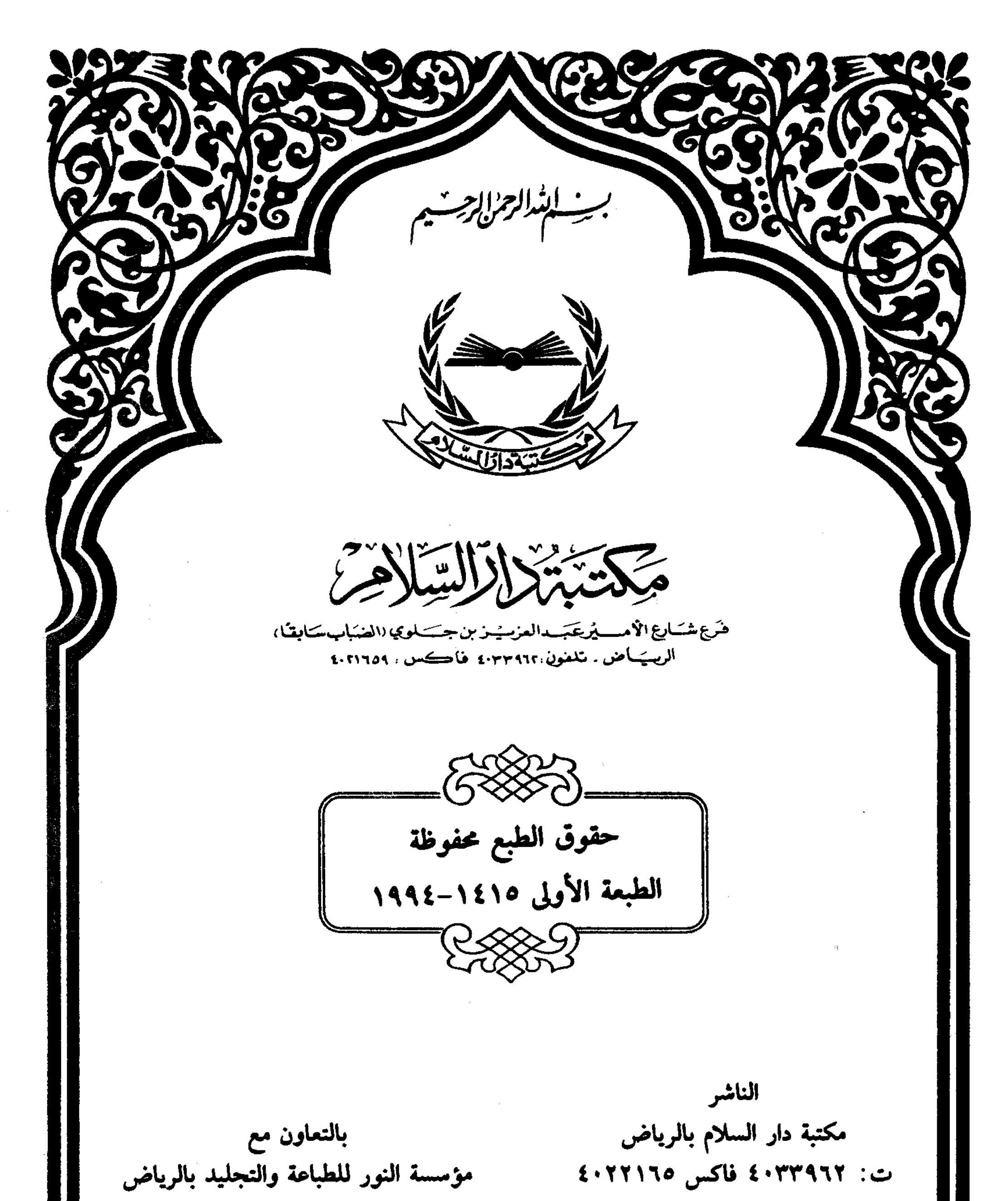


مكتبة دار السلام



الطبعة الأولى ١٤١٥-١٩٩٤

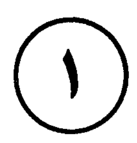
الناشر
مكتبة دار السلام بالرياض
ت: ٤٠٣٣٩٦٢ فاكس ٤٠٢٢١٦٥

بالتعاون مع
مؤسسة النور للطباعة والتجليد بالرياض

مجموع عيسى بن رميح

يحتوى على الرسائل الآتية

بسم الله الرحمن الرحيم



الأصول الثلاثة وأدلتها

للإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب

رحمه الله تعالى

بتحقيق

محمد منير عبده أغا الدمشقي الأزهري



بسم الله الرحمن الرحيم

اعلم رحمكَ اللهُ أنه يجب علينا تَعلُّمُ أربعِ مسائلَ: (الأُولى) العِلم، وهو مَعْرِفَةُ اللهِ، ومعرِفةُ نَبِيِّهِ، ومعرفةُ دِينِ الإسلام بالأَدِلَّةِ. (الثَّانِيةُ) العملُ به. (الثالثةُ) الدَّعْوَةُ إليه. (الرابِعة) الصَّبْرُ على الأَذَى فيه. والدَّلِيلُ قولهُ تعالي: **﴿بِسْمِ اللهِ الرحْمنِ الرحِيم. والعُصَرِ.**[1] **إنَّ الإنسانَ لَفِي خُسْرٍ. إلَّا الذينَ آمَنوا وعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وتَوَاصَوْا بالحَقِّ وتَواصَوْا بالصَّبْرِ﴾**. قال الشَّافعيُّ- رحمه الله تعالى-: لو ما أَنْزَلَ اللهُ حُجَّةً على خَلْقِهِ إلا هٰذِهِ السُّورَةَ لَكَفَتْهُمْ.

وقال البُخَارِيُّ - رحمه الله تعالى-:

«(بابٌ): العِلمُ قَبْلَ القولِ والعَمَلِ، والدليلُ - قوله تعالى-:[2] **﴿فاعلَمْ أَنَّهُ لا إله إلَّا اللهُ واسْتغْفرْ لِذَنْبِكَ﴾** [محمد: ١٩] فَبدَأ بالعلمِ قبلَ القولِ والعملِ».

(اعلم) رَحِمكَ اللهُ أنهُ يجبُ على كلِّ مسلمٍ ومسلمةٍ تعلُّمُ هٰذه الثلاثِ مسائلَ والعملُ بهنَّ.

(الأولى) أنَّ اللهَ خلقنَا ورزقنا، ولَم يتركْنَا هَمَلًا بلْ أرْسلَ إلينَا رَسولًا فمن أطاعَهُ دَخل الجنّة، ومَن عَصاهُ دَخلَ النَّارَ.

والدَّليلُ - قولهُ تعالى-: **﴿إنّا أرسلنا إليكُمْ رَسُولًا شَاهداً علَيْكُم كَمَا أَرْسَلْنَا**

---

(١) أقسم جل جلاله بالعصر - وهو الدهر - لما فيه من العبر من جهة مرور الليل والنهار وهو أكبر دليل على الصانع.

(٢) الذي في «صحيح البخاري» كما في النسخ التي بأيدينا «باب العلم قبل القول والعمل» لقول الله تعالى: ﴿فاعلم أنه لا إله إلا الله﴾ فبدأ بالعلم» اهـ.

الى فِرْعَوْنَ رسولاً* فَعَصَى فِرْعَوْنُ الرَّسُولَ فَأَخَذْنَاهُ أَخْذاً وَبِيلاً﴾ [المزمل: ١٥، ١٦].

(الثانية) أَنَّ اللهَ لا يرْضى أنْ يُشرَكَ معهُ في عبادتِهِ أَحدٌ لا مَلكٌ مقربٌ، ولا نبيٌّ مرسلٌ.

والدّليلُ - قوله تعالي-: **﴿وَأَنَّ المَسَاجِدَ للهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللهِ أَحَداً﴾** [الجن: ١٨].

(الثالثةُ) أَنَّ مَنْ أطاعَ الرَّسولَ، ووحَّدَ اللهَ لا يجوزُ لهُ مَوَالاةُ من حادَّ ٱللهَ ورسولَهُ ولو كانَ أقرَب قريبٍ.

والدّليلُ قولهُ - تعالى-: **﴿لَا تَجِدُ قَوْماً يُؤْمِنُونَ باللهِ وَالْيَوْمِ والآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ ٱللهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أو أبناءهم أَوْ إِخْوَانَهم أَوْ عَشِيرتَهم أُولٰئِكَ كَتَبَ في قُلُوبِهِمُ الإيمَانَ وَأَيَّدهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُم وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حزْبُ ٱللهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ ٱللهِ هُمُ الْمُفلِحُونَ﴾** [المجادلة: ٢٢].(١)

(١) معنى الآية - والله أعلم - لا تجد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر - أي البعث والنشور - وهو يوم القيامة يوادون من حادَّ الله ورسوله: أي يجعلون مودة بينهم وبين من حادَّ وشاق الله ورسوله وعاند شرعه، ولو كانوا من الأقربين، قيل: نزلت هذه الآية الشريفة في أبي عبيدة بن الجراح حين قتل أباه يوم بدر. وكان من المحادين المعاندين لرسول الله ﷺ. ولهذا قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه حين جعل الأمر شورى بعده في أولئك الستة رضي الله عنهم: ولو كان أبو عبيدة حيًّا لاستخلفته، ويكون من اتصف بذلك ممن كتب الله في قلبه الإيمان والسعادة وقررها في قلبه بقوة منه وزين الإيمان في بصيرته. فهلا فعل علماؤنا ذلك ممن انقلب منهم على عقبيه وحاد الله ورسوله وعاند شرعه ورد على القرآن والسنة بزعمه الفاسد ونشر المقالات في الجرائد والمجلات ضد الإسلام وأهله، كما يفعلون إذا نزلت درجاتهم وخفضت مرتباتهم أو نقص من أحدهم رغيف من جرايته لقام وتخبط وأرغى وأزبد فمالهم عن الحق معرضون؟

(اعلم) أرشدكَ اللهُ لطاعته أن الحنيفيةَ ملّةَ إبراهيم أن تعبد الله وحده مخلصاً له الدين. وبذلك أمرَ اللهُ جميع الناسِ وخلقهم لها كما - قال تعالى-: **﴿وَمَا خَلَقْتُ الجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾** [الذاريات: ٥٦] ومعنى يعبدونِي يوحّدوني.

وأعظمُ ما أمرَ اللهُ بِهِ التوحيدُ وهو إفراد الله بالعبادَةِ.

وأعظمُ ما نَهٰى عنهُ الشركُ وهوَ دعوةُ غيرِهِ مَعه.

والدليل قوله - تعالى-: **﴿وَاعْبُدُوا اللهَ وَلَا تُشْرِكُوا به شَيْئاً﴾** [النساء: ٣٦].

(فإذا قيلَ لك) ما الأصولُ الثلاثةُ التي يجبُ على الإنسان معرفَتُها؟.

فقل: معرِفةُ العبدِ ربَّهِ ودينهِ ونبيهِ محمداً ﷺ.

(فإذا قيلَ لك) مَن ربُّكَ؟ فقل: ربيَ الله الذي رباني وربي جميع العالمين بنعمته وهو معبودي ليس لي معبود سِواه.

والدليل قوله - تعالى-: **﴿الحمدُ لله ربِّ العالمين﴾** [الفاتحة: ١] وكلُّ من سِوى اللهِ عالَمٌ. وأنا واحدٌ من ذلك العالَم.

(فإذا قيل لك) بم عرفتَ ربك؟فقل: بآياته وَمخلوقاته ومنْ آياته الليلُ والنهارُ والشَّمْسُ والقمر، ومن مخلوقاته السموات السبع والأرضون السبع ومن فيهن وما بينهما والدليل قوله - تعالى-: **﴿وَمِن آياتِهِ الليلُ والنَّهارُ وَالشَّمسُ والقمرُ لا تسجُدُوا للشَّمسِ ولا لِلقمَرِ واسجُدُوا لِلهِ الذي خَلَقهنَّ إنْ كنتمْ إيَّاهُ تعبُدونَ﴾**.

وقوله - تعالى -: **﴿إن ربَّكمُ اللهُ الذي خَلقَ السمٰواتِ والأرضَ في سِتةِ أيام ثمَّ اَستوى على العرشِ يُغشي الليلَ النَّهار يطلبهُ حَثيثاً[1] والشَّمسَ والقمرَ والنّجوم مُسخرَّاتٍ بأمره، ألَا لهُ الخلقُ والأمرُ تباركَ اللهُ رَبُّ العالمينَ﴾** [الأعراف: ٥٤].

والربُّ هوَ المعبود والدليلُ قوله - تعالى-: **﴿يَا أيهَا الناسُ اعبدُوا ربكُم الذِي**

---

(١) أي مسرعاً.

خَلقكُم والذين منْ قَبلكمْ لعلكم تتَّقونَ* الذِي جعلَ لكمُ الأرضَ فِرَاشاً(١) **والسماءَ بِنَاء**(٢) **وأنزلَ منَ السَّماءِ ماءَ فأخرجَ بهِ من الثمراتِ رزقاً لكمْ فلا تَجعلوا لله أندَاداً**(٣) **وأنتمْ تعلمون﴾** [البقرة: ٢١، ٢٢]

قال ابن كثير - رَحمه الله تعالى - الخالق لهذه الأشياء هو المستحق للعبادة.

(وأنواع العبادة) التي أمر الله بها مِثلُ الإسلامِ والإيمانِ والإحسانِ ومنه الدعاءُ، والخوفُ، والرجاء، والتوكلُ، والرغبةُ، والرهبةُ، والخشوعُ، والخشيةُ، والإنابةُ، والاستعانةُ، والاستعاذة، والاستغاثةُ، والذبحُ، والنَّذْرُ، وغير ذلك من العبادة التي أمر الله بها كلها لله.

والدليل قوله - تعالى-: **﴿وأنَّ المساجِدَ للهِ فلَا تدْعوا مَعَ الله أحداً﴾** [الجن: ١٨].

فمن صرف منها شيئاً لغير الله فهو مشركٌ كافرٌ والدليل قوله - تعالى-: **﴿وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللهِ إلهاً آخرَ لا بُرهانَ لهُ بهِ فإنّمَا حِسَابه عندَ ربهِ إنهُ لَا يفلحُ الكافِرونَ﴾** [المؤمنون: ١١٧] وفي الحديث **«الدُّعاء مُخُّ العبادَةِ»**(٤)* والدليل قوله - تعالى-: **﴿وَقالَ ربكم ادْعوني أستجبْ لَكم إنّ الذينَ يستكبرونَ عنْ عِبادتي سيدْخلونَ جهنّم داخِرينَ﴾** [غافر: ٦٠].

ودليلُ الخوفِ قوله - تعالى -: **﴿فلا تَخافوهم وخافون إن كنتمْ مؤمنين﴾** [آل عمران: ١٧٥].

---

(١) أي ذللها لكم ولم يجعلها نائية لا يمكن الاستقرار عليها.

(٢) أي جعل السماء كالقبة المضروبة أو أنها كالسقف للأرض.

(٣) الأنداد - جمع ند بكسر النون - هو المثل والنظير.

(٤) رواه الترمذي عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال ابن الأثير في «النهاية» مخ الشيء خالصه وإنما كان مخها لأمرين: أحدهما أنه امتثال أمر الله تعالى حيث قال: ﴿ادعوني أستجب لكم﴾ فهو محض العبادة وخالصها.
الثاني أنه إذا رأى نجاح الأمور من الله قطع أمله عما سواه ودعاه لحاجته وحده، وهذا هو أصل العبادة، ولأن الغرض من العبادة الثواب عليها وهو المطلوب بالدعاء.

(*) وهو حديث ضعيف. والمرفوع الصحيح: «الدعاء هو العبادة».

ودليلُ الرَّجاء قوله- تعالى-: **﴿فمنْ كانَ يرْجو لقاءَ ربِهِ فليعملْ عملًا صالحاً وَلَا يشركْ بِعبادةِ ربهِ أحَداً﴾** [الكهف: ١١٠]

ودليلُ التَّوكُّل قوله - تعالى-: **﴿وعلى الله فتوكلوا إن كنتم مؤمنين﴾** [المائدة: ٢٣] **﴿ ومن يتوكل على الله فهو حسبه﴾** [الطلاق: ٣].

ودليلُ الرَّغبةِ، والرَّهبةِ، والخشُوعِ، قوله تعالى: **﴿إنهمْ كانوا يسارِعونَ في الخيرات ويدعونَنا رَغباً ورَهباً وكانوا لنا خاشعينَ﴾** [الأنبياء: ٩٠].

ودليلُ الخشيةِ قوله - تعالى-: **﴿فلا تخشَوْهم واخشَونِ﴾** [البقرة: ١٥٠] الآية.

ودليلُ الإنابةِ قوله - تعالى-: **﴿وَأنيبوا إلى رَبكم وأسلموا لهُ﴾** [الزمر: ٥٤] الآية.

ودليلُ الاستعَانةِ قولهُ - تعالى-: **﴿إيَّاكَ نعبُدُ وإياكَ نستَعينُ﴾** [الفاتحة: ٥] وفي الحديث **«إذَا استعنتَ فاستَعَنْ باللهِ»**[١].

ودليلُ الاستعاذةِ **﴿قلْ أعوذُ برَبِّ الناس ملكِ الناسِ﴾** [الناس: ١، ٢].

ودليلُ الاستغاثةِ قوله - تعالى-: **﴿إذ تستغيثونَ رَبَّكم فاستجابَ لكم﴾** [الأنفال: ٩] الآية..

ودليلُ الذبح قوله - تعالى-: **﴿قُلْ إنَّ صلَاتي ونُسُكي وَمحيَايَ وَمماتي للهِ رَبِّ العالمينَ*لا شريكَ لهُ وَبذلكَ أُمِرْتُ وَأنَا أوَّلُ المسلمين﴾** [الأنعام: ١٦٢، ١٦٣].

وَمنَ السنةِ **«لعنَ اللهُ منْ ذَبَحَ لغيرِ اللهِ»**.[٢]

ودليلُ النذر قوله - تعالى-: **﴿يُوفونَ بالنَّذرِ ويخافون يوماً كان شرُّهُ مُسْتَطيراً﴾**[٣] [الإنسان: ٧].

---

(١) هذا قطعة من حديث مطول رواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح! والمعنى إذا أردت طلب المعونة في تحمل المؤنة المتعلقة بأمر الدنيا والآخرة فاستعن بالله إذ لا معين سواه ولا فاتح باب ولا مانح عطاء إلا إياه فلا بد من قطع الواسطة في مقام قربه كما يشير إليه قوله تعالى: ﴿إياك نعبد وإياك نستعين﴾ أي ما نعبد إلا إياك. ولا نستعين إلا بك.

(٢) الحديث رواه مسلم مطولًا، واللعن البعد عن مظان الرحمة ومواطنها واللعين والملعون من حقت عليه اللعنة.

(٣) أي منتشراً عامًّا على الناس، نسأل الله حُسن الخاتمة.

(الأصل الثاني)

معرفةُ دين الإسلَامِ بالأدِلةِ: وهو الاستسلامُ للهِ بالتوْحيدِ والانقيادِ لهُ بالطاعةِ والخلوصِ مِنَ الشرْكِ.

وهو ثلاثُ مرَاتب: (الإسلامُ) و(الإيمانُ) و(الإحسانُ) وكلُّ مَرْتبةٍ لهَا أركانٌ.

فأركانُ الإسلام (خمسةٌ): شهادةُ أن لا إلهَ إلا اللهُ وَأنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللهِ، وَ(إقامُ الصَّلاَةِ)، و(إيتاءُ الزكاةِ)، و(صوْمُ رمضانَ)، و(حجُّ بَيتِ اللهِ الحرامِ).

فدليلُ الشهادَة قوله - تعالى-: **﴿شَهدَ اللهُ أنهُ لا إلهَ إلا هوَ والملائكة وأُولوا العلم قائماً بالقسط لا إلهَ إلا هوَ العزيزُ الحكيمُ﴾** [آل عمران: ١٨].

ومعناها لامعبود حقٌّ إلا اللهُ وحدَهُ. «لا إلهَ» نَافياً جميعَ ما يُعبدُ من دون اللهِ «إلا اللهُ» مثبتاً العبادةَ للهِ وحدهُ لا شريكَ لهُ في عبادته كما أنَه ليسَ له شريكٌ في ملكهِ.

وتفسيرها الذي يوضحها قوله - تعالى-: **﴿وإذ قال إبراهيمُ لأبيه وقومه إنني بَراءٌ مما تَعْبُدُون* إلا الذي فطَرَني[1] فإنهُ سيهديْنِ* وجعلها كلمةً باقية في عَقِبهِ لعلهُمْ يرجِعُون﴾** [الزخرف: ٢٦- ٢٨].

وقوله - تعالى-: **﴿قُلْ يا أهلَ الكتابِ تَعالَوْا الى كَلِمَة سواءٍ بيننا وبينكُمْ ألَّا نعبُدَ إلا اللهَ ولَا نُشرِكَ بهِ شيئاً ولَا يَتَّخِذ بعْضُنَا بعْضاً أرْباباً منْ دُونِ الله فإن تولوْا**

(١) أي خلقني وأوجدني من العدم.

فقُولوا اشْهَدُوا بِأنا مسلمونَ[(١)] **﴾** [آل عمران: ٦٤].

ودليلُ شهادةِ أَن محمداً رسولُ الله قوله - تعالى-: **﴿لقَدْ جَاءكُمْ رسولٌ من أَنفسِكُمْ**[(٢)] **عزيزٌ علَيْهِ ما عنِتُّم حريصٌ عليكم بالمؤمنينَ رَءُوفٌ رحِيمٌ﴾** [التوبة:١٢٨].

ومعنى شهادة أن محمداً رسولُ الله طاعتهُ فيما أمر، وتصديقُهُ فيما أخبر، واجتنابُ ما نهى عنه وزجر، وأن لا يُعبدَ الله إلّا بما شرَع.

(١) هو خطاب لليهود والنصارى حسب ظاهر النظم القرآني **﴿تعالوا إلى كلمة سواء﴾** عدل ونصف نستوي نحن وأنتم فيها ثم فسرها بقوله تعالى: **﴿ألا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئا﴾** لا وثناً ولا صليباً ولا صنماً ولا طاغوتاً ولا ناراً ولا غير ذلك، بل نفرد العبادة لله وحده لا شريك له وهذه هي دعوة جميع الرسل إلى الله تعالى ذكره وتنزهت صفاته، وقوله تعالى: **﴿ولا يتخذ بعضنا بعضاً أرباباً من دون الله﴾** تبكيت لمن اعتقد ربوبية المسيح وعزير؛ وأشار إلى أن هؤلاء من جنس البشر وبعض منهم، وإزراء بمن قلد الرجال في دين الله فحلل ما حللوه وحرم ما حرموه عليه فإن من فعل ذلك فقد اتخذ من قلده ربًا. ومنه: **﴿اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله﴾** قال ابن جريج: لا يطيع بعضنا بعضاً في معصية الله وقال عكرمة: لا يسجد بعضنا لبعض. «فإن تولوا» أعرضوا عن التوحيد «فقولوا» أي أنت يا محمد والمؤمنون لهم: «اشهدوا بأنا مسلمون» أي موحدون لما لزمتكم الحجة فاعترفوا بأنا مسلمون دونكم.

(٢) الخطاب للعرب عند جمهور المفسرين. و«**من أنفسكم**» من جنسكم في كونه عربيًا قرشيًا مثلكم تعرفون نسبه وحسبه؛ وقرىء أنفس أفعل تفضيل من النفاسة؛ والمراد الشرف أي أشرفكم وأفضلكم «عزيز عليه ماعنتم» ما مصدرية والعنت: التعب لهم والمشقة عليهم ولقاء المكروه بعذاب الدنيا بالسيف ونحوه أو بعذاب الآخرة بالنار أو بمجموعهما، والمعنى شاق عليه عنتكم لكونه من جنسكم ومبعوثاً لهدايتكم «**حريص**» شحيح عليكم بأن تدخلوا النار أو حريص على إيمانكم وهدايتكم «بالمؤمنين رءوف رحيم» فسماه الله تعالى رءوفًا رحيماً ولم يجمع لأحد من أنبيائه بين اسمين من أسمائه تعالى إلا للنبي محمد ﷺ، وإذا كانت صفة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم هكذا ألم يكن عندنا رحمة وشفقة في دينه من العمل به وحث الناس على اتباعه والذب عن شريعته والمحافظة على أوامره ونواهيه؛ اللهم اهد الأمة ووفقها لدينك المستقيم.

ودليلُ الصلاةِ، والزكاة، وتفسيرُ ٱلتوحيد قوله - تعالى-: **﴿وَما أُمِرُوا إلا ليعبُدُوا الله مُخلِصين لهُ الدّينَ حُنفَاءَ[١] وَيُقيمُوا الصلاةَ وَيُؤْتوا الزَّكاةَ وَذلِكَ دِينُ القيمة﴾**[٢] [البيّنه: ٥].

ودليل الصيام قوله - تعالى-: **﴿يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمنوا كتبَ[٣] عليْكمُ الصيامُ كَمَا كُتب[٤] عَلَى الَّذين من قبْلكمْ لعلكم تتَّقُون﴾** [البقرة: ١٨٣].

ودليل الحجِّ قوله - تعالى-: **﴿وَلِلهِ على النَّاسِ حِجُّ البيْتِ منِ استَطَاعَ إليهِ سبيلًا ومنْ كَفر فإن الله غَنِيٌّ عن العالِمين﴾** [آل عمران: ٩٧]

المرتبة الثانية

الإيمان: وهو بضع وسبعون شعبة، فأعلاها: قول لا إله إلا الله، وأدناها إماطةَ الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان[٥].

وأركانه: ستة: «أن تؤمنَ بالله، وملائكته، وكتبهِ، ورسله، واليوم الآخر، وتؤمن بالقدرِ خيرهِ وشره».

والدليل على هذِه الأركان الستةِ قوله - تعالى-: **﴿ليس البرَّ أن تولوا وُجوهكم قبَلَ المشرق والمغربِ ولٰكنَّ البرَّ مَنْ آمن بالله واليوم والآخر والملائكة وَالكِتابِ والنبيين﴾** [البقرة: ١٧٧].

ودليل القَدَر: قوله- تعالى-: **﴿إنا كُلَّ شيء خلقناه بقدرِ﴾**[القمر: ٤٩].

---

(١) أي متنحين عن الشرك إلى التوحيد.

(٢) أي القائمة العادلة. أو الأمة المستقيمة المعتدلة.

(٣) أي فُرض.

(٤) أي كما فُرض على الأمم السابقة فهو مشروع قديماً.

(٥) هذه رواية مسلم؛ ورواية البخاري في «صحيحه» بلفظ **«الإيمان بضع وستون شعبة والحياء شعبة من الايمان»** وتكلمنا عليه في تعليقنا على مختصر شعب الإيمان المطبوع سنة ١٣٤٥ هـ.

المرتبة الثالثة

الإحسان ركن واحد وهو «**أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك**».[١]

والدليل قوله - تعالى-: ﴿**إِنَّ الله مَعَ الذينَ اتَّقَوا والَّذِين هُمْ مُحْسِنُون**﴾ [النحل: ١٢٨]

وقوله تعالى ﴿**وتوكل على العزيزِ الرّحيم* الذي يراكَ حين تَقومُ وتقلُّبَك في الساجدينَ* إنه هوَ السميعُ العليمُ**﴾ [الشعراء: ٢١٧ـ ٢٢٠].

وقوله تعالى ﴿**وما تكونُ في شأن وما تَتلُوا مِنْه من قُرآنٍ ولا تعمَلُونَ من عَمَلٍ إلا كُنَّا عليكم شُهُوداً إذ تُفِيضونَ فيهِ**﴾ [يونس: ٦١] الآية.

والدّليلُ منَ السنةِ حديث جبريلَ المشهور عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: بينما نحن جلوسٌ عندَ النبي ﷺ[٢] إذ طَلَعَ علينَا رجلٌ[٣] شديد بياض الثياب شديد سوادِ الشعر لا يرى عليهِ أثر السفر[٤] ولا يعرفه منا أحدٌ فجلسَ الى النبي ﷺ فأسندَ ركبتيه إلى ركبتيه ووضعَ كفيه على فخذيهِ[٥] وقال: يا محمد أخبرني عن الإسلام؟ فقال: «**أن تشهدَ أنّ لا إله إلا الله وأنَّ محمداً رسول الله**[٦] **وتُقيمَ**

---

(١) هذا قطعة من حديث رواه البخاري ومسلم في «صحيحيهما» حينما جاء جبريل إلى النبي ﷺ يسأله عن الإسلام والإحسان وغير ذلك وسيذكره المصنف قريباً.

(٢) أي في أثناء أوقات شريفة وأزمنة لطيفة، نحن حاضرون لديه واقفون بين يديه، وبينما أصلها بين، زيدت ما للإشباع.

(٣) أي ظهر لنا شخص بصورة رجل من جنسنا بغتة حين كنا جالسين عند رسول الله ﷺ.

(٤) أي لا يرى الرائي إذا نظر إليه أثر السفر عليه من نحو غبرة وشعث وغير ذلك مما يغير حال الشخص.

(٥) وهذه هيئة الأدب وكمال التواضع نسأل الله إلهام طلاب العلم آدابه.

(٦) أي تقر وتعترف بأن لا إله بحق يُعبد في الوجود إلا الله وأن محمداً رسول الله يبلغ أحكامه، يبين للأمة ما ينفعها في معاشها ومعادها، معصوم من الزلل في القول والعمل.

الصلاةَ[١] وتؤتيَ الزَّكاةَ[٢] وتصومَ رمضانَ[٣] وتحُجّ البيتَ إن استطعتَ إليهِ سبيلًا[٤] ـ قال صدقت. فعجبنا له يسأله ويصدقه ـ [٥] قال: أخبرني عن الإيمان قال «أن تؤمنَ باللهِ[٦] وملائكتهِ[٧]،

---

(١) أي تأتي بها في أوقاتها المحدودة مع المحافظة على شرائطها ورعاية أركانها ومندوباتها كما كان يأتي بها رسول الله ﷺ، جماعات وفرادى. وتداوم عليها إلى أن ينقضي أجلك وتلقى ربك.

(٢) أي تخرج الزكاة وتضعها في مصارفها وتعطيها مستحقيها بشروطها المبينة في كتب السنة الثابتة عن صاحب الشريعة بدون نقص ولا زيادة.

(٣) أي تمسك في شهر رمضان عن الأكل والشرب والجماع من طلوع الفجر إلى غروب الشمس. وكذلك عن الغيبة والكذب والنميمة وكل منهي عنه شرعاً مع الاجتهاد في العبادة والإكثار من إحياء الليالي التي أمر الشرع بإحيائها والحث عليها.

(٤) أي تقصد بيت الله الحرام في وقت مخصوص، وعلى هيئة مخصوصة وشرائط معلومة جاءت عن صاحب الرسالة ﷺ.

(٥) وجه عجب الصحابة من السائل أن كون الرجل سائلًا يقتضي عدم علمه بالمسئول عنه وتصديقه يوجب خلاف حاله؛ ثم زال هذا التعجب الناشيء عن الجهل بسبب الشيء بعلمهم أن السائل جبريل جاءهم في صورة متعلم وطالب ليعلمهم أمر دينهم؛ لأنهم كانوا على خلق عظيم ومهابة وحياء وكمال أدب فلا يجسر أحد مهم رضي الله عنهم على سؤال الرسول فيما لم يخبرهم الرسول ﷺ به نفسه، ومن يطالع كتب السير يرى ما يخجل من حال طلاب العلم الآن مع علمائهم ومعلميهم، ويوجب الأسف والحزن، مع أن هؤلاء هم مثال الأدب والكمال لكافة الناس.

(٦) أي تصدق بالله تعالى وأنه متصف بكل كمال منزه عن كل نقص وقد وصف الله جل ذكره نفسه في كتابه المنزل على نبيه المرسل وقد جاءت السنن بصفات الباري تعالى فنؤمن بما جاء وصح عن الرسول ﷺ بدون تأويل ولا تصحيف، ولا صرف عن ظاهرها ولا تحريف، وقد بينا عقيدة السلف في كتابنا «نموذج من الأعمال الخيرية في إدارة المكتبة المنيرية» بأدلة نقلية صحيحة لا شك فيها ولا ريب فانظره.

(٧) جمع ملك وهي أجسام نورانية لطيفة مبرأة من الكدورات النفسانية والشهوات الحيوانية مقتدرة على تشكلات مختلفة لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون.

وكتبه[١]، **ورسله**[٢] **واليومِ الآخر**[٣]، **وبالقدر**[٤]، **خيره وشرِّه**[٥]»

وقال: أخبرني عن الإحسان؟ قال: «**أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك**».

قال: أخبرني عن الساعة[٦]؟ قال: «**ما المسئول عنها بأعلمَ من السائل**»[٧].

قال: أخبرني عن أماراتِها[٨]؟ قالَ: «**أن تلدَ الأمةُ رَبَّتها**[٩] **وأن ترى الحفاةَ العُراةَ العالةَ رِعاءَ الشاءِ**[١٠] **يتطاولونَ في البنيان**» قال: فمضي فلبثنا مليًّا[١١] فقال: «**يا عمر أتدرُونَ مَنِ السائلُ**»؟ قلنا: الله ورسولهُ أعلم، قالَ: «**هذا جبريلُ أتاكم يعلّمكم أمرَ دينكم**»[١٢]

---

(١) جمع كتاب أي: ما أنزل الله على أنبيائه بطريق الوحي، والكتب المنزلة هي مائة كتاب وأربعة كتب؛ وتفصيل ذلك تجده في الكتب المطولة.

(٢) جمع رسول وهو إنسان أُوحي إليه بشرع وأُمر بتبليغه والأنبياء صلوات الله عليهم وسلامه معصومون عن الكبائر والصغائر عمداً.

(٣) أي يوم القيامة.

(٤) بفتح القاف والدال وسكونها لغتان هو ماقضاه الله تبارك وتعالى وحكم به من الأمور أزلاً.

(٥) أي حلوه ومره.

(٦) أي عن قيام الساعة، كما صرح به في رواية مسلم أي وقت وقوع القيامة.

(٧) أي أنا وأنت من عدم العلم بزمنها ووقوعها سواء لأنها من مفاتيح الغيب التي لا يعلمها إلا هو.

(٨) بفتح الهمزة أي علاماتها الدالة على مجيئها ووقوعها.

(٩) يعنى أن الخادم التي يتسرى بها تلد سيدتها أو سيدها؛ وهذا والله أعلم كناية عن إسداء الأمر إلى غير أهله، وأن حثالات الناس وأسافلها يصبحون وبيدهم مقاليد الحل والربط، والله أعلم.

(١٠) أي وحتى ترى الحفاة العراة الفقراء رعاة الغنم يتغالون في رفع البناء ويتفاخرون في حسنه، والمعنى: أهل البادية وأشباههم من أهل الفاقة تبسط عليهم الدنيا فيتوطنون البلاد ويبنون القصور الشاهقة المرتفعة ويباهون العباد في ذلك. إشارة أيضاً إلى تغلب الأسافل الأراذل على الكرام وأرباب الكمال، فإنا لله وإنا إليه راجعون.

(١١) أي وقتاً طويلاً.

(١٢) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان.

(الأصل الثالث)

معرفةُ نبيكم محمدٍ ﷺ وهو: محمدُ بنُ عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم[١]، وهاشمٌ من قريش، وقريشٌ مِنَ العرب، والعربُ من ذريّة إسماعيل بن إبراهيم الخليل عليه وعلى نبيّنا أفضلُ الصلاة والسلام. وله من العمر ثلاثٌ وستونَ سنة منهَا أربعونَ قبلَ النبوَّة وثلاثٌ وعشرونَ نبيَّاً رسولًا. نُبِّئ باقرأْ وأُرسلَ بالمدَّثر، وبلدُهُ مكةُ بعثهُ اللهُ بالنذَارَة عن الشرك ويدعو الى التوحيد.

والدليل قوله - تعالى-: ﴿**يا أيها المُدَّثِّرُ**[٢] **قُمْ فأنْذِر وربَّكَ فكَبِّر وثيابَكَ فَطَهِّر والرُّجزَ فاهجُرْ ولا تَمنن تَسْتَكثِرُ ولربكَ فَاْصْبر**﴾ [المدثر: ١ـ ٧].

ومعنى (**قم فأنذر**) ينذر عن الشرك ويدعو الى التوحيد، (**وربّك فكبِّر**) عظمّه بالتوحيد، (**وثِيَابَكَ فَطَهِّر**) أي طَهّر أعمالك عن الشرك، (**والرُّجزَ فَاْهجُر**) الرجز الأصنام، وهجرُها تركها وأهلَها والبراءة منها وأهلِها.

أخذَ على هذا عشرَ سنين يدعو الى التوحيد، وبعد العشر عُرجَ به الى السماء وفرضت عليه الصلوات الخمس وصلى في مكةَ ثلاث سنين وبعدها أُمِرَ بالهجرَة إلى المدينة.

---

(١) لم يذكر المؤلف رحمه الله للنبي ﷺ إلا جدين وهاك سرد نسبه الشريف - بأبي وأمي أفديه - عليه الصلاة والسلام، هو محمد بن عبدالله بن عبدالمطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن مضر بن نزار بن إلياس بن معد بن عدنان.

(٢) أي قم يا أيها الذي تدثر بثيابه وتغشى بها من الرعب بالذي حصل له من رؤية الملك عند نزول الوحي كما في الحديث الوارد في سبب النزول.

والهجرة: الإنتقال من بلد الشرك الى بلد الإسلام. والهجرة فريضة على هذه الأمّة من بلد الشرك الى بلد الإسلام وهي باقية إلى أن تقوم الساعة.[١]

والدليلُ قوله تعالى: **﴿إِنَّ الذين تَوفَّاهُمُ المَلائِكةُ ظالِمِي أَنْفُسِهِمْ قالوا فيمَ كنتم قالوا كنّا مُسْتَضْعَفِين في الأَرْض قالوا أَلَم تكَنْ أَرضُ اللهِ وَاسِعةً فَتُهَاجِرُوا فِيْها فأُولٰئكَ مَأْوَاهُم جهنمُ وَسَاءَتْ مصيراً* إلّا المُسْتَضْعَفِين من الرِّجالِ والنِّساء والوِلدانِ لَا يَسْتَطِيْعُون حِيْلةً ولا يهتدُونَ سَبِيلاً* فأولٰئكَ عَسَى اللهُ أن يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكان اللهُ عفوًّا غفوراً﴾** [النساء: ٩٧ـ ٩٩]. وقوله - تعالى-: **﴿يَا عبادِيَ الذِى آمنوا إنّ أَرْضِى واسعةٌ فإيَّاىَ فَاعْبُدُون﴾** العنكبوت: ٥٦].

وقال البغويُّ - رحمه الله - سبب نزول هذه الآية في المسلمين الذين في مكّة لم يهاجروا ناداهم الله باسم الإيمان.

والدليل على الهجرة من السنة قوله ﷺ: «**لا تنقطع الهجرة حتّى تنقطع التوبة، ولا تنقطع التوبة حتّى تطلُعَ الشمسُ من مغربها**».[٢]

فلمّا استقرّ في المدينة أمر ببقية شرائع الإسلام مثل الزّكاة، والصوم، والحجّ، والأذان، والجهاد، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر وغير ذلك من شرائع الإسلام. أخذ على هذا عشر سنين. وتوفي صلاة الله وسلامه عليه ودينه باق وهذا دينه. لا خير إلّا دّل الأمة عليه ولا شرّ إلّا حذرها عنه.

والخير الذي دّلها عليه التوحيد وجميع ما يحبّه الله ويرضاه، والشرّ الذي حذرها عنه الشرك وجميع ما يكرهه الله ويأباه.

---

(١) انظر شرح النووي في «الأربعين» فإنه رحمه الله قسم الهجرة إلى ثمانية أنواع وأطال الكلام في ذلك وأجاد فعليك به.

(٢) أسنده المناوي إلى ابن عساكر في كتابه «كنوز الحقائق» بلفظ «**لا تنقطع الهجرة مادام العدو يقاتل**» وإلى أحمد بن حنبل في «مسنده» بلفظ «**لا تنقطع الهجرة ماقوتل الكفار**» أي اشتد صوتهم وقويت شوكتهم.

بعثه الله إلى الناس كافة وافترضَ طاعته على جميع الثقلين الجّن والإنس.

والدليل قوله - تعالى-: **﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إني رَسولُ اللهِ إلَيْكم جميعاً﴾** [الأعراف: ١٥٨].

وكمل الله به الدين. والدليل قوله - تعالى-: **﴿اليومَ أكملتُ لكم دينكُمْ وأتَممْتُ عليكم نِعْمَتي ورَضِيْتُ لكم الإسْلامَ ديناً﴾**(١) [المائدة: ٣]. والدليل على موته قوله - تعالى-: **﴿إنَّك مَيِّت وإنَّهُمْ مَيِّتُونَ* ثمَّ إنَّكُمْ يومَ القيامةِ عند ربِّكم تَخْتَصِمُونَ﴾** [الزمر: ٣٠، ٣١]

والناس إذا ماتوا يبعثون. والدليل قوله - تعالى-: **﴿مِنْها خَلَقْنَاكم وفيها نُعِيْدُكم ومنها نُخْرِجُكم تارةً أخرى﴾** [طه: ٥٥] وقوله - تعالى-: **﴿واللهُ أَنْبَتَكُم مِنَ الأَرْضِ نَبَاتاً* ثمَّ يُعيدكم فيها ويُخْرِجُكم إخْرَاجاً﴾** [نوح: ١٧، ١٨] وبعد البعث محاسبون ومجزيون بأعمالهم.

والدليل قوله - تعالى-: **﴿وللهِ مَا في السموات ومَا في الأَرْضِ لِيَجْزِيَ الَّذِينَ أَسَاؤُوا بِمَا عَمِلُوا ويَجْزِيَ الذين أَحْسَنُوا بالحُسْنَى﴾** [النجم: ٣١].

ومن كذب بالبعث كفر والدليل قوله - تعالى-: **﴿زَعَمَ الذين كَفَرُوا أن لَّن يُبْعثوا قلْ بلى وَربي لَتُبْعَثُنَّ ثمّ لَتُنَبَّؤُنَّ بما عَمِلْتُمْ وذَلك على اللهِ يسيرٌ﴾** [التغابن: ٧].

---

(١) والمراد باليوم يوم الجمعة، وكان يوم عرفة بعد العصر في حجة الوداع هكذا ثبت في «الصحيح» من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه، والمعنى: أن الله تبارك وتعالى أخبر أن هذا اليوم المبارك العظيم أكمل فيه الدين الذي جاء به خاتم المرسلين فهو غير محتاج إلى إكماله لظهوره على الأديان كلها وغلبته لها ولكمال أحكامه التي يحتاج إليها المسلمون من حلال وحرام ومشتبه وفرائض وسنن وحدود وأحكام، وفيه بيان جلي بأن كل ما أحدث في الدين فهو بدعة ضلالة لم يأذن بها الله ولا رسوله والمنتسب لها ضال مضل زائد على ما في الكتاب والسنة، اللهم اهد خلقك لدينك الخالص وصراطك المستقيم.

وأرسل الله جميع الرسل مبشرين ومنذرين والدليل قوله تعالى-: **﴿رُسلًا مُبَشِّرين وَمُنذِرِين لئلّا يكونَ للناس على اللهِ حُجّةٌ بعدَ الرُّسُل﴾** [النساء: ١٦٥].

وأوّلهم نوح عليهِ السلام وآخرهم محمد ﷺ وهو خاتم النبيين.

والدليل على أن أوَّلهم نوح قوله - تعالى-: **﴿إِنَّا أوْحَيْنا إليكَ كما أوْحَيْنَا إلى نُوحٍ وَالنَّبِيِّيْن مِن بَعْدِهِ﴾** [النساء: ١٦٣].(١)

وَكل أمّة بعث الله إليهم رسولاً من نوح إلى محمدٍ يأمرهم بعبادةِ الله وَحده ويَنهاهم عن عبادة الطاغوت.

وَالدليلُ قوله - تعالى-: **﴿وَلقد بَعْثنا في كلِّ أُمةٍ رَسولاً أن اعبُدوا الله وَاجتَنِبُوا الطاغوتَ﴾** [النحل: ٣٦]. وافترضَ الله على جميع العباد الكفر بالطاغوت والإيمان بالله.

قال ابن القيم - رحمه الله تعالى: معنى الطاغوت ما تجاوز به العبد حده من معبود أو متبوع أو مطاع.

وَالطواغيت كثيرون ورءوسهم خمسة: إبليس لعنه الله، ومن عُبد وَهو راض، وَمَن دعا الناس إلى عبادة نفسه، وَمن ادّعى شيئاً من علم الغيب، وَمن حكم بغير ما أنزل الله.

---

(١) الآية لا تدل على أن أول رسول نوح بل الذي تدل عليه أن الله جل ذكره أخبر أنه أوحى إلى رسوله محمد ﷺ كما أوحى إلى نوح ومن بعده من النبيين أيضاً إلى إبراهيم وإسماعيل و. . . إلخ ماذكر في الآية، وقد أخبر الله بعد هذه الآية بأنه قص على رسوله محمد ﷺ في القرآن رسلاً وترك رسلاً لم يقصصهم عليه، وقد جاء في الحديث الذي رواه ابن مردويه عن أبي ذر قال: قلت «يا رسول الله كم الأنبياء؟ قال: **«مائة ألف وأربعة وعشرون ألفاً»**، قلت: يا رسول الله كم الرسل منهم؟ قال: **«ثلاثمائة وثلاثة عشر جم غفير»**، قلت: يا رسول الله من كان أولهم؟ قال: **«آدم»**، قلت: يا رسول الله نبي مرسل، قال: **«نعم خلقه الله بيده»** الحديث، قال الحافظ ابن كثير في تفسيره: وقد روى هذا الحافظ أبوحاتم البستي في الأنواع والتقاسم وقد وسمه بالصحيح ١ هـ.

والدليلُ قوله - تعالى-: **﴿لا إكرَاهَ في الدِّين قدْ تَبيَّن الرُّشدُ منَ الغَيِّ فمنْ يكفُرْ بالطَّاغُوت ويؤمِنْ باللهِ فقد اسْتَمْسَكَ بالعُروة الوثقى لا انفصامَ لها واللهُ سميعٌ عليمٌ﴾** [البقرة: ٢٥٦].

وهذا هو معنى لا إله إلّا اللهُ وفي الحديث «**رأسُ الأمرِ الإسلامُ، وعَمودُهُ الصلاةُ، وذروةُ سنامهِ الجهادُ في سبيلِ الله**»[1] واللهُ أعلم.

---

(١) رواه الطبراني في الكبير وذكره السيوطي في الجامع الصغير بلفظ «**رأس هذا الأمر الإسلام، ومن أسلم سلم، وعموده الصلاة، وذروة سنامه الجهاد لا يناله إلا أفضلهم**» وأشار إلى أنه صحيح؛ وقال المناوي في شرحه: هو حسن والمعنى أن رأس هذا الأمر المسئول عنه الإسلام ومن أسلم ونطق بالشهادتين سلم في الدنيا بحقن دمه، وفي الآخرة بالفوز بالجنة والتمتع بنعيمها، وعموده الذي يقوم به الصلاة فإن قيام شعائر الدين بها كما أن العمود المحسوس هو الذي يقوم به البيت وذروة سنامه أي أعلى مكان فيه وأحسنه الجهاد فهو أعلى العبادات من حيث أن به ظهور الدين وحمايته من العابثين، ومن ثم كان لا يناله إلا أفضلهم دينا وأجرؤهم إقداماً وأصبرهم ثباتاً وأقواهم إيماناً وأقربهم تصديقاً وأصلبهم في دين الله تعالى فهو أعلى من هذه الجهة وإن كان غيره أعلى من جهة أخرى ولكن هذا في غير زمننا الذي نحن فيه القرن الرابع عشر ترك فيه الجهاد رأساً بكل أنواعه وأسبابه ولذلك استحوذ علينا العدو من كل جهة نستنصر فلا ننصر ونستغيث بالله فلا نغاث ونستشفع بأعمالنا فلا نشفع وندعو فلا يستجاب لنا إلى متى ونحن رقود؟ إلى متى ونحن في غفلة؟ إلى متى ونحن في تأخر عن الدين وإقبال على الدنيا الدنية؟ إلى متى ونحن في إعراض عن العمل بما جاء به ديننا الحنيف والانكباب على المعاصي والبدع الذميمة، ألم يكف أن يكون ما فعل في الغرب بالبربر المسلمين وفي برقة بالطرابلسيين أخيراً منبهاً لنا. اللهم شكراً لك لا كفراً اللهم لا تؤاخذنا بما فعل السفهاء منا يا أرحم الراحمين.

بسم الله الرحمن الرحيم



شروط الصلاة

تسعة

الإسلامُ، والعقلُ، والتمييّز، ورفعُ الحدثِ، وإزالةُ النجاسةِ، وسترُ العورةِ، ودخولُ الوقتِ، واستقبالُ القبلة، والنيّةُ.

(الشرط الأولُ) الإسلامُ: وضدُّهُ الكفرُ، والكافرُ عملهُ مردُودٌ، ولو عملَ أيَّ عملٍ.

والدليلُ قوله - تعالى-: **﴿ما كان للمشركين أن يعمُرُوا مساجدَ اللهِ شَاهدينَ على أنفسهِمْ بالكفر أُولئكَ حبطتْ أعمالهِمْ وفي النارِ هِمْ خالدُونَ﴾** [التوبة: ١٧].

وقوله - تعالى-: **﴿وقَدِمْنا إلى ما عَمِلُوا من عَمَلٍ فجعلناهُ هباءً منثوراً﴾** [الفرقان: ٢٣].

(الثاني) العقلُ: وضدُّهُ الجنونُ، والمجنونُ مرفوعٌ عنهُ القلمُ حتّى يَفيقَ، والدليلُ الحديثُ «**رُفْعَ القلم عن ثلاثة: النائم حتى يستيقظ، والمجنونُ حتّى يُفيق، والصغيرُ حتّى يبلغَ**»[1].

(١) رواه الأمام أحمد في مسنده، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه ورواه الحاكم في مستدركه بلفظ قريب من هذا ج ١ ص ٢٥١ وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وأقره على ذلك الحافظ الذهبي، قوله: «رفع» كناية عن عدم التكليف في جانب الصغير.

(الثالث) التمييز: وضدُّهُ الصِّغَرُ وحدُّهُ: سبعُ سِنينَ، ثمَّ يُؤمَر بالصلاةِ لقوله ﷺ: **«مُرُوا أبناءَكم بالصلاةِ لسبع واضربوهم عليها لعشر، وفرِّقوا بينهم في المضاجع»**.(١)

(الشرط الرابعُ) رَفعُ الحدث: وَهو الوُضوءُ المعروفُ وموجبهُ الحدثُ.

وشروطهُ عشرةٌ: الإسلامُ، والعقلُ، والتمييزُ، والنيّةُ واستصحَاب حُكمها بأن لا ينوي قطعها حتّى تتمَّ الطهارة، وانقطاعُ موجِب، واستنجاءٌ أو استجمارٌ قبلهُ، وطهوريَّةُ ماءٍ وإباحَتُهُ، وإزالةُ ما يمنع وصولهُ الى البشرةِ، ودخولُ وقتٍ على مَنْ حدَثهُ دائمٌ لفرْضِهِ.

وأمّا فرُوضهُ فستةٌ: غسلُ الوجهِ، ومنهُ المضمضة والاستنشاقُ، وحدُّهُ طولاً مِنْ منابتِ شعرِ الرأسِ إلى الذقنِ وعرضاً، الى فروعِ الأذنينِ، وَغسلُ اليدين الى المِرْفقينِ، ومسحُ جميع الرَّأسِ، وَمنهُ الأُذنانُ، وغسلُ الرِّجلين الى الكعبينِ، والترتيبُ، والموالاةُ.

والدليلُ قوله - تعالى-: **﴿يا أيُّها الذينَ آمَنوا إذا قُمْتُم إلى الصَّلَاةِ فَاْغْسِلُوا وُجوهَكمْ وأيديَكم إلى المرَافقِ وَامْسَحُوا بِرُءوسِكمْ وأَرْجُلَكم إلى الكَعْبين﴾** [المائدة: ٦] الآية. ودليلُ الترتيبِ الحديث **«ابْدَأوا بما بدَأَ الله بِهِ»**.(٢)

ودليلُ الموالاةِ(٣) حديثُ صاحبِ اللُّمعة عن النبي ﷺ أنه لمّا رأى رجلاً في قدمه لُمعةٌ قدْرَ الدِّرهم لم يصبها الماء فأمرَهُ بالإعادة(٤)، وَواجبهُ التسميةُ مع الذِّكر.(٥)

---

(١) رواه الحاكم بفلظ قريب من هذا ج ١ ص ٢٥٨ وأقره الذهبي على تصحيحه، ورواه الإمام أحمد في المسند، وأبو داود في سننه.

(٢) رواه النسائي في سننه الكبير بهذا اللفظ وصححه ابن حزم في المحلى وله طرق عند الدارقطني، رواه مسلم بلفظ «أبدأ» بلفظ الخبر ورواه أحمد وغيره بلفظ «نبدأ» بالنون.

(٣) أي التتابع بدون مهلة.

(٤) رواه الدارقطني من حديث سالم عن ابن عمر عن أبي بكر وعمر قالا: جاء رجل وقد توضأ وبقي على ظهر قدميه مثل ظهر إبهامه فقال له النبي ﷺ: **«ارجع فأتم وضوءك»** ففعل.

(٥) دليل التسمية حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: **«لا صلاة لمن لا وضوء له ولا =**

ونواقضهُ ثمانيةٌ: الخارج منَ السبيلين، والخارج الفاحشُ النجسُ منَ الجسدِ وزوَالُ العقل، وَمَسُّ المرأةِ بشهوةٍ، وَمَسُّ الفرج باليدِ قُبلًا كان أو دُبراً، وَأكلُ لحمِ الجزور، وَتغسيلُ الميت، والرِّدَةُ عن الإسلامِ، أعاذَنا الله من ذٰلكَ.

الشرطُ الخامسُ إزالة النجاسةِ من ثلاث: من البدن والثوب والبقعة - والدَّليل قوله تعالى ﴿**وثيابَكَ فطهِّر**﴾.

(الشرطُ السادسُ) سترُ العورةِ: أجمعَ أهل العلمِ على فساد صلاة من صلى عرياناً وهو يقدرُ، وحدُّ عورةِ الرجل منَ السُّرّة إلى الركبة والأمةُ كذلك، والحرَّةُ كلّها عورة إلّا وَجهَهَا[1]، والدليل قوله - تعالى-: ﴿**يا بني آدمَ خُذُ وا زينَتكم عندَ كلِّ مسجدٍ**﴾ الأعراف: ٣١][2] أي عند كلِّ صلاة.

(الشرطُ السابعُ) دخولُ الوقت، وَالدَّليل من السنةِ حديث جبريل عليه السلامُ أنه أمّ النبي ﷺ في أوّلِ الوقت وفي آخره، فقال: يا محمد الصَّلاة بين هذين الوَقتينِ[3] وقوله - تعالى-: ﴿**إنَّ الصَّلَاةَ كانتْ على المؤمِنينَ كتَاباً مَوْقوتاً**﴾ [النساء: ١٠٣] أي مفروضاً في الأوْقاتِ. ودليلُ الأوْقاتِ قوله تعالى-: ﴿**أَقِم الصَّلَاةَ لِدُلوكِ الشَّمْسِ إلى غَسَقِ اللَّيلِ وقُرآنَ الفَجرِ إنَّ قرَآنَ الفَجْر كانَ مشهودًا**﴾ [الإسراء) ٧٨].[4]

= **وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه**» أخرجه الإمام أحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجه وغيرهم وهو حديث حسن يصح الاحتجاج بمثله، وهذا إذا ذكر وأما إذا نسي فلا شيء عليه لما ورد جمعاً بين الأحاديث.

(١) هذا مذهب الإمام أحمد بن حنبل، قال في شرح دليل الطالب: والحرة البالغة كلها عورة في الصلاة ظفرها وشعرها إلا وجهها؛ والوجه والكفان من الحرة البالغة عورة خارج الصلاة باعتبار النظر كبقية بدنها. ١ هـ. وأما عند الشافعي رحمه الله فالحرة كلها عورة إلا وجهها وكفيها في الصلاة.

(٢) الزينة: ما وارى العورة ولو عباءة: والمسجد: الصلاة.

(٣) الحديث رواه مطولا الإمام أحمد بن حنبل والنسائي والترمذي وابن حبان، والحاكم، وروى الترمذي في سننه عن البخاري أنه أصح شيء في الباب.

(٤) دلوك الشمس: زوالها عن دائرة نصف النهار، وقبل غروبها وغسق الليل شدة ظلمته =

(الشرطُ الثامنُ) استقبالِ القبلةِ والدليل قوله تعالى ﴿**قَدْ نرى تَقَلُّبَ وجهك في السَّماء فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبلةً ترضاها فَولِّ وجهك شَطرَ المسجد الحرام وحيث ما كنتم فولُّوا وجوهكم شَطرَه**﴾ [البقرة: ١٤٤].

(الشرط التاسع) النيّة ومحلّها القلبُ والتلفظُ بها بدعة والدليل الحديث: «**إنمّا الأعمالُ بالنِّيَّاتِ، وإنمّا لكلِّ امرئ ما نوَى**»[(١)]

وأركانُ الصلاةِ أربعةَ عشر: القيام معَ القدرْةِ، وتكبيرةُ الإحرَامِ، وقراءةُ الفاتحة، والرُّكوع، والرَّفعُ منهُ، والسُّجُودُ على الأعضاء السَّبعةِ، والاعتدَالُ منه، والجلسة بين السجدتين، والطمأنينة في جميع الأركانِ، والترتيبُ، والتشهدُ الأخيرُ، والجلوسُ له، والصلاةُ على النبي ﷺ، والتسليمتان.

(الركنُ الأوّل) القيامُ مع القدرة، والدليل قوله: ﴿**وقُومُوا لله قانتين**﴾ [البقرة:٢٣٨].

(الثاني) تكبيرةُ الإحرَام، والدليل الحديث: «**تحريمها التكبيرُ، وتحليلها التسليمُ**»[(٢)] وبعدها الاستفتاحُ وهو سنةٌ قول: «سبحانك اللهُمَّ وبحمدكَ وتبارَكَ اسمك وتعالى جدُّكَ ولا إله غيرك»، ومعنى سبحانك اللَّهمّ أيّ: أُنزِّهُكَ التنزيه اللائق بجلالك، وبحمدك أَيّ: ثناء عليك، وتبارَكَ اسمك أيّ: البركةُ تنال بذِكرِكَ وتعالى جدُّكَ أَيّ: جلتْ عظمتك، ولا إله غيرك أيّ: لا معبود في الأرض ولا في السماء بحق سواك يا الله. أَعوذُ بالله من الشيطان الرَّجيم، معنى أعوذُ:

= وهو وقت العشاء، وقرآن الفجر صلاته ﴿**إن قرآن الفجر كان مشهوداً**﴾ أي تشهده ملائكة الليل وملائكة النهار.

(١) ذكرنا في تعليقنا على «عمدة الأحكام» في أوله أن هذا الحديث أخرجه البخاري في صحيحه من عدة طرق مع اختلاف في اللفظ، والإمام مسلم في صحيحه في آخر كتاب الجهاد وأصحاب السنن وغيرهم فارجع إليه.

(٢) الحديث رواه الشافعي وأحمد والبزار وأصحاب السنن إلا النسائي وصححه الحاكم وابن السكن بلفظ «**مفتاح الصلاة الطهور، وتحريمها التكبير، وتحليلها التسليم**».

ألوذُ، وألتَجِيء، وأعتصمُ بك يا الله! من الشيطان الرجيم، المطْرُود المبعدُ عن رحمة الله، لا يضرني في ديني ولا في دنياي.

وقراءته الفاتحة: رُكنٌ في كلِّ رَكعة كما في الحديث «**لا صلاةَ لِمنْ لمْ يقرأ بفاتِحةِ الكتابِ**»[١] وَهي أُمُّ القرآن[٢] (**بسم الله الرحمن الرحيم**) بركةً واستعانةً (**الحمد لله**) الحمد ثناء والألفُ واللام لاستغراق جميع المحامد. وأمّا الجميلُ الذي لا صُنع له فيه مثلُ الجمال ونحوِهِ، فالثناءُ به يسمّى مدحاً لا حمداً (**ربِّ العَالَمين**) الرَّبُّ هو المعبودُ الخالق الرَّازقُ المالكُ المتصرفُ مُربِّي جميعَ الخلق بالنعم - العالمينَ كلُّ مَن سوى اللهِ عالَم وهو ربّ الجميع.

(**الرَّحمٰنِ**) رحمةٌ عامَّة جميع المخلوقات (**الرحيم**) رحمة خاصَّة بالمؤمنين.

والدليل قوله - تعالى-: ﴿**وَكانَ بالمؤمِنينَ رَحيماً**﴾

(**مالِكِ يومِ الدِّينِ**) يومُ الجزاءِ والحِساب يومَ كلٌّ يجازَى بعمله إنْ خيراً فخيرٌ وإنْ شراً فشرٌّ. والدليل قوله - تعالى-: ﴿**وَما أدْراكَ ما يومُ الدِّين ثمَّ ما أدْراكَ ما يومُ الدِّين يومَ لا تملكُ نفسٌ لنفسٍ شيئاً والأَمرُ يومَئذٍ للهِ**﴾ [سورة الأنفطار: ١٧ - ١٩] والحديثُ عنه ﷺ: «**الكيِّسُ مَن دانَ نفسهُ، وَعَمِلَ لما بعدَ الموْت، والعاجزُ مَن أَتبعَ نفسهُ هواها، وَتمنَّى على الله الأماني**».[٣]

---

(١) رواه البخاري وغيره.

(٢) لأنها أصل القرآن، والأم الأصل، وإنما صارت أصل القرآن لأن الله - تعالى - أودعها مجموع ما في السور؛ لأن فيها إثبات الربوبية والعبودية، وهذا هو المقصود بالقرآن، والله أعلم.

(٣) رواه الإمام أحمد والترمذي وابن ماجه والحاكم عن شداد بن أوس وصححه الحاكم ولم يوافقه الذهبي؛ والمعنى والله أعلم: أن العاقل المتبصر في الأمور الناظر في العواقب من حاسب نفسه وأدبها واستعبدها وقهرها حتى تصير مطيعة منقادة لا تخالفه ألبتة. وعمل لما بعد الموت قبل نزوله بغتة ليكون على نور من ربه فيستعد له، والعاجز المقصر في الأمور من أتبع نفسه هواها، فلم يكفها عن الأهواء والشهوات، ولم يمنعها عن مقارفة =

(إيَّاكَ نعبدُ) أي لا نعبُدُ غيرَكَ، عهدٌ بين العبد وبينَ ربّه أن لا يعبدَ إلّا إيَّاهُ **(وَإيَّاكَ نستعينُ)** عهدٌ بين العبدِ وبين ربِّه أن لا يستعينَ بأحدٍ غيرَ الله.

(اهدِنا الصراطَ المستقيم) معنى اهدنا: دُلّنا وأرشدنا وثبّتنا، والصِّرَاط: الإسلام وَقيل: الرَّسول، وقيل: القرآن، والكلُّ حقٌّ - والمستقيم الذي لا عِوَجَ فيه **(صِراط الذين أنعمتَ عليهم)** طريقُ المنعم عليهم.

والدليلُ قوله - تعالى-: **﴿وَمن يُطِعِ اللهَ والرَّسولَ فأولٰئكَ معَ الذينَ أنعمَ اللهُ عليهم من النَّبِيِّين والصِّدِّيقِينَ والشُّهدَاءِ والصَّالحينَ وحَسُنَ أولٰئك رِفيقاً﴾** [النساء: ٦٩].

(غير المغضوبِ عليهم) وهم: اليهودُ، معهمْ عِلمٌ، ولم يعملوا به. تَسألُ الله أن يُجنِّبكَ طريقَهم. (ولا الضَّالين) وهمُ: النصارَى، يَعبدونَ الله على جهلٍ وضلالٍ. تسأل الله أن يُجنّبك طريقهمْ.

ودليلُ الضالينَ قوله - تعالى-: **﴿قل هلْ نُنبِّئُكم بالأَخْسَرِين أعمالاً الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُم في الحياةِ الدُّنْيا وهم يَحْسَبُون أنهم يُحْسِنُون صُنْعاً﴾** [الكهف: ١٠٣، ١٠٤]. والحديث عنه ﷺ: «**لتتبعنَ سَنَنَ**[(١)] **من قبلكم حذو الْقُذةِ بالْقذَّةِ**[(٢)] **حتّى لو دخلوا جحر ضبّ**[(٣)] **لدخلتموه**» قالوا: يا رسول الله اليَهود والنَصارى؟

= المحرمات؛ ومع ذلك كله يتمنى على الله الأماني، فهو مع تفريطه في طاعة ربه واتباع شهواته لا يعتذر؛ بل يتمنى على الله أن يعفو عنه، ويعد نفسه بكرم المولى ورحمته؛ ولا شك أن هذه غاية الجهل والحمق أورده الشيطان في قالب الدين نعوذ بالله منه.

(١) هو بفتح السين المهملة للطريق.

(٢) هي بضم القاف ريش السهم، وهو كناية عن شدة الموافقة لهم في المخالفة والمعاصي لا الكفر، وهذا خبر معناه النهي عن اتباعهم ومنعهم من الالتفات لغيره.

(٣) هو بضم الجيم وسكون الحاء المهملة بيته، والضب حيوان بري، والمعنى أن هذه الأمة تتشبه بأهل الكتاب في كل ما يفعلونه من الشر حتى لو فعلوا هذا الذي يخشى منه =

قال: «**فمن**»؟![1] أخرجاه.

«الحديث الثاني»: «افترقتْ اليهود علىَ إحدى وسبعين فرقة، وافترقت النصارى على ثنتين وسبعين، وستفترق هذه الأمّةُ على ثلاث وسبعين فرقة كلّها في النار إلّا واحدةً»، قلنا: مَن هي يا رسول الله: قال: «**من كان على مثل ما أنا عليه وأصحابي**».[2]

والركوع والرفع منهُ والسجود على الأعضاء السبعةِ، والاعتدال منه، والجلسةُ بينِ السَّجدَتين.

والدَّليل قوله - تعالى-: ﴿**يا أيُّها الذينَ آمنوا ارْكَعُوا واسْجدُوا**﴾. [الحج: ٧٧] والحديث عنهُ ﷺ «**أُمِرْتُ أَن أسجدَ على سَبعةِ أعْظُمٍ**».

والطُّمَأنينة في جميع الأفعالِ، والترتيبُ بين الأرْكان.

والدَّليل حَديثُ المسيءِ عن أبي هُرَيرةَ قال: «بينما نحنُ جُلوسٌ عند النبي ﷺ إذْ دخل رَجلٌ، فصلى، فسلَّمَ على النبيِّ ﷺ فقال: «**ارْجَع فَصلِّ، فإنك لم تُصلِّ**» فَعَلها ثلاثاً، ثُمَّ قال: والذي بَعَثك بالحقّ نبيًّا لا أُحْسِنِ غير هذا، فَعلمني. فقال له

= الضرر البين لاتبعوهم فيه وقيل: أصل ذلك أن الحية تدخل على الضب جحره فتخرجه منه وتسكنه، ومن ثم قالوا: أظلم من حية فمعنى الحديث والله أعلم حتى لو فعلوا من الظلم ما تفعله الحية بالضب من إزعاج أحد من محله وإخراجه منه والسكن فيه ظلماً لفعلتموه.

(١) اسم استفهام إنكاري أي ليس المراد غيرهم، وأخرج الطبراني من حديث المستورد بن شداد رفعه «**لا تترك هذه الأمة من سنن الأولين حتى تأتيه**».

(٢) رواه أصحاب السنن الأربعة، وقال الترمذي: حسن صحيح، واعلم أن هذا الاقتراف المعني بالحديث المذموم عليه عند علماء القديم والحديث هو ما كان في أصول الدين والتوحيد لا ما كان في فروع الفقه، لأن الأول كفر أهله بعضهم بعضاً بخلاف الثاني، تنبه ولا تكن من المغرورين، وفي قوله: «**على مثل ما أنا عليه وأصحابي**» إبطال لما يحدث في الدين من البدع، فإنها شر كلها؛ بل هلاك الدين بها.

النبيّ ﷺ: «**إذَا قُمتَ إلى الصَّلَاة فكَبِّر، ثمَّ اقرأْ ما تَيسَّر مَعكَ من القرآن، ثمَّ ارْكعْ حتّى تَطمئنَّ راكِعاً، ثمَّ ارْفعْ حتّى تعتدِل قائماً، ثُمَّ اسجدْ حتّى تطمئنَّ سَاجِداً، ثمَّ ارْفع حتّى تطمئنَّ جَالِساً، ثُمَّ افعلْ ذلكَ في صلاتِكَ كُلِّها**».

وَالتشهُّد الأخيرُ رُكنُ مفرُوضٌ كما في الحديث عن ابن مَسْعود رَضيَ الله عنه قال: كُنَّا نقول قبلَ أنْ يُفرَضَ عَلينا التشَهدُ: السلامُ على الله مَنْ عِبادِهِ، السلامُ على جبريلَ ومِيكائيلَ. وقال النبيُّ ﷺ: «**لاتقُولوا السَّلَامُ عَلى الله مِنْ عِبادَه؛ فإنَّ الله هوَ السلامُ، وَلكنْ قولوا: التَّحِيَّاتُ لِله، والصلوات، والطيبات. السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاتهُ، السَّلامُ علينا وَعلى عبادِ الله الصالحين، أَشْهَدُ أَنْ لا إلهَ إلّا الله، وأَشْهَدُ أَنَّ محمداً عَبدُه وَرَسوله**».[1]

ومعنى التحيَّاتِ: جميعُ التعظيماتِ لله ملكاً واستحقاقاً مِثْلُ: الانحناء والرُّكوعُ وَالسُّجُودُ والبقاء والدَّوَامُ وجميعُ ما يُعظَّمُ به ربُّ العالمينَ فَهوُ لله؛ فمنْ صَرَفَ مَنه شَيئاً لغير الله، فَهُوَ مُشرِكٌ كافرٌ.[2]

(**والصَّلواتُ**) مَعناها جميعُ الدَّعَواتِ وقيلَ الصلوَاتُ الخمسُ.

(**والطيّباتُ**) الله طيبٌ ولا يَقبلُ مِنَ الأقْوَال وَالأعْمال إلّا طَيبها.

(**السلامُ** عَليكَ أيُّها النبيُّ وَرَحمةُ الله وبركاتُهُ) نَدْعو للنبيْ ﷺ بالسَّلَامةِ وَالرَّحمةِ والبرَكةِ والذي يُدْعى له ما يُدْعى مع الله.

(**السلامُ** علينا وعلى عِبادِه الصالحينَ) تُسَلم عَلى نفسك وَعلى كلِّ عَبدٍ صالِح في السماء والأرْض، والسلامُ دُعاء - والصَّالحونَ يُدعى لهمْ ولَا يدْعَونَ مع الله.

(**أشهَد** أَنَّ لا إله إلّا الله وَحدهُ لا شَريكَ له) تَشهدُ شَهادَةَ اليَقين أَنْ لا يُعبدَ في

---

(١) رواه البخاري في «صحيحه» في غير موضع ورواه غيره.

(٢) لا شك أن كل ما يعظم به الرب تبارك وتعالى في السجود والركوع والدعاء في الشدائد والالتجاء عند نزول الكرب إذا فعل لغيره جل ذكره وتعالت صفاته فهو كفر به تعالى وتشريك الغير له سبحانه فيما اختص به.

الأرْضِ ولا في السّماء بحقّ إلّا الله.

وشَهَادةُ أنَّ محمداً رَسولُ الله بأنهُ عَبدٌ لا يُعْبَدُ، ورَسولٌ لا يُكَذَّبُ، بلْ يُطاعُ ويُتبَعُ، شَرَّفَه الله بالعُبُوديَّة. والدَّليل قوله - تعالى-: ﴿**تبَارَكَ الَّذِي نَزَلَ الْفُرْقَانَ على عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلعَالمينَ نَذِيراً**﴾ [الفرقان: ١].

(**اللهمَّ** صَلِّ على محمدٍ وعلى آلِ محمدٍ كما صَليتَ على آلِ إبرَاهيم إنكَ حميدٌ مجيدٌ). الصَّلاَةُ مِنَ اللهِ ثناؤهُ على عَبْدِه في الملأ الأعلى؛ كما حَكَى البخاريُّ في صحيحه عَنْ أبي العَالِيةِ قَال: «صَلاةُ الله ثَنَاؤهُ عَلى عَبْدِهِ في الملأ الأعلى» وقيلَ: الرحمةُ والصَّوَابُ الأوَّلُ، وَمِنَ الملاَئِكةِ الاسْتِغفَارُ، ومِنَ الآدَمِيينَ الدُّعاء وبَاركْ ومَا بعْدَهَا سُننُ أَقْوَالٍ وأَفْعَالٍ.

والوَاجِبَاتُ ثمانيةٌ: جَميعُ التَّكْبيرَاتِ غيرَ تكبيرةِ الإحْرَام، وَقَوْلُ: سُبْحَانَ رَبي العَظيم في الرُّكُوعُ، وَقَوْلُ: سَمِعَ الله لمنْ حَمده للإمام وَالمنْفَرِد، وقوْلُ: ربَّنَا ولكَ الحمدُ لِلكلِّ، وَقوْلُ: سبحانَ ربِّيَ الأعلى في السُّجودِ، وقوْلُ: ربِّ اغفرْ لي، بين السَّجدَتينِ، والتَّشهُّدُ الأوَّلُ، والجلوسُ لهُ، فالأرْكانُ: مَا سقط منهَا سهْواً أو عمْداً بطلت الصلاة بترْكه. والوَاجباتُ: مَا سَقطَ عَمْداً بطلتْ الصلاةُ بترْكهِ، وَسهْواً جَبرَهُ السُّجُودِ للسَّهْو، وَاللهُ أعلمْ.

بسم الله الرحمن الرحيم



آداب المشيء إلى الصلاة

يُسَنُّ الخروج إليها متطهراً بخشوع لقوله ﷺ: «إذا تَوَضَّأَ أَحدُكُم فأَحْسَنَ وُضُوءَهُ ثُمَّ خَرَجَ عَامداً إلى المسجدِ فَلَا يُشَبِّكَنَّ بين أَصَابِعِهِ فإِنَّهُ في صلاةٍ» وأن يقول إذا خرج من بيته ولو لغير الصلاة: (بسم الله، آمَنْتُ بِالله، اعْتَصَمْتُ بالله، تَوَكَّلْتُ على الله، ولا حولَ ولا قُوَّةَ إلَّا بالله، اللَّهُمَّ إنِّي أَعُذُ بِكَ أَنْ أَضِلَّ أَوْ أُضَلَّ أو أَزِلَّ أو أُزَلَّ أو أَظْلِمَ أو أُظْلَمَ أو أَجْهَلَ أو يُجْهَلَ عَلَيَّ)، وأن يمشي إليها بسكينة ووقار لقوله ﷺ: «وإذَا سَمِعتُمُ الإقَامةَ فامشُوا وَعَلَيْكُم السَّكِينَة فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا وَمَا فَاتَكُمْ فَاقْضُوا» وأن يقارب بين خطاه ويقول: اللهم إني أسألك بحق[1] السائلين عليك وبحق ممشاي هذا، فإني لم أخرج أشراً ولا بطراً ولا رياء ولا سمعة، خرجت اتقاء سخطك، وابتغاء مرضاتك، أسألك أن تنقذني من النار، وأن تغفر لي ذنوبي جميعاً، إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت، ويقول: (اللَّهُمَّ اجْعَلْ في قَلْبِي نُوراً وفي لِسَاني نُوراً، واجْعَلْ في بَصَرِي نوراً وفي سَمْعِي نُوراً وأمامي نُوراً وخَلْفي نُوراً وَعَنْ يَميني نُوراً وَعَن شِمَالي نُوراً وَفَوقي نُوراً وتحتي نُوراً،

(١) قوله أسألك بحق السائلين... الخ قد ورد بذلك حديث ولم يجزم تقي الدين بن تيمية بصحته وذكر غيره أن في سنده (عطية العوفي) وهو شيعي مدلس فلا يعتد بنقله وعلى تقدير صحته فقد أوله العلماء بأن حق السائلين الإجابة وحق ممشاي الإثابة ونحو ذلك وإجابة الدعاء والإثابة على الأعمال الصالحة من الله تعالى فلا يحتج به على سؤال الله بأحد من خلقه فهو منهي عنه غير جائز.

اللَّهُمَّ أعْطِنِي نُوراً وَزدنِي نوراً).

فإذا دخل المسجد استحب له أن يقدم رجله اليمنى ويقول: (بسم الله أعُوذُ بالله العظيم وَبِوجْهِهِ الكَرِيمَ وسُلطَانِهِ القديم مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ. اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحمَّدٍ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي ذُنُوبِي وافْتَحْ لِي أَبْوَابَ رحْمَتِكَ). وعند خروجه يقدم رجله اليسرى ويقول: (وَافْتَحْ لي أبوَاب فَضْلكَ، وإذَا دَخَلَ المَسْجِدَ فَلاَ يَجْلِسْ حتَّى يُصَلِّي رَكْعَتَين، لقوله ﷺ: «إذَا دَخَلَ أحدُكُم المسجِدَ فَلاَ يجلسْ حتَّى يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ» ويشتغل بذكر الله أو يسكت، ولا يخوض في حديث الدنيا، فما دام كذلك فهو في صلاة والملائكة تستغفر له ما لم يؤذ أو يحدث.

باب صفة الصلاة

يستحب أن يقوم إليها عند قول المؤذن: قد قامت الصلاة إن كان الإمام في المسجد وإلا إذا رآه؛ قيل للإمام أحمد: قبل التكبير تقول شيئاً؟ قال: لا؛ إذ لم ينقل عن النبي ﷺ ولا عن أحد من أصحابه، ثم يسوي الإمام الصفوف بمحاذاة المناكب والكعوب.

ويُسَن تكميل الصف الأول فالأول وتراص المأمومين وسد خلل الصفوف، ويمنة[1] كل صف أفضل، وقرب الأفضل[2] من الإمام. لقوله ﷺ: «لِيَلِيني مِنْكُمْ أُولُو الأحْلاَمِ والنُّهَى» وخير صفوف الرجال أولها وشرها آخرها، وخير صفوف النساء آخرها وشرها أولها ثم يقول وهو قائم مع القدرة (الله أَكْبَرُ) لا يجزئه غيرها، والحكمة في افتتاحها بذلك ليستحضر عظمة من يقوم بين يديه فيخشع، فإن مد همزة «الله» أو «أكْبَرُ» أو قال «أكْبَارُ» لم تنعقد[3]، والأخرس يحرم بقلبه

(١) بفتح الياء كاليسرة بفتحها أيضاً.

(٢) أي قرب الرجل الأفضل بسبب العلم وحفظ القرآن ونحو ذلك.

(٣) والإكبار جمع كبر بفتح الكاف وهو الطبل.

ولا يحرك لسانه وكذا حكم القراءة والتسبيح وغيرهما[١].

ويُسن جهر الإمام بالتكبير لقوله ﷺ «إِذَا كَبَّرَ الإِمَامُ فَكَبِّرُوا» وَبِالتَّسْمِيع لقوله «وإِذَا قَالَ سَمِعَ الله لِمَنْ حَمِدَهُ فَقَولوا رَبَّنَا وَلَكَ الحَمْدُ».

ويسر مأموم ومنفرد ويرفع يديه ممدودتي الأصابع مضمومة ويستقبل ببطونهما القبلة إلى حذو[٢] منكبيه إن لم يكن عذر ورفعهما إشارة إلى كشف الحجاب بينه وبين ربه، كما أن السبابة إشارة إلى الوحدانية، ثم يقبض كوعه الأيسر بكفه الأيمن ويجعلهما تحت سرته ومعناه ذل بين يدي ربه عز وجل، ويستحب نظره إلى موضع سجوده في كل حالات الصلاة إلا في التشهد فينظر إلى سبابته. ثم يستفتح سراً فيقول (سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ) ومعنى سبحانك اللهم أي أنزهك التنزيه اللائق بجلالك يا الله، وقوله وبحمدك، قيل معناه أجمع لك بين التسبيح والحمد (وَتَبَارَكَ اسْمُكَ) أي البركة تنال بذكرك (وَتَعَالى جَدُّكَ) أي جلت عظمتك (وَلَا إلهَ غَيْرُكَ) أي لا معبود في الأرض ولا في السماء بحق سواك يا الله، ويجوز الاستفتاح بكل ما ورد[٣]، ثم يتعوذ سرًّا فيقول: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم وكيفما تعوذ من الوارد فحسن، ثم يبسمل سرًّا، وليست من الفاتحة ولا غيرها بل آية من القرآن قبلها وبين كل سورتين سوى «بَرَاءَةٍ»[٤]، ويسن كتابتها أوائل الكتب كما كتبها سليمان عليه السلام، وكما كان النبي ﷺ يفعل، وتذكر في ابتداء جميع الأفعال وهي تطرد الشيطان قال أحمد: لا تكتب أمام الشعر ولا معه[٥] ثم يقرأ الفاتحة مرتبة متوالية مشدّدة، وهي ركن في كل ركعة كما في

(١) كالتحميد والتسميع والتشهد والسلام يأتي به الأخرس بقلبه، لا يحرك لسانه.

(٢) حذو: مقابل، والمنكب بفتح الميم وكسر الكاف مجمع عظم العضد والكتف.

(٣) قال الشيخ تقي الدين: الأفضل أن يأتي بكل نوع أحياناً.

(٤) فيكره ابتداؤها بها قيل لأنها مع الأنفال سورة واحدة فلا يفصل بينها بها، وقيل لنزولها بالسيف.

(٥) قال القاضي لأنه يشوبه الكذب والهجوم غالباً، وأما النظم في الفقه والتوحيد والنحو ونحو ذلك فأجاز العلماء كتابتها أمامه لعدم العلة التي ذكرها القاضي.

الحديث «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ» وتسمى أم القرآن لأن فيها الإلهيات والمعاد والنبوات، وإثبات القدر، فالآيتان الأوليان تدلان على الإلهيات (وَمَالِكِ يَوْمِ الدِّين) تدل على المعاد (وَإِيَّاكَ نَعْبُدُ وإِيَّاكَ نَسْتعينُ) تدل على الأمر والنهي والتوكل وإخلاص ذلك كله لله، وفيها التنبيه على طريق الحق وأهله المقتدَى بهم والتنبيه على طريق الغي والضلال.

ويستحب أن يقف عند كل آية لقراءته ﷺ وهي أعظم سورة في القرآن، وأعظم آية فيه آية الكرسي وفيها إحدى عشرة تشديدة.

ويكره الإفراط في التشديد والإفراط في المد، فإذا فرغ قال «آمِينَ» بعد سكتة لطيفة ليعلم أنها ليست من القرآن ومعناها اللهم استجب، يجهر بها إمام ومأموم معاً في صلاة جهرية، ويستحب سكوت الإمام بعدها في صلاة جهرية لحديث سمرة، ويلزم الجاهل تعلمها، فإن لم يفعل مع القدرة لم تصح صلاته، ومن لم يحسن شيئاً منها ولا من غيرها من القرآن لزمه أن يقول: «سُبْحَانَ الله والحَمْدُ لله ولَا إله إلَّا الله والله أكْبَرُ» لقوله ﷺ «إنْ كَانَ مَعَكَ قُرآنٌ فَاقْرَأ وإلَّا فَاحْمَدِ الله وَهَلِّلْهُ وكَبِّرْهُ ثُمَّ ارْكَعْ» رواه أبو داود والترمذي، ثم يقرأ البسملة سرًّا، ثم يقرأ سورة كاملة وتجزىء آية إلا أن أحمد استحب أن تكون طويلة[١] فإن كان في غير الصلاة فإن شاء جهر بالبسملة وإن شاء أسر، وتكون السورة في الفجر من طوال المفصل وأوله (ق) لقول أوس: سألت أصحاب محمد ﷺ كيف تحزبون القرآن؟ قالوا ثلاثاً، وخمساً وسبعاً وتسعاً، وإحدى عشرة وثلاث عشرة، وحزب المفصل واحد، ويكره أن يقرأ في الفجر من قصاره من غير عذر كسفر ومرض ونحوهما[٢] ويقرأ في المغرب من قصاره ويقرأ فيها بعض الأحيان من طواله لأنه ﷺ قرأ فيها بالأعراف[٣].

---

(١) كآية الدين وآية الكرسي فإن قرأ من أثناء سورة فلا بأس أن يبسمل.

(٢) كغلبة نعاس وخوف لمخالفته السنة.

(٣) فرقها في الركعتين.

ويقرأ في البواقي من أوساطه إن لم يكن عذر[١] وإلا قرأ بأقصر منه ولا بأس بجهر[٢] امرأة في الجهرية إذا لم يسمعها أجنبي، والمتنفل في الليل يراعي المصلحة فإن كان قريباً منه من يتأذى بجهره أسر وإن كان ممن يستمع له جهر، وإن أسر في جهر وجهر في سر بنى على قراءته، وترتيب الآيات واجب لأنه بالنص وترتيب السور بالاجتهاد لا بالنص في قول جمهور العلماء فتجوز قراءة هذه قبل هذه، ولهذا تنوعت مصاحف الصحابة في كتابتها وكره أحمد قراءة حمزة والكسائي والإدغام الكبير لأبي عمرو، ثم يرفع يديه كرفعه الأول بعد فراغه من القراءة وبعد أن يثبت قليلاً حتى يرجع إليه نَفَسُهُ، ولا يصل قراءته بتكبير الركوع، فيكبر فيضع يديه مفرجتي الأصابع على ركبتيه ملقماً كل يدٍ ركبة ويمد ظهره مستوياً ويجعل رأسه حياله لا يرفعه ولا يخفضه لحديث عائشة ويجافي مرفقيه عن جنبيه لحديث أبي حميد، ويقول في ركوعه: سبحان ربي العظيم لحديث حذيفة رواه مسلم، وأدنى الكمال ثلاث وأعلاه في حق الإمام عشر وكذا حكم سبحان ربي الأعلى في السجود، ولا يقرأ في الركوع والسجود لنهيه ﷺ عن ذلك، ثم يرفع رأسه ويرفع يديه كرفعه الأول قائلاً، إمام ومنفرد: (سَمِعَ الله لِمَنْ حَمِدَهُ) وجوباً[٣] ومعنى سمع استجاب. فإذا استتم قائماً قال: ربنا ولك الحمد ملء السموات والأرض وملء ما شئت من شيء بعد[٤] وإن شاء زاد (أَهْلَ الثَّنَاءِ وَالْمَجْدِ، أَحَقُّ مَا قَالَ الْعَبْدُ وَكلُّنَا لَكَ عَبْدٌ، لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطيْتَ وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجِدِّ مِنْكَ الجدُّ) وله أن يقول غيره مما ورد. وإن شاء قال:

(١) أي من مرض وسفر ونحوهما.

(٢) ويكره الجهر بالقراءة لمأموم ويحيز منفرد وقائم لقضاء، ما فاته بعد سلام إمامه بين جهر وإخفات.

(٣) ثم إن شاء أرسل يديه من غير وضع إحداهما على الأخرى، وإن شاء وضع يمينه وشماله.

(٤) أي كالكرسي وغيره مما لا يعلم سعته إلا الله تعالى.

اللهم ربنا لك الحمد بلا واو لوروده في حديث أبي سعيد وغيره، فإن أدرك المأموم الإمام في هذا الركوع فهو مدرك للركعة، ثم يكبر ويخر ساجداً ولا يرفع يديه، فيضع ركبتيه ثم يديه ثم وجهه ويمكن جبهته وأنفه وراحتيه من الأرض ويكون على أطراف أصابع رجليه موجهاً أطرافها إلى القبلة، والسجود على هذه الأعضاء السبعة ركن، ويستحب مباشرة المصلَّى(١) ببطون كفيه، وضم أصابعهما موجهة إلى القبلة غير مقبوضة رافعاً مرفقيه.

وتكره الصلاة في مكان شديد الحر أو شديد البرد لأنه يذهب الخشوع، ويسن للساجد أن يجافي عضديه عن جنبيه وبطنه عن فخذيه، وفخذيه عن ساقيه، ويضع يديه حذو منكبيه، ويفرق بين ركبتيه ورجليه. ثم يرفع رأسه مكبراً ويجلس مفترشاً. يفرش رجله اليسرى ويجلس عليها وينصب اليمنى ويخرجها من تحته ويجعل بطون أصابعها إلى الأرض لتكون أطراف أصابعها إلى القبلة، لحديث أبي حميد في صفة صلاة النبي ﷺ باسطاً يديه على فخذيه مضمومة الأصابع، ويقول «رَبِّ اغْفِرْ لِي» ولا بأس بالزيادة لقول ابن عباس: كان النبي ﷺ يقول بين السجدتين «رَبِّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْني وَاهْدِني وَارْزُقْنِي وَعَافِني» رواه أبو داود. ثم يسجد الثانيَة كالأولى وإن شاء دعا فيه لقوله ﷺ «وأمَا السُّجُودُ فَأكْثِرُوا فِيهِ مِنَ الدُّعَاءِ فَقَمِنٌ أن يُسْتَجَابَ لَكمْ» رواه مسلم، وله عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ كان يقول في سجوده: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذنْبِي كُلَّهُ دِقَّهُ وَجِلّه وَأوَّلهُ وَآخِرَهُ وَعَلَانِيَتَهُ وَسِرَّهُ». ثم يرفع رأسه مكبراً قائماً على صدور قدميه معتمداً على ركبتيه لحديث وائل إلا أن يشق لكبر أو مرض أو ضعف(٢)، ثم يصلي الركعة الثانية كالأولى إلا في تكبيرة الإحرام والاستفتاح، ولو لم يأت به في الأولى، ثم يجلس للتشهد مفترشاً جاعلاً يديه على فخذيه باسطاً أصابع يسراه مضمومة مستقبلاً بها القبلة

---

(١) بفتح اللام أي موضع الصلاة.

(٢) أي فيعتمد على الأرض.

قابضاً من يمناه الخنصر والبنصر محققاً إبهامه مع وسطاه، ثم يتشهد سرًّا ويشير بسبابته اليمنى[١] في تشهده إشارة إلى التوحيد ويشير بها أيضاً عند دعائه في صلاة وغيرها، لقول ابن الزبير: كان النبي ﷺ يشير بأصبعه إذا دعا ولا يحركها. رواه أبو داود: فيقول التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمد عبده ورسوله، وأي تشهدٍ تشهده مما صح عن النبي ﷺ جاز، والأولى تخفيفه وعدم الزيادة عليه وهذا التشهد الأول، ثم إن كانت الصلاة ركعتين فقط صلى على النبي ﷺ فيقول: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد، وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد، ويجوز أن يصلي على النبي ﷺ مما ورد وآل محمد وأهل بيته[٢] وقوله (التَّحِيَّاتُ) أي جميع التحيات[٣] لله تعالى استحقاقاً وملكاً (والصَّلَوَاتُ) الدعوات (والطَّيِّبَاتُ) الأعمال الصالحة فهو سبحانه يُحيَّىٰ ولا يسلم عليه لأن السلام دعاء. وتجوز الصلاة على غير النبي ﷺ منفرداً إذا لم يكثر ولم تتخذ شعاراً لبعض الناس أو يقصد بها بعض الصحابة دون بعضٍ، وتسن الصلاة على النبيﷺ في غير الصلاة وتتأكد تأكداً كثيراً عند ذكره. وفي يوم الجمعة وليلتها، ويسن أن يقول: «اللَّهُمَّ إنِّي أعُوذُ بكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ وَمِنْ عَذَابِ القبرِ وأعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ المَحْيَا والْمَمَاتِ وأعُوذ بِك مِنْ فِتْنَةِ المَسِيحِ الدَّجَّالِ» وإن دعا بغير ذلك فحسن. لقوله ﷺ «ثُمَّ يَتَخَيَّر مِنَ الدُّعَاءِ أعْجَبَهُ إلَيْهِ» ما

---

(١) أي مراراً كل مرة عند ذكر لفظ الله تنبيهاً على التوحيد.

(٢) قوله (أهل بيته) هذا أحد الوجوه في معنى الآل. وقال في الإقناع الذي هو أصل هذا الكتاب: وآله أتباعه على دينه، قال الشارح وإن لم يكونوا من أقاربه ثم استدل بما يطول ذكره وهذا في مقام الدعاء كما هنا، وأما في مقام تحريم الزكاة على آله فالمراد بهم بنو هاشم وبنو المطلب، أو بنو هاشم فقط والبحث مفصل في محله.

(٣) أي التعظيمات.

لم يشق على مأموم ويجوز الدعاء لشخص معين لفعله ﷺ في دعائه للمستضعفين بمكة، ثم يسلم وهو جالس مبتدئاً عن يمينه قائلاً السلام عليكم ورحمة الله وعن يساره كذلك والالتفات سنة، ويكون عن يساره أكثر بحيث يرى خده، ويجهر إمام بالتسليمة الأولى فقط ويسرهما غيره، ويسن حذفه وهو عدم تطويله أي لا يمد به صوته وينوي به الخروج من الصلاة وينوي به أيضاً السلام على الحفظة وعلى الحاضرين، وإن كانت الصلاة أكثر من ركعتين نهض مكبراً على صدور قدميه إذا فرغ من التشهد الأول(١) ويأتي بما بقي من صلاته كما سبق إلا أنه لا يجهر ولا يقرأ شيئاً بعد الفاتحة فإن فعل لم يكره، ثم يجلس(٢) في التشهد الثاني متوركاً يفرش رجله اليسرى وينصب اليمنى ويخرجهما عن يمينه ويجعل إليتيه على الأرض فيأتي بالتشهد الأول ثم بالصلاة على النبي ﷺ ثم بالدعاء ثم يسلم، وينحرف الإمام إلى المأمومين على يمينه أو على شماله، ولا يطيل الإمام الجلوس بعد السلام مستقبل القبلة، ولا ينصرف المأموم قبله لقوله ﷺ «إِنِّي إِمَامُكُمْ فَلَا تَسْبِقُونِي بِالرُّكُوعِ وَلَا بِالسُّجُودِ وَلَا بِالانْصِرَافِ» فإن صلى معهم نساء انصرف النساء وثبت الرجال قليلاً، لئلا يدركوا من انصرف منهن.

ويسن ذكر الله والدعاء والاستغفار عقب الصلاة فيقول: استغفر الله - ثلاثاً ثم يقول: اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت ياذا الجلال والإكرام لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، لا حول ولا قوة إلا بالله لا إله إلا الله لا نعبد إلا إياه له النعمة وله الفضل وله الثناء الحسن لا إله إلا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون (اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ وَلَا مُعْطِي لِمَا

(١) قال في الإقناع: ولا يرفع يديه قال في الإنصاف: وهو المذهب وعن الإمام أحمد يرفعهما، اختاره المجد والشيخ تقي الدين وصاحب الفائق وابن عبدوس، قال في المبدع وهي أظهر وقد صححه أحمد وغيره عن النبي ﷺ.

(٢) قوله ثم يجلس إلى آخره هذا الجلوس والصلاة على النبي والتسليم من أركان الصلاة اكتفى المصنف بذكرها هنا عن إعادتها في الأركان فتنبه.

مَنَعْتَ وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجِدِّ مِنْكَ الْجَدُّ) ثم يسبح ويحمد ويكبر كل واحدة ثلاثاً وثلاثين ويقول تمام المائة (لا إِلَهَ إِلّا الله وَحْدهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ ولَهُ الْحَمْدُ وهُوَ عَلَى كُلِّ شيْءٍ قَدِيرٌ) ويقول بعد صلاة الفجر وصلاة المغرب قبل أن يكلم أحداً من الناس (اللّهُمَّ أجِرْني مِنَ النَّارِ) سبع مرات، والإسرار بالدعاء أفضل وكذا بالدعاء المأثور ويكون بتأدب وخشوع وحضور قلب ورغبة ورهبة لحديث (لَا يُسْتَجَابُ الدُّعَاء مِنْ قَلْبٍ غَافِلٍ) ويتوسل بالأسماء والصفات والتوحيد[١] ويتحرى أوقات الإجابة (وَهِي ثُلُثُ اللَّيْلِ الآخِرِ وَبيْنَ الأذَانِ والإقَامَة وَأَدْبَارَ الصَّلاةِ الْمَكْتُوبةِ (وَآخِرُ سَاعَةٍ يَوْمَ الْجُمُعَةِ) وينتظر الإجابة ولا يعجل فيقول: قد دعوت ودعوت فلم يستجب لي ولا يكره أن يخص نفسه إلا في دعاء يؤمن عليه، ويكره رفع الصوت[٢].

ويكره [٣]في الصلاة التفات يسير ورفع بصره إلى السماء وصلاته إلى صورة منصوبة أو إلى آدمي واستقبال نار ولو سراجاً وافتراش ذراعيه في السجود، ولا يدخل فيها وهو حاقن أو حاقب أو بحضرة طعام يشتهيه بل يؤخرها ولو فاتته الجماعة.

ويكره مس الحصر وتشبيك أصابعه واعتماده على يديه في جلوسه ولمس لحيته وعقص شعره وكف ثوبه وإن تثاءب كظم ما استطاع فإن غلبه وضع يده في فمه.

وتكره تسوية التراب بلا عذر ويرد المار بين يديه[٤] ولو بدفعه، آدمياً كان أو

(١) ولا يتوسل إلى الله بدعائه بمخلوق كالملائكة والأنبياء والصالحين، لأن ذلك لم يكن وارداً عن النبي ﷺ ولا عن أحد من أصحابه فيكون بدعة فيها والبدع في الدين لا خير فيها.

(٢) أي بالدعاء في صلاة وغيرها.

(٣) قوله ويكره هذا شروع في ذكر بعض ما يكره في الصلاة وما يباح أو يستحب فيها.

(٤) أي ما لم يكن في مكة المشرفة فلا يرده لأنه عليه السلام صلى بمكة والناس يمرون بين يديه وليس بينهما سترة وألحق الموفق الحرم كله بمكة.

المار غيره فرضاً كانت الصلاة أو نفلاً فإن أبى فله قتاله ولو مشى يسيراً ويحرم المرور بين المصلي وبين سترته وبين يديه إن لم تكن له سترة، وله قتل حية وعقرب وقملة وتعديل ثوب وعمامة وحمل شيء ووضعه، وله إشارة بيد ووجه وعين لحاجة، ولا يكره السلام على المصلي وله رده بالإشارة، ويفتح على إمامه إذا ارتج عليه أو غلط، وإن نابه شيء في صلاته سبح رجل، وصفقت امرأة، وإن بدره بصاق أو مخاط وهو في المسجد بصق في ثوبه وفي غير المسجد عن يساره، ويكره أن يبصق قدامه أو عن يمينه.

وتكره صلاة غير مأموم إلى غير سترة ولو لم يخش ماراً من جدار أو شيء شاخص كحربة أو غير ذلك مثل آخرة الرحل، ويسن أن يدنو منها لقوله ﷺ «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيُصَلِّ إِلَى سِتْرَةٍ وَيَدْنُ مِنْهَا» وينحرف عنها يسيراً لفعله ﷺ، وإن تعذر خط خطاً وإذا مر من ورائها شيء لم يكره، فإن لم تكن سترة أو مر بينه وبينها امرأة أو كلب أو حمار بطلت صلاته[1].

وله قراءة في المصحف والسؤال عند آية الرحمة، والتعوذ عند آية العذاب.

والقيام ركن في الفرض[2] لقوله تعالى ﴿وَقُومُوا لله قَانِتِينَ﴾ إلا لعاجز أو عريان أو خائف أو مأموم خلف إمام الحي العاجز عنه[3] وإن أدرك الإمام في الركوع فبقدر التحريمة[4].

وتكبيرة الإحرام ركن وكذا قراءة الفاتحة على الإمام والمنفرد[5] وكذا الركوع

---

(١) بطلان الصلاة بمرور واحد من الثلاثة المذكورة وارد في حديث معروف والمذهب أنها لا تبطل إلا بمرور الكلب الأسود البهيم فقط.

(٢) قوله والقيام ركن وهذا شروع في ذكر أركان الصلاة، وقد تقدم ذكر بعضها.

(٣) أي بشروطه وهو أن يرجى زوال علته.

(٤) أي فالركن من القيام بقدر التحريمة أي تكبيرة الإحرام.

(٥) قال في الإقناع وكذا على المأموم لحديث لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب، فلا يتحملها الإمام عنه.

لقوله تعالى (يَأَيُّها الَّذِينَ آمَنُوا ارْكعُوا وَاسْجُدُوا) وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلًا دخل المسجد فصلى ثم جاء إلى النبي ﷺ فسلم عليه فقال له: «ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ» فعلها ثلاثاً ثم قال والذي بعثك بالحق نبيًّا لا أحسن غير هذا فعلمني، فقال له النبي ﷺ «إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلاةِ فَكَبِّرْ ثم اقْرَأْ مَا تَيَسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ ثم ارْكَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَاكِعاً ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَعْتَدِلَ قَائِماً، ثم اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِداً، ثُمَّ اجْلِسْ حتَّى تَطْمَئِنَّ جَالِساً، ثُمَّ افْعلْ ذٰلِكَ في صَلاتِكَ كلِّها» رواه الجماعة[١] فدل على أن المسمى في هذا الحديث لا يسقط بحال، إذ لو سقطت لسقطت عن الأعرابي الجاهل.

والطمأنينة في هذه الأفعال ركن لما تقدم. ورأى حذيفة رجلًا لا يتم ركوعه ولا سجوده، فقال له ما صليت ولو مت لمت على غير فطرة الله التي فطر عليها محمداً ﷺ.

والتشهد الأخير ركن لقول ابن مسعود: كنا نقول قبل أن يفرض علينا التشهد: السلام على الله السلام على جبريل وميكائيل، فقال النبي ﷺ (لا تَقُولُوا هٰكَذَا ولٰكِنْ قُولُوا التَّحِيَّاتُ لله) رواه النسائي ورواته ثقات.

والواجبات التي تسقط سهواً (ثَمَانِيَةٌ) التكبيرات غير الأولى[٢] والتسميع للإمام والمنفرد والتحميد للكل وتسبيح ركوع وسجود وقول رب اغفر لي والتشهد الأول والجلوس له وما عدا ذلك سنن أقوال وأفعال.

فسنن الأقوال سبع عشرة: الاستفتاح والتعوذ والبسملة والتأمين وقراءة السورة في الأولين وفي صلاة الفجر والجمعة والعيد والتطوع كله والجهر

(١) المراد بالجماعة في اصطلاح المجد في المنتقى هم أهل الأمهات الست والإمام أحمد السبعة في اصطلاح صاحب بلوغ المرام.

(٢) أي تكبيرة الإحرام فإنها ركن غير تكبيرة مأموم أدرك إمامه راكعاً فهي سنة للاجتزاء عنها بتكبيرة الإحرام.

والإخفات وقول ملء السماء والأرض إلى آخره وما زاد على المرة في تسبيح ركوع وسجود وقول رب اغفر لي والتعوذ في التشهد الأخير والصلاة على آل النبي ﷺ والبركة عليه وعليهم، وما سوى ذلك فسنن أفعال مثل: كون الأصابع مضمومة مبسوطة مستقبلاً بها القبلة عند الإحرام والركوع والرفع منه وحطهما عقب ذلك، وقبض اليمين على كوع الشمال وجعلهما تحت سرته والنظر إلى موضع سجوده(١) وتفريقه بين قدميه في قيامه ومراوحته بينهما وترتيل القراءة والتخفيف للإمام وكون الأولى أطول من الثانية وقبض ركبتيه بيديه مفرجتي الأصابع في الركوع ومد ظهره مستوياً وجعل رأسه حياله ومجافاة عضديه عن جنبيه ووضع ركبتيه قبل يديه في سجوده ورفع يديه قبلهما في القيام وتمكين جبهته وأنفه من الأرض ومجافاة عضديه عن جنبيه وبطنه عن فخذيه وفخذيه عن ساقيه وإقامة قدميه وجعل بطون أصابعهما إلى الأرض مفرقة ووضع يديه حذو منكبيه مبسوطة الأصابع إذا سجد وتوجيه أصابع يديه مضمومة إلى القبلة ومباشرة المصلّي بيديه وجبهته وقيامه إلى الركعة على صدور قدميه معتمداً بيديه على فخذيه والافتراش في الجلوس بين السجدتين والتشهد في الأول والتورك في الثاني ووضع يديه على فخذيه مبسوطتين مضمومتي الأصابع مستقبلاً بهما القبلة بين السجدتين وفي التشهد وقبض الخنصر والبنصر من اليمنى وتحليق إبهامها مع الوسطى والإشارة بسبابتها والالتفات يميناً وشمالاً في تسليمه وتفضيل الشمال على اليمين في الالتفات.

وأما سجود السهو فقال أحمد يحفظ فيه عن النبي ﷺ خمسة أشياء، سلم من اثنتين فسجد وسلم من ثلاث فسجد وفي الزيادة والنقصان وقام من الثنتين فلم يتشهد قال الخطابي: المعتمد عليه عند أهل العلم هذه الأحاديث الخمسة يعني

---

(١) قال في المبدع وفي حالة إشارته في التشهد فإنه ينظر إلى سبابته لخبر ابن الزبير، وصفته تجاه الكعبة فإنه ينظر إليها كذا قال. والله أعلم.

حديثي ابن مسعود وأبي سعيد وأبي هريرة وابن بحينة، وسجود السهو يشرع للزيادة والنقص وشك في فرض ونفل إلا أن يكثر فيصير كوسواس فيطرحه. وكذا في الوضوء والغسل وإزالة النجاسة فمتى زاد فعلًا من جنس الصلاة قياماً أو ركوعاً أو سجوداً أو قعوداً عمداً بطلت، وسهواً يسجد لقوله ﷺ «إِذَا زَادَ الرَّجُلُ أَوْ نَقَصَ فِي صَلاتِهِ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ» رواه مسلم ومتى ذكر عاد إلى ترتيب الصلاة بغير تكبير وإن زاد ركعة قطع متى ذكر وبنى على فعله قبلها ولا يتشهد إن كان قد تشهّد ثم سجد وسلم، ولا يعتد بالركعة الزائدة مسبوق، ولا يدخل معه من علم أنها زائدة، وإن كان إماماً أو منفرداً فنبهه اثنان لزمه الرجوع ولا يرجع إن نبهه واحد إلا أن يتيقن صوابه لأنه ﷺ لم يرجع إلى قول ذي اليدين.

ولا يبطل الصلاة عمل يسير كفتحه ﷺ الباب لعائشة وحمله أُمامةَ ووضعها وإن أتى بقول مشروع في الصلاة في غير موضعه كالقراءة في القعود والتشهد في القيام لم تبطل به.

وينبغي السجود لسهوه لعموم قوله ﷺ (إِذَا نَسِي أَحَدُكُمْ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ) وإن سلم قبل إتمامها عمداً بطلب وإن كان سهواً ثم ذكر قريباً أتمها ولو خرج من المسجد أو تكلم يسيراً لمصلحتها، وإن تكلم سهواً أو نام فتكلم أو سبق على لسانه حال قراءته كلمة من غير القرآن لم تبطل. وإن قهقه بطلت إجماعاً، لا إن تبسم.

وإن نسي ركناً غير التحريمة فذكره في قراءة الركعة التي بعدها بطلت التي تركه منها وصارت الأخرى عوضاً عنها، ولا يعيد الاستفتاح قاله أحمد وإن ذكره قبل الشروع في القراءة عاد فأتى به وبما بعده، وإن نسي التشهد الأول ونهض لزمه الرجوع والإتيان به ما لم يستتم قائماً لحديث المغيرة رواه أبو داود، وتلزم المأموم متابعته ويسقط عنه التشهد ويسجد للسهو.

ومن شك في عدد الركعات بنى على اليقين، ويأخذ مأموم عند شكه بفعل

إمامه، ولو أدرك الإمام راكعاً وشك هل رفع الإمام رأسه قبل إدراكه راكعاً لم يعتد بتلك الركعة، وإذا بني على اليقين أتى بما بقي ويأتي به المأموم بعد سلام إمامه ويسجد للسهو، وليس على المأموم سجود سهو إلا أن يسهو إمامه فيسجد معه ولو لم يتم التشهد ثم يتمه بعد سجوده، ويسجد مسبوق لسلامه مع إمامه سهواً ولسهوه معه وفيما انفرد به ومحله قبل السلام إلا إذا سلم عن نقص ركعة فأكثر لحديث عمران وذي اليدين وإلا في ما إذا بنى على غالب ظنه إن قلنا به فيسجد ندباً بعد السلام لحديث علي وابن مسعود، وإن نسيه قبل السلام أو بعده أتى به ما لم يطل الفصل، وسجود السهو وما يقول فيه وبعد رفعه كسجود الصلاة.

باب صلاة التطوع

قال أبو العباس التطوع تكمل به صلاة الفرض يوم القيامة إن لم يكن أتمها[١] وفيه حديث مرفوع[٢] وكذلك الزكاة وبقية الأعمال، وأفضل التطوع الجهاد، ثم توابعه من نفقة فيه وغيرها، ثم تعلم العلم وتعليمه، قال أبو الدرداء: العالم والمتعلم في الأجر سواء وسائر الناس همج لا خير فيهم. وعن أحمد طلب العلم أفضل الأعمال لمن صحت نيته وقال: تذاكر بعض ليلة أحب إلي من إحيائها. وقال: يجب أن يطلب الرجل من العلم ما يقوم به دينه قيل له مثل أي شيء؟ قال: الذي لا يمنعه جهله صلاته وصومه ونحو ذلك. ثم بعد ذلك الصلاة لحديث (اسْتَقِيمُوا وَلَنْ تُحْصُوا وَاعْلَمُوا أَنَّ خَيْرَ أَعْمَالِكُمُ الصَّلاةُ) ثم بعد ذلك ما يتعدى نفعه من عيادة مريض أو قضاء حاجة مسلم، أو إصلاح بين الناس لقوله ﷺ (أَلا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ أَعْمَالِكُمْ وَبِأَفْضَلَ مِنْ دَرَجَةِ الصَّوْمِ وَالصَّلاةِ؟ إِصْلاحُ ذَاتِ

(١) ولهذا لا ينبغي للإنسان ترك ما شرعه الله من النوافل فإنها تكمل الفرائض كالصلاة والصيام وغير ذلك فإن تركها متهاوناً بها راغباً عنها خيف عليه من الإثم لرغبته عن السنة بل صرح غير واحد من العلماء أن تارك الوتر فاسق إذا داوم على تركه.

(٢) رواه أحمد في المسند.

الْبَيْن فَإِنَّ فَسَادَ ذَاتِ الْبَيْنِ هِي اَلْحَالِقَةُ). صححه الترمذي وقال أحمد: اتباع الجنازة أفضل من الصلاة وما يتعدى نفعه يتفاوت، فصدقة على قريب محتاج أفضل من عتق، وهو أفضل من صدقة على أجنبي إلا زمن مجاعة، ثم حج، وعن أنس مرفوعاً (مَنْ خَرَجَ في طَلَبِ العلْم فَهُوَ في سَبِيلِ الله حَتَّى يَرْجِعَ) قال الترمذي: حسن غريب قال الشيخ: تعلم العلم وتعليمه يدخل في الجهاد وإنه نوع منه وقال: استيعاب عشر ذي الحجة بالعبادة ليلاً ونهاراً أفضل من الجهاد الذي لم يذهب فيه نفسه وماله. وعن أحمد: ليس يشبه الحج شيء للتعب الذي فيه ولتلك المشاعر وفيه مشهد ليس في الإسلام مثله عشية عرفة وفيه إنهاك المال والبدن، وعن أبي أمامة أن رجلاً سأل النبي ﷺ أي الأعمال أفضل؟ قال (عَلَيْكَ بِالصَّوْمِ فإنَّهُ لا مِثْلَ لَهُ) رواه أحمد وغيره بسند حسن، وقال الشيخ قد يكون كل واحد أفضل في حال لفعل النبي ﷺ وخلفائه بحسب الحاجة والمصلحة، ومثله قول أحمد.

انظر ما هو أصلح لقلبك فافعله ورجح أحمد فضيلة الفكر على الصلاة والصدقة فقد يتوجه منه أن عمل القلب أفضل من عمل الجوارح وأن مراد الأصحاب عمل الجوارح ويؤيده حديث (أَحَبُّ الأعْمَالِ إِلَى الله الْحُبُّ في الله والْبُغْضُ في الله) وحديث (أَوثقُ عُرَى الإيمَانِ أَن تُحِبَّ في الله وَتُبْغِضَ في الله).

وآكد التطوع الكسوف[1] ثم الوتر ثم سنة الفجر، ثم سنة المغرب، ثم بقية الرواتب، ووقت صلاة الوتر بعد العشاء إلى طلوع الفجر والأفضل آخر الليل لمن وثق بقيامه، وإلا أوتر قبل أن يرقد وأقله ركعة وأكثره إحدى عشرة، والأفضل أن يسلم من ركعتين ثم يوتر بركعة وإن فعل غير ذلك مما صح عن النبي ﷺ فحسن

---

(١) قال في الإقناع أصل هذا الكتاب: وآكد صلاة التطوع صلاة الكسوف ثم الاستسقاء ثم التراويح ثم الوتر. وكذلك في الزاد وغيره فيحتمل أن هذه الزيادة سقطت من النسخ المطبوعة.

وأدنى الكمال ثلاث، والأفضل بسلامين ويجوز بسلام واحد، ويجوز كالمغرب.

والسنن الراتبة عشر، وفعلها في البيت أفضل وهي ركعتان قبل الظهر وركعتان بعد العشاء وركعتا الفجر.

ويخفف ركعتي الفجر ويقرأ فيهما بسورتي الإخلاص، أو يقرأ في الأولى بقوله تعالى ﴿قُولُوا آمَنَّا بالله وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا﴾ الآية، التي في البقرة، وفي الثانية ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وبَيْنَكُمْ﴾ الآية. وله فعلها راكباً.

ولا سنة للجمعة قبلها، وبعدها ركعتان أو أربع، وتجزىء السنة عن تحية المسجد، ويسن له الفصل بين الفرض والسنة بكلام أو قيام لحديث معاوية، ومن فاته شيء منها استحب له قضاؤه، ويستحب أن يتنفل بين الأذان والإقامة.

والتراويح سنة سنها رسول الله ﷺ وفعلها جماعة أفضل ويجهر الإمام بالقراءة لنقل الخلف عن السلف ويسلم من كل ركعتين لحديث (صَلاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى) ووقتها بعد العشاء وسنتها قبل الوتر إلى طلوع الفجر ويوتر بعدها، فإن كان له تهجد جعل الوتر بعدها لقوله ﷺ (اجْعَلُوا آخِر صَلاتِكُمْ بِاللَّيْلِ وتْراً) فإن أحب من له تهجد متابعة الإمام قام إذا سلم الإمام فجاء بركعة لقوله ﷺ (مَنْ قَامَ مَعَ الإِمَامِ حَتَّى يَنْصَرِفَ كُتِبَ لَهُ قِيامُ لَيْلَةٍ) صححه الترمذي.

ويستحب حفظ القرآن إجماعاً وهو أفضل من سائر الذكر ويجب منه ما يجب في الصلاة(١) ويُبَدَّىءُ الصبيَّ وليُّهُ به قبل العلم إلا أن يعسر، ويسن ختمه في كل أسبوع وفيما دونه أحياناً ويحرم تأخير القراءة إن خاف نسيانه، ويتعوذ قبل القراءة، ويحرص على الإخلاص ودفع ما يضاده، ويختم في الشتاء أول الليل وفي الصيف أول النهار. قال طلحة بن مصرف: أدركت أهل الخير من هذه الأمة يستحبون ذلك يقولون إذا ختم أول النهار صلت عليه الملائكة حتى يمسي، وإذا ختم أول الليل صلت عليه الملائكة حتى يصبح. رواه الدرامي عن سعد بن أبي

(١) هو والفاتحة على المشهور أو الفاتحة وسورة على مقابله.

وقاص إسناده حسن. ويحسن صوته بالقرآن ويرتله، ويقرأ بحزن وتدبر ويسأل الله تعالى عند آية الرحمة، ويتعوذ عند آية العذاب ولا يجهر بين مصلين أو نيام أو تالين جهراً بحيث يؤذيهم ولا بأس بالقراءة قائماً وقاعداً ومضطجعاً وراكباً وماشياً.

ولا تكره في الطريق ولا مع حدث أصغر، وتكره في المواضع القذرة، ويستحب الاجتماع لها والاستماع للقارىء ولا يتحدث عندها بما لا فائدة فيه. وكره أحمد السرعة في القراءة، وكره قراءة الألحان وهو الذي يشبه الغناء، ولا يكره الترجيع ومن قال في قرآن برأيه وبما لا يعلم فليتبوأ مقعده من النار وأخطأ ولو أصاب.

ولا يجوز للمُحْدِث مس المصحف وله حمله بعلاقة أو في خرج فيه متاع وفي كمه وله تصفحه بعود ونحوه وله مس تفسير وكتب فيها قرآن ويجوز للمحدث كتابته من غير مس وأخذ الأجرة على نسخه ويجوز كسيُهُ الحرير ولا يجوز استدباره أو مد الرجل إليه ونحو ذلك مما فيه ترك تعظيمه، وتكره تحليته بذهب أو فضة وكتابة الأعشار وأسماء السور وعدد الآيات وغير ذلك مما لم يكن على عهد الصحابة.

ويحرم أن يكتب القرآن أو شيء فيه ذكر الله بغير طاهر فإن كتب به أو عليه وجب غسله وإن بلي المصحف أو اندرس دفن لأن عثمان رضي الله عنه دفن المصاحف بين القبر والمنبر.

وتستحب النوافل المطلقة في جميع الأوقات إلا في أوقات النهي. وصلاة الليل مرغب فيها وهي أفضل من صلاة النهار وبعد النوم أفضل لأن الناشئة لا تكون إلا بعده فإذا استيقظ ذكر الله تعالى وقال ما ورد ومنه (لا إِلَهَ إِلا الله وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيءٍ قَدِيرٌ، الْحَمدُ لله وَسُبْحَانَ الله وَلا إِلَهَ إِلا الله وَالله أَكْبَرُ وَلا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إِلا بِالله) ثم إن قال: اللهم اغفر لي أو

دعا استجيب له، فإن توضأ وصلى قبل صلاته ثم يقول الحمد لله الذي أحياني بعد ما أماتني وإليه النشور لا إله إلا أنت وحدك لا شريك لك سبحانك أستغفرك لذنبي وأسألك رحمتك. اللهم زدني علماً ولا تزغ قلبي بعد إذ هديتني وهب لي من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب، الحمد لله الذي رد عليَّ روحي وعافاني في جسدي وأذن لي بذكره، ثم يستاك فإذا قام إلى الصلاة فإن شاء استفتح باستفتاح المكتوبة، وإن شاء بغيره كقوله (اللهم لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ قَيُّومُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ وَلَك الْحَمْدُ أَنْتَ ملكُ السَّمٰوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ الْحَقُّ وَوَعْدُكَ الْحَقُّ وَقَوْلُكَ الْحَقُّ وَلِقَاؤكَ حَقٌّ وَالسَّاعَةُ حَقٌّ. اللّهُمَّ لكَ أَسْلَمْتُ وبكَ آمَنْتُ وَعَلَيْكَ تَوَكّلْتُ وَإِلَيْكَ أَنَبْتُ وَبِكَ خَاصَمْتُ وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ فَاغْفِرْ لي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ لا إلهَ إلا أَنْتَ وَلا قُوَّةَ إلا بِكَ) وإن شاء قال اللهم رب جبريل وميكائيل وإسرافيل فاطر السموات والأرض عالم الغيب والشهادة أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون اهدني لما اختلف فيه من الحق بإذنك إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم).

ويسن أن يستفتح تهجده بركعتين خفيفتين وأن يكون له تطوع يداوم عليه وإذا فاته قضاه.

ويستحب أن يقول عند الصباح والسماء ما ورد وكذلك عند النوم والانتباه ودخول المنزل والخروج منه وغير ذلك، والتطوع في البيت أفضل وكذا الإسرار به إن كان مما لا تشرع له الجماعة ولا بأس بالتطوع جماعة إذا لم يتخذ عادة. ويستحب الاستغفار بالسحر والإكثار منه، ومن فاته تهجده قضاه قبل الظهر ولا يصح التطوع من مضطجع.

وتسن صلاة الضحى، ووقتها من خروج وقت النهي إلى قبيل الزوال، وفعلها إذا اشتد الحر أفضل وهي ركعتان وإن زاد فحسن.

وتسن صلاة الاستخارة، إذا هم بأمر فيركع ركعتين من غير الفريضة ثم يقول (اللَّهُمَّ إنِّي أَسْتَخيرُكَ بِعِلْمِكَ وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ، وَأَسأَلُكَ مِنَ فَضْلِكَ الْعَظِيم فَإنَّكَ تقْدِرُ وَلا أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ وَلا أَعْلَمُ وَأَنْتَ عَلامُ الْغُيُوبِ، اللَّهُمَّ إنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هٰذَا الأمْرَ - وَيُسمِّيهِ بِعَيْنِهِ - خَيْرٌ لي في دِيني وَدُنْيايَ وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْري (عَاجِلِهِ وَآجِلِه) فَاقْدُرْهُ لي وَيَسِّرْهُ لي ثُمَّ بَارِكْ لي فيهِ، وإنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هٰذَا الأَمْرَ شَرٌّ لي في دِيني وَدُنْيايَ وَمَعاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي فَاصْرِفْهُ عَنِّي وَاصْرِفْني عَنْهُ وَاقْدُرْ لي الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ ثُمَّ رَضِّني بِهِ) ثم يستشير ولا يكون وقت الاستخارة عازماً على الفعل أو الترك.

وتسن تحية المسجد وسنة الوضوء وإحياء ما بين العشاءين، وسجدة التلاوة سنة مؤكدة وليست بواجبة لقولة عمر: من سجد فقد أصاب ومن لم يسجد فلا إثم عليه رواه في الموطأ.

وتسن للمستمع، والراكب يومىء بسجوده حيث كان وجهه والماشي يسجد بالأرض مستقبل القبلة ولا يسجد السامع. لما روي عن الصحابة وقال ابن مسعود للقارىء وهو غلام: اسجد فإنك إمامنا.

وتستحب سجدة الشكر عند نعمة ظاهرة عامة أو أمر يخصه ويقول إذا رأى مبتلى في دينه أو بدنه الحمد لله الذي عافاني مما ابتلاك به وفضلني على كثير ممن خلق تفضيلاً.

وأوقات النهي خمسة، بعد صلاة الفجر حتى تطلع الشمس وبعد طلوعها حتى ترتفع قيد رمح وعند قيامها حتى تزول وبعد صلاة العصر حتى تدنو من الغروب وبعد ذلك حتى تغرب ويجوز قضاء الفرائض فيها وفعل المنذورات وركعتي الطواف وإعادة جماعة إذا أقيمت وهو في المسجد وتفعل صلاة الجنازة في الوقتين الطويلين.

بسم اللهِ الرّحمن الرّحيم



أربع القواعد

أسألُ الله الكريمَ ربَّ العرْش العظيم أنْ يتوَلاَّكَ في الدُّنيَا وَالآخِرَةِ، وأنْ يجعلكَ مباركاً أينما كنتَ، وَأن يجعلكَ ممَّن إذا أُعطيَ شَكر، وإذَا ابْتلي صَبرَ، وإذا أذْنب استغفرَ، فإن هؤلاء الثلاثِ عُنْوَانُ السّعادةِ.

اعلمْ أرْشدَكَ اللهُ لطاعتهِ أنَّ الحنيفيّةَ ملّةَ إبراهيمَ: أنْ تعبد اللهَ وحْدَهُ مخلصاً لهُ الدِّينَ، كما قال - تعَالى-: ﴿**وَمَا خلقتُ الجنّ وَالإنسَ إلا لِيعبدُون**﴾ [الذاريات:٥٦].[١]

فإذَا عَرفتَ: أنَّ اللهَ خلقكَ لعبادتهِ، فاعلمْ أنَّ العبادةَ لا تسمى عِبادَةً إلَّا مَعَ التَّوْحيدِ، كما أنّ الصلاَةَ لا تسمى صلاةَ إلا مع الطّهارَةِ، فإذَا دَخلَ الشّرْك في العبادةِ فسدَتْ، كالحدَثِ إذا دَخلَ في الطهارةِ[٢].

فإذا عرَفتَ: أنَّ الشرْكَ إذا خالطَ العبادة أفسدَهَا، وأحبطَ العملَ، وصار صاحِبهُ مِنَ الخالدِينَ في النَّارِ، عرَفتَ أنَّ أهمَّ مَا عليك معرفةُ ذلكَ، لعلَّ اللهَ أن يخلّصَك مِنْ هذهِ الشبكةِ، وهي الشرْكَ باللهِ الذي قالَ الله-تعالى-فيه: ﴿**إنَّ اللهَ لا يَغْفرُ أن يُشركَ بِهِ ويَغْفر ما دُونَ ذلكَ لِمنْ يشاءُ**﴾ [النساء:٤٨، ١١٦]. وذلكَ بمعرفةِ أرْبع قوَاعِدَ ذكرَها اللهُ في كتابهِ.

(١) قال ابن كثير في «تفسيره» أي إنما خلقتهم لآمرهم بعبادتي لا لاحتياجي إليهم، أقول: ولا شك أن العالم خلق على حالة صالحة للعبادة مستعداً لها حيث ركب سبحانه فيهم عقولاً، وجعل لهم حواس ظاهرة وباطنة، إلى غير ذلك من وجوه الاستعداد.

(٢) وكالخل إذا خالط العسل، أو السم إذا دخل في الجسم، نعوذ بالله من ذلك.

(القاعدَةُ الأولى) أنْ تعلمَ أنَّ الكفارَ الذينَ قاتلهم رَسولُ الله ﷺ مُقِرُّونَ: بأنَّ اللهَ - تعالى - هُوَ: الخالقُ الرازقُ المدبِّرُ، وأنّ ذلكَ لَمْ يدخِلْهُمْ في الإسلامِ، والدّليلُ قولهُ - تعالى -: **﴿قلْ منْ يَرزُقُكُم مِنَ السماء والأرْض أمَّن يَمْلِكُ السَّمْع والأبصارَ ومن يَخْرِجُ الحيّ منَ الميِّتِ ويخرجُ الميت من الحيِّ وَمنْ يدبِّر الأمرَ فسَيَقُولُونَ الله فقلْ أفلا تتقُونَ﴾** [يونس: ٣١].

(القاعِدَةُ الثانيةُ) أنهمْ يقولون: ما دعوناهم وتوجهنَا إليهمْ إلا لطلبِ القربة والشفَّاعةِ، فدَليلُ القربةِ لهُ - تعالى -: **﴿والَّذِينَ اتخذُوا مِنْ دونهِ أوْلياءَ ما نَعْبُدُهم إلا لِيُقَرِّبُونا إلى اللهِ زُلْفى إن الله يَحْكُمُ بَيْنهمْ فيمَا هم فيه يَخْتَلِفُون إنَ الله لا يَهْدِي مَنْ هوَ كاذبٌ كفَّار﴾** [الزمر: ٣]. ودليلِ الشفاعةِ قولُه - تعالى -: **﴿ويعبُدُونَ من دُون الله ما لا يضُرهُّم ولا يَنْفَعُهم ويقُولُون هٰؤُلاءِ شُفُعَاؤُنا عِنْدَ الله﴾** [يونس: ١٨] الآية.

والشفاعة: شفاعتان: شفاعة منفيَّة، وشفاعةٌ مثبتةٌ.

فالشفاعةُ المنفية: ما كانت تطلب منْ غير الله فيما لا يقدرُ عليهِ إلا اللهُ.

والدليل قولهُ - تعالى -: **﴿يا أيُّها الذين آمنوا أَنْفِقُوا مما رَزَقناكم منْ قبلِ أن يأتيَ يومٌ لا بيعٌ فيه ولا خُلةٌ ولا شفاعةٌ والكافرُونَ همُ الظالمونَ﴾**[1] [البقرة: ٢٥٤].

---

(١) قال الحافظ عماد الدين المشهور بابن كثير في تفسير هذه الآية: يأمر الله تعالى عباده بالإنفاق مما رزقهم في سبيله سبيل الخير ليدخروا ثواب ذلك عند ربهم ومليكهم وليبادروا إلى ذلك في هذه الحياة الدنيا من قبل أن يأتي يوم - يعني يوم القيامة - لا بيع فيه ولا خلة ولا شفاعة أي لا يباع أحد من نفسه ولا يفادي بمال لو بذله ولو جاء بملء الأرض ذهباً ولا تنفعه خلة أحد - يعني صداقته - بل ولا نسابته كما قال تعالى: **﴿فإذا نفخ في الصور فلا أنساب بينهم يومئذ ولا يتساءلون﴾** «ولا شفاعة» أي: ولا تنفعهم شفاعة الشافعين وقوله تعالى: **﴿والكافرون هم الظالمون﴾** مبتدأ محصور في خبر أي ولا ظالم أظلم ممن وافى الله يومئذ كافراً، وقد روى ابن أبي حاتم عن عطاء بن دينار أنه قال: الحمد لله الذي قال: **﴿والكافرون هم الظالمون﴾** ولم يقل: والظالمون هم الكافرون، والله أعلم.

والشفاعة المثبتةُ هي التي تُطلبُ منَ اللهِ والشافع مُكرمٌ بالشفاعةِ والمشفوع لهُ منْ رضي اللهُ قولهُ وعمله بعد الإذن كما قال - تعالى-: **﴿منْ ذا الذي يَشْفَعُ عنده إلا بإذْنه﴾** [البقرة: ٢٥٥].(١)

(القاعدةُ الثالِثةُ) أن النبي ﷺ ظهر على أُناس متفرّقينَ في عبَاداتهمْ منهم من يعبد الملائكة ومنهم من يعبد الأنبياء والصالحين ومنهم منْ يعبدُ الأشجار والأحجار، ومنهم منْ يعبدُ الشمس والقمر، وقاتلهم رسولُ الله ﷺ ولم يفرِّق بينهم والدَّليلُ قولهُ - تعالى-: **﴿وقاتِلُوهُم حتَّى لا تكُونَ فتنةٌ ويكون الدِّين كُلُّهُ للهِ﴾** [الأنفال: ٣٩].

ودليلُ الشَّمْسِ والقمرِ قولهُ - تعالى-: **﴿ومنْ آياتهِ الليلُ والنهارُ والشمسُ والقمَرُ لا تسجدُوا للشمسِ ولا للقمرِ واسجدُواْ للهِ الذي خَلَقَهُنَّ إن كنتُم إيَّاه تعبُدُونَ﴾** [فصلت: ٣٧].

ودليلُ الملائكةُ قولهُ - تعالى-: **﴿ولا يأمُرَكم أنْ تتخذُوا الملائكةَ والنبّيين أرْباباً﴾** [آل عمران: ٨٠] الآية.(٢)

ودليل الأنبياءِ قوْلهُ - تعالى-: **﴿وإذ قالَ الله يا عيسي ابنَ مريم أأَنْتَ قُلتُ للنَّاس اتَّخِذُوني وأُمّيَ إلٰهينِ منْ دونِ اللهِ﴾** [المائدة: ١١٦] الآيةَ.(٣)

---

(١) أي لا يتجاسر أحد على أن يشفع لأحد عند الله تعالى إلا بإذنه له في الشفاعة لعظمته تعالى وجلاله وكبريائه كما في حديث الشفاعة: «آتي تحت العرش فأخر ساجداً فيدعني الله ما شاء أن يدعني ثم يقال: ارفع رأسك، وقل تسمع، واشفع تشفع قال: فيحد لي حدًّا فأدخلهم الجنة».

(٢) قال الحافظ ابن كثير في «تفسيره»: أي ولا يأمركم بعبادة أحد غير الله لا نبي مرسل ولا ملك مقرب، أيأمركم بالكفر بعد إذ أنتم مسلمون. أي لا يفعل ذلك إلا من دعا إلى عبادة غير الله، ومن دعا إلى عبادة غير الله فقد دعا إلى الكفر والأنبياء إنما يأمرون بالإيمان وهو عبادة الله وحده لا شريك له، كما قال تعالى: **﴿وما أرسلنا من قبلك من رسول إلا نوحي إليه أنه لا إله إلا أنا فاعبدون﴾** وقوله: أربابا أي: آلهة من دون الله، والله أعلم.

(٣) يخاطب الله بهذا عبده ورسوله عيسى ابن مريم عليه السلام قائلاً له يوم القيامة، وقيل =

ودليلُ الصالحين قَولهُ - تعالى-: ﴿**أولئكَ الذينَ يدْعَونَ يبتغونَ إلى ربِّهمُ الوسيلةَ أيهُّمْ أقربُ ويرجونَ رحمتهُ ويخَافونَ عذابهُ**﴾ [الإسراء: ٥٧] الآية.[1]

ودليلُ الأشجار والأحجار قولهُ - تعالى-: ﴿**أَفرأيتمُ اللاتَ والعزَّى ومنَاةَ الثالثةَ الأُخرى**﴾ [النجم: ١٩، ٢٠] الآية.[2]

وحديث أبي واقدٍ الليثي رضى اللهُ عنه قال خرجنا مع النبي ﷺ إلى حنين

= في الدنيا حين رفعه إلى السماء الدنيا بحضرة من اتخذه وأمه إلهين من دون الله: وهو تهديد للنصارى وتوبيخ وتقريع على رءوس الأشهاد، وجواب عيسى عليه السلام بقوله: ﴿**سبحانك ما يكون لي أن أقول ما ليس لي بحق**﴾ غاية في الأدب وكمال في الجواب نسأل الله التأدب بآدابه والتخلق بأخلاقه.

(١) روى البخاري بسنده عن عبدالله في قوله تعالى: ﴿**أولئك الذين**﴾ الآية قال: ناس من الجن كانوا يعبدون فأسلموا، وعن ابن مسعود قال: نزلت في نفر من العرب كانوا يعبدون نفراً من الجن فأسلم الجنيون، والإنس الذين كانوا يعبدونهم لا يشعرون بإسلامهم، فنزلت هذه الآية، والله أعلم.

(٢) يقول الله تعالى ذلك مقرعاً المشركين في عبادتهم الأصنام والأوثان والأنداد، واتخاذهم لها البيوت مضاهاة للكعبة التي بناها خليل الرحمن عليه السلام، وكانت اللات صخرة بيضاء منقوشة وعليها بيت بالطائف له أستار وخدمة وحوله فناء معظم عند أهل الطائف وهم ثقيف، ومن تابعها يفتخرون بها على من عداهم من أحياء العرب بعد قريش، والعزى كانت شجرة عليها بناء وأستار بنخلة وهي بين مكة والطائف كانت قريش يعظمونها، ولذلك قال أبو سفيان يوم وقعة أحد: لنا العزى ولا عزى لكم فقال رسول الله - ﷺ - لأصحابه «**قولوا: الله مولانا ولا مولى لكم**» ومناة كانت بالمشلل عند قديد بين مكة والمدينة وكانت خزاعة والأوس والخزرج في جاهليتها يعظمونها ويهلون منها للحج إلى الكعبة فبعث النبي ﷺ أناساً من الصحابة رضي الله عنهم إلى هدمها فأرسل خالد بن الوليد سيف الله على المشركين إلى العزى فهدمها وجعل يقول:

يا عزى كفرانك لا سبحانك   إني رأيت الله قد أهانك

وأرسل المغيرة بن شعبة وأبا سفيان صخر بن حرب إلى اللات، فهدماها، وجعلا مكانها مسجداً بالطائف، وبعث رسول الله إلى مناة أبا سفيان صخر بن حرب، فهدمها، ويقال: هدمها علي بن أبي طالب. =

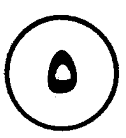
ونحنُ حدثاء عهد بكفرٍ، وللمشركينَ سدرةٌ يعكفونَ عندهَا، وينوطونَ بها أسلحتهم، يقال لها، ذات أَنواط، فمررنا بسدرةٍ، فقلنَا: يا رَسولَ اللهِ اجعلْ لنَا ذاتَ أنواطٍ كما لهمْ ذاتَ أَنواطٍ. الحديثَ.[1]

(القاعدةُ الرابعةُ) أنَّ مَشركي زَمانِنَا أغلظ شرْكٍ منَ الأَوّلينَ، لأَنَّ الأوَّلينَ يُشركونَ في الرَّخاءِ، ويخلصونَ في الشِّدَّةِ، ومُشرِكوا زَمانِنَا شِرْكهمْ دائمٌ في الرَّخاءِ والشدَّةِ، والدَّليلُ قوْلهُ تعالى ﴿**فإذا رَكِبُوا في الفُلْكِ دَعَوُا الله مُخلصينَ لهُ الدِّينَ فلما نجَّاهم إلى البرِّ إذا هُم يُشرِكونَ**﴾ [العنكبوت: ٦٥].

تمت وصلى اللهُ على محمدٍ وآلهِ وصحبهِ وسلم.

= فالنبي ﷺ جاء: بالدين الحق، وإخلاص العبودية، وإفراد المعبود بحق، وإبطال العادات القبيحة، وكل ما يشوبه شيء من الشرك، وجرى على ذلك أصحابه العظام، وتابعوه الكرام من بعده، إلى أن اختلط الحابل بالنابل، واستحوذ الشيطان وغواة الباطل على عقول كثير من المسلمين، فجددوا عبادة الأوثان لا سيما في عصرنا الحاضر عصر الجهل المركب والصور المزخرفة، فلقد طم البلاء وعم. والعلماء ساكتون، فإنا لله وإنا إليه راجعون.

(١) الحديث خرجه الترمذي وصححه وقوله: «**حدثاء عهد بكفر**» أي قريب عهدهم بالكفر والخروج منه والدخول في دين الإسلام، فلم يتمكن الإسلام من قلوبهم، وقوله: «**ذات أنواط**» هو جمع نوط مصدر سمي به المنوط أي المعلق ظنوا أن هذا الأمر محبوب عند الله فقصدوا التقرب به إليه سبحانه وإلاّ فَهُم أجل قدراً من أن يقصدوا مخالفة النبي ﷺ وباقي الحديث مع شرحه لنا مذكور في «كتاب التوحيد الذي هو حق الله على العبيد» فارجع إليه فإنك تجد فيه ما يسرك، والله أعلم.



لمعة الاعتقاد

الإمام الشيخ عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الواحد الأحد، الفرد الصمد، والصلاة والسلام على نبيه الذي قمع الشرك فاضمحل بصولة الوحي وشرد، وهدى إلى الصراط المستقيم فمن يمسك بهديه فاز، ومن ضل عنه فمأواه الجحيم، وعلى آله وصحبه السادة الأطهار وأئمة الفرقة الناجية الأبرار (وبعد) فيقول الفقير لرحمة ربه عبد القادر بن أحمد بن مصطفى المعروف بابن بدران غفر الله له ولجميع المسلمين لما كلفني حضرة الحاج عيسى بن رميح العقيلي السلفي جزاه الله خير الجزاء وأحسن إليه وإلينا بالوقوف على طبع لمعة الاعتقاد أحببت أن أخدمها بلمعة في تخرج أحاديثها وبيان بعض ما يشكل من لغاتها، وهي وإن كانت كتابة يسيرة فإني سأخدم مذهب السلف فيما بعد في كل ما يساعدني الله تعالى عليه وبالله التوفيق ومنه المعونة، وجعلت ما كتبته مفصولاً عن الأصل كما ستراه أيها الواقف على هذا الكتاب، والله الهادي.

((ترجمة المؤلف))

قد لخصنا ترجمته من طبقات الحافظ عبد الرحمن بن رجب الحنبلي وقد ذكرها في كراسة فقال.

هو الإمام الفقيه الزاهد شيخ الإسلام وأحد الأعلام مجتهد المذهب الأحمدي عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة بن مقدام بن نصر بن عبد الله الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الصالحي أخذ العلم عن الشيخ عبد القادر الجيلاني حينما رحل إلى بغداد لطلب العلم وأخذ عن شيوخ لا يكادون يحصون وصار إماماً في القرآن وتفسيره، إماماً في علم الحديث ومشكلاته إماماً في الفقه وأوحد زمانه فيه، إماماً في الخَلاف والفرائض وأصول الفقه والنحو والحساب والنجوم والسيارات والمنازل، وله كتاب المغني شرح الخرقي عشر مجلدات بخطه الدقيق. الكافي أربع مجلدات. المقنع مجلد. مختصر الهداية لأبي الخطاب مجلد. العمدة مجلد صغير. روضة الناظر وجُنة المناظر في أصول الفقه مجلد. مختصر علل الحديث للخلال مجلد وغير ذلك من الرسائل الكثيرة في جملة فنون. توفي رحمه الله سنة ستمائة وعشرين.

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه نستعين

قال الشيخ الإمام العالم الأوحد شرف الإسلام مفتي الفرق وقدوة الأنام أوحد الزمان موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي - قدس الله تعالى روحه ونور ضريحه.

الحمد لله المحمود بكل لسان، المعبود في كل زمان، الذي لا يخلو من علمه مكان، ولا يشغله شأن عن شأن، جل عن الأشباه والأنداد[١] وتنزه[٢] عن الصاحبة والأولاد ونفذ حكمه في جميع العباد لا تمثله العقول بالتفكير ولا تتوهمه القلوب بالتصوير **(ليسَ كَمِثْلِهِ شيءٌ وهو السَّمِيعُ البَصِيرُ)** له الأسماء الحسنى والصفات العلى **﴿الرَّحْمَٰنُ على العَرْشِ اسْتَوَى له ما في السَّمَوَاتِ ومَا فِي الأَرْضِ ومَا بَيْنَهُمَا ومَا تحتَ الثَّرَى[٣] وإِنْ تَجْهَر بالقَوْل فإنه يعلمُ السِّر وأَخْفَى﴾** [طه: ٥-٧] أحاط بكل شيء علما، وقهر كل مخلوق عزة وحكما، ووسع كل شيء رحمة وعلما **﴿يعلمُ ما بين أيدِيهِمْ ومَاخَلْفَهُم ولا يُحِيطُون به عِلْما﴾** [طه: ١١٠] موصوف بما وصف نفسه في كتابه العظيم وعلى لسان نبيه الكريم.

وكلما جاء في القرآن أو صحّ عن المصطفى عليه السلام من صفات الرحمن وجب الإيمان به وتلقيه بالتسليم والقبول وترك التعرض له بالرّد والتأويل والتشبيه والتمثيل، وما أشكل من ذلك وجب إثباته لفظاً وترك التعرض لمعناه، ونرد علمه

(١) الأنداد جمع ند بكسر النون: المثل والنظير، وكذا النديد والنديدة

(٢) قال في النهاية لابن الأثير: أصل النزه البعد، وتنزيه الله تبعده عمّا لا يجوز عليه من النقائص

(٣) الثرى: التراب الندي

إلى قائله، ويجعل عهدته على ناقله اتباعاً لطريق الراسخين في العلم الذين أثنى الله عليهم في كتابه المبين بقوله - سبحانه وتعالى-: **﴿والرَّاسِخُون في العِلْم يَقُولون آمَنَّا به كُلٌّ مَنْ عند ربِّنا﴾** [آل عمران: ٧].

وقال في ذم مبتغي التأويل لمتشابه تنزيله **﴿فأَمَّا الذِينَ في قُلُوبهم زَيغ فَيَتَّبِعُون ما تَشَابَه منه ابْتِغَاءَ الفِتْنَةِ وابتغاءَ تأويلِهِ وما يَعْلَمُ تأويلَهُ إلا اللهُ﴾** [آل عمران: ٧] فجعل ابتغاء التأويل علامة على الزيغ(١) وقرنه بابتغاء الفتنة في الذم ثم حجبهم عما أملوه وقطع أطماعهم عما قصدوه بقوله سبحانه **﴿وما يعلَمُ تأويلَه إلّا اللهُ﴾**.

قال الإمام أبو عبد الله أحمد بن محمد حنبل رضي الله عنه في قول النبي ﷺ: **«إن الله ينزل إلى سماء الدنيا»** و**«إن الله يُرى يوم القيامة»** وما أشبه هذه الأحاديث: نؤمن بها ونصدق بها، لا كيف، ولا معنى(٢)، ولا نرد شيئاً منها، ونعلم أن ما

---

(١) الزيغ: الجور والميل، والمراد هنا الميل عن الحق اتباعاً للهوى

(٢) أي لا نقول: كيف هي ولا نقول: معناها كذا وكذا، بل نقول صفة أثبتها تعالى لنفسه، فنحن تثبتها له ونكل كيفيتها ومعناها إليه تعالى. واعلم أن هذا ما كان عليه السلف كلهم والأئمة المقتدى بهم وذهب إليه المحققون من الخلف ومنهم كبار علماء الأشاعرة فقد قال الشيخ محمد بن يوسف السنوسي الأشعري في شرح صغير له على عقيدته المعروفة المشهورة عند الكلام على قوله: والكلام الذي ليس بحرف ولا صوت. ما نصه بالحرف.

وكنه هذه الصفة وسائر صفات الله جلّ وعزّ محجوب عن العقل كالذات العلية، فليس لأحد أن يخوض في الكنه بعد ما يجب لذاته تعالى وصفاته وما يوجد في الكتب من التمثيل بالكلام النفسي إنما هو للردّ على المعتزلة حيث قالوا إنّ الكلام لا يوجد من غير حرف ولا صوت وفيه من كلام الفصحاء.

إنّ الكلام لفي الفؤاد وإنّما جعل اللِسان على الفؤاد دليلًا

وما قصدوا إلّا التمثيل من حيث الحرف والصوت فقط. أمّا الحقيقة: فجلّت صفات الله أن يماثلها شيء من صفات خلقه؛ فإنّ كلامنا النفسي فيه حروف متعاقبة، تنعدّم، وتحدث، ويوجد فيه تقديم وتأخير وترتيب، وغير ذلك. فاعرف هذا، فقد زلت فيه أقدام، لم تؤيّد بنور الملك العلام. هذا كلامه فقد باح بالحقّ وأعرض عن المشاغبين: =

جاء به الرسول حق ولا نرد على رسول الله ﷺ ولا نصف الله بأكثر مما وصف به نفسه بلا حد ولا غاية ﴿ليس كَمِثْلِه شَيءٌ وهو السَّميعُ البَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١] ونقول كما قال، ونصفه بما وصف به نفسه لا نتعدى ذلك، ولا يبلغه وصف الواصفين، نؤمن بالقرآن كله محكمه ومتشابهه ولا نزيل عنه صفة من صفاته لشناعة شنعت، ولا نتعدى القرآن والحديث، ولا نعلم كيف ذلك إلا بتصديق الرسول وتثبيت القرآن.

قال الإمام أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي رضي الله عنه: آمنت بالله وبما جآء عن الله على مراد الله، وآمنت برسول الله وبما جاء عن رسول الله على مراد رسول الله وعلى هذا درج السلف وأئمة الخلف رضي الله عنهم كلهم متفقون على الإقرار والإمرار والإثبات لما ورد من الصفات في كتاب الله وسنة رسوله من غير تعرض لتأويله وقد أمرنا باقتفاء آثارهم والاهتداء بمنارهم وحذرنا المحدثات وأخبرنا أنها من الضلالات فقال النبي ﷺ[1] **«عليكم بسنتي وسُنة الخلفاء**

= وقد أوضحنا هذا في كتابنا المسمّى «بالمدخل الى مذهب الإمام أحمد بن حنبل» أعاننا الله على طبعه.

(١) هذا الحديث رواه الإمام أحمد في مسند العرباض بن سارية من مسنده وقد اختصره المصنّف هنا وأوله عن العرباض قال صلّى بنا رسول الله صلّى الله عليه وسلم «الفجر. ثمّ أقبل علينا فوعظنا موعظة بليغة ذرفت لها الأعين ووجلت منها القلوب قلنا أو قالوا: يا رسول الله كأن هذه موعظة مودع فأوصنا قال: « ـ أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن كان عبداً حبشيًا فإنّه من يعش منكم يرى بعدي اختلافاً كثيراً فعليكم بسنتي» الحديث رواه بنحو هذا من طريقين آخرين ورواه بنحوه أيضاً أبو داود وابن ماجه والترمذي وقال حسن صحيح. قال الحافظ عبد الرحمن بن رجب البغدادي الحنبلي في كتابه جامع العلوم والحكم عند قوله ﷺ «فمن يعش بعدي فسيرى اختلافاً كثيراً فعليكم بسنتي» الحديث: هذا إخبار منه ﷺ بما وقع في أمته بعده من كثرة الاختلاف في أصول الدين وفروعه وفي الأقوال والأعمال والاعتقادات، وهذا موافق لما روي عنه من افتراق أمته على بضع وسبعين فرقة وأنها كلّها في النار إلّا فرقة واحدة، وهي من =

الراشدين المهديين من بعدي، عُضّوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة».

وقال عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه -: اتبعوا ولا تبتدعوا فقد كفيتم.

وقال عمر بن العزيز - رضي الله عنه - كلاماً معناه: قف حيث وقف القوم فإنهم عن علم وقفوا، وببصر نافذ كفوا، أولهم على كشفها كانوا أقوى، وبالفضل لو كان فيها أحرى فلئن قلتم حدث بعدهم فما أحدثه إلا من خالف هديهم ورغب عن سنتهم، وقد وصفوا منه ما يشفي، وتكلموا منه ما يكفي، فما فوقهم محسر، وما دونهم مقصر، لقد قصر عنهم قوم فجفوا، وتجاوزهم آخرون فغلوا، وأنهم فيما بين ذلك لعلى هدى مستقيم.

وقال الإمام أبو عمر الأوزاعي رضي الله عنه: عليك بآثار من سلف وإن رفضك الناس، وإياك وآراء الرجال وإن زخرفوه لك بالقول.

وقال محمد بن عبد الرحمن الأدرمي لرجل تكلم ببدعة ودعا الناس إليها: هل علمها رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر وعثمان وعلى أو لم يعلموها؟ قال: لم يعلموها قال: فشيء لم يعلمه هؤلاء علمته؟ قال الرجل: فإني أقول: قد علموها، قال: فوسعهم أن لا يتكلموا به ولا يدعو الناس إليه أم لم يسعهم؟ قال:

= كان على ما هو عليه وأصحابه. وكذلك في هذا الحديث أمر عند الافتراق والاختلاف بالتمسك بسنّته وسنّة الخلفاء الراشدين من بعده والسنة هي الطريقة المسلوكة فيشمل ذلك التمسك بما كان عليه هو وخلفاؤه الراشدون من الاعتقادات والأعمال والأقوال وهذه هي السنّة الكاملة ولهذا كان السلف قديماً لا يطلقون اسم السنّة إلّا على ما يشمل ذلك كله وروي معنى ذلك عن الحسن والأوزاعي والفضيل بن عياض: وكثير من العلماء المتأخرين يخصّ اسم السنّة بما يتعلّق بالاعتقادات لأنّها أصل الدين والمخالف فيها على خطر عظيم. قوله «عضوا عليها بالنواجذ» معناه كما في النهاية تمسّكوا بها كما يتمسك العاضّ بجميع الأضراس ١هـ وله معنى آخر يقال: فلان عضّ على ناجذه أي صبر وتصلّب في الأمور. النواجذ: أقصى الأسنان.

بلى وسعهم، قال: فشيء وسع رسول الله ﷺ وخلفاءه لا يسعك أنت؟ فانقطع الرجل، فقال الخليفة وكان حاضراً لا وسع الله على من لم يسعه ما وسعهم.

وهكذا من لم يسعه ما وسع رسول الله ﷺ وأصحابه والتابعين لهم بإحسان والأئمة من بعدهم والراسخين في العلم من تلاوة آيات الصفات وقراءة أخبارها وإمرارها كما جاءت، فلا وسع الله عليه فمما جاء من آيات الصفات قول الله - تعالىٰ-: ﴿**ويبقى وَجْهُ ربِّكَ**﴾ [الرحمن: ٢٧] وقوله سبحانه ﴿**بَلْ يَدَاه مَبْسُوطَتَانَ**﴾ [المائدة: ٦٤] وقوله - تعالى-: إخباراً عن عيسى عليه السلام أنه قال: ﴿**تَعلَمُ ما في نَفْسِي ولا أعلَمُ ما في نَفْسِك**﴾ [المائدة: ١١٦] وقوله سبحانه: ﴿**وَجَآءَ رَبُّكَ**﴾ [الفجر: ٢٢] وقوله: ﴿**هل يَنظُرُون إلا أن يأتِيَهُمُ اللهُ**﴾ [البقرة: ٢١٠] وقوله: ﴿**رَضِيَ اللهُ عَنْهُم ورَضُوا عنه**﴾ [البيّنة: ٨] وقوله: ﴿**يُحِبُّهُمْ ويُحِبُّونَه**﴾ [المائدة: ٥٤] وقوله في الكفار: ﴿**غَضِبَ اللهُ عَلَيْهِمْ**﴾ [الفتح: ٦] وقوله: ﴿**اتَّبَعُوا ما أَسْخَطَ اللهُ**﴾ [محمد: ٢٨] وقوله: ﴿**كَرِهَ اللهُ انْبِعَاثَهُم**﴾ [التوبة: ٤٦].

ومن السنة قوله ﷺ[1] «**ينزل ربنا كل ليلة إلى سماء الدنيا**» وقوله[2] «**يعجب ربك من الشاب ليست له صبوة**» وقوله[3] : «**يضحك الله إلى رجلين قتل أحدهما الآخر ثم يدخلان الجنة**».

---

(١) هذا حديث مختصر رواه بتمامه الإمام أحمد والبخاري ومسلم وأبو داود والترمذي وابن ماجه عن أبي هريرة ومن ألفاظه: «**ينزل ربّنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى سماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر، فيقول: من يدعوني؟ فاستجيب له، من يسألني؟ فأعطيه، من يستغفرني؟ فأغفر له**».

(٢) رواه الإمام أحمد في مسنده عن عقبة بن عامر مرفوعاً بلفظ «**إنّ الله - عزّ وجلّ - ليعجب من الشاب ليست له صبوة**» ورواه البيهقي في كتاب الأسماء والصفات عن عقبة بلفظ «**يعجب ربك للشاب ليست له صبوة**» وقوله صبوة أي ميل إلى الهوى كما في النهاية

(٣) رواه الإمام أحمد والبخاري ومسلم ومالك والنسائي وابن ماجه وابن حبان عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ «**يضحك الله إلى رجلين يقتل أحدهما الآخر، كلاهما يدخل الجنّة، يقاتل** =

فهذا وما أشبهه مما صح سنده وعدلت روايته نؤمن به ولا نرده ولا نجحده ولا نتأوله بتأويل يخالف ظاهره ولا نشبهه بصفات المخلوقين ولا بسمات المحدثين.

ونعلم أن الله سبحانه لا شبيه له ولا نظير ﴿**ليسَ كَمِثْلِه شيءٌ وهو السَّميع البَصِير**﴾ [الشورى: ١١] وكلما يخيل في الذهن أو خطر بالبال فإن الله تعالى بخلافه، ومن ذلك قوله - تعالى-: ﴿**الرَّحْمٰنُ على العَرْشِ اسْتَوى**﴾ [طه: ٥] وقوله ﴿**أأَمِنتُمْ مَنْ فِي السَّماءِ**﴾ [الملك: ١٧] وقول النبي ﷺ: «**ربنا الله الذي في السماء تقدس اسمك**».(١)

وقال (٢) للجارية «**أين الله؟**» قالت: في السماء. قال: «**اعتقها فإنها مؤمنة**» رواه مالك بن أنس ومسلم وغيرهما من الأئمة.

= **هذا في سبيل الله فيقتل، ثمّ يتوب الله على القاتل، فيسلم، فيقاتل في سبيل الله، فيستشهد**» وهذا لفظ البخاري ورواه البيهقي في الأسماء والصّفات وروى أحاديث كثيرة في هذا المعنى مصرّح فيها لفظ الضحك

(١) رواه الطبراني والحاكم عن أبي الدرداء مرفوعاً ولفظه «**ربّنا الذي في السماء، تقدّس اسمك، أمرك في السماء والأرض، كما رحمتك في السماء فاجعل رحمتك في الأرض، فاغفر لنا ذنوبنا وخطايانا، إنّك أنت ربّ الطيبين، فانزل رحمة من رحمتك، وشفاء من شفائك على هذا الوجع، فيبرأ بإذن الله تعالى**» وأخرجه البيهقي في الأسماء والصّفات عن فضالة بن عبيد قال: إن رجلين أقبلا يلتمسان لأبيهما الشفاء من البول فانطلق بهما إلى أبي الدرداء رضيّ الله عنه فذكروا وجع أبيهما له فقال سمعت رسول الله ﷺ يقول، وذكر الحديث. ورواه أبو داود وفي إسناده زيادة بن محمد. قال الحافظ في كتاب العلو: هو لين الحديث (أي ضعيف)

(٢) هذا الحديث روي سببه بألفاظ متعدّدة وفي بعض ألفاظه عن معاوية بن عطاء السلمي قال: أطلعت غنيمة ترعاها جارية لي قبل أحد وإلى الجوانية، فوجدت الذئب قد أصاب منها شاة، وأنا رجل من بني آدم آسف كما يأسفون، فصككتها صكة، ثمّ انصرفت إلى رسول الله ﷺ فأخبرته، فعظم ذلك عليّ قال: فقلت: يا رسول الله أفلا أعتقها؟ قال: «**بلى ائتني بها**» قال: فجئت بها رسول الله ﷺ فقال لها: «**أين الله**»؟ قالت: الله في السماء، قال - «**من أنا**»؟ فقالت: أنت رسول الله، قال: «**إنها مؤمنة فاعتقها**». قال الحافظ الذهبي في =

وقال النبي ﷺ لحصين **«كم إلٰهاً تعبد»**؟ ـ قال: سبعة، ستة في الأرض وواحداً في السماء، قال :ـ **«من لرهبتك ورغبتك»**؟ قال: الذي في السماء – قال :ـ **«فاترك الستة واعبد الذي في السماء وأنا أعلمك دعوتين»** فأسلم وعلمه النبي ﷺ أن يقول: **«اللهم ألهمني رشدي، وقني شر نفسي»**(١).

وفيما نقل من علامات النبي ﷺ وأصحابه في الكتب المتقدمة أنهم يسجدون بالأرض ويزعمون أن إلٰههم في السماء.

وروى أبو داود في سننه أن النبي ﷺ قال: **«إن ما بين سماء إلى سماء**(٢) **مسيرة كذا وكذا»** وذكر الخبر إلى قوله **«وفوق ذلك العرش، والله سبحانه فوق ذلك»**.

= كتاب العلو: هذا حديث صحيح رواه جماعة من الثقات، قال: وأخرجه مسلم وأبو داود والنسائي وغير واحد من الأئمة في تصانيفهم يروونه كما جاء ولا يتعرّضون له بتأويل ولا تحريف ثمّ بين الذهبي طرقه واختلاف ألفاظه

(١) رواه البيهقي في الأسماء والصّفات عن عمران بن حصين قال قال رسول الله ﷺ لأبي حصين فذكره. ثمّ قال البيهقي: ومعنى قوله في هذه الأخبار من في السماء أي فوق السماء على العرش كما نطق به الكتاب والسنّة

(٢) أقول لفظ أبي داود عن العباس بن المطلب قال كنت في البطحاء في عصابة فيهم رسول الله ﷺ فمرّت بهم سحابة فنظر إليها فقال **«ما تسمّون هذه»**؟ قالوا: السحاب، قال: **«والمزن»** قالوا: والمزن قال: **«والعنان»** قالوا: والعنان قال أبو داود لم اتقن العنان جيداً، قال: **«هل تدرون بعدما بين السماء والأرض»**؟ قالوا: لا ندري قال **«إنّ بعد ما بينهما إمّا واحدة أو اثنتان أو ثلاث وسبعون سنة ثمّ السماء فوقها»** كذلك حتّى عدّ سبع سموات **«ثمّ فوق السابعة بحر بين أسفله وأعلاه مثل ما بين سماء إلى سماء ثمّ فوق ذلك ثمانية أوعال بين أظلافهم وركبهم مثل ما بين سماء إلى سماء ثمّ على ظهورهم العرش بين أسفله وأعلاه مثل ما بين سماء إلى سماء ثم الله تبارك وتعالى فوق ذلك»** ثمّ رواه أبو داود من طريق آخر وفيه: أن الله فوق عرشه وعرشه فوق سمواته فالمصنف اختصره ورواه بالمعنى ورواه ابن ماجه والترمذي وحسنه ورواه الحافظ ضياء الدين المقدسي في المختارة ورواه بنحوه ابن منده في كتاب التوحيد والبيهقي في الأسماء والصفات من طريق أبي داود

فهذا وما أشبهه مما أجمع السلف رحمهم الله على نقله وقبوله ولم يُتعرض لرده ولا تأويله ولا تشبيهه ولا تمثيله، سئل مالك بن أنس الإمام رضي الله عنه فقيل يا أبا عبد الله ﴿**الرَّحْمَنُ على العَرْشِ اسْتَوى**﴾ [طه: ٥] كيف استوى؟ فقال: الاستواء غير مجهول، والكيف غير معقول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة، ثم أمر بالرجل فأخرج.

فصل

ومن صفات الله تعالى أنه متكلم بكلام قديم يسمعه منه من شاء من خلقه. سمعه موسى عليه السلام منه من غير واسطة ومن أذن له من ملائكته ورسله وأنه سبحانه يكلم المؤمنين في الآخرة ويكلمونه ويأذن لهم فيزورونه.

قال الله - تعالى-: ﴿**وكَلَّمَ الله مُوسَي تَكْلِيماً**﴾ [النساء: ١٦٤] وقال -سبحانه-: ﴿**يا مُوسَي إنِّي اصْطَفَيْتُك عَلَى النَّاسِ بِرِسَالاتي وبِكَلَامي**﴾ [الأعراف: ١٤٤] وقال - سبحانه-: ﴿**مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ الله**﴾ [البقرة: ٢٥٣] وقال - سبحانه-: ﴿**وما كان لِبَشَرٍ أن يُكَلِّمَهُ الله إلاّ وَحْياً أو مِنْ وَّرآءِ حِجَابٍ**﴾ [الشورى: ٥١] وقال - تعالى-: ﴿**فلما أَتَاهَا نُودِيَ يا مُوسَى إنّي أنا رَبُّك**﴾ [طه: ١١ - ١٢] وقال: ﴿**إنني أنا الله لَا إلهَ إلَّا أَنا فَاعْبُدْني**﴾ [طه: ١٤] وغير جائز أن يقول هذا إلا الله.

وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه إذا تكلم الله بالوحي سمع صوته أهل السماء، وروي ذلك عن النبي ﷺ[١] وروى عبد الله بن أنس عن النبي ﷺ أنه

(١) أشار بهذا إلى ما رواه البيهقي في الأسماء والصفات عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: إنّ الله - عزّ وجلّ - إذا تكلّم بالوحي سمع أهل السماء للسماء صلصلة كجر السلسلة على الصفا فيصعقون فلا يزالون كذلك حتّى يأتيهم جبريل عليه السلام فإذا جاءهم جبريل فزع عن قلوبهم قال فيقولون يا جبريل ماذا قال ربّك قال فيقول الحقّ قال فينادون الحقّ الحقّ ورواه أبو داود أيضاً مرفوعاً

قال: «**يحشر الخلائق يوم القيامة حفاة عراة بهما فيناديهم بصوت يسمعه من بعد كما يسمعه من قرب: أنا الملك، أنا الديان**» رواه الأئمة[١] واستشهد به البخاري.

وفي بعض الآثار أن موسى عليه السلام ليلة رأى النار فهالته وفزع منها ناداه ربه: يا موسى. فأجاب سريعاً استئناساً بالصوت: لبيك لبيك، اسمع صوتك، ولا أرى مكانك، فأين أنت؟ فقال: أنا فوقك وورائك وعن يمينك وعن شمالك. فعلم أن هذه الصفة لا تنبغي إلا لله تعالى قال: فكذلك أنت يا إلٰهي، أفكلامك أسمع أم كلام رسولك؟ قال: بل كلامي يا موسى.

فصل

ومن كلام الله تعالى «القرآن العظيم» وهو كتاب الله المبين، وحبله المتين وتنزيل رب العالمين، نزل به الروح الأمين على قلب سيد المرسلين، بلسان عربي مبين، منزل غير مخلوق منه بدأ وإليه يعود، وهو سور محكمات، وآيات بينات، وحروف وكلمات، من قرأه فأعربه فله بكل حرف عشر حسنات. له أول وآخر، وأجزاء وأبعاض، متلو بالألسنة، محفوظ في الصدور، مسموع بالآذان، مكتوب في المصاحف، فيه: محكم ومتشابه، وناسخ ومنسوخ، وخاص وعام، وأمر ونهي، لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، تنزيل من حكيم حميد **﴿قُلْ لئِن اجْتَمَعَتِ الإنْسُ والجِنُّ عَلىٰ أَنْ يأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا القرآنِ لا يأْتُون بِمِثْلِهِ وِلو كان بعضُهم لبَعْضٍ ظهيراً﴾** [الإسراء: ٨٨] وهو هذا الكتاب العربي الذي قال فيه الذين كفروا **﴿لن نُؤْمِنَ بِهٰذَا القُرْآن﴾** [سبأ: ٣١] وقال بعضهم **(إِن هَذا إلاقَوْلُ البَشَرِ)** فقال الله: **﴿سأُصْلِيهِ سَقَر﴾** [المدثر: ٢٥، ٢٦] وقال بعضهم هو شعر فقال الله: **﴿وما عَلَّمْناهُ الشِّعْرَ وما يَنْبَغِي لَهُ إنْ هو إلا ذكرٌ وقرآن مبين﴾** [يسٓ: ٦٩] فلما نفى الله عنه أنه شعر وأثبته قرآناً لم يبق شبهة لذى لب في أن القرآن هو هذا

(١) منهم الإمام أحمد وأبو يعلىٰ الموصلي والخرائطي في مساوئ الأخلاق والطبراني والحاكم والضياء المقدسي في المختارة عن عبد الله عن أنيس الأنصاري

الكتاب العربي الذي هو حروف وكلمات وآيات لبس ما لبس كذلك لا يقول أحد إنه شعر، وقال الله - تعالى-: **﴿وإنْ كُنتمْ في رَيْبٍ ممّا نَزَّلْنا على عَبْدِنا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّنْ مِّثْلِه﴾** [البقرة: ٢٣] ولا يجوز أن يتحداهم بالإتيان بمثل ما لا يدري ما هو ولا يعقل.

وقال الله تعالى **﴿وإذا تُتْلىٰ عَلَيهِمْ آياتُنَا بَيِّنَاتٍ قال الذين لا يَرْجُونَ لِقَآءَنَا ائت بقُرآنٍ غيرِ هَذا أو بَدِّلْه قل ما يَكونُ لي أنْ أبَدِّلَه من تِلْقآءِ نَفْسي﴾** [يونس: ١٥]. فأثبت أن القرآن هو الآيات التي تتلى عليهم وقال - تعالى-: **﴿بَلْ هو آياتٌ بَيِّنَاتٌ في صُدُور الذي أُوتُوا العِلْمَ وما يَجْحَدُ بآياتِنا إلاَّ الظَّالِمُون﴾** [العنكبوت: ٤٩] وقال: **﴿إنه لقُرْآن كَرِيم في كِتابٍ مَكنُون﴾** [الواقعة: ٧٧، ٧٨] بعد أن أقسم على ذلك وقال - تعالى-: **﴿كَهيعَصَ* حمَ عَسَقَ﴾** وافتتح تسعا وعشرين سورة بالحروف المقطعة.

وقال النبي ﷺ: **«من قرأ القرآن فأعربه فله بكل حرف منه عشر حسنات ومن قرأه ولحن فيه فله بكل حرف حسنة»** حديث صحيح وقال عليه السلام: **«اقرءوا القرآن قبل أن يأتي قوم يقيمون حروفه إقامة السهم لا يجاوز تراقيهم يتعجلون أجره ولا يتأجلونه[(١)]»**.

وقال أبو بكر وعمر رضي الله عنهما-: إعراب القرآن أحب إلينا من حفظ بعض حروفه.

وقال على رضي الله عنه: من كفر بحرف منه فقد كفر به كله، واتفق المسلمون على عد سور القرآن وآياته وكلماته وحروفه.

ولا خلاف بين المسلمين في أن من جحد من القرآن سورة أو آية أو كلمة أو حرفاً متفقاً عليه أنه كافر وفي هذا حجة قاطعة على أنه حروف.

---

(١) رواه بنحوه الإمام أحمد وأبو داود وابن منيع والبيهقي في سننه والضياء المقدسي في الأحاديث المختارة عن جابر.

فصل

والمؤمنون يرون الله تعالى في الآخرة بأبصارهم ويزورونه ويكلمهم ويكلمونه قال الله - تعالى-: ﴿**وجوهٌ يومَئِذٍ نَّاضِرَةٌ إلي رَبِّها ناظِرَةٌ**﴾ وقال ﴿**كلا إنَّهُمْ عَنْ رَّبِّهِمْ يومَئِذٍ لَّمَحْجُوبُون**﴾ [المطففين: ١٥] فلما حجب أولئك في حال السخط دل على أن المؤمنين يرونه في حال الرضى وإلا لم يكن بينهما فرق وقال النبي ﷺ: «**إنكم ترون ربكم كما ترون هذا القمر لا تضامون في رؤيته**» حديث صحيح متفق عليه[1] وهذا تشبيه للرؤية بالرؤية لا المرئي بالمرئي، فإن الله تعالى لا شبيه له ولا نظير.

فصل

ومن صفات الله تعالى أنه الفعال لما يريد، لا يكون شيء إلا بإرادته، ولا يخرج شيء عن مشيئته وليس في العالم شيء يخرج عن تقديره، ولا يصدر إلا عن تدبيره، ولا محيد لأحد عن القدر المقدور، ولا يتجاوز ما خط في اللوح المسطور، أراد ما العالم فاعلوه ولو عصمهم لما خالفوه، ولو شاء أن يطيعوه جميعاً لأطاعوه، خلق الخلائق وأفعالهم، وقدر أرزاقهم وآجالهم، يهدي من يشاء برحمته ويضل من يشاء بحكمته، لا يسأل عَما يفعل وهم يسألون. قال الله - تعالى-: ﴿**إنَّا كُلَّ شيءٍ خَلَقْناه بقَدَرٍ**﴾ [القمر: ٤٩] وقال - تعالى-: ﴿**وخَلَقَ كُلَّ شيءٍ فَقَدَّرَه تَقْدِيراً**﴾ [الفرقان: ٢] وقال - تعالى-: ﴿**مَا أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِي الأرْضِ ولا فِي أَنْفُسِكُم إلّا في كتابٍ مِنْ قَبلِ أنْ نَّبْرأَها**﴾ [الحديد: ٢٢] وقال - تعالى-: ﴿**فَمَن يُرِدِ الله أنْ يَهْدِيَه يَشْرَحْ صدْرَه لِلإسْلامِ ومَن يُرِدْ أن يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صدرَه ضيِّقاً حرجاً**﴾ [الأنعام: ١٢٥].

وروى ابن عمر أن جبريل عليه السلام قال للنبي ﷺ: ما الإيمان؟ قال: «أن

(١) أي رواه البخاري ومسلم

تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر بالقدر خيره وشره» فقال جبريل: صدقت انفرد مسلم بإخراجه وقال النبي ﷺ: **«آمنت بالقدر خيره وشره وحلوه ومره»** ومن دعاء النبي ﷺ الذي علمه الحسن بن علي يدعو به في قنوت الوتر **«وقني شر ما قضيت»**، ولا تجعل قضاءَ **الله** وقدره حجة لنا في تركِ أوامره واجتناب نواهيه بل يجب أن نؤمن ونعلم أن لله الحجة علينا بإنزال الكتب وبعثة الرسل، وقال الله - تعالى-: **﴿لِئَلَّا يكونَ للناس على الله حجةٌ بعدَ الرُّسُل﴾** [النساء: ١٦٥].

ونعلم أن الله ما أمر ونهى إلا المستطيع للفعل والترك، وأنه لم يجبر أحداً على معصية ولا اضطره إلى ترك طاعة، قال الله - تعالى-: **﴿لا يكلِّفُ الله نَفْساً إلا وُسْعَها﴾** [البقرة: ٢٨٦] وقال الله - تعالى-: **﴿فَاتَّقُوا الله مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾** [التغابن: ١٦] قال - تعالى-: **﴿اليوم تُجْزىٰ كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ لا ظُلمَ اليوم﴾** [غافر: ١٧] فدل على أن للعبد فعلاً وكسباً يجزى على حسنه بالثواب وعلى سيئه بالعقاب وهو واقع بقضاء الله وقدره.

فصل

والإيمان: قول باللسان، وعمل بالأركان، وعقد بالجنان: يزيد بالطاعة، وينقص بالعصيان، قال الله - تعالى-: **﴿وما أُمِرُوا إلا لِيَعْبدُوا اللهِ مُخْلِصِين له الدِّينَ حُنَفَآءَ ويُقِيمُوا الصَّلاةَ ويُؤْتُوا الزَّكاةَ وذلك دِينُ القيِّمة﴾** [البينه: ٥] فجعل عبادة الله تعالى وإخلاص القلب وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة كله من الدين، وقال رسول الله ﷺ: **«الإيمان بضع وسبعون شعبة، أعلاها شهادة: أن لا إله إلا الله وأدناها إماطة الأذى عن الطريق»**(١) فجعل القول والعمل من الإيمان وقال الله تعالى: **﴿فَزَادَهم إِيمَاناً ـ لِيَزْدَادُوا إيماناً﴾** [الفتح: ٤] وقال رسول الله ﷺ:

(١) رواه بألفاظ مختلفة الإمام أحمد في المسند ومسلم وأبو داود والحاكم وابن ماجه وابن حبّان عن أبي هريرة رضي الله عنه ورواه الطبراني في الأوسط عن أبي سعيد

«يخرج من النار من قال لا إله إلا الله وفي قلبه مثقال برة أو خردلة أو ذرة من الإيمان»[١] فجعله متفاضلاً.

فصل

ويجب الإيمان بكل ما أخبر به النبي ﷺ وصح به النقل عنه فيما شهدناه أو غاب عنا نعلم أنه حق، وصدق، وسواء في ذلك ما عقلناه، وجهلناه، ولم نطلع على حقيقة معناه: مثل حديث الإسراء والمعراج، وكان يقظة لا مناماً فإن قريشاً أنكرته وأكبرته ولم تكن تنكر المنامات.

ومن ذلك أن ملك الموت لما جاء إلى موسى عليه السلام ليقبض روحه، لطمه، ففقأ عينه، فرجع إلى ربه - تعالى- فرد عليه عينه.

ومن ذلك أشراط الساعة مثل: خروج الدجال ونزول عيسى ابن مريم- عليه السلام - فيقتله، وخروج يأجوج ومأجوج، وخروج الدابةِ، وطلوع الشمس من مغربها، وأشباه ذلك مما صح به النقل.

وعذاب القبر ونعيمه حق، وقد استعاذ النبي ﷺ منه، وأمر به في كل صلاة.

وفتنة القبر حق، وسؤال منكر ونكير حق.

والبعث بعد الموت حق، وذلك حين ينفخ إسرافيل - عليه السلام - في الصور، فإذا هم من الأحداث إلى ربهم ينسلون، ويحشر الناس يوم القيامة حفاة عراة غرلاً[٢] بُهْمًا، فيقفون في موقف القيامة حتى يشفع فيهم نبينا محمد ﷺ فيحاسبهم الله تبارك وتعالى وتنصب الموازين، وتنشر الدواوين، وتتطاير

(١) رواه البخاري وغيره بألفاظ مختلفة

(٢) الغرل جمع الأغرل وهو الأقلف والغرلة القلفة وبهم جمع بهيم وهو في الأصل الذي لا يخالط لونه لون سواه يعني ليس فيهم شيء من العاهات والاعراض التي تكون في الدنيا كالعمى والعور والعرج وغير ذلك وإنّما هي أجساد مصحّحة لخلود الأبد في الجنّة أو في النار قاله في النهاية

صحائف الأعمال إلى الأيمان والشمائل. ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِه فَسَوفَ يُحَاسَبُ حساباً يسيراً وينقلِبُ إلى أهْلِه مسرورًا وأمَّا من أُوتِيَ كتابَه وراَءَ ظَهْرِهِ فسوفَ يَدْعوا ثُبوراً ويَصْلىٰ سَعِيراً﴾ [الانشقاق: ٧ـ ١٢].

والميزان له كفتان ولسان يوزن به أعمال العباد ﴿فَمَنْ ثَقُلَتْ موازِينُه فأولئك هُمُ الْمُفْلِحُون ومن خَفَّتْ مَوَازِيْنُه فَأُوْلَٰئك الذين خَسِرُوا أَنْفُسَهُم في جَهَنَّمَ خالدون﴾ [المؤمنون: ١٠٢ـ ١٠٣].

ولنبينا محمد ﷺ حوض في القيامة «أشد بياضاً من اللبن وأحلى من العسل من شرب منه شربة لم يظمأ بعدها أبداً.

والصراط حق يجوزه الأبرار ويزل عنه الفجار.

ويشفع نبينا ﷺ فيمن دخل النار من أمته من أهل الكبائر فيخرجون بشفاعته بعدما احترقوا وصاروا فحماً وحمماً[١] فيدخلون الجنة بشفاعته.

ولسائر الأنبياء والمؤمنين والملائكة شفاعات ﴿ولا يَشْفَعُون إلا لِمَن ارْتَضىٰ وَهُمْ من خشْيَتِهِ مُشْفقون﴾ [الأنبياء: ٢٨] ولا تنفع الكافر شفاعة الشافعين.

والجنة والنار مخلوقتان لا تفنيان فالجنة دار أوليائه والنار عقاب لأعدائه وأهل الجنة فيها مخلدون والمجرمون في عذاب جهنم خالدون لا يفتر عنهم وهم فيها مبلسون[٢] ويؤتى بالموت في صورة كبش أملح ويذبح بين الجنة والنار ثم يقال: يا أهل الجنة خلود ولا موت، ويا أهل النار خلود ولا موت.

فصل

ومحمد رسول الله ﷺ خاتم النبيين وسيد المرسلين لا يصح إيمان عبد حتى يؤمن برسالته ويشهد بنبوته، ولا يقضى بين الناس في يوم القيامة إلا بشفاعته ولا

(١) سودا

(٢) الإبلاس الانكسار والحزن، يقال: أبلس فلان أي: سكت غمًّا

يدخل الجنة أمة إلا بعد دخول أمته، صاحب لواء الحمد، والمقام المحمود، والحوض المورود، وهو إمام النبيين، وخطيبهم، وصاحب شفاعتهم. أمته خير الأمم، وأصحابه خير أصحاب الأنبياء - عليهم السلام - وأفضل أمته أبو بكر الصديق، ثم عمر الفاروق، ثم عثمان ذو النورين، ثم علي المرتضى - رضي الله عنهم - لما روى عبد الله بن عمر رضي الله عنهما - قال: كنا نقول والنبي ﷺ حي: أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان. فيبلغ ذلك النبي - ﷺ - فلا ينكره. وصحت الرواية عن علي رضي الله عنه أنه قال: خير هذه الأمة بعد نبيها: أبو بكر، ثم عمر، ولو شئت سميت الثالث.

وروى أبو الدرداء عن النبي - ﷺ - أنه قال: **«ما طلعت شمس ولا غربت بعد النبيين والمرسلين على أفضل من أبي بكر»** وهو أحق خلق الله تعالى بالخلافة بعد النبي ﷺ لفضله وسابقته وتقديم النبي ﷺ له في الصلاة على جميع الصحابة - رضوان الله عليهم - وإجماع الصحابة - رضي الله عنهم - على تقديمه ومتابعته، ولم يكن الله ليجمعهم على ضلالة، ثم من بعده عمر - رضي الله عنه - لفضله وعهد أبي بكر إليه، ثم عثمان - رضي الله عنه لتقديم أهل الشورى له، ثم علي رضي الله عنه لفضله وإجماع أهل عصره عليه. وهؤلاء الخلفاء الراشدون، والأئمة المهديون، الذين قال النبي ﷺ فيهم: **«عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي عضوا عليها بالنواجذ»** وقال ﷺ: **«الخلافة بعدي ثلاثون سنة»** فكان آخرها خلافة علي رضي الله عنه.

ونشهد للعشرة بالجنة كما شهد لهم النبي ﷺ فقال: **«أبو بكر في الجنة، وعمر في الجنة، وعثمان في الجنة، وعلي في الجنة، وطلحة في الجنة، والزبير في الجنة، وسعد في الجنة، وسعيد في الجنة، وعبد الرحمن بن عوف في الجنة، وأبو عبيدة بن الجراح في الجنة»**، وكل من شهد له النبي ﷺ بالجنة شهدنا له بها كقوله: الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة، وقوله لثابت بن قيس: إنه من أهل الجنة.

ولا ننزل أحداً من أهل القبلة جنة ولا ناراً إلا من نزله رسول الله ﷺ لكنا نرجو للمحسن ونخاف على المسيء.

ولا نكفر أحداً من أهل القبلة بذنب ولا نخرجه عن الإسلام بعمل.

ونرى الحج والجهاد ماضياً مع كل إمام برًّا كان أو فاجراً وصلاة الجمعة خلفهم جائزة، وقال أنس قال النبي ﷺ: «**ثلاث من أصل الإيمان: الكف عمن قال لا إله إلا الله ولا نكفره بذنب ولا نخرجه من الإسلام بعمل، والجهاد ماض منذ بعثني الله عز وجل حتى يقاتل آخر أمتي الدجال لا يبطله جور جائر ولا عدل عادل والإيمان بالأقدار**» رواه أبو داود(١).

ومن السنة تولي أصحاب رسول الله ﷺ وذكر محاسنهم والترحم عليهم، والاستغفار لهم، والكف عن ذكر مساوئهم وما شجر بينهم،(٢) واعتقاد فضلهم ومعرفة سابقتهم، قال الله - تعالى-: ﴿**وَالّذين جَآؤُا مِنْ بَعْدِهم يقُولُون ربّنَا أغفِرْ لَنا ولإخْوَانِنَا الذين سَبَقُونَا بِأْلإيمان**﴾ [الحشر: ١٠] وقال الله - تعالى-: ﴿**محمد رَّسولُ اللهِ والَّذينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ على الكُفار رُحَمَاءُ بينهم**﴾ [الفتح: ٢٩] الآية وقال النبي ﷺ: «**لا تسبوا أصحابي فإن أحدكم لو أنفق مثل أحد ذهباً ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه**»(٣).

ومن السنة الترضي عن أزواج رسول الله ﷺ أمهات المؤمنين المطهرات المبرآت من كل سوء، أفضلهن خديجة بنت خويلد وعائشة الصديقة بنت الصديق التي برأها الله في كتابه زوج النبي ﷺ في الدنيا والآخرة فمن قذفها بما برأها الله منه فقد كفر بالله العظيم.

---

(١) رواه ابن منيع والبيقهي والضياء عن أنس

(٢) يقال شجر بين القوم أي اختلف الأمر بينهم وبابه نصر ودخل

(٣) رواه ابن ماجه عن أبي هريرة مرفوعاً وقال في الزوائد إسناده صحيح ومدّ بضم الميم مكيال معلوم والنصيف لغة في النصف وهو مكيال دون المدّ ومعناه أنّ الواحد من غيرهم لو انفق في سبيل الله مثل جبل أحد ذهبا ما بلغ من الثواب ثواب من أنفق من الصحابة مداً أو نصيفه وهذا الحديث مروي في الصحيحين أيضاً عن أبي سعيد الخدري

ومن السنة السمع والطاعة لأئمة المسلمين وأمراء المؤمنين برهم وفاجرهم ما لم يأمروه بمعصية الله، فإنه لا طاعة لأحد في معصية الله، ومن ولي الخلافة واجتمع عليه الناس ورضوا به أو غلبهم بسيفه حتى صار خليفة، وسمي أمير المؤمنين، وجبت طاعته، وحرمت مخالفته، والخروج عليه، وشق عصى المسلمين.

ومن السنة هجران أهل البدع ومباينتهم، وترك الجدال والخصومات في الدين، وترك النظر في كتب المبتدعة والإصغاء إلى كلامهم، وكل محدثة في الدين بدعة وكل متسم بغير الإسلام والسنة مبتدع كالرافضة[1] والجهمية، والخوارج، والقدرية، والمرجئة، والمعتزلة، والكرامية، والسالمة، والكلابية،

(١) **الرافضة** سماهم بهذا الاسم زيد بن على بن الحسين بن على بن أبي طالب فقد أخرج ابن عساكر في تاريخه أنّ عيسى بن يونس سئل عن الرافضة والزيدية فقال: أمّا الرافضة فأوّل ما ترفضت جاءت الى زيد بن علي بن الحسين، فقالوا له تبرأ من أبي بكر وعمر حتّى نكون معك فقال بل أتولاهما وأبرأ ممّن تبرأ منهما، قالوا فإذا نرفضك فسميت الرافضة قال وأمّا **الزيدية** فرق شتى وقد تكفلّ شيخ الإسلام تقي الدين أحمد ابن تيمية بيان مذهبهم والردّ عليهم في كتاب منهاج السنّة فليراجعه من أحبّ الاطّلاع عليه (**الجهمية**) طائفة يخالفون أهل السنّة في كثير من الأصول كمسألة الرؤيا في الآخرة وإثبات الصفات ينسبون إلى جهْم بفتح فسكون وهو جهْم بن صفوان من أهل الكوفة وقد عقد ابن ماجه في أوائل سننه باباً للردّ عليهم وجهْم من الجبرية الخالصة ومن نحلته أنه لا يجوز أن يوصف الباري تعالى بصفة يوصف به خلقه لأنّ ذلك يقتضي تشبيهاً فنفي كونه حيًّا عالماً وأثبت كونه قادراً فاعلاً خالقاً لأنّه لا يوصف شيء من خلقه بالقدر والفعل والخلق (**الخوارج**) كل من خرج على الإمام الحقّ الذي اتّفقت الجماعة عليه يسمّى خارجيًّا سواء كان الخروج في أيام الصحابة على الأئمة الراشدين أو كان بعدهم على التابعين لهم بإحسان والأئمة في كل زمان (**القدريه**) هم المعتزلة لقبوا بالقدرية لإسنادهم أفعال العباد غير الله تعالى وقد أخرج ابن ماجه في سننه عن جابر قال رسول الله ﷺ: إنّ مجوس هذه الأمة المكذبون بأقدار الله إن مرضوا فلا تعودوهم وإن ماتوا فلا تشهدوهم وإن لقيتموهم فلا تسلموا عليهم أي أنهم كالمجوس فإنّ المجوس يقولون بتعدّد الخالق وكذلك من يقول بنفي القدر قال في الزوائد في =

ونظرائهم فهذه فرق الضلال وطوائف البدع أعاذنا الله منها وأما النسبة إلى إمام في فروع الدين كالطوائف الأربع فليس بمذموم، فإن الاختلاف في الفروع رحمة، والمختلفون فيه محمودون في اختلافهم، مثابون على اجتهادهم واختلافهم رحمة واسعة، واتفاقهم حجة قاطعة، نسأل الله أن يعصمنا من البدع والفتنة، ويحيينا على الإسلام والسنة، ويجعلنا ممن يتبع رسول الله ﷺ في الحياة، ويحشرنا في زمرته بعد الممات برحمته وفضله آمين. وهذا آخر المعتقد والحمدلله وحده وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً.

= إسناد هذا الحديث بقية وهو مدلس لكن لم يَنفرد ابن ماجه بإخراج هذا المتن فقد أدرجه أبو داود من غير طريق بقية فرواه بنحوه عن ابن عمر ورواه عن حذيفة مرفوعاً بلفظ لكل أمة مجوس ومجوس هذه الأمة الذين يقولون لا قدر: من مات منهم فلا تشهدوا جنازته ومن مرض منهم فلا تعودوهم وهم شيعة الدجال وحقّ على الله أن يلحقهم بالدجال، وأخرج الاوّل الحاكم أيضاً وصحّحه وحقّق الحافظ ابن حجر أنه صحيح على شرط مسلم بالاكتفاء بالمعاصرة ثمّ قال فلا وجه للحكم بوضعه وقد أطال السلف في الردّ على القدرية وألفوا فيه المؤلفات **(المعتزلة)** أصحاب واصل بن عطاء الغزال وسبب تسميتهم بذلك أنّ رجلًا دخل على الحسن البصري فقال يا إمام الدين ظهر في زماننا جماعة يكفرون صاحب الكبيرة ويقولون لا تضر مع الإيمان معصية كما لا تنفع مع الكفر طاعة فكيف تحكم لنا أن نعتقد في ذلك فتفكّر الحسن وكان واصل في مجلسه وقبل أن يجيب الحسن قال واصل أنا لا أقول إنّ صاحب الكبيرة مؤمن مطلق ولا كافر مطلق ثمّ قام الى أسطوانة من أسطوانات المسجد وأخذ يقرّر على جماعة من أصحاب الحسن أن مرتكب الكبيرة ليس بمؤمن ولا كافر ويثبت له المنزلة بين المنزلتين فقال الحسن قد اعتزل عنّا واصل فلذلك سمّي هو وأصحابه معتزلة وشرح مذهبهم والردّ عليه قد تكفل به كتب التوحيد المطوّلة **(الكرامية)** أصحاب أبي عبد الله بن محمد بن كرام كان ممّن يثبت الصفات إلّا أنّه ينتهي فيها الى التجسيم والتشبيه **(السالمة)** أتباع رجل يقال ابن سالم حكى في المواقف وشرحه ان ابن سالم كان يقول إنّه تعالى على صورة إنسان له يد ورجل وحواس خمس وأنف وأذن وعين وفم وله وفرة سوداء ونصفه الأعلى مجوّف والأسفل مصمت إلّا أنّه ليس لحماً ولا دماً

بسم الله الرحمن الرحيم



القصيدة الحانية

عقيدة الإمام ابن أبي داود المتوفى سنة ٣١٠ الموعود بها سابقاً

قال الإمام أبو بكر عبد الله بن سليمان بن الأشعث رحمه الله تعالى

تمسك بحبل الله واتبع الهدى ... ولا تك بدعيًّا لعلك تفلح
ودن بكتاب الله والسنن التي ... أتت عن رسول الله تنجو وتربح
وقل غير مخلوق كلام مليكنا ... بذلك دانَ الأتقِيَاءُ وأفصحوا
ولا تكُ في القرآن بالوقف قائلًا ... كما قال اتباعُ لَجْهِمٍ وصححُوا
ولا تقل القرآن خلقُ قرائه ... فانَّ كلامَ اللهِ باللفظ أوضح
وقل يتجلى الله للخلق جهرة ... كما البدر لا يخفى وربُّك أوضح
وليس بمولودٍ وليس بوالد ... وليس له شبهٌ تعالى المسبح
وقد ينكر الجهميُّ هذا وعندنا ... بمصداق ما قلنا حديثٌ مصرح
رواه جريرٌ عن مقال محمد ... فقل مثل ما قد قال في ذاك تنجح
وقد ينكر الجهميُّ أيضاً يمينه ... وكلتا يديه بالفواضل تنفح
وقل ينزل الجبار في كل ليلة ... بلا كيف جل الواحد المتمدح
إلى طبق الدنيا يمن بفضله ... فتفرجُ أبوابُ السماءِ وتفتح
يقول: ألا مستغفرٌ يلق غافراً ... ومستمنح خيراً ورزقاً فيمنح
روى ذاك قوم لا يردُّ حديثهم ... ألا خاب قوم كذبوهم وقبحوا

وقل: إن خير الناس بعد محمد … وزيراه قدما ثم عثمان الأرجح

ورابعهم خيرُ البرية بعدَهم … عليٌّ حليفُ الخير للخير يمنح

وإنهم الرهط لا شكَّ فيهمُ … عليٌّ نجب الفردوس في الخلد تسرح

سعيدٌ وسعدٌ وابن عوف وطلحةٌ … وعامرُ فهر والزبيرُ الممدَّح

وقل خير قول في الصحابة كلهم … ولا تك طعَّانا تعيبُ وتجرَحُ

فقد نطق الوحيُ المبينُ بفضلهم … وفي الفتح آيٌ للصحابة تمدح

وبالقدر المقدور أيقن فأنه … دعامة عقد الدين والدين أفيح

ولا تنكرن جهاراً نكيراً ومنكراً … ولا الحوض والميزان إنك تنصح

وقل يخرج الله العظيم بفضله … من النار أجساداً من الفحم تطرح

على النهر في الفردوس تحيا بمائه … كحب حميل السيل إذ جاء يطفح

وإن رسول الله للخلق شافعٌ … وإن عذاب القبر بالحق موضح

ولا تكفرن أهل الصلاة وإن عصوا … فكلهم يعصي وذو العرش يصفح

ولا تعتقد رأي الخوارج إنه … مقالٌ لمن يهواه يردى ويفضح

ولا تكُ مرجياً لعوباً بدينه … ألا إنما المرجيُّ بالدين يمزح

وقل: إنما الإيمان: قولٌ ونيّةٌ … وفعلٌ على قول النبي مشرَّحُ

وينقص طوراً بالمعاصي وتارة … بطاعته ينمي وفي الوزن يرجح

ودع عنك آراء الرجالِ وقولهم … فقول رسول الله أزكى وأشرح

ولا تك من قوم تلهوا بدينهم … فتطعن في أهل الحديث وتقدَح

اذا اعتقدت الدهر يا صاح هذه … فأنت على خير تبيت وتصبح



كشف الشبهات

الشيخ الإسلام
المصلح المجدد محمد بن عبد الوهاب رحمه الله
١١١٥-١٢٠٦ هـ

قام بتفصيله والتعليق

فضيلة الشيخ علي الحمد الصالحي حفظه الله

بسم الله الرّحْمن الرَّحيم وبه أستعين

الفصل الأول

((بيان أن مهمة الرسول الأولى تحقيق توحيد العبادة))

اعلم رحمك الله أن التوحيد هو إفراد الله بالعبادة، وهو دين الرسل الذي أرسلهم الله به إلى عباده، فأولهم نوح عليه السلام: أرسله الله الى قومه لما غلوا في الصالحين ودّاً وسواعاً ويغوث ويعوق ونسرا.(١)

وآخر الرسل محمد ﷺ وهو الذي كسر صور هؤلاء الصالحين: ـ أرسله إلى قوم يتعبّدون ويحجّون ويتصدّقون ويذكرون الله، ولكنهم يجعلون بعض المخلوقات وسائط بينهم وبين الله. يقولون نريد منهم التقرّب إلى الله، ونريد شفاعتهم عنده مثل الملائكة وعيسى ومريم وأناس غيرهم من الصالحين.(٢)

(١) هذه أسماء رجال صالحين من قوم نوح. لما ماتوا دس الشيطان إلى قومهم دسيسة الشر وهي تصويرهم حتي يكونوا مثالا في السير على سيرتهم ثم تدرج بهم على مر السنين حتى عبدت من دون الله. بعد نسيان العلم وما ذلك إلا بالإعراض عن شرع الله وتحكيم هوى النفوس ﴿**ومن أضل ممن اتبع هواه بغير هدى من الله**﴾ وكنت كتبت على هذه الآية في «نواة التفسير» ما نصه وأيضاً ما ورد في الأثر عن فعل قوم نوح في الصور يوجب البعد عن الصور بكل أنواعها لأنها ذريعة إلى الشرك وخاصة فيما لا حاجة له من تصوير الكبراء وغيرهم الخ.

(٢) أوضح المصنف بهذا أن المشركين يقرون بتوحيد الربوبية أي انفراد الله بالخلق والرزق، والإحياء والإماتة، ولا يشركون به أحداً في هذا. وأما توحيد الإلهية الذي هو توحيد =

فبعث الله محمداً ﷺ يجدّد لهم دين أبيهم إبراهيم، ويخبرهم أن هذا التقرّب والاعتقاد محض حق الله لا يصلح منه شيء لا لملك مقرّب ولا لنبي مُرسل فضلاً عن غيرهما، وإلّا فهؤلاء المشركون يشهدون أن الله هو الخالق وحده لا شريك له وأنه لا يرزق إلّا هو، ولا يُحيي إلّا هو ولا يُميت إلّا هو، ولا يدبر الأمر إلّا هو، وأن جميع السموات ومن فيهن والأرض ومَن فيها كلهم عبيده وتحت تصرّفه وقهره.

الفصل الثاني

بيان الأدلة على أن المشركين الذين قاتلهم رسول الله ﷺ مقرون بتوحيد الربوبية ولم يخرجهم ذلك من الشرك في العبادة:

فإذا أردت الدليل على أن هؤلاء الذين قاتلهم رسول الله ﷺ يشهدون لها فاقرأ قوله - تعالى -: **﴿قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُم مِنَ السَّماَءِ والأَرْضِ أَمْن يَمْلِكُ السَّمْعَ والأَبْصارَ ومَنْ يُخْرِجُ الحَيَّ مِنَ المَيِّتِ ويُخْرِجُ المَيِّتَ مِنَ الحَي وَمَنْ يُدَبِّر الأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ الله فَقُلْ أفَلَا تَتَّقون﴾** (يونس: ٣١)

وقوله ﴿قُل لِّمَنِ الأَرْضُ وَمَنْ فِيْها إِن كُنتُمْ تَعلَمون* سَيَقُولُونَ لله قُلْ أفَلا تَذَكَّرُونَ* قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمٰواتِ السَّبعِ وَرَبُّ العَرْشِ الْعَظِيم* سَيَقُولُونَ لِلهِ قُلْ أفَلا تَتَّقُون* قُلْ مَنْ بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيءٍ وَهو يُجِيرُ ولا يُجَارُ عَليه إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمون* سَيَقُولُونَ: لِلهِ قُلْ فَأَنَّى تُسْحَرُون﴾ [المؤمنون: ٨٤ـ ٨٩] وغير ذلك من الآيات.

= العبادة فيشركون فيه مع الله غيره جهلا منهم وتقليداً لدعاة السوء. ولا أدل على جهلهم بحق الله من قولهم في التلبية (لبيك لا شريك لك. إلا شريكا هو لك تملكه وما ملك).
فإن في هذه التلبية تناقضا، ففي أولها نفي الشركة. وفي آخرها أن هذا الشريك مملوك لله... والعجب من هذا العمل لا ينقضي لأنه لا يتفق أيضاً مع العقل إذ أنهم لا يرضون أن مماليكهم يشاركونهم في التصرف فكيف (ولله المثل الأعلى) يجعلون عباد الله المملوكين له يشاركونه في حقه.

إذا تحقّقت أنهم مقرّون بهذا ولم يدخلهم في التوحيد الذي دعاهم إليه رسول الله ﷺ.

وعرفت أن التوحيد الذي جحدوه هو توحيد العبادة الذي يسميه المشركون في زماننا «الاعتقاد» كما كانوا يدعون الله سبحانه ليلاً نهاراً، ثم منهم مَن يدعو الملائكة لأجل صلاحهم وقربهم إلى الله ليشفعوا له، أو يدعوا رجلاً صالحاً مثل اللّات، أو نبيًّا مثل عيسى.

وعرفت أن رسول الله ﷺ قاتلهم على هذا الشرك ودعاهم إلى إخلاص العبادة، كما قال - تعالى-: ﴿**فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللهِ أَحَداً**﴾ [الجن: ١٨] وقال ﴿**لَه دَعْوَةُ الحَقِّ والَّذِين يَدْعُونَ من دُوْنِهِ لا يَسْتَجِيبُون لهم بِشَيءٍ**﴾ [الرعد: ١٤] وتحققت أن رسول الله - ﷺ - قاتلهم ليكون الدعاء كله لله، والنذر كله لله، والذبح كله لله، والاستغاثة كلها بالله، وجميع العبادات كلها لله.

وعرفت أن إقرارهم بتوحيد الربوبية لم يدخلهم في الإسلام وأن قصدهم الملائكة والأنبياء والأولياء يريدون شفاعتهم والتقرّب إلى الله بذلك: هو الذي أحلّ دماءهم وأموالهم[١].

عرفت حينئذ التوحيد الذي دعت إليه الرسل وأبى عن الإقرار به المشركون[٢].

الفصل الثالث

بيان أن توحيد العبادة هو معنى لا إله إلا الله: وأن الكفار في زمنه ﷺ كانوا أعرف بمعناها من بعض من يدعي الإسلام

وهذا التوحيد هو معنى قولك لا إله إلّا الله، فإن الإله عندهم هو الذي يقصد لأجل هذه الأمور سواء كان ملكاً أو نبيًّا أو وليًّا أو شجرة أو قبراً أو جنيًّا، لم

(١) جواب فإذا تحققت وما بعده.

(٢) أي المذكور في الفصل الثاني في قوله دعاهم إلى إخلاص العبادة الخ.

يريدوا أن الإله هو الخالق الرازق المدبر، فإنهم يعلمون أن ذلك لله وحده، كما قدمت لك، وإنما يعنون بالإله ما يعنى المشركون في زماننا بلفظ السيد، فأتاهم النبي - ﷺ - يدعوهم إلى كلمة التوحيد (لا إله إلّا الله) والمراد من هذه الكلمة معناها لا مجرّد لفظها، والكفّار الجهّال يعلمون أن مراد النبي - ﷺ - بهذه الكلمة هو إفراد الله تعالى بالتعلّق والكفر بما يعبد من دون الله والبراءة منه، فإنه لما قال لهم: «**قولوا لا إله إلّا الله**» قالوا: ﴿**أَجَعَلَ الآلِهَةَ إِلٰهاً وَاحِداً؟ إِنَّ هٰذا لَشَيْءٌ عُجَابٌ**﴾ [صٓ: ٥].

فإذا عرفت أن جهّال الكفار يعرفون ذلك، فالعجب ممّن يدّعي الإسلام وهو لا يعرف من تفسير هذه الكلمة ما عرفه جهّال الكفرة، بل يظن أن ذلك هو التلفّظ بحروفها من غير اعتقاد القلب لشيء من المعاني، والحاذق منهم يظن أن معناها لا يخلق ولا يرزق إلّا الله فلا خير في رجل جهّال الكفار أعلم منه بمعنى لا إله إلّا الله.

الفصل الرابع

معرفة المؤمن أن نعمة الله عليه بالتوحيد توجب عليه الفرح به والخوف من سلبه

إذا عرفت ما ذكرت لك معرفة قلب.

وعرفت الشرك بالله الذي قال الله فيه: ﴿**إِنَّ اللهَ لَا يَغْفِرُ أن يُشْرَكَ بِهِ ويَغْفِرُ ما دُونَ ذٰلكَ لِمَن يَشَآءُ**﴾ [النساء: ٤٨، ١١٦]

وعرفت دين الله الذي أرسل به الرسل من أولهم إلى آخرهم الذي لا يقبل الله من أحد سواه.

وعرفت ما أصبح غالب الناس فيه من الجهل بهذا أفادك[1] فائدتين.

الأولى الفرح بفضل الله ورحمته كما قال - تعالى-: ﴿**قُلْ بِفَضْلِ اللهِ وَرَحْمَتِهِ**

(١) جواب اذا عرفت.

﴿فَبِذَٰلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هوخَيرٌ ممّا يَجْمَعُون﴾ [يونس: ٥٨]

وأفادك أيضاً الخوف العظيم فإنك إذا عرفت الإنسان يكفر بكلمة يخرجها من لسانه وقد يقولها وهو جاهل فلا يعذر بالجهل، وقد يقولها وهو يظن أنها تقربه إلى الله كما ((كان يفعل))[1] الكفار.

خصوصاً إن ألهمك الله ما قص عن قوم موسى مع صلاحهم وعلمهم أنهم أتوه قائلين: ﴿اَجْعَلْ لَنَا إلٰهاً كَما لَهُم آلِهَةٌ﴾ [الأعراف: ١٣٨] فحينئذ يعظم حرصك وخوفك على ما يخلصك من هذا وأمثاله.

الفصل الخامس

أن حكمة الله اقتضت أن يجعل لأنبيائه وأوليائه أعداءًا من الإنس والجن.

واعلم أنه سبحانه من حكمته لم يبعث نبيّاً بهذا التوحيد إلّا جعل له أعداء كما قال - تعالى-: ﴿وكَذٰلك جَعَلْنا لِكُلِّ نَبيّ عَدُوًّا شياطِيْنَ الإنْسِ والجِنِّ يُوحِي بَعْضُهم إلى بَعْضٍ زُخْرُفَ القَوْلِ غُرورا﴾ [الأنعام: ١١٢]

وقد يكون لأعداء التوحيد علوم كثيرة وكتب وحجج كما قال - تعالى-: ﴿فلَمّا جاءَتْهُمْ رُسُلُهُم بالبَيِّنات فَرِحُوا بِما عِنْدَهم مِنَ العِلْم﴾[2] [غافر: ٨٣]

(١) كل عبارة بين هاتين الدعامتين « » من وضع صالح مخلص رضا.

(٢) غروراً. لأن العلم بغير ايمان فتنة تعمى وتطغي. وفرحهم هذا جرهم إلى الاستهزاء بمن يذكرهم بما خلقوا له من العبادة والسعادة.. قال الشيخ عبدالله البسام في تعليقه على هذا الكتاب ما نصه: وما أشبه الليلة بالبارحة: فإن ما نراه من بعض شبابنا من افتخار بما تعلموه من لغات أجنبية وبعض علوم طبيعية ورياضية، لا تعدو أن تكون وسيلة كسب معيشة. ومع هذا يتعالون بها على العلوم الشرعية التي جاءت لسعادة الإنسانية في دينها ودنياها.. إن ذلك يجعلنا نقرن حالهم بحال أولئك المجادلين للرسل. هدانا الله جميعاً لما فيه صلاح ديننا ودنيانا اهـ

الفصل السادس

أن الواجب على الموحد أن يتسلح بالكتاب والسنة لدحض شبهات الأعداء

إذا عرفت ذلك، وعرفت أن الطريق إلى الله لا بد له من أعداء قاعدين عليه أهل: فصاحة، وعلم، وحجج.

فالواجب عليك: أن تعلم من دين الله ما يصير لك سلاحاً، تقاتل هؤلاء الشياطين، الذين قال إمامهم ومقدمهم[1] لربك - عز وجل-: **﴿لأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِراطَكَ الْمُسْتَقِيمَ* ثُمَّ لآتِيَنَّهُم مِن بَيْنِ أَيْدِيهُم ومِنْ خَلْفِهِم وعن أَيْمانِهِمْ وعَن شَمَآئِلِهِم﴾** [الأعراف: ١٦، ١٧] ولكن إذا أقبلت على الله وأصغيت إلى حججه وبيّناته فلا تخف **﴿إِنَّ كيدَ الشَّيْطانِ كانَ ضَعِيفاً﴾** [النساء: ٧٦]

والعامي من الموحدين: يغلب ألفاً من علماء هؤلاء المشركين، قال -تعالى-: **﴿وَإِن جُنْدَنا لَهُمُ الغَالِبُون﴾** [الصافات: ١٧٣] فجند الله هم الغالبون: بالحجة واللسان، وكما هم الغالبون: بالسيف والسنان، وإنما الخوف على الموحد الذي يسلك الطريق وليس معه سلاح.

وقد منّ الله - تعالى - علينا بكتابه الذي جعله: تبياناً لكل شيء، وهدى، ورحمة، وبشرى للمسلمين. فلا يأتي صاحب باطل بحجة إلّا وفي القرآن ما ينقضها، ويبيّن بطلانها، كما قال - تعالى-: **﴿وَلا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيراً﴾** [الفرقان: ٣٣] قال بعض المفسرين: هذه الآية عامة في كل حجة يأتي بها أهل الباطل إلى يوم القيامة.

---

(١) أي إبليس أعاذنا الله والمسلمين من شره.

الفصل السابع

((الرد على أهل الباطل إجمالا وتفصيلا))

وأنا أذكر لك أشياء، ممّا ذكر الله في كتابه جواباً لكلام احتج به المشركون في زماننا علينا، فنقول: جواب أهل الباطل من طريقين: مجمل، ومفصل.

أما المجمل: فهو الأمر العظيم، والفائدة الكبيرة لمن عقلها، وذلك قوله -تعالى-: **﴿هُوَ الَّذي أَنْزَلَ عليكَ الكِتابَ مِنْهُ آياتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الكِتَابِ وأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُون مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغاء الفِتنة وابْتغاء تأويله﴾** [آل عمران: ٧]

وقد صح عن رسول الله - ﷺ - أنه قال: «**إذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه، فأولئك الذين سمي الله، فأحذروهم**»[١]. مثال ذلك، إذا قال لك بعض المشركين: **﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللهِ لا خَوفٌ عَلَيْهِمْ ولا هم يَحْزَنُون﴾** [يونس: ٦٢]

وأن الشفاعة حق

وأن الأنبياء لهم جاه عند الله،

أو ذكر كلاماً للنبي - ﷺ - يستدل به على شيء من باطلها وأنت لا تفهم معنى الكلام الذي ذكره فجاوبه بقولك:

إن الله ذكر: أن الذين في قلوبهم زيغ: يتركون المحكم، ويتبعون المتشابه، وما ذكرته لك من أن الله ذكر: أن المشركين يقرّون بالربوبية، وأن كفرهم بتعلّقهم على: الملائكة، والأنبياء، والأولياء مع قولهم: **﴿هٰؤُلَآءِ شُفَعاؤُنا عِنْد الله﴾** [يونس: ١٨] هذا أمر محكم بين، لا يقدر أحد أن يغيّر معناه.

وما ذكرت لي أيها المشرك: من القرآن أو كلام النبي ﷺ لا أعرف معناه، ولكن أقطع: أن الله لا يتناقض، وأن كلام النبي ﷺ لا يخالف كلام الله.

---

(١) لفظ البخاري في التفسير.. ورواه مسلم في كتاب القدر.. وأبو داود في السنة وغيرهم.

وهذا جواب سديد[١]، ولكن لا يفهمه إلّا من وفقه الله، فلا تستهونه، فانه كما قال - تعالى-: **﴿وَمَا يُلَقَّاهَا إِلَّا الَّذين صَبَرُوا وما يُلَقَّاها إلّا ذُو حَظٍّ عَظِيم﴾** [فصلت: ٣٥].

وأما الجواب المفصّل: فإن أعداء الله لهم اعتراضات كثيرة، يصدّون بها الناس، منها قولهم:

نحن لا نشرك بالله، بل نشهد أنه: لا يخلق، ولا يرزق، ولا ينفع، ولا يضر إلّا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً - ﷺ - لا يملك لنفسه: نفعاً، ولا ضرّاً، فضلاً عن عبد القادر أو غيره. ولكن أنا مذنب، والصالحون لهم جاه عند الله، وأطلب من الله بهم.

فجاوبه بما تقدم، وهو: أن الذين قاتلهم رسول الله ﷺ مقرون بما ذكرت، ومقرون: أن أوثانهم لا تدبر شيئاً، وإنما أرادوا الجاه والشفاعة، واقرأ عليه ما ذكر الله في كتابه، ووضّحه.

فإن قال: هؤلاء الآيات نزلت فيمن: يعبد الأصنام، كيف تجعلون الصالحين أصناماً؟ فجاوبه بما تقدم[٢]، فإنه إذا أقرّ: أن الكفار يشهدون بالربوبية كلها لله، وأنهم ما أرادوا ممّن قصدوا إلّا الشفاعة؛ ولكن أراد أن يفرّق بين فعلهم وفعله بما ذكره.

فاذكر له: أن الكفار منهم من يدعو: الصالحين، والأصنام.

ومنهم من يدعو: الأولياء، الذين قال الله فيهم:

﴿أُولَئِكَ الَّذِيْنَ يَدْعُون يَبْتَغُون إِلَى رَبِّهِمُ الوَسِيْلَةَ أَيُّهم أَقْرَبُ﴾ [الإسراء: ٥٧] ويدعون: عيسى ابن مريم وأمه، وقد قال الله - تعالى-:

---

(١) أي من العامي الموحد الذي ابتلي بالبحث مع أهل هذه الشبهات، أما العالم فيجيب بالجواب المفصل الآتي:

(٢) في الفصل الثاني.

﴿مَا الْمَسِيحُ ابنُ مَريَمَ إلاّ رَسولٌ قَد خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ وأُمُّه صدِّيْقَةٌ كانا يأكُلاَنِ الطَّعامَ آنْظُر كَيف نُبيّن لهم الآياتِ ثم انظُر أنَّى يُؤْفِكُون قل أتَعبدون من دون الله ما لا يملِك لَكم ضرًّا ولا نفعًا والله هو السميع العَلِيم﴾ [المآئدة: ٧٥ - ٧٦]

واذكر قوله - تعالى-: **﴿وَيَوم يَحْشُرُهم جَميعاً ثمْ يَقُولُ لِلْمَلاَئِكَةِ أهؤلاء إيَّاكُم كانوا يَعْبُدُون. قالوا سُبْحانَكَ أَنْتَ وَلِيُّنا من دُونِهِمْ بَل كَانوا يَعْبُدُون الجِنَّ أَكْثَرُهُمْ بِهِم مُؤْمِنون﴾** [سبأ: ٤٠، ٤١].

وقوله تعالى-: **﴿وإذ قَال الله يا عِيسَى ابن مَرْيَم أأَنْت قُلت للنَاسِ اتَخذُوني وأمي إلهين مِن دُون الله قَال سُبْحَانَك ما يَكُون لي أنْ أقُول ما لَيسَ لي بِحَق إن كُنْت قلْتُه فَقَد علمته تعلم ما في نَفسي ولا أعلم ما في نفسك إنك أنت علام الغيوب﴾**. [المائدة: ١١٦].

فقل له:[1] أعرفت أن الله كفر من قصد الأصنام.

وكفر أيضاً من قصد الصالحين، وقاتلهم رسول الله ﷺ؟

فإن قال: الكفار يريدون منهم، وأنا أشهد: أن الله هو: النافع، الضار، المدبر. لا أريد إلاّ منه، والصالحون ليس لهم من الأمر شيء، ولكن أقصدهم، أرجو من الله شفاعتهم.

فالجواب: أن هذا قول الكفار سواء بسواء، فاقرأ عليه قوله - تعالى-:

﴿والذين اتخذوا من دونَه أولِيَاء ما نَعْبُدُهم إلاّ لِيُقَرِّبُونا إلى الله زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣] وقوله - تعالى-: **﴿هؤلاء شُفَعآؤُنا عِنْدَ الله﴾** [يونس: ١٨].

واعلم: أن هذه الشبه الثلاث، هي أكبر ما عندهم.

فإذا عرفت: أن الله وضّحها في كتابه، وفهمتها فهماً جيداً، فما بعدها أيسر منها.

---

(١) جواب الشرط محذوف تقديره: إذا تلوت عليه هذه الآيات

الفصل الثّامن

((الرد على من زعم أن الدعاء ليس بعبادة))

فإن قال: أنا لا أعبد إلاّ الله، وهذا الالتجاء إلى الصالحين ودعاؤهم ليس بعبادة.

فقل له: أنت تقرّ: أن الله فرض عليك: إخلاص العبادة، وهو حقه عليك.

فإذا قال: نعم.

قل له: بيّن لي هذا الذي فرض عليك، وهو إخلاص العبادة لله وحده، وهو حقه عليك، فإنه لا يعرف العبادة، ولا أنواعها. فبيّنها له بقولك: قال الله - تعالى-: ﴿**ادْعُوا رَبَّكُم تَضرُّعاً وَخُفْيَةً**﴾(١) [الأعراف: ٥٥] إذا عملت بهذا، هل هو عبادة؟ فلا بد أن يقول: نعم، والدعاء مخ العبادة.

فقل له: إذا أقررت أنها عبادة، ودعوت الله ليلاً ونهاراً، خوفاً وطمعاً، ثم دعوت في تلك الحاجة: نبيّاً، أو غيره. هل أشركت في عبادة الله غيره؟ فلا بد أن يقول: نعم.

فقل له :فإذا عملت بقول الله - تعالى-: ﴿**فَصَلِّ لربك وانْحَر**﴾ وأطعت الله، ونحرت له، فلا بد أن يقول: نعم!

فقل له: إذا نحرت لمخلوق: نبيّ، أوجنيّ، أو غيرهما. هل أشركت في هذه العبادة غير الله؟ فلا بد أن يقر ويقول: نعم.

---

(١) إن لم يكن سقط من النسخ شيء، فهذا تعريف للعبادة، بأهم أفرادها، ولأن الخصومة فيه. ومثل الشيخ أيضاً: بالصلاة، والذبح لزيادة الإيضاح: ويظهر لي من قول الشيخ: «فإن كان لا يعرف العبادة ولا أنواعها» أنه سقط شيء لأن الشيخ تعرض للأنواع، ولم يتعرض للمعنى العام. يوضح هذا أنه هو وغيره يعرفون العبادة بمعناها العام بعدة تعريفات منها قولهم: «العبادة اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من: الأقوال، والأعمال: الظاهرة، والباطنة.

وقل له أيضاً: المشركون الذين نزل فيهم القرآن، هل كانوا يعبدون: الملائكة، والصالحين، واللات، وغير ذلك؟ فلا بد أن يقول: نعم.

فقل له: وهل كانت عبادتهم إياهم إلّا في: الدعاء، والذبح، والالتجاء، ونحو ذلك؟ وإلّا فهم مقرون: أنهم عبيد الله، تحت قهره، وأن الله هو الذي يدبّر الأمر. ولكن دعوهم، والتجؤوا إليهم: للجاه والشفاعة، وهذا ظاهر جدًّا.

الفصل التّاسع

((الفرق بين الشفاعة الشرعية والشركة))

فإن قال: أتنكر شفاعة رسول الله ﷺ وتبرأ منها؟

فقل: لا أنكرها، ولا أتبرأ منها، بل هو ﷺ: الشافع، والمشفع. وأرجو شفاعته.

لكن الشفاعة كلها لله، كما قال - تعالى-: **﴿قُلْ لِله الشَّفاعَةُ جَميعا﴾** [الزمر: ٤٤] ولا تكون إلا من بعد إذن الله، كما قال - عز وجل-: **﴿مَن ذَا الَّذي يَشْفَعُ عِنْده إلّا بِإِذْنِه﴾** [البقرة: ٢٥٥].

ولا يشفع في أحد إلّا من بعد أن يأذن الله فيه، كما قال - عز وجل-: **﴿وَلَا يَشْفَعُون إلّا لِمَن ارْتَضَى﴾** [الأنبيّاء: ٢٨].

وهو لا يرضى إلّا التوحيد، كما قال - تعالى-: **﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيرَ الإسْلامِ دِيْناً فَلَنْ يُقْبَلَ مِنه﴾** [آل عمران: ٨٥].

فإذا كانت الشفاعة كلها لله، ولا تكون إلا بعد إذنه، ولا يشفع النبي ﷺ ولا غيره في أحد؛ حتى يأذن الله فيه، ولا يأذن إلّا لأهل التوحيد.

تبين أن الشفاعة كلها لله، فأطلبها منه، فأقول: اللهم لا تحرمني شفاعته، اللهم شفعه فيَّ. وأمثال هذا.

فإن قال: النبي ﷺ أعطي الشفاعة، وأنا أطلبه مما أعطاه الله.

فالجواب: أن الله أعطاه الشفاعة، ونهاك عن هذا. وقال: **﴿فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾** [الجن: ١٨] فإذا كنت تدعو الله: أن يشفع نبيه فيك، فأطعه في قوله: **﴿فلا تدعوا مع الله أحد﴾** [الجن: ١٨].

وأيضاً فإن الشفاعة أعطيها غير النبي ﷺ، فصح: أن الملائكة يشفعون، والأولياء يشفعون، والأفراط يشفعون[1] أتقول: إن الله أعطاهم الشفاعة، وأطلبها منهم. فإن قلت هذا، رجعت إلى عبادة الصالحين التي ذكر الله في كتابه. وإن قلت: لا. بطل قولك: «أعطاه الله الشفاعة، وأنا أطلبه مما أعطاه الله».

الفصل العاشر

إثبات أن الالتجاء إلى الصالحين شرك وإلجاء من أنكر ذلك إلى الاعتراف به

فإن قال: أنا لا أشرك بالله شيئاً؛ حاشا وكلا، ولكن الالتجاء إلى الصالحين ليس بشرك.

فقل له: إذا كنت تقرّ: أن الله حرم الشرك أعظم من الزنا، وتقرّ: أن الله لا يغفره، فما هذا الأمر الذي عظمه الله، وذكر أنه لا يغفره؟ فإنه لا يدري.

فقل له: كيف تبريء نفسك من الشرك، وأنت لا تعرفه؟ أم كيف يحرم الله عليك هذا، ويذكر أنه لا يغفره، ولا تسأل عنه، ولا تعرفه؟ أتظن أن الله يحرمه، ولا يبينه لنا؟

فإن قال: الشرك عبادة الأصنام، ونحن لا نعبد الأصنام.

فقل: وما معنى عبادة الأصنام؟ أتظن أنهم يعتقدون أن: تلك الأخشاب، والأحجار، تخلق، وترزق، وتدبر أمر من دعاها؟ فهذا يكذّبه القرآن.

---

(١) الأفراط، الأولاد الصغار الذين ماتوا قبل التكليف.

أو هو قصد: خشبة، أو حجراً، أو بنية، أو غيره. يدعون ذلك، ويذبحون له، ويقولون: إنه يقربنا إلى الله زلفى، ويدفع عنا ببركته؟

فقل: صدقت، وهذا هو فعلكم عند: الأحجار، والبنايا التي على القبور، وغيرها.

فهذا أقر أن فعلهم هذا هو: عبادة الأصنام. فهو المطلوب.

ويقال أيضاً: قولك «الشرك عبادة الأصنام» هل مرادك: أن الشرك مخصوص بهذا؟ وأن الاعتماد على الصالحين ودعاءهم لا يدخل في هذا؟ فهذا يرده ما ذكر الله في كتابه من: كفر من تعلّق على: الملائكة، عيسى، والصالحين، فلا بد أن يقرّ لك من أن من أشرك في عبادة الله أحداً من الصالحين فهو: الشرك المذكور في القرآن، وهذا هو المطلوب.

وسر المسئلة: أنه إذا قال: أنا لا أشرك بالله.

فقل له: وما الشرك بالله؟ فسّره لي.

فإن قال: هو عبادة الأصنام.

فقل: وما معنى عبادة الأصنام؟ فسّرها لي.

فإن قال: أنا لا أعبد إلاّ الله وحده.

فقل: ما معنى عبادة الله وحده؟ فسّرها لي، فإن فسّرها بما بيّنه القرآن فهو المطلوب، وإن لم يعرفه، فكيف يدّعي شيئاً وهو لا يعرفه، وإن فسّر ذلك بغير معناه، بيّنت له الآيات الواضحات في معنى: الشرك بالله، وعبادة الأوثان الذي يفعلون في هذا الزمان بعينه، وأن عبادة الله، وحده لا شريك له، هي التي ينكرون علينا، ويصيحون كما صاح إخوانهم، حيث قالوا: **﴿أَجَعَلَ الآلِهَةَ إِلٰهاً وَاحِداً إِنَّ هَذا لَشَيءٌ عُجَابٌ﴾** [صَ: ٥].

الفصل الحادي عشر

إثبات أن شرك الأولين أخف من شرك أهل زماننا ﴿بأمرين﴾

فإن قال: إنهم لا يكفرون بدعاء الملائكة والأنبياء[١]. وإنما يكفرون لما قالوا: الملائكة بنات الله، فإنا لم نقل عبد القادر ابن الله ولا غيره.

فالجواب: أن نسبة الولد إلى الله كفر مستقل. قال الله - تعالى-: (**قل هو الله أحد الله الصمد**) والأحد الذي لا نظير له.

والصمد: المقصود في الحوائج. فمن جحد هذا فقد كفر، ولو لم يجحد السورة. وقال الله تعالى: (**ما اتخذ الله من ولد وما كان معه من إله**) ففرق بين النوعين، وجعل كلا منهما كفراً مستقلا، وقال تعالى: (**وجعلوا لله شركاء الجن وخلقهم وخرقوا له بنين وبنات بغير علم**) ففرق بين كفرين.

والدليل على هذا أيضًا: أن الذين كفروا بدعاء اللات مع كونه رجلا صالحاً لم يجعلوه ابن الله، والذين كفروا بعبادة الجن لم يجعلوهم كذلك.

وكذلك أيضًا: العلماء في جميع المذاهب الأربعة، يذكرون في (**باب حكم المرتد**) أن المسلم إذا زعم أن لله ولدًا فهو مرتد، ويفرقون بين النوعين، وهذا في غاية الوضوح.

وإن قال: (**ألا إن أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون**) فقل: هذا هو الحق، ولكن لا يعبدون.

ونحن لم نذكر[٢] إلّا عبادتهم مع الله وشركهم معه. وإلّا فالواجب عليك حبهم واتباعهم والإقرار بكرامتهم.

---

(١) من هنا بدء السقط حتى نهاية الفصل العاشر.

وقد سقط من جميع الطبعات. سوى هذه الطبعة رطبعة المطبعة السلفية لمحب الدين الخطيب ضمن مجموعة التوحيد التي طبعها صاحب السمو الأمير (مشعل بن عبد العزيز) ووزعها وقفاً لوجه الله اثر الله من أمثاله.

(٢) كذا في الطبعة السلفية، ولعله لم ننكر.

ولا يحجد كرامات الأولياء إلا أهل البدع والضلال.

ودين الله: وسط بين طرفين، وهدى بين ضلالتين، وحق بين باطلين.(١)

فإذا عرفت أن هذا الذي يسمّيه المشركونُ في وقتنا: «الاعتقاد»، هو الشرك الذي أنزل فيه القرآن، وقاتل رسول الله ﷺ الناس عليه.

فاعلم: أن شرك الأولين أخف من شرك أهل وقتنا بأمرين.

(أحدهما): أن الأولين لا يشركون ولا يدعون الملائكة والأولياء أوثاناً مع الله إلّا في الرخاء، وأمّا في الشدّة فيخلصون لله الدعا.

كما قال - تعالى-: **﴿وَإِذا مَسَّكُمُ الضُرُّ في البَحْرِ ضَلَّ مَنْ تَدعُون إلّا إيَّاه فلمّا نَجّاكم إلى البَرِّ أعْرَضْتُم وكانَ الإنْسانُ كَفُورا﴾** [الإسراء: ٦٧] وقوله: **﴿قل أرَأيْتُكم إن أتاكُم عذابُ اللهِ أوْ أتَتْكُمُ السَّاعَةُ أغيرَ اللهِ تَدعون إنْ كُنتُم صادِقين بَل إيَّاه تَدْعُون فَيَكْشِفُ ما تُدعُون إليه إن شآءَ وتَنْسَون ما تُشْرِكون﴾** [الأنعام: ٤٠، ٤١] وقوله: **﴿وَإذَا مَسَّ الإنْسانَ ضُرٌّ دَعَا رَبّه مُنِيباً إليه﴾** إلى قوله: **﴿قُل تَمَتَّعْ بِكُفْرِكَ قَليلاً إنَّكَ مِن أصْحابِ النَّارِ﴾** [الزمر: ٨] وقوله: **﴿وإذَا غَشِيَهُمْ مَوجٌ كالظُّلَلِ دَعَوُا اللهَ مُخْلِصِيْنَ لَهُ الدِّين﴾** [لقمان: ٣٢].

فمن فهم هذه المسئلة التي وضّحها الله في كتابه وهي: أن المشركين الذين قاتلهم رسول الله ﷺ يدعون الله، ويدعون غيره في الرخاء. وأما في الضر والشدة، فلا يدعون إلّا الله وحده لا شريك له، وينسون ساداتهم ـ تبيّن له الفرق بين شرك أهل زماننا وشرك الأولين. ولكن أين مَن يفهم قلبه هذه المسئلة: فهماً راسخاً؟ والله المستعان.

والأمر الثاني ـ إن الأولين يدعون مع الله أناساً مقرّبين عند الله إمّا: نبيّاً، وإمّا أولياء، وإمّا ملائكة، ويدعون أشجاراً وأحجاراً مطيعة لله: ليست عاصية.

---

(١) وذلك أن دين الاسلام يثبت كرامات الأولياء وينكر عبادتهم، فكان وسطاً بين من غلا فيهم فعبدهم، وبين من جفا وأنكر كراماتهم، فكان بذلك وسطاً بين الغلو والجفوة، وهدى بين ضلالتين، وحقًّا بين باطلين.

وأهل زماننا: يدعون مع الله أناساً من أفسق الناس.

والذين يدعونهم هم الذين يحكون عنهم الفجور من: الزنا، والسرقة، وترك الصلاة، وغير ذلك.

والذي يعتقد في الصالح، والذي لا يعصي مثل: الخشب، والحجر، أهون ممن يعتقد فيمن يشاهد فسقه وفساده، ويشهد به.

الفصل الثاني عشر

كشف شبهة من زعم أن من أدى بعض واجبات الدين لا يكون كافرًا ولو أتى بما ينافي التوحيد وأدلة ذلك بالتفصيل

إذا تحققت أن الذين قاتلهم رسول الله ﷺ: أصح عقولًا، وأخف شركاً من هؤلاء.

فاعلم أن لهؤلاء (شبهة) يوردونها على ما ذكرنا، وهي من أعظم شبههم، فاصغ سمعك لجوابها.

وهي أنهم يقولون: إن الذين نزل فيهم القرآن لا يشهدون أن لا إله إلّا الله، ويكذبون الرسول، وينكرون البعث، ويكذبون القرآن ويجعلونه سحراً. ونحن نشهد: أن لا إله إلّا الله وأن محمداً رسول الله، ونصدق القرآن، ونؤمن بالبعث، ونصلّي، ونصوم... فكيف تجعلوننا مثل أولئك؟

فالجواب: أنه لا خلاف بين العلماء كلهم: أن الرجل إذا صدّق رسول الله في شيء، وكذّبه في شيء، أنه كافر لم يدخل في الإسلام، وكذلك إذا آمن ببعض القرآن وجحد بعضه، كمن أقرّ بالتوحيد، وجحد وجوب الصلاة، أو أقرّ بالتوحيد والصلاة، وجحد الزكاة، أو أقرّ بهذا كله، وجحد الحج.

ولما لم ينقد أناس في زمن النبي ﷺ للحج أنزل الله في حقهم: **﴿وَلِلهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ البَيْتِ من اسْتَطَاعَ إليه سَبِيلا ومَنْ كَفَرَ فَإِنَّ الله غَنِيٌّ عَنِ العَالمين﴾** [آل عمران: ٩٧].

ومَن أقرّ بهذا كله وجحد البعث: كفر بالإجماع، وحلّ دمه وماله، كما قال -جل جلاله -: **﴿إِنَّ الَّذينَ يَكْفُرون باللهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أن يُفَرِّقُوا بَينَ اللهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ ببَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيريدُونَ أن يَتَّخِذُوا بينَ ذٰلكَ سَبيلاً* أُولَئِكَ هُمُ الكَافِرونَ حَقًّا وَأَعْتَدنَا للكَافِرِين عَذَابًا مهِينًا﴾** [النساء: ١٥٠، ١٥١].

فإذا كان الله قد صرّح في كتابه: أن من آمن ببعض وكفر ببعض، فهو الكافر حقًّا. زالت هذه الشبهة، وهذه هي التي ذكرها بعض أهل الإحساء في كتابه الذي أُرسل إلينا.

ويُقال: إذا كنت تقرّ: أن مَن صدّق الرسول في كل شيء، وجحد وجوب الصلاة أنه: كافر حلال الدم بالإجماع، وكذلك إذا أقر بكل شيء إلّا البعث، وكذلك لو جحد وجوب صوم رمضان. لا يجحد هذا ولا تختلف المذاهب فيه، وقد نطق به القرآن كما قدمنا.

فمعلوم أن التوحيد هو: أعظم فريضة جاء بها النبي ﷺ وهو أعظم من: الصلاة، والزكاة، والصوم، والحج. فكيف إذا جحد الإنسان شيئاً من هذه الأمور كفر ولو عمل بكل ما جاء به الرسول؛ وإذا جحد التوحيد الذي هو دين الرسل كلهم لا يكفر، سبحان الله ما أعجب هذا الجهل!

ويُقال أيضاً: هؤلاء أصحاب رسول الله ﷺ قاتلوا بني حنيفة، وقد أسلموا مع النبي ﷺ وهم يشهدون أن لا إله الآ الله وأن محمداً رسول الله، ويصلّون، ويؤذنون.

فإن قال: إنهم يقولون: إن مسيلمة نبي. قلنا: هذا هو المطلوب. إذا كان من رفع رجلًا إلى رتبة النبي ﷺ: كفر، وحلّ ماله ودمه، ولم تنفعه الشهادتان ولا الصلاة. فكيف بمن رفع شمسان ويوسف أو صحابيًا أو نبيًا في مرتبة جبار السموات والأرض؟ سبحان الله ما أعظم شأنه! **﴿كَذٰلكَ يَطْبَعُ اللهُ عَلى قُلُوبِ الَّذينَ لا يَعْلَمُونَ﴾** [الروم: ٥٩].

ويقال أيضاً: الذين حرقهم علي بن أبي طالب بالنار، كلهم يدعون الإسلام، وهم من أصحاب علي، وتعلّموا العلم من الصحابة، ولكن اعتقدوا في علي مثل الاعتقاد في يوسف وشمسان وأمثالهما. فكيف أجمع الصحابة على قتلهم وكفرهم؟ أتظنون أن الصحابة يكفرون المسلمين؟! أم تظنون الاعتقاد في تاج وأمثاله لا يضر، والاعتقاد في علي بن أبي طالب يكفر؟!

ويقال أيضاً: بنو عبيد القداح الذين ملكوا المغرب ومصر في زمن بني العباس، كلهم يشهدون: أن لا إله الّا الله وأن محمداً رسول الله، ويدعون الإسلام، ويصلّون الجمعة والجماعة. فلمّا أظهروا مخالفة الشريعة في أشياء دون ما نحن فيه أجمع العلماء على: كفرهم وقتالهم، وأن بلادهم بلاد حرب، وغزاهم المسلمون حتى استنقذوا ما بأيديهم من بلدان المسلمين.

ويقال أيضاً: إذا كان الأولون لم يكفروا إلا أنهم جمعوا بين: الشرك، وتكذيب الرسول والقرآن، وإنكار البعث، وغير ذلك. فما معنى الباب الذي ذكر العلماء في كل مذهب.

«باب حكم المرتد»

وهو المسلم الذي يكفر بعد اسلامه.

ثم ذكروا أنواعاً كثيرة، كل نوع منها يكفر ويحل دم الرجل وماله، حتى أنهم ذكروا أشياء يسيرة عند مَن فعلها، مثل: كلمة يذكرها بلسانه دون قلبه، أو كلمة يذكرها على وجه المزح واللعب.

ويقال أيضاً: الذين قال الله فيهم: **﴿يَحْلِفُونَ باللهِ ما قَالُوا ولَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الكُفْرِ وكَفَرُوا بَعْدَ إسْلَامِهِم﴾** [التوبة: ٧٤] أما سمعت الله كفرهم بكلمة مع كونهم: في زمن رسول الله ﷺ، يجاهدون معه، ويصلّون معه، ويزكون، ويحجّون، ويوحّدون؟

وكذلك الذين قال الله فيهم: **﴿قُلْ أَبِاللهِ وآيَاتِهِ ورَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُون لا**

تَعْتَذِرُوا قَد كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيْمانكم﴾[1] [التوبة: ٦٥].

فهؤلاء الذين صرّح الله: أنهم كفروا بعد إيمانهم مع رسول الله ﷺ في غزوة تبوك. قالوا كلمة ذكروا: أنهم قالوها على وجه المزح - فتأمّل هذه الشبهة، وهي قولهم: تكفرون المسلمين أناساً يشهدون أن لا إله الاّ الله، ويصلّون، ويصومون (ثم تأمّل) جوابها فإنه من أنفع ما في هذه الأوراق.

ومن الدليل على ذلك أيضاً ما حكى الله عن بني إسرائيل مع إسلامهم وعلمهم وصلاحهم أنهم قالوا لموسى: **﴿اَجْعَلْ لَّنا إِلٰهاً كَما لَهُم آلِهَةٌ﴾** [الأعراف: ١٣٨].

وقول أناس من الصحابة «**اجعل لنا ذات أنواط**» فأجاب ﷺ أن هذا نظير قول بني إسرائيل **﴿اجْعَلْ لَّنا إِلٰهاً﴾**.

الفصل الثالث عشر

حكم من وقع من المسلمين في نوع من الشرك جهلا «ثم تاب منه»

ولكن للمشركين شبهة يدلّون بها عند هذه القصة.

وهي أنهم يقولون: إن بني إسرائيل لم يكفروا، وكذلك الذين قالوا: «**اجعل لنا ذات أنواط**» لم يكفروا.

---

(١) قال الشيخ عبد الله البسام في تعليقه هنا ما نصه:
وبهذه المناسبة يجدر بي أن أحذر بعض مغروري ناشئة المدارس من الاستهزاء بعلماء الدين وكتبه وعلومه، وألا يلتفتوا إلي ما يسمعون من بعض السفهاء فإنه ـ مع الأسف ـ يوجد في بعض الشباب المتزندقين من يجاهر بالسخرية بشعائر الإسلام... ولا شك أن هذا أكبر من سخرية الذين كفرهم الله، ولم يقبل عذرهم بقوله: **﴿لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم﴾** حينما قالوا كلمة بسيطة في ظاهر الأمر في بعض الصالحين على وجه المزح، فالناصح: يحاسب نفسه، ويصون لسانه، والله الموفق اهـ..

فالجواب أن تقول: إن بني إسرائيل لم يفعلوا ذلك، وكذلك الذين سألوا النبي ﷺ، ولا خلاف أن بني إسرائيل لم يفعلوا ذلك ولو فعلوا ذلك لكفروا.

وكذلك لا خلاف أن الذين نهاهم النبي ﷺ لو لم يطيعوه، واتخذوا ذات أنواط بعد نهيه لكفروا، وهذا هو المطلوب.

ولكن هذه القصة تفيد أن المسلم، بل العالم قد يقع في أنواع من الشرك، لا يدري عنها، فتفيد التعلّم والتحرّز ومعرفة أن قول الجاهل: «التوحيد فهمناه» أن هذا من أكبر الجهل ومكايد الشيطان.

(وتفيد) أيضاً أن المسلم إذا تكلّم بكلام كفر، وهو لا يدري، فنبّه على ذلك، وتاب من ساعته؛ أنه لا يكفر، كما فعل بنو إسرائيل والذين سألوا النبي ﷺ.

(وتفيد) أيضاً: أنه لو لم يكفر، فإنه يغلظ عليه الكلام تغليظاً شديداً، كما فعل رسول الله ﷺ.

الفصل الرّابع عشر

الرد على من زعم الاكتفاء في التوحيد بقول لا إله إلا الله ولو أتى بما ينقضها

وللمشركين شبهة أخرى يقولون: إن النبي ﷺ أنكر على أسامة قتل مَن قال: لا إله إلّا الله، وقال: «**أقتلته بعدما قال لا إله إلّا الله؟**» وكذلك قوله: «**أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله الّا الله**» وأحاديث أخرى في الكف عمن قالها.

ومراد هؤلاء الجهلة: أن من قالها لا يكفر، ولا يقتل، ولو فعل ما فعل.

فيُقال لهؤلاء الجهلة: معلوم أن رسول الله ﷺ قاتل اليهود وسباهم، وهم يقولون: لا إله الّا الله.

وأن أصحاب رسول الله ﷺ قاتلوا بني حنيفة، وهم يشهدون: أن لا إله إلّا الله وأن محمداً رسول الله، ويصلّون، ويدعون الإسلام. وكذلك الذين حرقهم علي بن أبي طالب بالنار.

وهؤلاء الجهلة يقولون: إن من أنكر البعث كفر وقتل ولو قال: لا إله الّا الله. وإن من جحد شيئاً من أركان الإسلام كفر وقتل ولو قالها، فكيف لا تنفعه إذا جحد فرعاً من الفروع، وتنفعه إذا جحد التوحيد الذي هو أساس دين الرسل ورأسه؟ ولكن أعداء الله ما فهموا معنى الأحاديث.(١)

فأما حديث أسامة فإنه قتل رجلًا ادعى الإسلام، بسبب أنه ظن أنه ما ادعى الإسلام إلّا خوفاً على دمه وماله.

والرجل إذا أظهر الإسلام وجب الكف عنه، حتى يبتيّن منه ما يخالف ذلك، وأنزل الله - تعالى - في ذلك ﴿**يا أَيها الَّذِيْن آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ في سَبِيلِ اللهِ فَتَبَيَّنُوا**﴾ [النساء: ٩٤] أي فتثبّتوا.

فالآية تدل على أنه يجب الكف عنه والتثبت، فإذا تبيّن من بعد ذلك ما يخالف الإسلام قتل، لقوله (**فتبينوا**) ولو كان لا يقتل إذا قالها، لم يكن للتثبّت معنى.

وكذلك الحديث الآخر وأمثاله، معناه ما ذكرناه وأن مَن أظهر التوحيد والإسلام وجب الكف عنه، إلّا إن يتبيّن منه ما يناقض ذلك.

والدليل على هذا أن رسول الله ﷺ هو الذي قال: «**أقتلته بعد ما قال: لا إله إلّا الله؟**» وقال «**أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلّا الله**» هو الذي قال في الخوارج «**أينما لقيتموهم فاقتلوهم؛ لئن أدركتهم لاقتلنهم قتل عاد**» مع كونهم من أكثر الناس عبادة وتهليلًا. حتى أن الصحابة يحقّرون أنفسهم عندهم، وتعلّموا العلم من الصحابة فلم تنفعهم «**لا إله الّا الله**» ولا كثرة العبادة ولا ادعاء الإسلام لما ظهر منهم مخالفة الشريعة.

وكذلك ما ذكرناه من قتال اليهود، وقتال الصحابة بني حنيفة.

وكذلك أراد ﷺ أن يغزو بني المصطلق، لما أخبره رجل منهم أنهم: منعوا

(١) لأنهم استكبروا عن الحق والرشاد. قال الله تعالى: ﴿**سأصرف عن آياتي الذين يتكبرون في الأرض بغير الحق**﴾ الآية ﴿**فلما زاغوا أزاغ الله قلوبهم**﴾

الزكاة، حتى أنزل الله: ﴿يا أَيّها الَّذينَ آمَنُوا إنْ جَآءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا﴾ [الحجرات: ٦] وكان الرجل كاذباً عليهم.

وكل هذا يدل على أن مراد النبي ﷺ في الأحاديث التي احتجوا بها ما ذكرناه.

الفصل الخامس عشر

الفرق بين الاستغاثة بالحي الحاضر فيما يقدر عليه والاستغاثة بغيره

ولهم شبهة أخرى وهي ما ذكر النبي ﷺ: أن الناس يوم القيامة يستغيثون بآدم، ثم بنوح، ثم بإبراهيم، ثم بموسى، ثم بعيسى. فكلهم يعتذر حتى ينتهوا إلى رسول الله ﷺ.

قالوا: فهذا يدل على أن الاستغاثة بغير الله ليست شركاً.

والجواب: أن نقول: سبحان من طبع على قلوب أعدائه! فإن الاستغاثة بالمخلوق فيما يقدر عليه لا ننكرها، كما قال تعالى في قصة موسى: ﴿فَاسْتَغَاثَهُ الَّذي مِنْ شِيْعَتِهِ على الَّذي مِنْ عَدُوِّهِ﴾ [القصص: ١٥] وكما يستغيث الإنسان بأصحابه في الحرب أو غيره في أشياء يقدر عليها المخلوق، ونحن أنكرنا استغاثة العبادة التي يفعلونها عند قبور الأولياء، أو في غيبتهم في الأشياء التي لا يقدر عليها إلّا الله.

إذا ثبت ذلك، فاستغاثتهم بالأنبيّاء يوم القيامة يريدون منهم أن: يدعو الله، أن يحاسب الناس، حتى يستريح أهل الجنة من كرب الموقف. وهذا جائز في الدنيا والآخرة أن: تأتي عند رجل صالح، حتى يُجالسك، ويسمع كلامك، تقول له: ادع الله لي. كما كان أصحاب رسول الله ﷺ يسألونه في حياته.

---

(١) لأنهم استكبروا عن الحق والرشاد. قال الله تعالى: (سأصرف عن أياتي الذين يتكبرون في الأرض بغير الحق) الآية (فلما زاغوا أزاغى الله قلوبهم)

وأما بعد موته فحاشا وكلا! أنهم سألوا ذلك، بل أنكر السلف على من قصد دعاء الله عند قبره، فكيف بدعائه نفسه.

ولهم شبهة أخرى، وهي قصة إبراهيم لما ألقي في النار، اعترض له جبريل في الهواء، فقال: ألك حاجة؟ فقال إبراهيم: أما إليك فلا.

فقالوا: فلو كانت الاستغاثة بجبريل شركاً لم يعرضها على إبراهيم.

فالجواب أن هذا من جنس الشبهة الأولى فإن جبريل عرض عليه أن ينفعه بأمر يقدر عليه. فإنه كما قال الله فيه: ﴿شَدِيدُ الْقُوَىٰ﴾ [النجم: ٥] فلو أذن له أن يأخذ نار إبراهيم وما حولها ويلقيها في المشرق أو المغرب لفعل، ولو أمره الله أن يضيع إبراهيم عنهم في مكان بعيد لفعل، ولو أمره أن يرفعه إلى السماء لفعل، وهذا كرجل غني له مال كثير يرى رجلاً محتاجاً فيعرض عليه أن يقرضه ويهبه شيئاً يقضي به حاجته فيأبى ذلك المحتاج أن يأخذ ويصبر الى أن يأتيه الله برزق لا منة فيه لأحد، فأين هذا من استغاثة العبادة والشرك لو كانوا يفقهون؟

الفصل السادس عشر

وجوب تطبيق التوحيد بالقلب واللسان والجوارح إلا لعذر شرعي

ولنختم الكلام بمسئلة عظيمة مهمة، تفهم مما تقدم، لكن نفرد لها الكلام لعظم شأنها، ولكثرة الغلط فيها.

فنقول: لا خلاف أن التوحيد لا بد أن يكون: بالقلب، واللسان، والعمل. فإن اختل شيء من هذا لم يكن الرجل مسلماً.

فإن عرف التوحيد ولم يعمل به فهو: كافر معاند: كفرعون وإبليس وأمثالهما.

وهذا يغلط فيه كثير من الناس يقولون: «هذا حق، ونحن نفهم هذا، ونشهد

أنه الحق، ولكن لا نقدر أن نفعله، ولا يجوز عند أهل بلدنا الاّ من وافقهم» أو غير ذلك من الأعذار، ولم يدر المسكين أن غالب أئمة الكفر يعرفون الحق ولم يتركوه إلّا لشيء من الأعذار، كما قال - تعالى-: **﴿اشْتَرُوا بآيَاتِ اللهِ ثَمناً قليلا﴾** [التوبة: ٩] وغير ذلك من الآيات كقوله: **﴿يَعْرِفُونَه كما يَعْرِفُونَ أَبْناءَهُمْ﴾** [البقرة: ١٤٦]

فإن عمل بالتوحيد عملاً ظاهراً، وهو لا يفهمه، ولا يعتقده بقلبه؛ فهو منافق، وهو شر من الكافر الخالص **﴿إِنَّ المُنافِقِينَ في الدَرْكِ الأَسْفَلِ مِنْ النَّار﴾** [النساء: ١٤٥].

وهذه المسئلة: مسئلة طويلة، تبيّن لك إذا تأملتها في ألسنة الناس، ترى من يعرف الحق، ويترك العمل به لخوف نقص دنيا أو جاه أو مداراة لأحد.

وترى مَن يعمل به ظاهراً لا باطناً، فإذا سألته عما يعتقده بقلبه، فإذا هو لا يعرفه.

ولكن عليك بفهم آيتين من كتاب الله، أولاهما قوله تعالى: **﴿لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيْمَانِكم﴾** [التوبة: ٦٦].

فإذا تحققت أن بعض الصحابة الذين غزوا الروم مع رسول الله ﷺ كفروا بسبب كلمة، قالوها على وجه اللعب والمزح، تبيّن لك أن الذي يتكلم بالكفر، ويعمل به خوفاً من: نقص مال، أو جاه، أو مداراة لأحد، أعظم ممن يتكلم بكلمة يمزح بها.

والآية الثانية قوله تعالى: **﴿مَنْ كَفَرَ باللهِ مِن بَعْدِ إِيمانِهِ إلّا مَنْ أُكْرِهَ وقَلْبُه مُطْمَئِنٌّ بالإيمانِ ولَكن من شَرَحَ بِالكُفرِ صَدْراً فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ اللهِ وَلَهم عَذابٌ عَظِيمٌ * ذٰلِكَ بِأَنَّهُمُ استَحَبُّوا الحياةَ الدُّنيا عَلى الآخِرَة﴾** [النحل: ١٠٦، ١٠٧] الآية.

فلم يعذر الله من هؤلاء، إلّا مَن أكره مع كون قلبه مطمئناً بالإيمان.

وأما غير هذا، فقد كفر بعد إيمانه، سواء فعل: خوفاً، أو مداراة، أو مشحة

بوطنه، أو أهله، أو عشيرته، أو ماله، أو فعل على وجه المزح، أو لغير ذلك من الأغراض إلّا المكره.

فالآية تدل على هذا من جهتين.

الاولى قوله: ﴿**إلا مَنْ أُكْرِهَ**﴾ فلم يستثن الله تعالى إلّا المكره، ومعلوم أن الإنسان لا يكره إلّا على الكلام أو الفعل. وأما عقيدة القلب، فلا يُكره عليها أحد.

والثانية قوله تعالى: ﴿**ذٰلك بأَنَّهُمْ اسْتَحَبُّوا الحياةَ الدُّنْيا**﴾.

فصرح أن الكفر والعذاب لم يكن بسبب: الاعتقاد، والجهل، والبغض للدين، ومحبة الكفر. وإنما سببه: أن له في ذلك حظًّا من حظوظ الدنيا، فآثره على الدين. والله سبحانه وتعالى أعلم، وأعز وأكرم، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلّم.

تمّ كتاب كشف الشبهات مفصلًا

ولله الحمد والمنة

بتاريخ ١٥\٤\١٣٨٣هـ



العبودية

تأليف شيخ الإسلام، ناصر السنة، قامع البدعة، أبي العباس

أحمد ابن تيمية الحنبلي الحراني قدس الله روحه

المتوفي سنة ٧٢٨

بسم الله الرحمن الرحيم

سئل الشيخ الإمام العالم العلامة: محيي السنة، ومميت البدعة: أبو العباس أحمد ابن تيمية - رضى الله عنه وأرضاه عن قوله عز وجل: ﴿**يا أَيُّها النَّاسُ اعْبُدُوا ربّكم**﴾ [البقرة: ٢١] فما العبادة وفروعها؟ وهل مجموع الدين داخل في العبادة أم لا؟ وما حقيقة العبودية؟ وهل هي أعلا المقامات أم فوقها شيء من المقامات؟ وليبسط لنا القول في ذلك. فأجاب رضي الله عنه.

الحمدلله رب العالمين. العبادة: اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من: الأقوال، والأعمال: الباطنة، والظاهرة:

كالصلاة، والزكاة، والصيام، والحج، وصدق الحديث، وأداء الأمانة، وبر الوالدين، وصلة الأرحام والوفاء بالعهود، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، والجهاد للكفار والمنافقين، والإحسان إلى الجار واليتيم والمسكين، والمملوك من الآدميين، والبهائم، والدعاء والذكر، والقراءة، وأمثال ذلك من العبادة.

وكذلك: حب الله ورسوله، وخشية الله، والأنابة إليه، وإخلاص الدين له، والصبر لحكمه، والشكر لنعمه، والرضاء بقضائه، والتوكل عليه، والرجاء لرحمته، والخوف لعذابه، وأمثال ذلك هي من العبادات لله.

وذلك أن العبادة لله هي: الغاية المحبوبة لله، والمرضية له، التي خلق الخلق لها، كما قال تعالى ﴿**وما خَلَقْتُ الجِنَّ والإِنْسَ إلا لِيَعْبُدون**﴾ [الذاريات: ٥٦] وبها أرسل جميع الرسل، كما قال نوح لقومه: ﴿**اعبُدُوا الله ما لَكُمْ مِن إِلَهٍ غيرُه**﴾ [الأعراف: ٥٩] وكذلك قال هود، وصالح، وشعيب، وغيرهم لقومهم. وقال

تعالى: ﴿ولقد بعَثْنا في كل أُمَّة رَّسولاً أن اعْبُدُوا الله واجْتَنِبُوا الطاغوتَ فَمِنْهُمْ من هَدَى الله ومِنْهُمْ من حَقَّتَ عليهِ الضَّلالةُ﴾ [النحل: ٣٦] وقال تعالى: ﴿وما أَرْسَلْنا من قَبْلِكَ مِن رَّسول إلَّا نُوحى إليه أَنَّه لا إله إلا أنا فاعبُدُون﴾ [الأنبياء: ٢٥] وقال تعالى ﴿إِنَّ هذه أُمَّتُكم أمةً واحدةً وأَنا رَبُّكم فَاعْبُدُون﴾ [الأنبياء: ٩٢] كما قال في الآية الأخرى: ﴿يا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا من الطَّيِّباتِ وَاعْمَلُوا صالحاً إنِّي بما تَعْمَلُون عليم﴾ [المؤمنون: ٥١]

وجعل ذلك لازماً لرسله إلى الموت كما قال: ﴿وَاعْبُدْ رَبَّك حتى يَأْتِيَك اليقينُ﴾ [الحجر: ٩٩]

وبذلك وصف ملائكته وأنبياءه، فقال تعالى: ﴿ولَهُ مَنْ في السَّمواتِ والأَرْضِ ومَنْ عِنْده لا يَسْتكْبِرُون عن عِبَادَتِه ولا يَسْتَحْسِرُون يُسَبِّحُونَ الَّلَيْلَ والنَّهارَ لا يَفْتُرُون﴾ [الأنبياء: ١٩، ٢٠] وقال تَعالى: ﴿إِن الَّذينَ عِنْد رَبِّك لا يَسْتَكْبِرون عن عِبَادَتِهِ ويُسَبِّحُونه وله يسجُدُون﴾ [الأعراف: ٢٠٦]

وذم المستكبرين عنها، بقوله: ﴿وقالَ ربُّكم ادْعُوني أَسْتَجِبْ لكم إِنَّ الذين يَسْتَكْبِرُون عن عِبَادَتِي سيَدْخُلون جهَنَّمَ داخِرين﴾ [غافر: ٦٠]

ونعت صفوة خلقه بالعبودية له، فقال تعالى: ﴿عَيْناً يشْرَبُ بها عبادُ اللهِ يُفَجِّرُونها تَفْجيراً﴾ [الإنسان: ٦] وقال: ﴿وعبادُ الرَّحمَن الَّذينَ يَمْشُون على الأَرْض هَوناً وإذا خاطَبَهُمُ الجاهِلُون قالُوا سلاماً* والَّذيْنَ يَبيتُون لِرَبِّهِمْ سُجّدًا وقِيَاماً﴾ [الفرقان: ٦٣، ٦٤] الآيات. ولما قال الشيطان: ﴿بِمَا أَغْوَيْتَني لأُزَيِّنَنَّ لَهُمْ في الأَرْضِ ولأُغْوِيَنَّهُم أَجْمَعِين* إلا عِبادَك مِنْهُمُ الْمُخْلَصِين﴾ [الحجر: ٣٩، ٤٠] قال الله تعالى ﴿إِنَّ عِبادي ليس لَكَ علَيْهِمْ سُلْطان إِلَّا مَن اتَّبَعَكَ مِنَ الغَاوِين﴾ [الحجر: ٤٢]

وقال في وصف الملائكة بذلك ﴿وقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ ولدًا سُبْحانَه بل عِبادٌ مُكرَمون* لا يَسْبِقُونه بالقَول وهُمْ بأَمره يَعْمَلُون* يعلَمُ ما بين أَيْديهِم وما خَلْفَهم

ولا يَشْفَعُون إلا لِمن ارتَضَى وهُمْ من خَشْيَتِه مُشْفِقُون﴾ [الأنبياء: ٢٦-٢٨] وقال تعالى: **﴿وقالُوا اتَّخذَ الرَّحْمَنُ ولدًا* لقد جِئْتُمْ شَيئاً إِدًّا* تَكَادُ السَّمواتُ يَتفَطَّرْنَ منه وتنْشَقُّ الأَرْضُ وتَخِرُّ الجِبالُ هدّا* أن دَعَوا لِلرَّحْمَن وَلَدًا* وما ينْبَغي للرَّحْمَنِ أن يَتَّخِذَ ولَداً* إنْ كُلُّ من في السموات والأرض إلا آتِي الرَّحْمنِ عَبْداً* لَقد أَحْصاهم وعَدَّهم عَدًّا* وكُلُّهم آتِيهِ يومَ القيامَةِ فَرْداً﴾** [مريم: ٨٨-٩٥]

وقال تعالى عن المسيح الذي ادعيت فيه الإلهية والنبوة: **﴿إنْ هُوَ إلا عَبْدٌ أَنْعَمْنا عليه وجَعَلْنَاه مَثَلًا لِّبَنِي إسْرَآئِيل﴾** [الزخرف: ٥٩] ولهذا قال النبي ﷺ في الحديث الصحيح «**لا تطروني كما أَطرت النصارى عيسى ابن مريم، إنما أنا عبد، فقولوا: عبد الله ورسوله**»

وقد نعته الله بالعبودية في أكمل أحواله، فقال في الإسراء: **﴿سُبْحانَ الَّذي أَسْرَى بِعَبْدِه لَيلًا﴾** [الإسراء: ١] وقال في الإيحاء: **﴿فأوحَى إلىَ عَبْدِه ما أَوْحى﴾** [النجم: ١٠] وقال في الدعوة: **﴿وأَنَّه لمَّا قَامَ عبدُ الله يَدْعُوه كادوا يكُونُون عليه لِبَدا﴾** [الجن: ١٩] وقال في التحدي: **﴿وإنْ كُنْتُم في رَيبٍ مِّما نَزَّلْنا عَلَى عَبْدِنا فَأْتوا بِسُورة مِن مِّثْله﴾** [البقرة: ٢٣].

فالدين كله داخل في العبادة، وقد ثبت في الصحيح أن جبريل لما جاء إلى النبي ﷺ في صورة أعرابي، وسأله عن: الإسلام، والإيمان، والإحسان، فقال: «**الإسلام أن تشهد: أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلًا -قال: فما الإيمان؟ قال-: أن تؤمن: بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، والبعث بعد الموت، وتؤمن بالقدر خيره وشره -قال: فما الإحسان؟ قال-: «أن تعبدالله: كأنك تراه، فإن لم تكن تراه، فإنه يراك**»، ثم قال في آخر الحديث: «**هذا جبريل، جاءكم يعلمكم دينكم**» فجعل هذا كله من الدين.

والدين يتضمن معنى الخضوع والذل، يقال: دنته فدان، أي أذللته فذلّ،

ويقال: ندين الله، وندين لله، أي: نعبد الله نطيعه ونخضع له. فدين الله عبادته وطاعته، والخضوع له، والعبادة أصل معناها: الذل، أيضاً يقال: طريق معبد، إذا كان مذللاً، قد وطئته الأقدام، لكن العبادة المأمور بها تتضمن معنى: الذل، ومعنى الحب، فهي تتضمن: غاية الذل لله بغاية المحبة له.

فإن آخر مراتب الحب هو: التتيم، وأوله: العلاقة، لتعلق القلب بالمحبوب، ثم الصبابة، لانصباب القلب إليه، ثم الغرام، وهو الحب اللازم للقلب، ثم العشق، وآخرها التتيم، يقال: تيم الله، أي عبد الله، فالمتيم: المعبد لمحبوبه.

ومن خضع لإنسان مع بغضه له فلا يكون عابداً، ولو أحب شيئًا ولم يخضع له لم يكن عابداً له، كما قد يحب ولده وصديقه، ولهذا لا يكفي أحدهما في عبادة الله، بل يجب أن يكون الله أحب إلى العبد من كل شيء، وأن يكون الله عنده أعظم من كل شيء، بل لا يستحق المحبة والذل التام إلا الله، فكل ما أحب لغير الله فمحبته فاسدة، وما عظم بغير أمر الله كان تعظيمه باطلاً، قال تعالى: **﴿قُلْ إنْ كان آباؤُكم وأبْنَاؤكُم وإخوانُكم وأزْواجُكم وعَشِيْرَتُكُمْ وأموالٌ اقْتَرَفْتُمُوها وتِجَارَةٌ تَخْشَون كَسَادَها ومساكِنُ تَرْضَونَها أحَبَّ إلَيكم مِّنَ اللهِ وَرَسُولِه وجِهادٍ في سَبِيْلِهِ فَتَربَّصُوا حتَّى يأتِيَ اللهُ بأمْرِه﴾** [التوبة: ٢٤] فجنس المحبة يكون لله ورسوله: كالطاعة، والإرضاء لله ورسوله: **﴿والله وَرَسُولُهُ أحَقُّ أَنْ يُرضُوه﴾** [التوبة: ٦٢] والإيتاء لله ورسوله **﴿ولو أَنَّهم رَضُوا ما آتاهُمُ اللهُ ورَسُولُهُ﴾** [التوبة: ٥٩]

وأما العبادة، وما يناسبها من: التوكل، والخوف، ونحو ذلك. فلا يكون إلا لله وحده، كما قال تعالى: **﴿قل يا أهلَ الكِتَاب تعَالَوا إلىَ كَلمَةٍ سَوآءٍ بَيْنَنا وبَيْنَكم أن لا نعبُد إلَّا الله وَلا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا ولا يَتَّخِذَ بعضُنا بَعْضاً أَرْباباً من دُون الله فإن تَولوا فقوُلوا اشْهَدُوا بأنَّا مُسْلِمُون﴾** [آل عمران: ٦٤] وقال تعالى **﴿ولَو أَنَّهم رَضُوا ما آتاهُمُ اللهُ ورَسُولُه وقالوا حَسْبُنَا اللهُ سَيُؤْتِينَا اللهُ مِنْ فَضْلِهِ ورسوله إنَّا إلىَ الله**

رَاغبون﴾ [التوبة: ٥٩] فالإيتاء لله ورسوله لقوله تعالى: **﴿وما آتاكُمُ الرسُولُ فَخُذُوه وما نَهَاكُمْ عنه فانْتَهُوا﴾** [الحشر: ٧]

وأما الحسب فهو: الكافي فهو: الله وحده، كما قال تعالى: **﴿الذين قال لَهُمُ النَّاسُ إنَّ النَّاسَ قد جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوهُمْ فزادَهم إيماناً وقالوا حَسْبُنا الله ونِعْمَ الوَكِيل﴾** [آل عمران: ١٧٣] وقال تعالى: **﴿يا أَيُّها النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللهُ ومَنِ اتَّبعكَ مِن المُؤمنين)** [الأنفال: ٦٤] أي حسبك وحسب من اتبعك الله، ومن ظن أن المعنى حسبك الله والمؤمنون معه، فقد غلط غلطاً فاحشاً، كما قد بسطناه في غير هذا الموضع، وقال تعالى: **﴿أَلَيْسَ اللهُ بكافٍ عَبْدَه﴾** [الزمر: ٣٦] وتحرير ذلك: أن العبد يراد به المعبد، الذي عبده الله، وذلله، ودبره، وصرفه. وبهذا الاعتبار فجميع المخلوقين: عباد الله من الأبرار والفجار، والمؤمنين والكفار، وأهل الجنة وأهل النار. إذ هو ربهم كلهم ومليكهم، لا يخرجون عن: مشيئته، وقدره، وكلماته التامات التي لا يجاوزها بر ولا فاجر. فما شاء كان وإن لم يشاؤا. وما شاؤا، إن لم يشأه لم يكن، كما قال تعالى: **﴿أَفَغَيْرَ دِيْنِ اللهِ يَبْغُون ولَهُ أَسْلَمَ مَنْ في السمواتِ والأَرْضِ طوعًا وكَرْهًا وإلَيه يُرْجَعُون﴾** [آل عمران: ٨٣] فهو سبحانه: رب العالمين، وخالقهم، ورازقهم، ومحييهم، ومميتهم، ومقلب قلوبهم، ومصرف أمورهم. لا رب لهم غيره، ولا ملك لهم سواه، ولا خالق إلا هو. سواء اعترفوا بذلك، أو أنكروه. وسواء علموا بذلك أو جهلوه، ولكن أهل الإيمان منهم: علموا ذلك، واعترفوا به. بخلاف من كان جاهلاً بذلك، أو جاحداً له، مستكبراً على ربه. لا يقر، ولا يخضع له مع علمه بإن الله ربه، وخالقه، فالمعرفة بالحق إذا كانت مع الاستكبار عن قبوله والجحد له كانت عذاباً على صاحبه، كما قال تعالى: **﴿وَجَحَدُوا بها وَاسْتَيْقَنَتْها أنفُسُهم ظُلماً وعُلُوًّا فانظُر كيف كان عاقبةُ المُفْسدين﴾** [النمل: ١٤] وقال تعالى: **﴿الذين آتيناهُمُ الكِتاب يعرفُونه كما يعرِفون أبناءَهم وإنَّ فريقاً منهم لَيَكْتُمُون الحقَّ وهم يعلَمون﴾** [البقرة: ١٤٦] وقال تعالى: **﴿فَإنَّهم لا يُكَذِّبُونك ولكِنَّ الظَّالمين بآياتِ اللهِ يَجْحَدُون﴾** [الأنعام: ٣٣]

فإذا عرف العبد أن الله: ربه، وخالقه، وأنه مفتقر إليه، ومحتاج إليه؛ عرف عبوديته المتعلقة بربوبية الله، وهذا العبد يسأل ربه، ويتضرع إليه، ويتوكل عليه، لكن قد يطيع أمره وقد يعصيه، وقد يعبده مع ذلك، وقد يعبد الشيطان والأصنام، ومثل هذه العبودية لا تفرق بين: أهل الجنة، وأهل النار، ولا يصير بها الرجل مؤمنا، كما قال الله تعالى: ﴿**وما يُؤْمِنُ أكْثَرُهم بالله إلا وَهُمْ مُشْرِكون**﴾ [يوسف: ١٠٦] فإن المشركين كانوا يقرون أن الله: خالقهم، ورازقهم. وهم يعبدون غيره، قال تعالى: ﴿**وَلئن سألْتُهم من خَلَقَ السَّمَواتِ والأَرْضَ ليَقُولُنّ الله**﴾ [لقمان: ٢٥] وقال تعالى: ﴿**قُل لِّمَنِ الأَرْضُ ومن فيها إن كنتم تعلمون* سيقولُون لله قل أفلا تَذَكَّرون* قل من ربُّ السمواتِ السَّبْع وربُّ العرشِ العظيم* سيقولون لله قل أفلا تَتَّقون* قل من بيَدِه مَلَكُوتُ كلِّ شَيءٍ وهو يُجِيرُ وَلا يُجَارُ عليه إنْ كنتم تعلَمون* سيقُولون لله قل فَأَنَّىٰ تُسْحرون**﴾ [المؤمنون: ٨٤-٨٩]

وكثير ممن يتكلم في الحقيقة ويشهدها: يشهد هذه الحقيقة، وهي الحقيقة الكونية التي يشترك فيها وفي شهودها ومعرفتها: المؤمن والكافر، والبر والفاجر. وإبليس معترف بهذه الحقيقة وأهل النار، قال إبليس: ﴿**ربِّ فأنْظِرْني إلىَ يَومِ يُبْعَثُون**﴾ وقال: ﴿**ربِّ بِما أَغْوَيْتَني لأُزَيِّنَنَّ لهم في الأَرْضِ ولأُغْوِيَنهُمْ أجمعين**﴾ [الحجر: ٣٩] وقال: ﴿**فبِعزَّتِكَ لأُغْوِيَنَّهم أَجْمَعِين**﴾ [صَ: ٨٢] وقال: ﴿**أرأيتَكَ هذا الذي كَرَّمت عليّ**﴾ [الإسراء: ٦٢] وأمثال هذا من الخطاب الذي يقر فيه بأن الله ربه وخالقه وخالق غيره

وكذلك أهل النار قالوا: ﴿**رَبَّنا غَلَبَتْ علَيْنا شِقْوَتُنا وكنا قوماً ضالين**﴾ [المؤمنون: ١٠٦] وقال: ﴿**ولو تَرَى إذ وُقِفُوا على ربِّهم قال أليسَ هذا بالحق قالوا بَلىَ وربِّنا**﴾ [الأنعام: ٣٠]

فمن وقف عند هذه الحقيقة وعند شهودها، ولم يقم بما أمر به من الحقيقة الدينية التي هي: عبادته المتعلقة بإلٰهيته وطاعة أمره وأمر رسله، كان من جنس

إبليس وأهل النار، وإن ظن مع ذلك أنه من: خواص أولياء الله تعالى، وأهل المعرفة والتحقيق، الذين سقط عنهم الأمر والنهي الشرعيان، كان شرًّا من أهل الكفر والإلحاد.

ومن ظن: أن الخضر أو غيره، سقط عنهم الأمر لمشاهدة الإرادة، ونحو ذلك، كان قوله هذا شرًّا من أقوال الكافرين: بالله ورسله. حتى يدخل في النوع الثاني من معنى العبد وهو: العبد بمعنى: العابد، فيكون عابداً لله لا يعبد إلا إياه، فيطيع أمره وأمر رسله. ويوالي أولياءه المؤمنين المتقين، ويعادي أعداءه. وهذه العبادة متعلقة بإلهيته تعالى. ولهذا كان عنوان التوحيد: لا إله إلا الله. بخلاف من يقر بربوبيته ولا يعبده أو يعبد معه إلها آخر. فالإلّه الذي يأهله القلب: بكمال الحب، والتعظيم والإجلال والإكرام والخوف والرجاء. ونحو ذلك وهذه العبادة هي التي يحبها الله ويرضاها، وبها وصف المصطفين من عباده وبها بعث رسله.

وأما العبد بمعنى المعبد سواء أقر بذلك أو أنكره: فتلك يشترك فيها المؤمن والكافر. وبالفرق بين هذين النوعين يعرف الفرق بين الحقائق الدينية الداخلة في عبادة الله، ودينه، وأمره الشرعي التي يحبها ويرضاها، ويوالى أهلها، ويكرمهم بحسبها، وبين الحقائق الكونية التي يشترك فيها: المؤمن والكافر، والبر والفاجر، التي من اكتفى بها ولم يتبع الحقائق الدينية كان من أتباع إبليس اللعين والكافرين برب العالمين، ومن اكتفى بها في بعض الأمور دون بعض أو في مقام أو حال نقص من إيمانه وولايته لله بحسب ما نقص من الحقائق الدينية.

وهذا: مقام عظيم، فيه غلط الغالطون، وكثر فيه الاشتباه على السالكين، حتّى زلق فيه من أكابر الشيوخ المنتسبين إلى التحقيق والتوحيد والعرفان، مالا يحصيهم إلا الله الذي يعلم: السر، والإعلان.

وإلى هذا أشار الشيخ عبد القادر - رحمه الله - فيما ذكر عنه بأن كثيراً من الرجال إذا وصلوا إلى القضاء والقدر أمسكوا، إلا أنا فإني انفتحت لي فيه روزنة،

فنازعت أقدار الحق بالحق للحق، والرجل من يكون منازعاً للقدر لا من يكون موافقاً للقدر.

والذي ذكره الشيخ - رحمه الله - هو الذي أمر الله به ورسوله؛ لكن كثيراً من الرجال غلطوا، فإنهم قد يشهدون ما يقدر على أحدهم من المعاصي والذنوب، أو ما يقدر على الناس من ذلك؛ بل من الكفر، ويشهدون أن هذا جار بمشيئة الله وقضائه وقدره، داخل في حكم ربوبيته ومقتضى مشيئته، فيظنون أن الاستسلام لذلك وموافقته، والرضاء به، ونحو ذلك: ديناً، وطريقاً، وعبادة. فيضاهون المشركين الذين قالوا ﴿**لو شَاءَ اللهُ ما أَشْرَكْنَا ولا أباؤُنا ولا حَرَّمْنا من شيء**﴾ [الأنعام: ١٤٨] وقالوا ﴿**أَنُطْعِمُ مَنْ لو يَشَآءُ اللهُ أَطْعَمَه**﴾ [يٓس: ٤٧] وقَالُوا ﴿**لو شآءَ الرَّحْمَن ما عَبَدْناهم**﴾ ولو هدوا لعلموا أن القدر أمرنا أن نرضى به، ونصبر على موجبه في المصائب الى تصيبنا: كالفقر، والمرض، والخوف. قال تعالى: ﴿**ما أَصَابَ مِن مُصِيْبَةٍ إلا بإذْن الله ومَنْ يُؤمن باللهِ يَهْدِ قَلْبَه**﴾ [التغابن: ١١]

قال بعض السلف: هو الرجل تصيبه المصيبة، فيعلم أنها من عند الله، فيرضى ويسلم.

وقال تعالى: ﴿**ما أَصَابَ من مُّصِيْبَةٍ في الأَرْضِ ولا في أَنْفُسِكم إلا في كِتابٍ مِّنْ قبلِ أَنْ نَبْرَأَها إِنَّ ذَلِكَ على الله يسيرٌ* لكيَلا تَأْسَوا على ما فَاتَكْم ولا تَفْرَحُوا بما آتَاكم**﴾ [الحديد: ٢٢، ٢٣]

وفي الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: «**احتج آدم وموسى، فقال موسى: أنت آدم الذي خلقك الله بيده، ونفخ فيك من روحه، وأسجد لك ملائكته، وعلمك أسماء كل شيء، فلماذا أخرجتنا ونفسك من الجنة؟! فقال له آدم: أنت موسى الذي اصطفاك الله برسالاته وبكلامه، فهل وجدت ذلك مكتوباً عليَّ قبل أن أخلق؟! قال: نعم. قال-: فحج آدمُ موسى**».

وآدم - عليه السلام - لم يحتج على موسى بالقدر، ظناً أن المذنب يحتج

بالقدر، فإن هذا لا يقوله مسلم، ولا يقوله عاقل، ولو كان هذا عذراً لكان عذرًا لإبليس، وقوم نوح، وقوم عاد، وكل كافر، ولا موسى أيضاً لام آدم - عليه السلام - لأجل الذنب. فإن آدم تاب الله عليه، فاجتباه، وهداه، ولكن لامه لأجل المصيبة التي لحقتهم بالخطيئة، ولهذا قال له: فلماذا أخرجتنا، ونفسك من الجنة؟ فأجابه آدم: بأن هذا كان مكتوباً قبل أن يخلق. فكان العمل والمصيبة المترتبة عليه مقدرًا، وما قدر من المصائب يجب الاستسلام له، فإنه من تمام الرضاء بالله ربًا[١].

وأما الذنوب، فليس للعبد أن يذنب، وإذا أذنب فعليه أن يستغفر الله، ويتوب من صنوف المصائب، ويصبر على المصائب، قال تعالى: **﴿فَاصْبِرْ إِنَّ وعدَ الله حقٌّ واسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ﴾** [غافر: ٥٥] وقال: **﴿وإن تَصْبِرُوا وتَتَّقُوا لا يَضُرُّكم كيدُهم شيئاً﴾** [آل عمران: ١٢٠] وقال تعالى: **﴿وَإِنْ تَصْبِرُوا وتَتَّقُوا فإنَّ ذلك مِنْ عَزْمِ الأُمور﴾** [آل عمران: ١٨٦] وقال يوسف: **﴿إِنَّه مَن يَتَّقِ وَ يَصْبِرْ فَإِنَّ الله لا يُضِيعُ أجرَ المُحْسِنِين﴾** [يوسف: ٩٠]

وكذلك ذنوب العباد يجب على العبد فيها أن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر؛ بحسب قدرته، ويجاهد في سبيل الله الكفار والمنافقين، ويوالي أولياء الله، ويعادي أعداء الله، ويحب في الله، ويبغض في الله تعالى، كما قال تعالى: **﴿يا أيُّها الذين آمنوا لا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وعَدُوَّكم أولياَءَ تُلْقُون إِلَيْهم بالمَوَدَّة وقد كَفَرُوا بما جاَءَكُم مِنَ الحَقِّ يُخْرِجُون الرَّسُولَ وإيَّاكم﴾** [الممتحنة: ١] إلى قوله: **﴿قد كَانَتْ لكم أسوةٌ حَسَنَةٌ في إِبْراهيمَ والَّذِينَ معه إذ قَالُوا لقَومِهم إنَّا بُرَءاءُ مِنْكم ومما تَعْبُدون من دُون اللهِ كَفَرْنا بكم وبَدَا بينَنا وبينكم العداوةُ والبغْضَاءُ أبداً حتى**

(١) إنّما يجب الرضى والاستسلام لله في كلّ ما وقع فلا يعترض ولا يسخط وهذا لا يقتضي عدم مقاومة المصائب الشخصية كالأمراض الجسديّة والاجتماعيّة كالظلم بل شرع الله مراعاة سنّته في حفظ الصحّة والتداوي وفي إزالة المنكرات بقدر الاستطاعة وسيصرّح المصنف به

تُؤْمِنُوا بالله وحدَه﴾ [الممتحنة: ٤] وقال تعالى: ﴿لا تَجِدُ قوما يُؤْمِنُون بالله واليوم الآخِرِ يُوَادُّون من حادَّ الله ورَسُولَه ولو كانُوا آبَاءَهُم أو أبنآءَهُمْ أو إخْوانَهم أو عشيرتَهُم، أولئك كَتَبَ في قلوبهم الإيمانَ وأيَّدَهم برُوح منه﴾ [المجادلة: ٢٢] وقال تعالى: ﴿أم نَجْعَل الذين آمَنُوا وعَمِلُوا الصالحاتِ كَالْمُفْسِدين في الأَرْض أم نَجعَلُ المتَّقِين كالفُجَّار﴾ [صَ: ٢٨] وقال تعالى ﴿أَفنجْعَلُ المسلمين كالمُجْرِمين﴾ [القلم: ٣٥] وقال تعالى: ﴿أم حَسِبَ الذين اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أن نَجْعَلَهُمْ كالذين آمَنُوا وعَمِلُوا الصالحات سوآءً مَّحْياهم وَمَماتُهُمْ سآءَ ما يَحْكُمون﴾ [الجاثية: ٢١] وقال تعالى: ﴿وما يَسْتَوِي الأَعْمَى والبَصِيرُ ولا الظُّلُماتُ ولا النُّورُ ولا الظِلُّ ولا الحَرُورُ وما يَسْتَوى الأَحْياءُ ولا الأَمْواتُ﴾ [فاطر: ١٩-٢٢] وقال تعالى: ﴿ضَرَبَ الله مثلا رجلًا فيه شُركَآءُ مُتَشَاكِسُون ورجلًا سَلَماً لِّرَجُلٍ هل يَسْتَوِيَان مَثَلًا﴾ [الزمر: ٢٩] وقال تعالى: ﴿ضرَبَ الله مثلًا عَبْداً مَمْلُوكاً لَّا يَقْدِرُ على شيء ومَن رَّزَقْنَاه مِنَّا رِزْقا حَسَناً فهو يُنْفِق منه سِرًّا وَجَهْراً هل يَسْتَوُون الحمدُلله بَلْ أكثَرُهم لا يعلَمُون* وضَرَبَ الله مَثَلًا رَّجُلَين أَحَدُهما أبْكَمُ لا يَقْدِر على شيءٍ وهُو كَلٌّ علىَ مَولاه أيْنَما يُوَجِّهْهُ لا يأتِ بخَيْر هل يَسْتَوِي هو ومن يأمُرُ بالعَدْل وهو عَلىَ صِراطٍ مُّستقيم﴾ [النحل: ٧٥، ٧٦] وقال تعالى: ﴿لا يُستَوِى أصحابُ النَّار وأصحابُ الجَنَّة، أصحابُ الجَنَّة هم الفائِزُون﴾ [الحشر: ٢٥]

ونظائر ذلك كثير مما يفرق الله فيه بين: أهل الحق والباطل، وأهل الطاعة والمعصية، وأهل البر والفجور، وأهل الهدى والضلال، وأهل الغي والرشاد، وأهل الصدق والكذب.

فمن شهد الحقيقة الكونية دون الدينية سوّى بين هذه الأجناس المختلفة التي فرق الله بينها غاية التفريق حتى يؤول به الأمر إلى أن يسوّي الله بالأصنام، كما قال تعالى عنهم: ﴿تالله إنْ كُنَّا لفي ضَلالٍ مُّبينٍ إذْ نُسَوِّيْكم بِرَبِّ الْعَالَمين﴾ [الشعراء: ٩٧، ٩٨]

بل قد آل الأمر بهؤلاء إلى أن سووا الله بكل موجود وجعلوا ما يستحقه من العبادة والطاعة حقًّا لكل موجود إذ جعلوه هو وجود المخلوقات، وهذا من أعظم الكفر والإلحاد، والكفر برب العباد.

هؤلاء يصل بهم الكفر إلى أنهم لا يشهدون أنهم عباد لا بمعنى أنهم معبدون، ولا بمعنى أنهم عابدون، إذ يشهدون أنفسهم هي الحق، كما صرح بذلك طواغيتهم: كابن عربي صاحب الفصوص، وأمثاله من الملحدين المفترين: كابن سبعين، وأمثاله.

ويشهدون: أنهم هم العابدون والمعبودون، وهذا ليس بشهود لحقيقة لا كونية ولا دينية؛ بل هو ضلال وعمى عن شهود الحقيقة الكونية، حيث جعلوا وجود الخالق هو المخلوق، وجعلوا كل وصف مذموم وممدوح نعتاً للخالق وللمخلوق، إذ وجود هذا هو وجود هذا عندهم.

وأما المؤمنون بالله ورسوله: عوامهم وخواصهم، الذين هم أهل الكتاب، كما قال النبي ﷺ: «**إن لله أهلين من الناس**» قيل: من هم يا رسول الله؟ -«**أهل القرآن هم أهل الله وخاصته**-» فهؤلاء يعلمون أن الله رب كل شيء ومليكه وخالقه، وأن الخالق سبحانه مباين للمخلوقات، ليس هو حالًّا فيها، ولا متحداً بها، ولا وجوده وجودها.

والنصارى كفرهم الله بأن قالوا بالحلول والاتحاد بالمسيح خاصة، فكيف من جعل ذلك عاماً في كل مخلوق؟

ويعلمون مع ذلك أن الله أمر بطاعته وطاعة رسوله، ونهى عن معصيته ومعصية رسوله، وأنه لا يحب الفساد، ولا يرضى لعباده الكفر، وأن على الخلق أن يعبدوه، ويطيعوا أمره، ويستعينوا به على ذلك، كما قال: ﴿**إِيَّاكَ نَعْبُدُ وإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ**﴾

ومن عبادته وطاعة أمره: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بحسب

الإمكان، والجهاد في سبيله لأهل الكفر والنفاق، فيجتهدون في إقامة دينه مستعينين به دافعين مزيلين بذلك ما قدر من السيئات دافعين بذلك ما قد يخاف من ذلك، كما يزيل الإنسان الجوع الحاضر بالأكل، ويدفع به الجوع المستقبل، وكذلك إذا أزال البرد ودفعه باللباس، وكذلك كل مطلوب يدفع به مكروه، كما قالوا للنبي ﷺ: أرأيت أدوية نتداوى بها، ورقى نسترقى بها، وتقاة نتقيها، هل ترد من قدر الله شيئاً؟ فقال: **«هي من قدر الله»** وفي الحديث **«أن الدعاء والبلاء ليلتقيان فيعتلجان بين السماء والأرض»** فهذا حال المؤمنين بالله ورسوله العابدين لله، وكل ذلك من العبادة.

وهؤلاء الذين يشهدون الحقيقة الكونية وهي ربوبيته تعالى لكل شيء، ويجعلون ذلك مانعاً من اتباع أمره الديني الشرعي على مراتب في الضلال، فغلاتهم يجعلون ذلك مطلقاً عاماً، فيحتجون بالقدر في كل ما يخالفون فيه الشريعة، وقول هؤلاء شر من قول اليهود والنصارى، وهو من جنس قول المشركين الذين قالوا: ﴿**لو شآءَ الله ما أَشْرَكْنا ولا آباؤُنَا ولا حَرَّمْنا من شيء**﴾ [الأنعام: ١٤٨] وقالوا: ﴿**لو شاء الرَّحْمَنُ ما عَبَدْنَاهم**﴾ [الزخرف: ٢٠]

وهؤلاء من أعظم أهل الأرض تناقضاً، بل كل من احتج بالقدر متناقض، فإنه لا يمكنه أن يقر كل آدمي على ما فعل. فلا بد إذا ظلمه ظالم، أو ظلم الناس ظالم، وسعى في الأرض بالفساد، وأخذ يسفك دماء الناس، ويستحل الفروج، ويهلك الحرث والنسل، ونحو ذلك من أنواع الضرر التي لا قوام للناس إلا بها؛ أن يدفع هذا العدوان، ويعاقب الظالم بما يكف عدوان أمثاله.

فيقال له: إن كان القدر حجة، فدع كل أحد يفعل ما يشاءبك وبغيرك. وإن لم يكن حجة بطل أصل قولك.

وأصحاب هذا القول الذين يحتجون بالحقيقة الكونية لا يطردون هذا القول ولا يلتزمونه، وإنما هم بحسب أهوائهم وآرائهم، كما قال فيهم بعض العلماء: أنت

عند الطاعة قدري، وعند المعصية جبرى. أي مذهب وافق هواك تمذهبت به.

ومنهم صنف يدعون التحقيق والمعرفة، فيزعمون أن الأمر والنهى لازم لمن شهد لنفسه فعلًا، وأثبت له صنعاً. أما من شهد أن أفعاله مخلوقة، أو أنه مجبور على ذلك، وأن الله هو المتصرف فيه كما يحرك سائر المتحركات، فإنه يرتفع عنه الأمر والنهي والوعد والوعيد.

وقد يقولون: من شهد الإرادة سقط عنه التكليف، ويزعم أحدهم أن الخضر سقط عنه التكليف لشهوده الإرادة، فهؤلاء يفرقون بين العامة وبين الخاصة الذين شهدوا الحقيقة الكونية، فشهدوا: أن الله خالق أفعال العباد، وأنه مريد لجميع الكائنات

وقد يفرقون بين من يعلم ذلك علماً وبين من يراه شهوداً، فلا يسقطون التكليف عن من يؤمن بذلك ويعلمه فقط، ولكن عن من يشهده، فلا يري لنفسه فعلًا أصلًا.

وهؤلاء يجعلون الجبر وإثبات القدر مانعاً من التكليف على هذا الوجه.

وقد وقع في هذا طوائف من المنتسبين إلى التحقيق والمعرفة والتوحيد.

وسبب ذلك أنه ضاق نطاقهم عن كون العبد يؤمر بما يقدر عليه خلافه، كما ضاق نطاق المعتزلة وغيرهم من القدرية عن ذلك.

ثم المعتزلة أثبتت الأمر والنهي الشرعيين، وردت القضاء والقدر الذي هو إرادة الله العامة وخلقه لأفعال العباد، وهؤلاء أثبتوا القضاء والقدر، ونفوا الأمر والنهي في حق من شهد القدر. إذ لم يمكنهم نفي ذلك مطلقاً.

وقول هؤلاء شر من قول المعتزلة، ولهذالم يكن في السلف من هؤلاء أحد، وهؤلاء يجعلون الأمر والنهي للمحجوبين، الذين لم يشهدوا هذه الحقيقة الكونية، ولهذا يجعلون من وصل إلى هذه الحقيقة سقط عنه الأمر والنهي، وصار من الخاصة.

وربما تأولوا على ذلك قوله تعالى: **﴿واعبُدْ ربَّك حتى يأتِيَك اليَقِينُ﴾** [النحل: ٩٩] وجعلوا اليقين هو معرفة هذه الحقيقة.

وقول هؤلاء: كفر صريح، وإن وقع فيه طوائف لم يعلموا أنه كفر، فإنه قد علم بالاضطرار من دين الإسلام أن: الأمر والنهى لازم لكل عبد، ما دام عقله حاضراً إلى أن يموت، لا يسقط عنه الأمر والنهي لا بشهوده القدر ولا بغير ذلك، فمن لم يعرف ذلك عرّفه وبين له، فإن أصر على اعتقاد سقوط الأمر والنهي، فإنه يقتل.

وقد كثرت مثل هذه المقالات في المتأخرين.

وأما المتقدمون من هذه الأمة، فلم تكن هذه المقالات معروفة بينهم، وهذه المقالات هي: محادّة لله ورسوله، ومعاداة له، وصد عن سبيله، ومشاقة له، وتكذيب لرسله، ومضادة له في حكمه.

وإن كان من يقول هذه المقالات قد يجهل ذلك، ويعتقد أن هذا الذي هو عليه طريق الرسول وطريق أولياء الله المحققين، فهو في ذلك بمنزلة من يعتقد أن الصلاة لا تجب عليه لاستغنائه عنها بما يحصل له من الأحوال القلبية، أو أن الخمر حلال له لكونه من الخواص الذين لا يضرهم شرب الخمر أو أن الفاحشة حلال له لأنه صار: كالبحر لا تكدره الذنوب، ونحو ذلك.

ولا ريب أن المشركين الذين كذبوا الرسل، يترددون بين البدعة المخالفة لشرع الله، وبين الاحتجاج بالقدر على مخالفة أمر الله، فهؤلاء الأصناف فيهم شبه من المشركين، إما أن يبتدعوا، وإما أن يحتجوا بالقدر، وإما أن يجمعوا بين الأمرين، كما قال تعالى عن المشركين: **﴿وإذَا فَعَلُوا فاحشةً قالوا وَجَدْنَا عَلَيْها آبَآءَنا واللهُ أَمَرَنا بها قُلْ إنَّ اللهَ لا يأمُرُ بِالفَحْشآءِ أتقُولون على اللهِ مالا تَعْلَمون﴾** [الأعراف: ٢٨] وكما قال تعالى عنهم: **﴿وقَالَ الذين أشْرَكوا لو شاءَ اللهُ ما أشْرَكْنا ولا آباؤُنا ولا حَرَّمْنا من شيء﴾** [الأنعام: ١٤٨]

وقد ذكر عن المشركين ما ابتدعوه من الدين الذي فيه تحليل الحرام والعبادة التي لم يشرعها الله بمثل قوله: **﴿وقالوا هَذِهِ أنعامٌ وحَرْث حِجْر لَّا يَطْعُمُها إلا مَن نَّشَآءُ بِزُعْمِهم وأنعامٌ حُرِّمتْ ظهورُها وأنعامٌ لَّا يَذْكُرُون اسمَ اللهِ عَليها افْتِرَآءً عليه﴾** [الأنعام: ١٣٨] إلى آخر السورة. وكذلك في سورة الأعراف في قوله تعالى: **﴿يا بني آدَمَ لايَفْتِنَنَّكُمُ الشَّيطانُ كما أَخرجَ أَبوَيْكم من الجَنَّة﴾** [الأعراف: ٢٧] إلى قوله: **﴿وإذا فَعَلُوا فاحشةً قالوا وَجَدْنَا عليها آبآءَنا والله أَمرنا بِها قل إن الله لا يأمُرُ بالفَحْشآءِ﴾** [الأعراف: ٢٨] إلى قوله: **﴿قل أَمَرَ رَبِّي بالقِسْط وأَقيمُوا وُجُوهَكُم عند كلِّ مَسْجِد** -إلى قوله- **وكُلُوا واشْرَبُوا ولا تُسْرِفُوا إنه لا يحِبُّ المُسْرِفِين﴾** [الأعراف: ٢٩-٣١]. **﴿قل من حَرَّم زينةَ اللهِ الَّتي أَخْرَجَ لعباده والطَّيِّبات مِنَ الرِّزْقَ قل هي للذين آمَنُوا في الحياةِ الدُّنيا خالِصَةً يومَ القِيامة﴾** -إلى قوله- **﴿قل إنَّما حَرَّم ربي الفَوَاحِشَ ما ظَهَرَ منها وما بَطَنَ والأثمَ والبَغْيَ بغَيْرِ الحَقِّ وأن تُشْرِكُوا بالله ما لم يُنَزِّلْ به سُلْطَاناً وأن تقُولُوا علىَ اللهِ مالا تعلَمُون﴾** [الأعراف: ٣٢، ٣٣]

وهؤلاء قد يسمون ما أحدثوه من البدع حقيقة، كما يسمون ما يشهدون من القدر حقيقة، وطريق الحقيقة عندهم هو السلوك الذي لا يتقيد صاحبه بأمر الشارع ونهيه، ولكن بما يراه ويذوقه ويجده ونحو ذلك.

وهؤلاء لا يحتجون بالقدر مطلقاً بل عمدتهم اتباع آرائهم وأهوائهم، وجعلهم لما يرونه ويهوونه حقيقة، وأمرهم باتباعها دون اتباع أمر الله ورسوله، نظير بدع أهل الكلام من الجهمية، وغيرهم الذين يجعلون ما ابتدعوه من الأقوال المخالفة للكتاب والسنة حقائق عقلية يجب اعتقادها، دون ما دلت عليه السمعيات.

ثم الكتاب والسنة إما أن يحرفوه عن مواضعه، وإما أن يعرضوا عنه بالكلية، فلا يتدبرونه ولا يعقلونه، بل يقولون نفوض معناه إلى الله مع اعتقادهم لبعض مدلوله.

وإذا حقق على هؤلاء ما يزعمونه من العقليات المخالفة للكتاب والسنة

وجدت جهليات واعتقادات فاسدة، وكذلك أولئك إذا حقق عليهم ما يزعمونه من حقائق أولياء الله المخالفة للكتاب والسنة وجدت من الأهواء التي يتبعها أعداء الله لا أولياؤه.

وأصل ضلال من ضل هو تقديم قياسه على النص المنزل من عند الله، واختياره الهوىَ على اتباع أمر الله، فإن الذوق والوجد ونحو ذلك هو بحسب ما يحبه العبد فكل محب له: ذوق، ووجد، بحسب محبته.

فأهل الإيمان لهم من الذوق والوجد مثل ما بينه النبي ﷺ بقوله في الحديث الصحيح: «**ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان: من كان الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، ومن كان يحب المرء لا يحبه إلا لله، ومن كان يكره أن يرجع في الكفر بعد إذ أنقذه الله منه كما يكره أن يلقى في النار**»

وقال ﷺ في الحديث الصحيح: «**ذاق طعم الإيمان: من رضى بالله ربا، وبالإسلام ديناً، وبمحمد نبيًّا**»

وأما أهل الكفر والبدع والشهوات فكل بحسبه، قيل لسفيان بن عيينة: ما بال أهل الأهواء لهم محبة شديدة لأهوائهم؟ فقال: أنسيت قوله تعالى: ﴿**وَأُشْرِبُوا في قُلُوبِهِمُ العِجلَ بكُفْرهم**﴾ [البقرة: ٩٣] أو نحو هذا الكلام، فعباد الأصنام يحبون آلهتهم، كما قال تعالى: ﴿**ومنَ النَّاس مَن يَتَّخِذُ من دون الله أَنْداداً يُحِبُّونهم كحُبِّ الله والذين آمنوا أَشَدُّ حُبًّا لله**﴾ [البقرة: ١٦٥] وقال: ﴿**فإن لَمْ يَسْتَجيبُوا لك فَٱعْلَمْ أَنَّما يَتَّبعُون أَهْوآءَهم وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن اتَّبَعَ هَواهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ الله**﴾ [القصص: ٥٠] وقال: ﴿**إن يَتَّبِعُون إلَّا الظَنَّ وما تَهْوَى الأنْفُسُ ولَقَدْ جَاءَهُمْ مِن رَّبِّهِمُ الهُدَى**﴾ [النجم: ٢٣] ولهذا يميل هؤلاء إلى سماع الشعر والأصوات التي تهيج المحبة المطلقة، التي لا تختص بأهل الإيمان، بل يشترك فيها محب الرحمن، ومحب الأوثان، ومحب الصلبان، ومحب الأوطان، ومحب الإخوان، ومحب المردان، ومحب النسوان. وهؤلاء الذين يتبعون أذواقهم ومواجيدهم من غير اعتبار لذلك بالكتاب والسنة وما كان عليه سلف الأمة

فالمخالف لما بعث الله به رسله من عبادته وطاعته وطاعة رسله لا يكون متبعاً للدين الذي شرعه الله كما قال: ﴿**ثُمَّ جَعَلْنَاكَ على شَرِيْعَةٍ مِّنَ الأَمْرِ فَاتَّبِعها ولا تَتَّبِعْ أهوآءَ الذين لا يَعْلَمُون* إنَّهم لَن يُّغْنُوا عَنْك مِّنَ اللهِ شيئاً وإنَّ الظَّالمين بعضُهم أَولياءُ بَعْضٍ واللهُ وَليُّ المُتَّقِين**﴾ [الجاثية: ١٨، ١٩] بل يكون متبعاً لهواه بغير هدى من الله قال تعالى: ﴿**أَمْ لَهُمْ شُرَكَآءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِن الدِّين ما لم يَأْذَنُ بِهِ اللهُ**﴾ [الشورى: ٢١] وهم في ذلك.

تارة يكونون على بدعة يسمونها: حقيقة يقدمونها على شريعة الله.

وتارة يحتجون بالقدر الكوني على شريعة الله، كما أخبر به تعالى عن المشركين كما تقدم.

ومن هؤلاء طائفة هم أعلاهم قدراً، وهم مستمسكون بالدين في أداء الفرائض المشهورة واجتناب المحرمات المشهورة.

لكن يغلطون في ترك ما أمروا به من الأسباب التي هي عبادة، ظانين أن العارف إذا شهد القدر أعرض عن ذلك.

مثل من يجعل التوكل منهم، أو الدعاء، ونحو ذلك من مقامات العامة دون الخاصة، بناء على أن من شهد القدر علم أن ما قدر سيكون فلا حاجة إلى ذلك.

وهذا غلط عظيم، فإن الله قدر الأشياء بأسبابها، كما قدر السعادة والشقاوة بأسبابها، كما قال النبي ﷺ: «**إن الله خلق للجنة أهلا، خلقها لهم وهم في أصلاب آبائهم، وبعمل أهل الجنة يعملون. وخلق للنار أهلا، خلقها لهم وهم في أصلاب آبائهم، وبعمل أهل النار يعملون**»

وكما قال النبي ﷺ لما أخبرهم بأن الله كتب المقادير، فقالوا: يا رسول الله أفلا ندع العمل ونتكل على الكتاب؟ فقال: «**لا، اعملوا، فكل ميسر لما خلق له. أما من كان من أهل السعادة، فسييسر لعمل أهل السعادة، وأما من كان من أهل الشقاوة، فسييسر لعمل أهل الشقاوة**».

فما أمر الله به عباده من الأسباب هو: عبادة. والتوكل مقرون بالعبادة، كما في قوله تعالى: ﴿**فَاعْبُدْه وتَوَكَّلْ عليه**﴾ [هود: ١٢٣] وفي قوله: ﴿**قل هُوَ رَبِّي لَا إِلَه إلا هُوَ عَلَيهِ تَوَكَّلْتُ وإليه متاب**﴾ [الرعد: ٣٠] وقول شعيب عليه السلام: ﴿**عليه تَوكَّلْتُ وإليه أُنِيبُ**﴾ [هود: ٨٨].

ومنهم طائفة قد تترك المستحبات من الأعمال دون الواجبات فتنقص بقدر ذلك.

ومنهم طائفة يغترون بما يحصل لهم من خرق عادة مثل: مكاشفة، أو استجابة دعوة مخالفة للعادة العامة، ونحو ذلك. فيشتغل أحدهم عما أمر به من العبادات والشكر ونحو ذلك، فهذه الأمور ونحوها كثيراً ما تعرض لأهل السلوك والتوجه، وإنما ينجو العبد منها بملازمة أمر الله الذي بعث به رسله في كل وقت، كما قال الزهري: كان من مضى من سلفنا يقولون: الاعتصام بالسنة نجاة. وذلك أن السنة كما قال مالك رحمه الله: مثل سفينة نوح من ركبها نجا، ومن تخلف عنها غرق.

والعبادة والطاعة والاستقامة ولزوم الصراط المستقيم ونحو ذلك من الأسماء مقصودها واحد ولها أصلان: أحدهما: أن لا يعبد إلا الله.

والثاني: أن يعبده بما أمر وشرع، لا بغير ذلك من الأهواء والبدع.

قال تعالى: ﴿**فَمَنْ كانَ يَرْجُو لِقَاءَ رِبِّه فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صالِحاً ولا يُشْرِكْ بِعِبادَة رَبِّه أَحَداً**﴾ [الكهف: ١١٠].

وقال تعالى: ﴿**بَلى مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لله وهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرُهُ عِنْدَ رَبِّه ولا خَوفٌ عَلَيْهِم ولا هم يَحْزُنُون**﴾ [البقرة: ٢١٢].

قال تعالى: ﴿**ومَنْ أَحْسَنُ دِيناً مِمَن أَسْلَمَ وَجْهَهُ لله وهو مُحْسِنُ واتَّبَعَ مَلّة ابْرَاهِيم حَنِيفاً واتَّخَذَ الله إبرَاهِيم خَليلاً**﴾ [النساء: ١٢٥].

فالعمل الصالح هو: الإحسان، وهو فعل الحسنات. والحسنات هي: ما

أحبه الله ورسوله، وهو ما أمر به من إيجاب واستحباب. فما كان من البدع التي في الدين ليست مشروعة، فإن الله لا يحبها ولا رسوله. فلا تكون من الحسنات ولا من العمل الصالح، كما أن ما يعلم أنه فجور: كالفواحش والظلم، ليس من الحسنات، ولا من العمل الصالح، وأما قوله: ﴿**ولا يُشرِكْ بِعِبادَةِ رَبِّه أحَداً**﴾ وقوله ﴿**أسْلَمَ وَجْهَهُ لله**﴾: فهو إخلاص الدين لله وحده. وكان عمر بن الخطاب، رضي الله عنه، يقول: اللهم اجعل عملي كله صالحاً، واجعله لوجهك خالصاً، ولا تجعل لأحد فيه شيئاً.

وقال الفضيل بن عياض في قوله ﴿**لِيَبْلُوَكُمْ أيُّكم أحْسَنُ عَمَلاً**﴾ [الملك: ٢] قال: أخلصه وأصوبه. قالوا يا أبا علي: ما أخلصه وأصوبه؟ قال: العمل إذا كان خالصاً، ولم يكن صواباً لم يقبل، وإذا كان صواباً، ولم يكن خالصاً لم يقبل، حتى يكون خالصاً صواباً، والخالص أن يكون لله، والصواب أن يكون على السنة.

فإن قيل: فإذا كان جميع ما يحبه الله داخل في اسم العبادة، فلماذا عطف عليها غيرها؟ كقوله: ﴿**إيّاكَ نَعْبُدُ وإيّاكَ نَسْتَعِين**﴾ وقوله: ﴿**فاعْبُدْه وتَوَكّلْ عَليه**﴾ [هود: ١٢٣] وقول نوح: ﴿**اعبُدُوا الله واتّقوه وأطِيْعُون**﴾ [نوح: ٣] وكذلك قول غيره من الرسل؟

قيل: هذا له نظائر كما في قوله: ﴿**إنّ الصّلاةَ تَنْهَى عَن الفَحْشَاءِ والمُنْكَرِ**﴾ العنكبوت: ٤٥] وكذلك ﴿**إنّ الله يَأمُرُ بالعَدْل والإحْسانِ وإيْتاءِ ذي القُرْبي وَيَنْهَى عَن الفَحْشاءِ والمُنكَرِ والْبَغي**﴾ [النحل: ٩٥] وإيتاء ذي القربي هو من العدل والإحسان، كما أن الفحشاء والبغي من المنكر، وكذلك قوله: ﴿**والّذِين يُمَسِّكون بالكِتَابِ وأقَامُوا الصّلاة**﴾ [الأعراف: ١٧٠] وإقام الصلاة من أعظم التمسك بالكتاب وكذلك قوله: ﴿**إنّهم كانُوا يُسارِعُون في الخَيْراتِ ويَدْعُونَنَا رَغَباً ورَهَباً**﴾ [الأنبياء: ٩٥] ودعاؤه رغباً ورهباً من الخيرات وأمثال ذلك في القرآن كثير.

وهذا الباب يكون تارة مع كون أحدهما بعض الآخر، فيعطف عليه تخصيصاً له بالذكر لكونه مطلوباً بالمعنى العام والمعنى الخاص.

وتارة تكون دلالة الاسم تتنوع بحال الإفراد والاقتران، فإذا أفرد عمّ، وإذا قرن بغيره خص، كاسم الفقير والمسكين لما أفرد أحدهما في قوله تعالى: **﴿لِلْفُقَراء الّذِين أُحْصِرُوا في سَبِيل الله﴾** [البقرة: ٢٧٣] وقوله: **﴿إِطْعَام عَشَرَة مَساكين﴾** [المائدة: ٨٩] دخل فيه الآخر ولما قرن بينهما في قوله تعالى: **﴿إنّما الصّدَقَاتُ لِلفُقَراء والمَساكِين﴾** [التوبة: ٦٠] صارا نوعين.

وقد قيل: إن الخاص المعطوف على العام لا يدخل في العام حال الاقتران، بل يكون من هذا الباب. والتحقيق: إن هذا ليس بلازم قال تعالى: **﴿مَن كانَ عَدُوّاً لله وَمَلائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجَبْرِيلَ وَمِيْكالَ﴾** [البقرة: ٩٧] وقال تعالى: **﴿وإِذَ أَخَذْنا من النّبِيّين مِيثَاقهُم وَمِنْكَ ومِن نُوحْ وإِبْراهِيم ومُوسَى وعِيسى ابنِ مَرْيَم﴾** [الأحزاب: ٧] وذكر الخاص مع العام يكون لأسباب متنوعة.

تارة لكونه له خاصية ليست لسائر أفراد العام، كما في: نوح وإبْراهِيم ومُوسى وعِيسى.

وتارة لكون العام فيه إطلاق قد لا يفهم منه العموم، كما في قوله: **﴿هُدَى لِلمُتَّقِينْ* الّذِين يُؤمِنُونْ بالغَيْبِ ويُقِيمُون الصَّلاةَ ومِمّا رَزَقْنَاهُم يُنفِقُون* والّذِين يُؤمِنُون بِمَا أُنْزِلَ إلَيكَ وَمَا أُنْزِلَ مِن قَبْلَكَ﴾** [البقرة: ٢ـ ٤] فقوله **«يؤمنون بالغيب»** يتناول الغيب الذي يجب الإيمان به، لكن فيه إجمال، وليس فيه دلالة على أن من الغيب ما أنزل إليك وما أنزل من قبلك. وقد يكون من المقصود أنهم يؤمنون بالمخبر به وهو: الغيب، وبالأخبار بالغيب، وهو ما أنزل اليك وما أنزل من قبلك.

ومن هذا الباب قوله تعالى: **﴿اتْلُ ما أُوْحِيَ إِلَيْكَ مِنَ الكِتَابِ وأَقِمْ الصّلاةِ﴾** [العنكبوت: ٤٥].

وقوله تعالى: ﴿**والّذين يُمَسِّكُون بالكِتَابِ وأقَامُوا الصَّلاةَ**﴾ [الأعراف: ١٧٠].

وتلاوة الكتاب هي اتباعه كما قال ابن مسعود في قوله: ﴿**الّذِين آتَيْناهُمُ الكِتَابَ يَتْلُونَه حقّ تِلاوَتِه**﴾ [البقرة: ١٢١] قال: يحللون حلاله، ويَحرمون حرامه، ويؤمنون بمتشابهه، ويعملون بمحكمه. فاتباع الكتاب يتناول الصلاة وغيرها لكن خَصصها بالذكر لمزيتها.

وكذلك قوله لموسى: ﴿**إنّني أنَا اللهُ لا إلَه إلّا أنَا فَاعْبُدْني وأَقِم الصَّلاةَ لِذِكْرِي**﴾ [طة: ١٤] وأقام الصلاة لذكره من أجل عبادته.

وكذلك قوله تعالى: ﴿**اتّقُوا الله وقُولُوا قَولاً سَدِيداً**﴾ [الأحزاب: ٧٠] وقوله: ﴿**اتّقُوا الله وابْتَغُوا إلَيْه الوَسِيلَة**﴾ [المائدة: ٣٥] وقوله: ﴿**اتّقُوا الله وكُونُوا مَعَ الصَّادِقَين**﴾ [التوبة: ١١٩] فإن هذه الأمور هي أيضاً من تمام تقوى الله فكذلك قوله: ﴿**فاعْبُدْه وتَوَكّلْ عَلَيه**﴾ [هود: ١٢٣] فإن التوكل والاستعانة هي من عبادة الله، لكن خصت بالذكر ليقصدها المتعبد بخصوصيتها، بأنها هي العون على سائر أنواع العبادة، إذ هو سبحانه لا يعبد إلا بمعونته.

إذا تبين هذا، فكمال المخلوق في تحقيق عبوديته لله، وكلما ازداد العبد تحقيقاً للعبودية ازداد كماله وعلت درجته.

ومن توهم أن المخلوق يخرج عن العبودية بوجه من الوجوه أو أن الخروج عنها أكمل، فهو من أجهل الخلق وأضلهم، قال تعالى: ﴿**وقالُوا اتّخذَ الرّحْمٰنَ وَلَداً سُبْحَانَهُ بَل عبادٌ مُكرَمُون* لا يَسْبِقُونَه بالقَوْلِ وَهُم بأمْرِه يعْمَلون* يَعْلَمُ ما بَيْنَ أيْدِيْهِمْ وما خَلْفَهُمْ ولا يَشْفَعُون إلا لِمَنْ ارْتَضَى وَهُمْ مِنْ خَشِيتُهُ مُشْفِقُون**﴾ [الأنبياء ٢٦ـ ٢٨] وقال تعالى: ﴿**وقَالُوا اتّخَذَ الرّحْمٰنُ وَلَداً لَقَد جِئتُمْ شَيْئاً إدًّا* تكادُ السَّمَواتُ يَتَفَطّرْن مِنْهُ وتَنْشَق الأرْضُ وتَخرُّ الجِبالُ هَدّاً* أن دَعَوا لِلرَحْمَنِ وَلَداً* وما يَنْبَغي لِلرَحْمٰن أن يَتّخِذَ وَلَداً* إن كُلّ من في السّمَوات والأرْض إلّا آتِي**

الرّحمٰن عَبْداً* لقَد أحْصاهُمْ وَعَدّهم عَدّاً* وكُلُّهُمْ آيته يَومْ القِيامَة فَرْداً﴾ [مريم: ٨٨ـ ٩٥] وقال تعالى في المسيح: ﴿إنْ هو إلاّ عَبْد أنْعَمْنا عَلَيه وجَعَلْناهْ مَثَلاً لِبَني إسْرائِيلَ﴾ [الزخرف: ٥٩] وقال تعالى: ﴿ولَهُ مَن في السّمَوات والأرْض ومَن عِنْدَه لا يَسْتَكبِرُون عَن عِبادَتهِ ولا يَسْتَحْسِرُون* يُسَبِّحُون اللّيْلَ والنّهارَ لا يَفْتُرُون﴾ [الأنبياء: ١٩، ٢٠] وقال تعالى: ﴿لَن يَسْتَنْكِف المَسِيح أنْ يَكُون عَبْداً لله ولا المَلائِكَةُ المُقَرّبُون ومَن يَسْتَنْكِف عَن عِبادتِهِ ويَسْتَكبِر فَسَيَحْشُرُهُم إلَيه جَميعاً* فأما الذين آمنوا وعملوا الصالحات فيوفيهم أجورهم ويزيدهم من فضله وأما الّذِين استَنْكَفوا واسْتَكْبَرُوا فَيُعَذِّبُهُم عَذاباً ألِيماً ولا يَجِدُون لَهُم مِنْ دُون الله وَلِيّاً ولا نَصِيراً﴾ [النساء: ١٧٢، ١٧٣] وقال تعالى: ﴿وقال رَبّكُم ادْعُوني أسْتَجِبْ لَكُمْ إنّ الّذين يَسْتَكبِرُون عَن عِبادَتي سَيَدْخُلُون جهَنّم داخِرِين﴾ [غافر: ٦٠] وقال تعالى: ﴿ومن آياتِه اللّيْلُ والنّهارُ والشّمْسُ والقَمَرُ لا تَسْجُدُوا لِلشّمْسِ ولا لِلقَمَرِ واسْجُدُوا لله الّذي خَلَقَهُنّ إنّ كُنْتُم إيّاه تَعْبُدُون* فَإنّ اسْتَكْبَرُوا فالّذِين عِنْدَ رَبّكَ يُسَبِّحُون لَهُ باللّيْلِ والنّهار وهُم لا يَسْأمُون﴾ [فصلت: ٣٧، ٣٨] وقال تعالى: ﴿واذْكُر رَبّك في نَفْسِكَ تَضَرُّعاً وخِيفَةً ودُونَ الجَهْرِ مِن القَوْل بالغُدُوّ والآصالِ ولا تَكُنْ مِنَ الغَافِلين* إنّ الّذِين عِندَ رَبّكَ لا يَسْتَكبِرُون عَن عِبادَتِه ويُسَبِّحُونَه ولَهُ يَسْجُدُون﴾ [الأعراف: ٢٠٥، ٢٠٦] وهذا ونحوه مما فيه وصف أكابر المخلوقات بالعبادة، وذمه من خرج عن ذلك، متعدد في القرآن.

وقد أخبر الله أنه أرسل جميع الرسل بذلك، فقال تعالى: ﴿وما أرْسَلْنا مِنْ قَبْلِكِ مِن رَسُول إلاّ نُوحِي إلَيه أنّهُ لا إلَه إلاّ أنا فاعْبُدُون﴾ [الأنبياء: ٢٥] وقال تعالى: ﴿ولَقَدْ بَعَثْنا في كُلّ أُمّة رَسُولاً أن اعبُدُوا الله واجتَنِبوا الطّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦] وقال تعالى لبني إسرائيل: ﴿يا عِبَادِي الّذِين آمَنُوا إنّ أرْضِي واسِعَة فإيّايَ فاعْبُدُون﴾ [العنكبوت: ٥٦] ﴿وإيّايَ فاتّقُون﴾ [البقرة: ٤١] وقال: ﴿يا أيُّها النّاسُ اعْبُدُوا رَبّكم الّذِي خَلَقَكُمْ والّذِين من قَبْلِكُمْ لَعلّكُم تتقُون﴾ [البقرة: ٢١] وقال تعالى: ﴿وما خَلَقْتُ الجِنّ والإنْسَ إلا ليعْبِدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦] وقال تعالى:

﴿قُل إنِّي أُمِرْتُ أن أَعْبُدَ الله مُخْلِصاً له الدِّينْ وأُمِرْتُ لأنْ أكُونَ أوّلَ المُسْلِمِينْ* قُلْ إنِّي أخَافُ إنْ عَصَيتُ رَبِّي عَذابَ يومٍ عَظِيم* قُل الله أعْبُدُ مُخلِّصاً له دِيني فاعْبُدُوا ما شِئْتُمْ مِن دُونِه﴾ [الزمر: ١١ـ ١٥] وكل رسول من الرسل افتتح دعوته بالدعاء إلى عبادة الله كقول نوح ومن بعده عليهم السلام: **﴿اعْبُدُوا الله مالَكُمْ مِن إله غَيْره﴾** [الأعراف: ٥٩، ٦٥، ٧٣، ٨٥، والنحل: ٣٦].

وفي المسند عن ابن عمر - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ أنه قال: «**بعثت بالسيف بين يدي الساعة، حتى يعبد الله وحده لا شريك له، وجعل رزقي تحت ظل رمحي، وجعل الذلة والصغار على من خالف أمْري**» وقد بين أن عباده هم الذين ينجون من الشيطان، قال الشيطان: **﴿بِمَا أغْوَيْتَنِي لأزينَنَّ لَهُمْ في الأرْض ولأغْوِينَّهُم أجْمَعِين* إلّا عِبادَكَ مِنْهُم المُخْلَصين﴾** [الحجر: ٣٩، ٤٠] قال الله تعالى: **﴿إنّ عِبادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِم سُلْطَان إلّا مَن اتَّبعَكَ مِن الغَاوِين﴾** [الحجر: ٤٢] وقال: **﴿فَبِعزَّتك لأغْوِيَنهُم أجْمَعِين إلّا عِبادَكِ مِنْهُم المُخْلَصين﴾** [ص: ٨٢، ٨٣] وقال في حق يوسف عليه السلام: **﴿كَذَلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ السُّوءَ والفَحْشَاءَ إنَّهُ مِنْ عِبادِنا المُخْلَصين﴾** [يوسف: ٢٤] وقال **﴿سبْحانَ الله عَمّا يَصِفُون* إلّا عِبادَ الله المُخْلَصِين﴾** [الصافات: ١٥٩، ١٦٠] وقال **﴿إنّهُ لَيْسَ لَهُ سُلْطان عَلى الّذِين آمَنُوا وعَلى رَبِّهم يَتَوكّلُون* إنّما سُلْطانَهُ عَلى الّذِين يَتَوَلّونَهُ والّذِين هُمْ بِهِ مُشْرِكُون﴾** [النحل: ١٠٠] وبها نعت كل من اصطفاه من خلقه كقوله تعالى **﴿واذْكُر عِبادَنا إبْراهِيم وإسْحَاقْ ويَعْقُوب أُوْلِي الأيْدِي والأبْصارِ* إنّا أخْلَصْنَاهُمْ بِخالِصَةٍ ذِكْرَى الدّار﴾** [ص: ٤٥، ٤٦] وقوله: **﴿واذْكُر عَبْدَنا داوُدَ ذا الأيْدِ* إنّهُ أوّابٌ﴾** [ص: ١٧] وقال عن سليمان: **﴿نِعْمَ العَبْدُ إنّهُ أوّابٌ﴾** [ص: ٤٤] وعن أيوب: **﴿نَعْمَ العَبْدِ﴾** وقال: **﴿واذْكُر عَبْدَنا أيّوب إذْ نَادَى رَبّه﴾** [ص: ٤١] وقال عن نوح عليه السلام: **﴿ذُرِّيّةَ مَن حَمَلْنا مَع نُوحْ إنّهُ كانَ عَبْداً شَكُوراً﴾** [الإسراء: ٣] وقال: **﴿سُبْحَانَ الّذِي أَسْرِى بِعَبْدِه لَيْلاً﴾** [الإسراء: ١] وقال **﴿وأنّه لمّا قَامَ عَبْدُ الله يَدْعُوه﴾** [الجن: ١٩] وقال: **﴿وإنْ كُنْتُمْ في رَيْب مِمّا

نَزِلْنَا على عَبْدِنا﴾ [البقر: ٢٣] وقال: **﴿فأوْحَى إلَى عَبْدِهِ ما أوْحَى﴾** [النجم: ١٠] وقال: **﴿عَيْناً يَشْرَبُ بِها عِبادُ الله﴾** [الإنسان: ٦] وقال: **﴿وَعِبادُ الرّحْمَنِ الذِين يَمْشُون على الأرْض هَوْناً﴾** [الفرقان: ٦٣] ومثل هذا متعدد في القرآن.

الفصل

إذا تبين لك ذلك فمعلوم أن الناس في هذا الباب يتفاضلون فيه تفاضلاً عظيماً، وهو تفاضلهم في حقيقة الإيمان، وهم ينقسمون فيه إلى عام وخاص، ولهذا كانت ربوبية الرب سبحانه لهم فيها عموم وخصوص وضروب، ولهذا كان الشرك في هذه الأمة أخفى من دبيب النمل، وفي الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «**تعس عبد الدرهم، تعس عبد الدينار، تعس عبد القطيفة، تعس عبد الخميصة، تعس وانتكس، وإذا شيك فلا انتقش، إذا أعطي رضي، وإذا منع سخط**» فسماه النبي ﷺ عبد الدرهم وعبد الدينار وعبد القطيفة وعبد الخميصة، وذكر فيه ما هو دعاء وخبر وهو قوله: «**تعس وانتكس، وإذا شيك فلا انتقش**» ـ النقش إخراج الشوكة من الرجل والمنقاش ما يخرج به الشوكة ـ وهذه حال من إذا أصابه شر لم يخرج منه، ولم يفلح لكونه تعس وانتكس، فلا نال المطلوب، ولا خلص من المكروه، وهذه حال من عبد المال، وقد وصف ذلك بأنه إذا أعطي رضي وإن منع سخط، كما قال تعالى: **﴿ومِنْهُم مَن يَلْمِزُكَ في الصّدَقَاتِ فإن أُعْطُوا مِنها رَضُوا وإن لَم يُعْطُوا مِنها إذا هُم يَسْخَطُون﴾** [التوبة: ٥٨] فرضاهم لغير الله وسخطهم لغير الله، وهكذا حال من كان متعلقاً برئاسة أو بصورة ونحو ذلك من أهواء نفسه، إن حصل له رضي، وإن لم يحصل له سخط، فهذا عبد ما يهواه من ذلك وهو رقيق له إذ الرق والعبودية في الحقيقة هو رق القلب وعبوديته، فما استرق القلب واستعبده فهو عبده، ولهذا يقال: العبد حر ما قنع* والحر عبد ما طمع وقال الشاعر:

أطعت مطامعي فاستعبدتني* ∴ ولو أني قنعت لكنت حرّاً.

ويقال: الطمع غل في العنق، وقيد في الرجل، فإذا زال الغل من العنق، زال القيد من الرجل.

وروي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: الطمع فقر، واليأس غنى، وإن أحدكم إذا يئس من شيء استغنى عنه، وهذا أمر يجده الإنسان من نفسه، فإن الأمر الذي ييأس منه لا يطلبه ولا يطمع به، فلا يبقى قلبه فقيراً إليه ولا إلى من يفعله.

وأما إذا طمع في أمر من الأمور رجاه، وتعلق قلبه به، فصار فقيراً إلى حصوله، وإلى من يظن إنه سبب في حصوله. وهذا في المال والجاه والصور وغير ذلك، قال الخليل ﷺ: **﴿فابْتَغُوا عِنْدَاللهِ الرِّزْقَ واعْبُدُوه واشْكُرُوا لَهُ﴾** [العنكبوت: ١٧] فالعبد لا بد له من رزق، وهو محتاج إلى ذلك. فإذا طلب رزقه من الله، صار عبداً لله فقيراً إليه، وإذا طلبه من مخلوق صار عبداً لذلك المخلوق، فقيراً إليه.

ولهذا كانت مسئلة المخلوق محرمة في الأصل، وإنما أبيحت للضرورة وفي النهي عنها أحاديث كثيرة في الصحاح والسنن والمسانيد. كقوله ﷺ: «**لا تزال المسألة بأحدكم حتى يأتي يوم القيامة، وليس في وجهه مزعة لحم**» وقوله: «**من سأل الناس وله ما يغنيه جاءت مسألته يوم القيامة خدوشاً ـ أو خموشاً أو كدوحاً ـ في وجهه**» وقوله: «**لا تحل المسألة إلا لذي: غرم مفظع، أو دم موجع، أو فقر مدقع**» وهذا المعنى في الصحيح وفيه أيضاً: «**لأن يأخذ أحدكم حبله، فيذهب، فيحتطب خير له من يسأل الناس: أعطوه، أو منعوه**» وقال: «**ما أتاك من هذا المال وأنت غير سائل ولا مستشرف، فخذه. ومالا، فلا تتبعه نفسك**» فكره أخذه من سؤال اللسان واستشراف القلب، وقال في الحديث الصحيح: «**من يستغن يغنه الله، ومن يستعفف يعفه الله، ومن يتصبر يصبره الله، وما أعطي أحد عطاء خيراً وأوسع من الصبر**» وأوصى خواص أصحابه أن لا يسألوا الناس شيئاً.

وفي المسند أن أبا بكر الصديق كان يسقط من يده الشيء، فلا يقول لأحد ناولني إياه، ويقول: «**إن خليلي أمرني أن لا أسأل الناس شيئاً**».

وفي صحيح مسلم وغيره عن عوف بن مالك أن النبي ﷺ بايعه في طائفة وأسرّ إليهم كلمة خفية، أن لا يسألوا الناس شيئاً. فكان بعض أولئك النفر ليسقط السوط من يد أحدهم، فلا يقول لأحد ناولني إياه.

وقد دلت النصوص على الأمر بمسألة الخالق والنهي عن مسألة المخلوق، في غير موضع كقوله: ﴿**فإذَا فَرَغْتَ فَانْصَبْ وإلَى رَبِّكَ فَارْغَبْ**﴾ [الشرح: ٧ـ ٨].

وقول النبي ﷺ لابن عباس: «**إذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله**».

ومنه قول الخليل عليه السلام: ﴿**فَابْتَغُوا عِنْدَ اللهِ الرِّزْقَ**﴾ [العنكبوت: ١٧] ولم يقل: فابتغوا الرزق عند الله لأن تقديم الظرف يشعر بالاختصاص والحصر؛ كأنه قال: لا تبتغوا الرزق إلا عند الله. وقد قال تعالى: ﴿**واسْأَلُوا اللهَ مِنْ فَضْلِهِ**﴾ [النساء: ٣٢] والإنسان لا بد له من حصول ما يحتاج إليه من الرزق، ونحوه من دفع ما يضره، وكلا الأمرين شرع له أن يكون دعاؤه لله، فإياه يسأل، وإليه يشتكي، كما قال يعقوب: ﴿**إنما أشْكُوا بَثِّي وحُزْنِي إلَى اللهِ**﴾ [يوسف: ٨٦].

والله تعالى ذكر في القرآن: الهجر الجميل، والصبر الجميل، والصفح الجميل.

وقد قيل: إن الهجر الجميل هو: الهجر بلا أذى، والصفح الجميل: صفح بلا معاتبة، والصبر الجميل: صبر بلا شكوى إلى المخلوق، ولهذا قرىء على أحمد بن حنبل في مرضه أن طاووساً كان يكره أنين المريض، ويقول: إنه شكوى فما أنّ أحمد بن حنبل حتى مات.

وأما الشكوى إلى الخالق سبحانه، فلا تنافي الصبر الجميل. فإن يعقوب عليه السلام قال: ﴿**فَصَبْرٌ جَمِيلٌ**﴾ [يوسف: ١٨، ٨٣] وقال: ﴿**إنّما أشْكُو بَثِّي وحُزْنِي إلى اللهِ**﴾ [يوسف: ٨٦].

وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقرأ في الفجر بسورة يونس ويوسف والنحل، فمر بهذه الآية، فبكى حتى سمع نشيجه من آخر الصفوف.

ومن دعاء موسى عليه السلام: «اللهم لك الحمد، وإليك المشتكى، وأنت المستعان، وبك المستغاث، وعليك التكلان، ولا حول ولا قوة إلا بك».

وفي الدعاء الذي دعا به النبي ﷺ لما فعل به أهل الطائف ما فعلوا **«اللهم إليك أشكو ضعف قوتي، وقلة حيلتي، وهواني على الناس، أنت رب المستضعفين وأنت ربي* اللهم إلى من تكلني؟ إلى بعيد يتجهمني، أو إلى عدو ملكته أمري؟؟ إن لم يكن بك غضب عليّ فلا أبالي، غير أن عافيتك أوسع لي، أعوذ بنور وجهك الذي أشرقت له الظلمات وصلح عليه أمر الدنيا والآخرة أن ينزل بي سخطك، أو يحل عليّ غضبك، لك العتبى حتى ترضى، فلا حول ولا قوة إلا بك»**.

وفي بعض الروايات «ولا حول ولا قوة إلا بك» وكلما قوي طمع العبد في: فضل الله، ورحمته، ورجائه لقضاء حاجته ودفع ضرورته، قويت عبوديته له وحريته مما سواه، فكما أن طمعه في المخلوق يوجب عبوديته له. ويأسه منه يوجب غناء قلبه عنه، كما قيل: استغن عمن شئت تكن نظيره، وأفضل على من شئت تكن أميره، واحتج إلى من شئت تكن أسيره، فكذلك طمع العبد في ربه ورجاؤه يوجب عبوديته له، وإعراض قلبه عن الطلب من الله والرجاء له يوجب انصراف قلبه عن العبودية له، لا سيما من كان يرجو المخلوق ولا يرجو الخالق بحيث يكون قلبه معتمداً، إما على رئاسته وجنوده واتباعه ومماليكه، وإما على أهله وأصدقائه، وإما على أمواله وذخائره إما على ساداته وكبرائه: كمالكه وملكه وشيخه ومخدومه وغيرهم ممن هو قد مات أو يموت قال تعالى **﴿وتوكَّلْ على الحيّ الّذي لا يَموتُ وسَبّحْ بِحَمْدِهِ وكَفَى بِهِ بِذُنوبِ عِبادِهِ خَبِيراً﴾** [الفرقان: ٥٨].

وكل من علق قلبه بالمخلوقين أن ينصروه أو يرزقوه أو يهدوه خضع قلبه لهم،

وصار فيه من العبودية لهم بقدر ذلك، وإن كان في الظاهر أميراً لهم، مدبراً لهم، متصرفاً بهم، فالعاقل ينظر إلى الحقائق لا إلى الظواهر، فالرجل إذا تعلق قلبه بامرأة ولو كانت مباحة له يبقى قلبه أسيراً لها، تحكم فيه، وتتصرف بما تريد، وهو في الظاهر سيدها لأنه زوجها، وفي الحقيقة هو أسيرها ومملوكها، لاسيما إذا درت بفقره إليها وعشقه لها، وإنه لا يعتاض عنها بغيرها، فإنها تحكم فيه حينئذٍ حكم السيد القاهر الظالم في عبده المقهور، الذي لا يستطيع الخلاص منه، بل أعظم، فإن أسر القلب أعظم من أسر البدن، واستعباد القلب أعظم من استعباد البدن. فإن من استعبد بدنه واسترق وأسر لا يبالي إذا كان قلبه مستريحاً من ذلك، مطمئناً. بل يمكنه الاحتيال في الخلاص. وأما إذا كان القلب الذي هو الملك رقيقاً مستعبداً متيماً لغير الله؛ فهذا هو الذل والأسر المحض والعبودية لما استعبد القلب، وعبودية القلب وأسره هي التي يترتب عليها الثواب والعقاب، فإن المسلم لو أسره كافر واسترقه فاجر بغير حق لم يضره ذلك، إذا كان قائماً بما يقدر عليه من الواجبات، ومن استعبد بحق إذا أدى حق الله وحق مواليه له أجران ولو أكره على التكلم بالكفر، فتكلم به، وقلبه مطمئن بالإيمان لم يضره ذلك.

وأما من استعبد قلبه فصار عبداً لغير الله، فهذا يضره ذلك، ولو كان في الظاهر ملك الناس، فالحرية: حرية القلب. والعبودية: عبودية القلب. كما أن الغني: غني القلب، قال النبي ﷺ: «**ليس الغنى عن كثرة العرض، وإنما الغنى: غنى النفس**» وهذا لعمري إذا كان قد استعبد قلبه صورة مباحة. فأما من استعبد قلبه صورة محرمة امرأة أو صبي، فهذا هو العذاب الذي لا ثواب فيه، وهؤلاء من أقل الناس ثواباً وأعظمهم عذاباً، فإن العاشق لصورة إذا بقي متعلقاً بها، متعبداً لها، اجتمع له من أنواع الشر والفساد ما لا يحصيه إلّا رب العباد، ولو سلم من فعل الفاحشة الكبرى، فدوام تعلق القلب بها بلا فعل الفاحشة أشد ضرراً ممن فعل ذنباً ثم يتوب منه، ويزول أثره من قلبه، وهؤلاء يشبهون بالسكارى والمجانين كما قيل:

سكران سكرهوى وسكرمدامة ومتى إفاقة من به سكران

وقيل في آخر:

قالوا جننت بمن تهوى فقلت لهم العشق أعظم مما بالمجانين

العشق لا يستفيق الدهر صاحبه وإنما يصرع المجنون في حين

ومن أعظم هذا البلاء إعراض القلب عن الله. فإن القلب إذا ذاق طعم عبادة الله والإخلاص له، لم يكن شيء قط عنده أحلى من ذلك ولا أطيب ولا ألذ. والإنسان لا يترك محبوباً إلا بمحبوب آخر يكون أحب إليه منه أو خوفاً من مكروه. فالحب الفاسد إنما ينصرف القلب عنه بالحب الصالح أو بالخوف من الضرر، قال تعالى في حق يوسف عليه السلام: ﴿**كَذَلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ السُّوءَ والفَحْشاءَ إِنَّهُ مِن عِبَادِنا المُخْلَصِين**﴾ [يوسف: ٢٤] فالله يصرف عن عبده ما يسوءه من الميل إلى الصورة والتعلق بها، ويصرف عنه الفحشاء بإخلاصه لله. ولهذا[1] يكون قبل أن يذوق حلاوة العبودية لله والإخلاص بغلبة نفسه على اتباع هواها، فإذا ذاق طعم الإخلاص بغلبة نفسه على اتباع هواها، فإذا ذاق طعم الإخلاص وقوى في قلبه انقهر له هواه بلا علاج قال الله تعالى: ﴿**إِنّ الصَّلاةَ تَنْهَى عَنِ الفَحْشَاءِ والمُنْكَرِ ولذِكرُ اللهِ أكبَرُ**﴾ [العنكبوت: ٤٥]. فإن في الصلاة دفعاً للمكروه وهو: الفحشاء والمنكر. وفيها تحصيل المحبوب وهو: ذكر الله وحصول هذا المحبوب أكبر من دفع ذلك المكروه. فإن ذكر الله وعبادة القلب لله مقصودة لذاتها، فأما اندفاع الشر عنه فهو مقصود لغيره على سبيل التبع، والقلب خلق يحب الحق ويريده ويطلبه، فلما عرضت له إرادة الشر طلب دفع ذلك، فإنه يفسد القلب كما يفسد الزرع بما ينبت فيه من الدغل، ولهذا قال تعالى: ﴿**قد أَفْلَحَ مَن زَكّاهَا وقَد خَابَ مَن دَسّاهَا**﴾ [الشمس: ٩، ١٠] وقال: ﴿**قَد أَفْلَحَ مَن تَزَكّى وذَكَرَ اسْمَ رَبِّه فَصَلَّى**﴾ [الأعلى: ١٤، ١٥] وقال تعالى: ﴿**قُلْ لِلمُؤمِنين يَغُضُّوا**

(١) لعلّه: وهذا

مِن أَبْصَارِهِم ويَحْفَظُوا فُرُوجَهُم ذَلِك أَزْكى لَهُم﴾ [النور: ٣٠] وقال تعالى: ﴿ولَولاَ فَضْلُ الله عَلَيْكُم ورَحْمَتَهُ ما زَكَى مِنْكُم مِن أَحَدٍ أَبَداً﴾ [النور: ٢١] فجعل سبحانه غض البصر وحفظ الفرج هو أزكى للنفس، وبين أن ترك الفواحش من زكاة النفوس. وزكاة النفوس تتضمن زوال جميع الشرور من: الفواحش، والظلم، والشرك، والكذب، وغير ذلك.

وكذلك طالب الرياسة والعلو في الأرض قلبه رقيق لمن يعينه عليها ولو كان في الظاهر مقدمهم والمطاع فيهم فهو في الحقيقة يرجوهم ويخافهم فيبذل لهم الأموال والولايات ويعفو عنهم ليطيعوه ويعينوه فهو في الظاهر رئيس مطاع وفي الحقيقة عبد مطيع لهم.

والتحقيق أن كلاهما فيه عبودية للآخر، وكلاهما تارك لحقيقة عبادة الله وإذا كان تعاونهما على العلو في الأرض بغير الحق كانا بمنزلة المتعاونين على الفاحشة أو قطع الطريق، فكل واحد من الشخصين هواه الذي استعبده واسترقه للآخر.

وهكذا أيضاً طالب المال فإن ذلك يستعبده ويسترقه، وهذه الأمور نوعان.

منها ما يحتاج إليه العبد كما يحتاج إلى طعامه وشرابه ومسكنه ومنكحه ونحو ذلك، فهذا يطلبه من الله، ويرغب إليه فيه، فيكون المال عنده يستعمله في حاجاتِهِ بمنزلة حماره الذي يركبه، وبساطه الذي يجلس عليه، بل بمنزلة الكنيف الذي يقضي فيه حاجته من غير أن يستعبده فيكون هلوعًا، إذا مسه الشر جزوعاً، وإذا مسه الخير منوعاً.

ومنها ما لا يحتاج إليه العبد فهذه لا ينبغي له أن يعلق قلبه بها فإذا تعلق قلبه صار مستعبداً لها، وربما صار معتمداً على غير الله فيها، فلا يبقى معه حقيقة العبادة لله ولا حقيقة التوكل عليه، بل فيه شعبة من العبادة لغير الله، وشعبة من التوكل على غير الله، وهذا من أحق الناس بقوله ﷺ: «**تعس عبد الدرهم، تعس عبد الدينار، تعس عبد القطيفة، تعس عبد الخميصة**» وهذا هو عبد لهذه الأمور

ولو طلبها من الله، فإن الله إذا أعطاه إياها رضي، وإن منعه إياها سخط. وإنما عبد الله من يرضيه ما يرضي الله، ويسخطه ما يسخط الله، ويحب ما أحب الله ورسوله، ويبغض ما أبغضه الله ورسوله، ويوالي أولياء الله ويعادي أعداءه، وهذا الذي استكمل الإيمان كما في الحديث «**من أحب الله وأبغض لله وأعطى لله ومنع لله فقد استكمل الإيمان**» وقال: «**أوثق عرى الإيمان الحب في الله والبغض في الله**».

وفي الصحيح عنه ﷺ «**ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان: من كان الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، ومن كان يحب المرء لا يحبه الاّ لله، ومن كان يكره أن يرجع في الكفر بعد إذ أنقذه الله منه كما يكره أن يلقى في النار**».

فهذا وافق ربه فيما يحبه وما يكرهه، فكان الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، وأحب المخلوق لله لا لوجه آخر، فكان هذا من تمام حبه لله فإن محبة محبوب المحبوب من تمام محبة المحبوب، فإذا أحب أنبياء الله وأولياءه لأجل قيامهم بمحبوبات الحق لا لشيء آخر فقد أحبهم لله لا لغيره.

وقد قال تعالى: ﴿**فَسَوْفَ يَأتِي اللهُ بِقَومٍ يُحِبُّهُم وَيُحِبُّونَه أذِلّةٍ عَلى المُؤمِنين أعِزّةٍ عَلى الكَافِرين**﴾ [المائدة: ٥٤] ولهذا قال الله تعالى: ﴿**قُلْ إنْ كُنْتُم تُحِبُّون الله فاتْبَعُونِي يُحِببكُمْ الله**﴾ [آل عمران: ٣١] فإن الرسول يأمر بما يحبه الله وينهي عن ما يبغضه، ويفعل ما يحبه الله، ويخبر بما يحب الله التصديق به.

فمن كان محبًّا لله لزم أن يتبع الرسول فيصدقه فيما أخبر، ويطيعه فيما أمر، ويتأسى به فيما فعل، ومن فعل هذا، فقد فعل ما يحبه الله، فيحبه الله تعالى، فجعل الله لأهل محبته علامتين: اتباع الرسول، والجهاد في سبيله.

وذلك لأن الجهاد حقيقة: الاجتهاد في حصول ما يحبه الله من الإيمان والعمل الصالح، ومن دفع ما يبغضه الله من الكفر والفسوق والعصيان.

وقد قال تعالى: ﴿**قُلْ إنْ كانَ آبَاؤُكُمْ وأبْنَاؤُكُمْ وإخْوانُكُمْ وأزْوَاجِكُمْ**

وعَشِيرَتُكُمْ وأمْوَال اقْتَرَفْتُمُوها وتِجَارَة تَخْشُون كِسادُها ومَساكِنُ تَرْضُونَها أحَبّ إلَيْكُمْ مِن اللهِ ورَسُولِهِ وجِهَادٍ في سَبِيلِهِ فَتَرَبّصُوا حتى يَأتِي اللهُ بِأمْرِهِ﴾ [التوبة: ٢٤] فتوعد من كان أهله وماله أحب إليه من الله ورسوله والجهاد في سبيله بهذا الوعيد.

بل قد ثبت في الصحيح عنه ﷺ أنه قال: «**والذي نفسي بيده! لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من: ولده، ووالده، والناس أجمعين**» وفي الصحيح أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال له: يا رسول الله: لأنت أحب إليّ من كل شيء إلا نفسي، فقال: «**لا يا عمر! حتى أكون أحب إليك من نفسك**» قال: فوالله لأنت أحب إليّ من نفسي ـ فقال: «**الآن يا عمر**».

فحقيقة المحبة لا تتم إلا بموالاة المحبوب، وهو موافقته في حب ما يحب وبغض ما يبغض. والله يحب: الإيمان، والتقوى. ويبغض: الفسوق، والعصيان. ومعلوم أن الحب يحرك إرادة القلب، وكلما قويت المحبة في القلب طلب فعل المحبوبات، فإذا كانت المحبة تامة استلزمت إرادة جازمة في حصول المحبوبات، فإذا كان العبد قادراً عليها حصلها، وإن كان عاجزاً عنها ففقد ما يقدر عليه من ذلك، كان له كأجر الفاعل، كما قال النبي ﷺ: «**من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه من غير أن ينقص ذلك من أجورهم شيئاً، ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل أوزار من اتبعه من غير أن ينقص ذلك من آثامهم شيئاً**» وقال: «**إن بالمدينة رجالاً ما سرتم مسيراً ولا قطعتم وادياً إلا كانوا معكم**» ـ قالوا: وهم بالمدينة؟ قال ـ «**وهم بالمدينة، حبسهم العذر**».

والجهاد هو بذل الوسع والقدرة في حصول محبوب الحق ودفع ما يكرهه الحق، فإذا ترك العبد ما يقدر عليه من الجهاد كان دليلاً على ضعف محبة الله ورسوله في قلبه.

ومعلوم أن المحبوبات لا تنال غالباً إلا باحتمال المكروهات، سواء كانت

محبة صالحة أو فاسدة. فالمحبون للرياسة والمال والصور، لا ينالون مطالبهم إلا بضرر يلحقهم ما يصيبهم من الضرر في الدنيا والآخرة.

فالمحب لله ورسوله إذا لم يحتمل ما يرى ذو الرأي من المحبين لغير الله في حصول محبوبهم دل ذلك على ضعف محبته لله إذ كان ماسلكه أولئك هو الطريق الذي يسير به العقل.

ومن المعلوم أن المؤمن أشد حبّاً لله قال تعالى: ﴿**وَمِنَ النّاسْ مَن يَتّخِذُ مِن دُونَ الله أَنْدَاداً يُحِبّونَهُم كَحُبِّ اللهِ والّذِين آمَنُوا أَشَدّ حُبّاً لله**﴾ [البقرة: ١٦٥] نعم قد يسلك المحب لضعف عقله وفساد تصوره طريقاً لا يحصل بها المطلوب، فمثل هذه الطريق لا تحمد إذا كانت المحبة صالحة محمودة، فكيف إذا كانت المحبة فاسدة، والطريق غير موصل، كما يفعله المتهورون في طلب الرئاسة والمال والصور في حب أمور توجب لهم ضرراً، ولا تحصل لهم مقصوداً. وإنما المقصود الطرق التي يسلكها العقل لحصول مطلوبه، إذا تبين هذا. فكلما ازداد القلب حبّاً لله ازداد له عبودية وحرية عما سواه، وكلما ازداد له عبودية ازداد له حبًّا وحرية عما سواه.

والقلب فقير بالذل إلى الله من جهتين، من جهة العبادة والعلة الغائية.

ومن جهة الاستعانة والتوكل وهي العلة الفاعلية، فالقلب لا يصلح ولا يفلح ولا يسر ولا يلتذ ولا يطيب ولا يسكن ولا يطمئن إلا بعبادة ربه وحبه والإنابة إليه، ولو حصل له كل ما يلتذ به من المخلوقات لم يطمئن ولم يسكن إذ فيه فقر ذاتي إلى ربه من حيث هو معبوده ومحبوبه ومطلوبه، وبذلك يحصل له الفرح والسرور واللذة والنعمة والسرور والطمأنينة، وهذا لا يحصل له إلا بإعانة الله له لا يقدر على تحصيل ذلك له إلا الله، فهو دائماً مفتقر إلى حقيقة: ﴿**إيّاكَ نَعْبُد وإيّاكَ نَسْتَعِين**﴾ [الفاتحة: ٥] فإنه لو أعين على حصول ما يحبه ويطلبه ويشتهيه ويريده ولم يحصل له عبادة الله بحيث يكون هو غاية مراده ونهاية مقصوده وهو المحبوب

له بالقصد الأول وكل ما سواه فإنه يحبه لأجله لا يحب شيئاً لذاته إلا الله، فمتى لم يحصل له هذا لم يكن قد حقق حقيقة **«لا إله إلا الله»** ولا حقق التوحيد والعبودية والمحبة وكان فيه من النقص والعيب بل ومن الآلام والحسرة والعذاب بحسب ذلك، ولو سعى في هذا المطلوب فلم يكن مستعيناً بالله متوكلاً على الله مفتقراً إليه في حصوله لم يحصل له، فإن ما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن. فهو مفتقر إلى الله من حيث هو المطلوب المحبوب المراد المعبود، من حيث هو المستعان به المتوكل عليه، فهو إلهه لا إله له غيره وهو ربه لا رب سواه، ولا تتم عبادته لله إلا بهذين.

فمتى كان محبّاً لغير الله لذاته أو ملتفتاً إلى غير الله أنه يعينه كان عبداً لما أحبه، وعبداً لما رجاه بحسب حبه له ورجائه إياه، وإذا لم يحب ذاته إلا الله وكل ما أحبه سواه، فإنما أحبه له ولم يرج قط شيئاً إلا الله. وإذا فعل ما فعل من الأسباب أو حصل ما حصل منها كان شاهداً: أن الله هو الذي خلقها وقدرها، وأن كل من في السموات والأرض، فالله ربه ومليكه وخالقه هو فقير إليه، كان قد حصل له من تمام عبوديته لله بحسب ما قسم له من ذلك.

والناس في هذا على درجات متفاوتة لا يحصي طرقها إلا الله.

فأكمل الخلق وأفضلهم وأعلاهم وأقربهم إلى الله تعالى وأقواهم وأهداهم: أتمهم عبودية لله من هذا الوجه، وهذا هو حقيقة دين الإسلام الذي أرسل الله به رسله، وأنزل به كتبه. وهو أن يستسلم العبد لله لا لغيره، فالمستسلم له ولغيره: مشرك، والممتنع عن الاستسلام له: مستكبر.

وقد ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أن الجنة لا يدخلها من في قلبه مثقال ذرة من كبر، كما أن النار لا يدخلها من في قلبه مثقال ذرة من إيمان، فجعل الكبر مقابل الإيمان، فإن الكبر ينافي حقيقة العبودية.

كما ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: **«يقول الله: العظمة إزاري،**

والكبرياء ردائي. فمن نازعني واحداً منهما عذبته».

فالعظمة والكبرياء من خصائص الربوبية، والكبرياء أعلى من العظمة، ولهذا جعلها بمنزلة الرداء، كما جعل العظمة بمنزلة الإزار، ولهذا كان شعار الصلاة والآذان والأعياد هو: التكبير.

وكان مستحبًّا في الأمكنة العالية كالصفا والمروة، وإذ علا الإنسان شرفاً أو ركب دابة أو نحو ذلك، وبه يطفأ الحريق وإن عظم، وعند الآذان يهرب الشيطان، قال الله تعالى: ﴿**ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنّ الّذِين يَسْتَكْبِرُون عَن عِبَادَتِي سَيَدْخُلُون جَهَنَّم دَاخِرِين**﴾ [غافر: ٦٠].

وكل من استكبر عن عبادة الله لا بد أن يعبد غير الله، فإن الإنسان حساس متحرك بالإرادة.

وقد ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «**أصدق الأسماء: حارث وهمام**» والحارث: الكاسب الفاعل، والهمام: فعال، من الهم. والهم أول الإرادة، فالإنسان له إرادة دائماً، وكل إرادة فلا بد لها من مراد تنتهي إليه، فلا بد لكل عبد من مراد محبوب هو منتهى حبه وإرادته فمن لم يكن الله معبوده ومنتهى حبه وإرادته، بل استكبر عن ذلك فلا بد أن يكون له مراد محبوب يستعبده غير الله، فيكون عبداً لذلك المراد المحبوب، إما المال والجاه، وإما الصور، وإما ما يتخذه إلها من دون الله: كالشمس والقمر والكوكب والأوثان وقبور الأنبياء والصالحين أو من الملائكة والأنبياء الذين يتخذهم أرباباً أو غير ذلك مما عبد من دون الله.

وإذا كان عبداً لغير الله يكون مشركاً، وكل مستكبر فهو: مشرك، ولهذا كان فرعون من أعظم الخلق استكباراً عن عبادة الله وكان مشركاً.

قال الله تعالى: ﴿**ولَقَدْ أَرْسَلْنا مُوسَى بِآيَاتِنَا وسُلْطانٍ مُبِينٍ* إِلَى فرعونَ وهامانَ وقارونَ فَقَالُوا سَاحِرٌ كَذَّابٌ* فَلَمّا جَاءَهُم بالحَقّ مِن عِندَنا قَالُوا اقْتُلُوا أَبْنَاءَ الذِين**

آمَنُوا مَعَهُ واسْتَحْيُوا نِسَاءَهِم وما كِيدُ الكافِرِين إلا في ضَلالٍ* وقَالَ فِرْعونُ ذَرُوني أَقْتُلْ مُوسى ولْيَدْعُ رَبَّهُ، إنّي أخَافُ أنْ يُبَدِّلَ دينكُمْ أو أن يُظْهِرَ في الأَرْضِ الفَسَادَ* وقال مُوسَى إنّي عُذتُ بِرَبّي ورَبِّكُم مِن كُلِّ مُتَكَبِّرٍ لا يُؤمِن بِيَوم الحِساب﴾ [غافر: ٢٣ ـ ٢٧] إلى قوله: ﴿ولَقَد جاءَكُم يُوسُفُ مِن قَبلُ بالبَيِّنَاتِ فَما زِلْتُمْ في شَكٍّ مِمَّا جَاءَكُم بِهِ حتّى إذَا هَلَكَ قُلْتُم لَنْ يَبْعَثَ اللهُ مِن بَعْدِهِ رَسُولاً﴾ إلى قوله ﴿كَذَلِكَ يَطبعُ الله عَلى كُلِّ قَلْبِ مُتَكَبِّرٍ جَبّارٍ﴾ [غافر: ٣٤، ٣٥].

وقال تعالى: ﴿وقارُونَ وفِرْعونَ وهامانَ ولَقَد جَاءَهُمْ مُوسى بالبَيِّنات فاسْتَكْبَرُوا في الأَرْض ومَا كَانُوا سَابِقِين﴾ [العنكبوت: ٣٩].

وقال تعالى: ﴿إنّ فِرْعونَ عَلاَ في الأَرْض وجَعَلَ أَهْلَهَا شِيعاً يَسْتَضعفُ طَائِفَة مِنهُم يُذَبِّحُ أَبْنَاءَهُم ويَسْتَحْيِي نِساءَهُم إنَّهُ كانَ مِن المُفسدِين﴾ [القصص: ٤] وقوله: ﴿فَلَما جاءَتْهُم آيَاتُنا مُبْصِرَة قَالُوا هَذا سِحر مُبين* وجَحَدُوا بِهَا واسْتَيْقَنَتها أنفُسُهُم ظُلْماً وعُلُوًّا فانْظُر كَيْفَ كَانَ عَاقِبَة المُفْسِدِين﴾ [النمل: ١٣، ١٤] ومثل هذا في القرآن كثير.

وقد وصف فرعون بالشرك في قوله: ﴿وقَال المَلأ مِن قَوْمِ فِرْعونَ أتَذَر مُوسَى وقَوْمَهُ لِيَفْسِدُوا في الأَرْض ويَذَرَك وآلِهتَك﴾ [الأعراف: ١٢٧].

بل الاستقراء يدل على أنه كلما كان الرجل أعظم استكباراً عن عبادة الله كان أعظم إشراكاً بالله لأنه كلما استكبر عن عبادة الله ازداد فقره وحاجته إلى المراد المحبوب الذي هو مقصود القلب بالقصد الأول فيكون مشركاً بما استعبده من ذلك.

ولن يستغني القلب عن جميع المخلوقات إلا بأن يكون الله هو مولاه الذي لا يعبد إلا إياه، ولا يستعين إلا به، ولا يتوكل إلا عليه، ولا يفرح إلا بما يحبه ويرضاه، ولا يكره إلا ما يبغضه الرب ويكرهه، ولا يوالي إلا من والاه الله، ولا يعادي إلا من عاداه الله، ولا يحب إلا لله ولا يبغض إلا لله ولا يعطي إلا لله ولا

يمنع إلا لله، فكلما قوي إخلاص دينه لله كملت عبوديته لله واستغناؤه عن المخلوقات، وكمال عبوديته لله يبرئه من الكبر ومن الشرك.

فالشرك غالب على النصارى والكبر غالب على اليهود.

قال الله تعالى في النصارى: **﴿اتَّخَذُوا أحبارَهم ورُهْبَانَهُم أرْباباً مِن دُون اللهِ والمَسِيحَ ابنَ مَريَمَ وما أُمِرُوا إلا لِيَعْبُدُوا إلَهاً واحِداً لا إلَه إلّا هُوَ سُبْحَانه عَمّا يُشْرِكون﴾** [التوبة: ٣٠].

وقال في اليهود: **﴿أَفَكُلّما جاءَكُمْ رَسولٌ بِمَا لا تَهْوَى أنْفُسُكُم اسْتَكْبَرْتُم فَفَرِيقاً كَذّبْتُم وفَرِيقاً تَقْتُلُون﴾** [البقرة: ٨٧] وقال: **﴿سَأَصْرِفُ عَن آيَاتِي الّذِين يَتَكبّرُون في الأرْض بِغَيْرِ الحَقِّ وإن يَرُوا كُلّ آيَة لا يُؤْمِنُوا بِهَا وإنْ يَروا سَبِيل الرُّشْدِ لا يَتّخِذُوه سَبِيلًا وإن يَروا سَبِيل الغَيِّ يَتّخِذُوه سَبِيلًا﴾** [الأعراف: ١٤٦].

ولما كان الكبر مستلزماً للشرك، والشرك ضد الإسلام، وهو الذنب الذي لا يغفره الله، قال الله تعالى: **﴿إنّ الله لا يَغفر أن يُشْرَكَ بِهِ ويغفِر ما دُونَ ذَلكَ لِمَن يَشاء ومَن يُشْرِكْ بالله فَقَدْ ضَلَّ ضَلالًا بَعِيداً﴾** [النساء: ٤٨، ١١٦] كان الأنبياء جميعهم مبعوثين بدين الإسلام فهو الدين الذي لا يقبل الله غيره لا من الأولين ولا من الآخرين قال نوح عليه السلام: **﴿فَإنْ تَوَلّيْتُم فَما سَأَلْتُكم مَن أَجر إنْ أجْرِي إلّا عَلى الله وأُمِرْتُ أَنْ أَكُون مِنَ المُسْلِمِين﴾** [يونس: ٧٢].

وقال تعالى في حق إبراهيم: **﴿ومَن يَرْغَب عَن مِلَّة إبْرَاهِيمَ إلّا مَن سَفِهَ نَفْسَهُ ولَقَد اصْطَفَيناهُ في الدُّنْيا وإنّهُ في الآخِرَة لِمَن الصَّالِحِين* إذْ قَالَ لَهُ رَبّه أَسْلِم قَال أَسْلَمْتُ لِرَب العَالَمِين* وَوَصّى بِها إبْرَاهِيم بنيه ويَعْقُوب يا بنى إنّ الله اصْطَفَى لَكُمُ الدِّينَ فلا تَمُوتُنّ إلا وأَنْتُمْ مُسْلِمُون﴾** [البقرة: ١٣٠، ١٣٢].

وقال يوسف عليه السلام: **﴿تَوَفني مُسْلِماً وألْحِقْني بالصَّالِحِين﴾** [يوسف: ١٠١].

وقال موسى عليه السلام: **﴿يَا قَوْم إنْ كُنْتُم آمَنْتُم بالله فَعَلَيْه تَوَكّلُوا إنْ كُنْتُم**

مُسْلِمِين* فَقَالُوا عَلى الله تَوَكّلْنا﴾ [يونس: ٨٤، ٨٥].

وقال تعالى: **﴿إنّا أنْزَلْنَا التَوْراة فِيها هُدىً وَنُور يَحْكُم بِها النَّبِيُّون الذين أسْلَمُوا للذِين هَادُوا﴾** [المائدة: ٤٤].

وقالت بلقيس: **﴿رَبِّ إنّي ظَلَمْتُ نَفْسِي وأَسْلَمْتُ مَع سُليمانَ لِلهِ رَبِّ العَالَمِين﴾** [النمل: ٤٤].

وقال تعالى: **﴿وإذَ أوْحَيْتُ إلى الحَوارِيّين أنْ آمِنُوا بِي وبِرَسُولِي قالوا آمَنّا واشْهَدْ بأنّنا مُسْلِمُون﴾** [المائدة: ١١١].

وقد قال تعالى: **﴿إنّ الدِّينَ عِندَ اللهِ الإسْلام﴾** [آل عمران: ١٩] وقال تعالى: **﴿ومَن يَبْتَغِ غَيْرَ الإسْلام دِيناً فَلَن يُقْبَل مِنْهُ﴾** [آل عمران: ٨٥] وقال تعالى: **﴿أفَغَيْر دِينِ الله يَبْغُون ولَهُ أسْلَمَ مِن في السّمَوات والأرْض طَوعاً وكَرْهاً﴾** [آل عمران: ٨٣].

فذكر إسلام الكائنات طوعاً وكرهاً لأن المخلوقات جميعها متعبدة له التعبد العام، سواء أقر المقر بذلك أو أنكره، وهم مدينون مدبرون، فهم مسلمون له طوعاً وكرهاً، ليس لأحد من المخلوقات خروج عما شاءه، وقدّره وقضاه، ولا حول ولا قوة إلا به، وهو رب العالمين ومليكهم يصرفهم كيف شاء وهو خالقهم كلهم وبارئهم ومصورهم وكل ما سواه فهو مربوب مصنوع مفطور مأسور فقير محتاج معبد مقهور. وهو الواحد القهّار الخالق البارىء المصور، وهو وإن كان قد خلق ما خلقه بأسباب، فهو خالق السبب والمقدّر له، وهذا مفتقر إليه كافتقار هذا. وليس في المخلوقات سبب مستقل بفعل ولا دفع ضرره، بل كل ما هو سبب فهو محتاج إلى سبب آخر يعاونه، وإلى ما يدفع عنه الضرر الذي يعارضه ويمانعه.

وهو سبحانه وحده الغني عن كل ما سواه، ليس له شريك يعاونه ولا ضد يناوئه ويعارضه، قال تعالى: **﴿قُل أفَرَأيْتُم ما تَدْعُون من دون الله إنْ أرَادَني اللهُ بِضُرٍّ**

هَلْ هُنَّ كاشِفَاتُ ضُرِّه أو أرداني بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَاتُ رحْمَتِهِ قل حَسْبِيَ الله عليه يَتَوَكَّل المُتَوَكِّلُون﴾ [الزمر: ٣٨] وقال تعالى: **﴿وإن يَمْسَسْكَ الله بِضُرٍّ فلا كَاشِفَ له إلا هُوَ وإنَ يَمْسَسْكَ بِخَيْرٍ فهُوَ على كل شيء قَدِير﴾** [الأنعام: ١٧].

وقال تعالى عن الخليل: **﴿يا قوم إني بَرِيءٌ مما تُشْركون* إني وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلذي فَطَرَ السمواتِ والأرضَ حنيفاً وما أنا مِنَ المُشْرِكِين* وحَاجَه قومُه قال أتُحَاجُونِي في اللهِ وقَدْ هدانِ ولا أخَافُ ما تُشْرِكُون به إلا أنْ يَشاَءَ رَبِّي شيئاً وَسِعَ ربي كُلَّ شيء علماً أفلا تَتَذَكَّرُون* وكَيف أَخافُ ما أشرَكْتم ولا تخافونَ أنَّكم أشرَكْتُم بالله ما لم يُنَزِّل به عليكم سُلْطاناً فأيُّ الفَرِيقَيْنِ أَحقُّ بالأَمْن إن كُنْتُمْ تعلمون* الذين آمنوا ولم يَلْبسُوا إيمَانَهُمْ بظُلْم أُولئِك لَهُمُ الأَمْنُ وهم مهتدون* وتِلك حُجَّتُنا آتَيْناها إبراهِيْمَ على قَوْمِهِ﴾** [الأنعام: ٧٨- ٨٣].

وفي الصحيحين عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن هذه الآية لما نزلت شق ذلك على أصحاب النبي ﷺ وقالوا: يا رسول الله أينا لم يلبس إيمانه بظلم؟ فقال: «**إنما هو الشرك، ألم تسمعوا إلى قول العبد الصالح: إن الشرك لظلم عظيم؟!**» وابراهيم الخليل إمام الحنفاء المخلصين حيث بعث وقد طبق الأرض دين المشركين قال الله تعالى: **﴿وإذَ ابْتَلىٰ إبراهيمَ ربُّه بكَلِماتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قال إني جاعِلُكَ لِلنَّاس إماماً قال ومِنْ ذُرِّيَّتي قال لا ينالُ عَهْدِي الظَّالمين﴾** [البقرة: ١٢٤].

فبين أن عهده بالإمامة لا يتناول الظالم فلم يأمر سبحانه أن يكون الظالم إماماً.

وأعظم الظلم الشرك قال تعالى: **﴿إنَّ إبْراهيمَ كان أُمَّةً قانتاً لله حَنِيفاً ولم يَكُ مِنَ المُشْرِكين﴾** [النحل: ١٢٠].

والأمة هو القدوة بفعل الخير الذي يتم به كمال القدوة الذي يقتدى به، والله تعالى جعل في ذرّيته النبوة والكتاب، وإنما بعث الأنبياء بعده بملته، قال تعالى:

﴿ثُمَّ أَوحَيْنَا إليكَ أَنِ اتَّبِعْ مِلَّةَ إبراهيمَ حَنِيْفاً وما كَانَ مِنَ المُشْرِكين﴾ [النحل: ١٢٣] وقال تعالى: **﴿إِنَّ أَولى الناسِ بِإِبْراهِيمَ لَلَّذِين اتَّبَعُوه وهذا النَّبِيُّ والذين آمَنُوا واللهُ وَلِيُّ المؤمنين﴾** [آل عمران: ٦٨] وقال تعالى: **﴿ما كانَ إبراهيمُ يَهُودِيّاً ولا نَصْرَانِيّاً ولكن كان حَنيفاً مُسْلماً وما كانَ مِنَ المشركين﴾** [آل عمران: ٦٧] وقال تعالى: **﴿وقالوا كُونُوا هوداً أو نَصَارٰى تَهْتَدُوا قل بل مِلَّةَ إبراهيمَ حَنيفاً وما كان مِنَ المُشْرِكين* قُوْلوا آمَنَّا بالله وما أُنْزِلَ إِلَيْنَا وما أُنْزِلَ إِلٰى إبراهِيْمَ وإسْماعيلَ وإسحاقَ ويعقُوبَ والأسباطِ وما أُوتِيَ مُوسٰى وعِيْسَى وما أُوتِيَ النَّبِيّون من رَبِّهِمْ لا نُفَرِّقُ بين أحدٍ منهم ونحنُ له مسلمون﴾** [البقرة: ١٣٥- ١٣٦].

وقد ثبت في الصَحيح عن النَّبي ﷺ أن إبراهيم خير البرية فهو أفضل الأنبياء بعد النبي ﷺ وهو خليل الله.

وقد ثبت في الصحيحين من غير وجه أنه قال ﷺ: «**إن الله اتخذني خليلًا، كما اتخذ إبراهيم خليلًا**» وقال: «**لو كنت متخذاً من أهل الأرض خليلًا لاتخذت أبا بكر خليلًا، ولكن صاحبكم خليل الله**» يعني نفسه.

وقال «**لا يبقى في المسجد خوخة إلا سدت إلا خوخة أبي بكر**».

وقال «**إن من كان قبلكم كانوا يتخذون القبور مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد، إني أنهاكم عن ذلك**» وكل هذا في الصحيح.

وفيه أنه قال ذلك قبل موته بأيام وذلك من تمام رسالته، فإن في ذلك تمام تحقيق مخالَّته لله تعالى التي أصلها محبة الله تعالى العبد، خلافاً للجهمية.

وفي ذلك تحقيق توحيد الله وأن لا يعبد إلا الله ردًّا على أشباه المشركين.

وفيه رد على الرافضة الذين يبخسون [ ][1] الصديق حقه. وهم أعظم المنتسبين إلى القبلة إشراكاً بالبشر.

(١) لعلّ (على) زائدة

والخُلّة هي كمال المحبة المستلزمة من العبد كمال العبودية لله، ومن الرب سبحانه كمال الربوبية لعباده الذين يحبّهم ويحبّونه.

ولفظ العبودية يتضمن كمال الذل وكمال الحُب، فإنهم يقولون: قلب متيم، إذا كان متعبداً للمحبوب، والتتيم التعبد، وتتيم الله عبده، وهذا أعلى الكمال حصل لإبراهيم ومحمد صلى الله عليهما وسلم، ولهذا لم يكن له من أهل الأرض خليل، إذ الخلة لا تحتمل الشركة، فإنه كما قيل في المعنى

قد تخللت مسلك الروح مني وبذا سمي الخليل خليلاً

بخلاف أصل الحب فإنه ﷺ قد قال في الحديث الصحيح في الحسن وأسَامة: «**اللهم إني أحبهما فأحبهما، وأحب من يحبهما**».

وسأله عمرو بن العاص: أي الناس أحب إليك؟ قال: «**عائشة**» قال: فمن الرجال؟ قال: «**أبوها**» وقال لعلي[١] رضي الله عنه: «**لأعطين الراية رجلاً يحب الله ورسوله ويحبّه الله ورسوله**» وأمثال ذلك كثير.

وقد أخبر تعالى أنه يحب المتقين، ويحب المحسنين، ويحب المقسطين، ويحب التوابين، ويحب المتطهرين، ويحب الذي يقاتلون في سبيله صفًّا كأنهم بنيان مرصوص.

وقال ﴿**فسوف يأتِي الله بقَومٍ يُحِبُّهم ويُحبُّونه**﴾ [المآئدة: ٥٤] فقد أخبر بمحبته لعباده المؤمنين ومحبة المؤمنين له حتى قال: ﴿**والذين آمنوا أَشَدُّ حُبّاً للهِ**﴾ [البقرة: ١٦٥].

وأما الخلة: فخاصة. وقول بعض الناس: إن محمداً حبيب الله وإبراهيم خليل الله، وظنّه أن المحبة فوق الخلة قول ضعيف. فإن محمداً أيضاً خليل، كما ثبت ذلك في الأحاديث الصحيحة المستفيضة.

---

(١) أي قال فيه ولأجله وذلك يوم خيبر

وما يروى أن العباس يحشر بين حبيب وخليل، وأمثال ذلك فأحاديث موضوعة لا تصلح أن يعتمد عليها.

وقد قدمنا أن محبة الله: محبة ما أحب، كما في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: «**ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان: من كان الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، ومن كان يحب المرء لا يحبه إلا لله، ومن كان يكره أن يرجع في الكفر بعد إذ أنقذه الله منه، كما يكره أن يلقى في النار**» أخبر ﷺ أن هذه الثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان، لأنَ وجْد الحلاوة بالشيء يتبع المحبة له، فمن أحب شيئاً واشتهاه إذا حصل له مراده، فإنه يجد الحلاوة واللذة والسرور بذلك، واللذة أمر يحصل عقيب إدراك الملائم الذي هو المحبوب أو المشتهى.

ومن قال: إن اللذة إدراك الملائم. كما يقوله من يقوله من المتفلسفة والأطباء، فقد غلط في ذلك غلطاً بينا، فإن الإدراك يتوسط بين اللذة والمحبة، فالإنسان مثلاً يشتهي الطعام، فإذا أكله حصل له عقيب ذلك اللذة، فاللذة تتبع النظر إلى الشيء فإذا نظر إليه التذ، واللذة التي تتبع النظر ليست نفس النظر، وليست هي رؤية الشيء، بل تحصل عقيب رؤيته، قال تعالى: ﴿**وَفِيهَا ما تَشْتَهِيْهِ الأَنْفُسُ وتَلَذُّ الأَعْيُنُ**﴾ [الزخرف: ٧١].

وهكذا جميع ما يحصل للنفس من اللذات والألم من فرح وحزن، وأمثال ذلك يحصل بالشعور بالمحبوب، أو الشعور بالمكروه، وليس نفس الشعور هو الفرح، ولا الحزنِ. فحلاوة الإيمان المتضمنة من اللذة به، والفرح ما يجده المؤمن الواجد لحلاوة الإيمان تتبع كمال محبة العبد لله.

وذلك بثلاثة أمور تكميل هذه المحبة وتفريعها ودفع ضدها.

فتكميلها أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، فإن محبة الله ورسوله لا يكتفى فيها بأصل الحب، بل لا بد أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما كما تقدم.

وتفريعها أن يحب المرء لا يحبه إلا لله.

ودفع ضدها أن يكره ضد الإيمان أعظم من كراهية الإلقاء في النار.

فإذا كان محبة الرسول والمؤمنين من محبة الله، وكان رسول الله ﷺ يحب المؤمنين الذين يحبهم الله، لإنه أكمل الناس محبة لله، وأحقّهم بأن يحب ما يحبه الله، ويبغض ما يبغضه الله. والخلة ليس فيها لغير الله نصيب، بل قال: «**لو كنت متخذاً خليلاً من أهل الأرض لاتخذت أبا بكر خليلاً**» علم مزيد مرتبة الخلة على مطلق المحبة[١].

والمقصود هو أن الخلة والمحبة لله تحقيق عبوديّته، وإنما يغلط من يغلط في هذه من حيث يتوهمون أن العبودية مجرد ذل وخضوع فقط لا محبة معه، وأن المحبة فيها انبساط في الأهواء أو إدلال لا تحتمله الربوبية، ولهذا يذكر عن ذي النون أنهم تكلموا عنده في مسألة المحبة، فقال: أمسكوا عن هذه المسألة لا تسمعها النفوس فتدعيها. فكره من كره من أهل المعرفة والعلم مجالسة أقوام يكثرون الكلام في المحبة بلا خشية، وقال من قال من السلف: من عبد الله بالحب وحده فهو زنديق، ومن عبده بالرجا وحده فهو مرجىٔ، ومن عبده بالخوف وحده فهو حروري، ومن عبده بالحب والخوف والرجاء فهو مؤمن موحد.

ولهذا وجد في المتأخرين من انبسط في دعوى المحبة، حتى أخرجه ذلك إلى نوع من الرعونة والدعوى التي تنافي العبودية، وتدخل العبد في نوع من الربوبية التي لا تصلح إلا لله، ويدعي أحدهم دعاوى تتجاوز حدود الأنبياء والمرسلين، أو يطلبون من الله ما لا يصلح بكل وجه إلا لله. لا يصلح للأنبياء والمرسلين.

---

(١) هذه الجملة جواب قوله: فإذا كانت محبّة الرسول والمؤمنين الخ. وكانت الخلة ليس فيها لغير الله نصيب الخ. أي علم من الأمرين مزيد مرتبة الخلة على مطلق المحبّة. وكتبه صاحب المنار

وهذا باب وقع فيه كثير من الشيوخ وسببه ضعف تحقيق العبودية التي بينها الرسل وحررها الأمر والنهي الذي جاؤوا به، بل ضعف العقل الذي به يعرف العبد حقيقته، وإذا ضعف العقل، وقل العلم بالدين وفي النفس محبة انبسطت النفس بحمقها في ذلك، كما ينبسط الإنسان في محبة الإنسان مع حمقه وجهله، ويقول: أنا محب، فلا أواخذ بما أفعله من أنواع يكون فيها عدوان وجهل، فهذا عين الضلال، وهو شبيه بقول اليهود والنصارى: ﴿**نَحْنُ آبناءُ اللهِ وأَحِبَّاؤُه**﴾ قال الله تعالى: ﴿**قل فَلِمَ يُعَذِّبُكم بِذُنُوبِكم بل أَنْتُم بَشَرٌ مِمَّنْ خَلَقَ يَغْفِرُ لِمن يشآءُ ويُعَذِّبُ من يشآءُ**﴾ [المائدة: ١٨] فإن تعذيبه لهم بذنوبهم يقتضي أنهم غير محبوبين ولا منسوبين إليه بنسبة البنوة بل يقتضي أنهم مربوبون مخلوقون، فمن كان الله يحبه استعمله فيما يحبه، ومحبوبه لا يفعل ما يبغضه الحق ويسخطه من الكفر والفسوق والعصيان.

ومن فعل الكبائر وأصر عليها ولم يتب منها، فإن الله يبغض منه ذلك، كما يحب منه ما يفعله من الخير إذ حبّه للعبد بحسب إيمانه وتقواه.

ومن ظن أن الذنوب لا تضرّه لكون الله يحبه مع إصراره عليها، كان بمنزلة من زعم أن تناول السم لا يضره مع مداومته عليه وعدم تداويه منه بصحة مزاجه، ولو تدبّر الأحمق ما قص الله في كتابه من قصص أنبيائه وما جرى لهم من التوبة والاستغفار، وما أصيبوا به من أنواع البلاء الذي فيه تمحيص لهم وتطهير بحسب أحوالهم، علم بعض ضرر الذنوب بأصحابها، ولو كان أرفع الناس مقاماً فإن المحب للمخلوق إذا لم يكن عارفاً بمصلحته ولا مريداً لها بل يعمل بمقتضى الحب وإن كان جهلاً وظلماً، كان ذلك سبباً لبغض المحبوب له ونفوره عنه، بل لعقوبته.

وكثير من السالكين سلكوا في دعوى حب الله أنواعاً من الجهل بالدين، إما من تعدي حدود الله، وإما من تضيع حقوق الله، وإما من ادعاء الدعاوى الباطلة

التي لا حقيقة لها كقول بعضهم: أي مريد لي ترك في النار أحداً فأنا منه بريء، فقال الآخر: أي مريد لي ترك أحداً من المؤمنين يدخل النار، فإنه منه بريء، فالأول جعل مريده يخرج كل من في النار، والثاني جعل مريده يمنع أهل الكبائر من دخول النار، ويقول بعضم: إذا كان يوم القيامة نصبت خيمتي على جهنم؛ حتى لا يدخلها أحد.

وأمثال ذلك من الأقوال التي تؤثر عن بعض المشايخ المشهورين، وهي إما كذب عليهم، وإما غلط منهم، ومثل هذا قد يصدر في حال سكر وغلبة وفناء، يسقط فيها تمييز الإنسان أو يضعف حتى لا يدري ما قال.

والسكر هو لذة مع عدم تمييز، ولهذا كان بين هؤلاء من إذا صحا استغفر من ذلك الكلام. والذين توسعوا من الشيوخ في سماع القصائد المتضمنة للحب والشوق واللوم والعذل والغرام كان هذا أصل مقصدهم، ولهذا أنزل الله للمحبة محنة يمتحن بها المحب فقال: **﴿إِنْ كُنْتم تُحِبّونَ الله فَاتَّبِعُوني يُحْبِبْكُمُ الله﴾** [آل عمران: ٣١] فلا يكون محبًّا لله إلا من يتبع رسوله وطاعة الرسول ومتابعته تحقيق العبودية.

وكثير ممن يدعي المحبة يخرج عن شريعته وسنته ويدعي من الخيالات ما لا يتسع هذا الموضع لذكره، حتى قد يظن أحدهم سقوط الأمر، وتَحليل الحرام له، وغير ذلك مما فيه مخالفة شريعة الرسول وسنته وطاعته، بل قد جعل محبة الله ومحبة رسوله الجهاد في سبيله، والجهاد يتضمن كمال محبة ما أمر الله به، وكمال بغض ما نهى الله عنه، ولهذا قال في صفة من يحبّهم ويحبّونه: **﴿أَذِلَّةٍ عَلَى المُؤْمِنِيْنَ أَعِزَّةٍ على الكَافِرِيْنَ يُجَاهِدُون في سَبِيلِ الله﴾** [المآئدة: ٥٤] ولهذا كانت محبة هذه الأمة لله أكمل من محبة من قبلها، وعبوديّتهم لله أكمل من عبودية من قبلهم.

وأكمل هذه الأمة في ذلك أصحاب محمد ﷺ، ومن كان بهم أشبه كان ذلك

فيه أكمل، فأين هذا من قوم يدعون المحبة؟![1].

وكلام بعض الشيوخ: المحبة نار تحرق في القلب ما سوى مراد المحبوب. وأرادوا أن الكون كله قد أراد الله وجوده، فظنوا أن كمال المحبة أن يحب العبد كل شيء، حتى الكفر والفسوق والعصيان، ولا يمكن أحد أن يحب كل موجود بل يحب ما يلائمه وينفعه، ويبغض ما ينافيه ويضره، ولكن استفادوا بهذا الضلال اتباع أهوائهم، فهم يحبون ما يهوونه: كالصور، والرياسة، وفضول المال، والبدع المضلة زاعمين أن هذا من محبة الله. ومن محبة الله بغض ما يبغضه الله ورسوله وجهاد أهله بالنفس والمال.

وأصل ضلالهم أن هذا القائل الذي قال: إن المحبة نار تحرق ما سوى مراد المحبوب. قصد بمراد الله تعالى الإرادة الدينية الشرعية التي هي بمعنى محبته ورضاه، فكأنه قال: تحرق من القلب ما سوى المحبوب لله. وهذا معنى صحيح، فإن من تمام الحب أن لا يحب إلا ما يحبه الله، فإذا أحببت ما لا يحب كانت المحبة ناقصة.

وأما قضاؤه وقدره فهو يبغضه، ويكرهه، ويسخطه، وينهى عنه، فإن لم أوافقه في بغضه وكراهته وسخطه لم أكن محبًا له بل محبًا لما يبغضه.

فاتباع الشريعة والقيام بالجهاد من أعظم الفروق بين أهل محبة الله وأوليائه الذين يحبّهم ويحبّونه وبين من يدّعي محبة الله ناظراً إلى عموم ربوبيّته، أو متّبعاً لبعض البدع المخالفة لشريعته، فإن دعوى هذه المحبة لله من جنس دعوى اليهود والنصارى المحبّة لله، بل قد يكون دعوى هؤلاء شرًّا من دعوى اليهود والنصارى لما فيهم من النفاق الذين هم به في الدرك الأسفل من النار، كما قد يكون دعوى

(١) لعلّه قد سقط من هذا الموضع كلام فمراد شيخ الاسلام به أنّ بعض أدعياء المحبّة من المتصوفة يدعون أنّ محبّة العبد لله تتضمّن حبّ كلّ شيء في العالم من حيث أنه مراد لله ويتأولون بهذا كلام بعض الشيوخ الخ وكتبه صاحب المنار

اليهود والنصارى شرًّا من دعواهم إذا لم يصلوا إلى مثل كفرهم، وفي التوراة والإنجيل من محبة الله ما هم متفقون عليه، حتى إن ذلك عندهم أعظم وصايا الناموس.

ففي الإنجيل: إن المسيح قال: أعظم وصايا المسيح، أن تحب الله بكل قلبك وعقلك ونفسك، والنصارى يدّعون قيامهم بهذه المحبّة. وأن ما هم فيه من الزهد والعبادة هو من ذلك، وهم براء من محبّة الله إذ لم يتبعوا ما أحبه بل اتبعوا ما أسخط الله وكرهوا رضوانه فأحبط أعمالهم، والله يبغض الكافرين ويمقتهم ويلعنهم. وهو سبحانه يحب من يحبه[1] لا يمكن أن يكون العبد مُحبًّا لله، والله تعالى غير محب له، بل بقدر محبة العبد لربّه يكون حب الله له، وإن كان جزاء الله لعبده أعظم كما في الحديث الصحيح الإلٰهي عن الله تعالى أنه قال: «**من تقرّب إليّ شبراً تقربت إليه ذراعاً، ومن تقرّب إليّ ذراعاً تقربت إليه باعاً، ومن أتاني يمشي أتيته هرولة**».

وقد أخبر سبحانه أنه يحب المتقين، والمحسنين، والصابرين، ويحب التوابين، ويحب المتطهرين، بل هو يحب من فعل ما أمر به من واجب ومستحب، كما في الحديث الصحيح: «**لا يزال عبدي يتقرّب إليّ بالنوافل حتى أحبّه، فإذا أحببته كنت: سمعه الذي يسمع به، وبصره الذي يبصر به**» الحديث. وكثير من المخطئين الذي اتّبعوا أشياء في الزهد والعبادة وقعوا في بعض ما وقع فيه النصارى من دعوى المحبة لله مع مخالفة شريعته، وترك المجاهدة في سبيله، ونحو ذلك، ويتمسكون في الدين الذي يتقربّون به إلى الله بنحو ما تمسك به النصارى من الكلام المتشابه والحكايات التي لا يعرف صدق قائلها ولو صدق لم يكن قائلها معصوماً فيجعلون متبوعيهم شارعين لهم ديناً كما جعل النصارى قسيسيهم ورهبانهم شارعين لهم ديناً، ثم أنهم ينتقصون العبودية، ويدّعون أن

---

(١) لعله سقط «واو» من هنا

الخاصة يتعدّونها كما يدعي النصارى في المسيح ويثبتون للخاصة من المشاركة في الله من جنس ما تثبته النصارى والمسيح وأمه إلى أنواع أخر يطول شرحها في هذا الموضع.

وإنما دين الحق هو تحقيق العبوديّة لله بكل وجه، وهو تحقيق محبة الله بكل درجة، وبقدر تكميل العبودية تكمل محبة العبد لربّه، وتكمل محبّة الرب لعبده، وبقدر نقص هذا يكون نقص هذا، وكلما كان في القلب حب لغير الله، كانت فيه عبوديّة لغير الله بحسب ذلك، وكلما كان فيه عبودية لغير الله كان فيه حب لغير الله بحسب ذلك، وكل محبة لا تكون لله فهي باطلة، وكل عمل لا يراد به وجه الله فهو باطل، فالدنيا ملعونة معلون ما فيها إلا ما كان لله ولا يكون لله إلا ما أحبه الله ورسوله وهو المشروع، وكل عمل أريد به غير الله لم يكن لله وكل عمل لا يوافق شرع الله لم يكن لله، بل لا يكون لله إلا ما جمع الوصفين أن يكون لله وأن يكون موافقاً لمحبة الله ورسوله وهو الواجب والمستحب، كما قال الله تعالى: **﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُو لِقَآء رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صالحاً ولا يُشْرِكْ بعبادةِ ربِّه أَحَداً﴾** [الكهف: ١١٠] فلا بد من العمل الصالح وهو الواجب والمستحب، ولا بد أن يكون خالصاً لله، قال تعالى: **﴿بَلَى مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرُه عند رَبِّه ولا خَوفٌ عَلَيْهِم ولا هُمْ يَحْزَنُون﴾** [البقرة: ١١٢] وقال النبي ﷺ: **«من عمل عملًا ليس عليه أمرنا فهو رد»** وقال ﷺ: **«إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرىء ما نوى. فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله، فهجرته إلى الله ورسوله. ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة يتزوّجها، فهجرته إلى ما هاجر إليه»**.

وهذا الأصل هو: أصل الدين. وبحسب تحقيقه يكون تحقيق الدين، وبه أرسل الله الرسل وأنزل الكتب، وإليه دعا الرسول ﷺ وعليه جاهد، وبه أمر، وفيه رغب، وهو قطب الدين الذي تدور عليه رحاه، والشرك غالب على النفوس، وهو كما جاء في الحديث، وهو في هذه الأمة أخفى من دبيب النمل.

وفي حديث آخر، قال أبو بكر: يا رسول الله! كيف ننجو منه وهو أخفى من دبيب النمل؟ فقال: «**يا أبا بكر ألا أعلمك كلمة إذا قلتها نجوت من دقه وجله؟ قل: اللهم إني أعوذ بك أن أشرك بك وأنا أعلم، واستغفرك لما لا أعلم**».

وكان عمر يقول في دعائه: اللهم اجعل عملي كله صالحاً، واجعله لوجهك خالصاً، ولا تجعل لأحد فيه شيئاً. وكثيراً ما يخالط النفوس من الشهوات الخفية ما يفسد عليها تحقيق محبّتها لله وعبوديّتها له وإخلاص دينها له. كما قال شداد بن أوس: يا بقايا العرب إن أخوف ما أخاف عليكم: الرياء، والشهوة الخفية. قيل لأبي داود السجستاني: وما الشهوة الخفية؟ فقال: حب الرئاسة.

وعن كعب بن مالك عن النبي ﷺ أنه قال: «**ما ذئبان جائعان أرسلا في حظيرة غنم بأفسدَ لها من حرص المرء على المال والشرف لدينه**» قال الترمذي: حديث حسن صحيح. فبيّن ﷺ أن الحرص على المال والشرف في فساد الدين لا ينقص عن إفساد الذئبين الجائعين لزريبة الغنم، وذلك يبيّن أن الدين السليم لا يكون فيه هذا الحرص، وذلك أن القلب إذا ذاق حلاوة عبوديته لله ومحبته له لم يكن شيء أحب إليه من ذلك حتى يقدم عليه، وبذلك يصرف عن أهل الإخلاص لله السوء والفحشاء، كما قال تعالى: ﴿**كَذَلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْه السُّوء والفَحْشآء إنه من عبادنا المُخْلَصِين**﴾ [يوسف: ٢٤].

فإن المخلص لله ذاق من حلاوة عبوديته لله ما يمنعه من عبوديته لغيره، ومن حلاوة محبته لله، ما يمنعه عن محبة غيره، إذ ليس عند القلب لا أحلى ولا ألذّ ولا أطيب ولا ألين ولا أنعم من حلاوة الإيمان المتضمن عبوديّته لله، ومحبّته له، وإخلاص الدين له، وذلك يقتضي انجذاب القلب إلى الله فيصير القلب منيباً إلى الله خائفاً منه راغباً راهباً، كما قال تعالى: ﴿**مَنْ خَشِيَ الرَّحْمٰنَ بالغَيْبِ وجاء بِقَلْبٍ مُنيبٍ**﴾ [ق: ٣٣] إذ المحب يخاف من زوال مطلوبه أو حصول مرهوبه، فَلا يكون عبد الله ومحبّه إلا بين خوف ورجاء. قال تعالى: ﴿**أُولئِكَ الذين يَدْعُون**

يَبْتَغُون إلى رَبِّهِم الوَسِيْلَةَ أَيُّهم أَقْرَبُ ويرجُون رحْمَتَه ويَخَافُون عَذَابَه إن عَذَابَ ربِّك كان مَحْذوراً﴾ [الإسراء: ٥٧] وإذا كان العبد مخلصاً لله اجتباه ربّه، فأحيا قلبه، واجتذبه إليه، فينصرف عنه ما يضاد ذلك من السوء والفحشاء، ويخاف من ضد ذلك بخلاف القلب الذي لم يخلص لله، فإن فيه طلباً وإرادة وحبًّا مطلقاً فيهوى ما يسنح له، ويتشبث بما يهواه كالغصن أي نسيم مر بعطفه أماله، فتارة تجذبه الصور المحرمة وغير المحرمة فيبقى أسيراً عبداً لمن لو اتخذه هو عبداً له لكان ذلك نقصاً وعيباً وذمًّا.

وتارة يجذبه الشوق والرئاسة، فترضيه الكلمة، وتغضبه الكلمة، ويستعبده من يثني عليه ولو بالباطل، ويعادي من يذمه ولو بالحق.

وتارة يستعبده الدرهم والدينار. وأمثال ذلك من الأمور التي تستعبد القلوب، والقلوب تهواها، فيتخذ إلهه هواه، ويتبع هواه بغير هدى من الله.

ومن لم يكن مخلصاً لله، عبداً له، قد صار قلبه مستعبداً لربّه وحده لا شريك بحيث يكون هو أحبّ إليه ممّا سواه، ويكون ذليلاً خاضعاً له، وإلا استعبدته الكائنات، واستولت على قلبه الشياطين، وكان من الغاوين إخوان الشياطين، وصار فيه من السوء والفحشاء ما لا يعلمه إلا الله. وهذا أمر ضروري لا حيلة فيه، فالقلب إن لم يكن حنيفاً مقبلاً على الله معرضاً عما سواه؛ وإلا كان مشركاً: **﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّيْن حَنِيفاً فِطْرَةَ اللهِ التي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيها لا تَبْدِيْلَ لِخَلْقِ اللهِ ذٰلِك الدِّيْنُ القَيِّمُ ولكنَّ أكثَر الناس لا يَعْلَمُون* مُنِيبِيْنَ إليه وَاتَّقُوه وأَقِيْمُوا الصَّلاةَ ولا تكُونُوا مِنَ المُشْرِكين* مِنَ الَّذين فَرَّقُوا دِيْنَهُم وكانوا شِيَعاً كُلُّ حزبٍ بما لَدَيْهِمْ فَرِحون﴾** [الروم: ٣٠- ٣٢]. وقد جعل الله سبحانه إبراهيم وآل إبراهيم أئمة للحنفاء المخلصين، أهل محبة الله وعبادته وإخلاص الدين له. كما جعل فرعون وآل فرعون أئمة للمشركين المتبعين أهواءهم.

قال تعالى في إبراهيم: **﴿وَوَهَبْنَا له إسْحٰقَ ويعقوبَ نافِلَةً وَكُلًّا جَعَلْنَا**

صَالِحِيْن* وجَعَلْنَاهم أَئِمَّةً يَهْدُون بأَمْرِنا وأَوَحَيْنا إِلَيْهِمْ فِعْلَ الخَيْراتِ وإِقامَ الصَّلاةِ وَإِيتاَء الزَّكَاةِ وكَانُوا لنا عَابدِين﴾ [الأنبياء: ٧٢- ٧٣].

قال في فرعون وقومه: **﴿وجَعَلْناهم أئمةً يدعُون إِلَى النَّار ويوم القيامة لا ينصرون وأتبعناهم في هذه الدنيا لعنة ويوم القِيامَةِ هُمْ مِنَ المَقبوحين﴾** [القصص: ٤١- ٤٢] ولهذا يصير أتباع فرعون أولاً إلى أنهم لا يميزون بين ما يحبه الله ويرضاه وبين ما قدره وقضاه. بل ينظرون إلى المشيئة المطلقة الشاملة، ثم في آخر الأمر لا يميزون بين الخالق والمخلوق بل يجعلون وجود هذا وجود هذا

ويقول محققوهم: الشريعة فيها طاعة ومعصية. والحقيقة فيها معصية بلا طاعة. والتحقيق ليس فيه طاعة ولا معصية.

وهذا تحقيق مذهب فرعون وقومه الذين أنكروا الخالق، وأنكروا تكليمه لعبده موسى، وما أرسله به من الأمر والنهي.

وأما إبراهيم وآل إبراهيم الحنفاء الأنبياء فهم يعلمون أنه لا بد من الفرق بين الخالق والمخلوق، وبين الطاعة والمعصية. وأن العبد كلما ازداد تحقيقاً ازدادت محبّته لله، وعبوديّته له، وطاعته له، وإعراضه عن عبادة غيره ومحبة غيره وطاعة غيره.

وهؤلاء المشركون الضّالون يسوون بين الله وخلقه. والخليل يقول: **﴿أَفرَأَيْتُم مَّا كُنتُم تَعْبُدُون أَنْتُمْ وآباؤُكم الأَقْدمون* فإِنَّهُم عَدُوٌّ لِّي إلا ربَّ العالَمين﴾** [الشعراء: ٧٥- ٧٧] ويتمسكون بالمتشابه من كلام المشايخ كما فعلت النصارى.

مثال ذلك اسم الفناء فإنه ثلاثة أنواع: نوع للكاملين من الأنبياء والأولياء، ونوع للقاصرين، من الأولياء والصالحين ونوع للمنافقين الملحدين المشبهين.

فأما الأول فهو الفناء عما سوى الله بحيث لا يحب إلا الله ولا يعبد إلا الله ولا يتوكل إلا عليه، ولا يطلب غيره. وهو المعني الذي يجب أن يقصد بقول الشيخ

أبي يزيد: أريد أن لا أريد إلا ما يريد، أي المراد المحبوب المرضي وهو المراد بالإرادة الدينية، وكمال العبد أن لا يريد ولا يحب ولا يرضى إلا ما أراده الله ورضيه وأحبه وهو ما أمر به أمر إيجاب أو استحباب ولا يحب إلا ما يحبه الله كالملائكة والأنبياء والصالحين، وهذا معنى قولهم في قوله: ﴿**إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ**﴾ [الشعراء: ٨٩] قالوا: هو السليم ممّا سوى الله، أو مما سوى عبادة الله، أو ممّا سوى أرادة الله، أو ممّا سوى محبة الله، فالمعنى واحد. وهذا المعنى إن سمي فناء أو لم يسم هو أول الإسلام وآخره وباطن الدين وظاهره.

وأما المعنى الثاني فهو الغني عن شهود السوي، وهذا يحصل لكثير من السالكين فإنهم لفرط انجذاب قلوبهم إلى ذكر الله وعبادته ومحبّته وضعف قلوبهم عن أن تشهد غير ما تعبد، وترى غير ما تقصد لا يخطر بقلوبهم غير الله بل ولا يشعرون به، كما قيل في قوله تعالى ﴿**وَأَصْبَحَ فُؤَادُ أُمِّ مُوسَى فَارِغاً إِن كَادَتْ لَتُبْدِي بِهِ لَوْلَا أَنْ رَّبَطْنَا عَلَى قَلْبِهَا**﴾ [القصص: ٢٠] قالوا فارغاً من كل شيء إلا من ذكر موسى، وهذا كثير يعرض لمن دهمه أمر من الأمور: إما حب، وإما خوف وإما رجاء. يبقي قلبه منصرفاً عن كل شيء إلا عما قد أحبّه أو خافه أو طلبه بحيث يكون عند استغراقه في ذلك لا يشعر بغيره، فإذا قوي على صاحب الفناء هذا، فإنه يغيب بموجوده عن وجوده، وبمشهوده عن شهوده، وبمذكوره عن ذكره، وبمعروفه عن معرفته. حتى يفنى من لم يكن وهي المخلوقات المعبدة فمن سواه، ويبقي من لم يزل وهو الرب تعالى، والمراد فناؤها في شهود العبد وذكره وفناؤه عن أن يدركها أو يشهدها، وإذا قوي هذا وضعف المحب حتى اضطرب في تمييزه فقد يظن أنه هو محبوبه.

كما يذكر أن رجلاً ألقى نفسه في اليم فألقى محبّه نفسه خلفه، فقال: أنا وقعت، فما أوقعك خلفي؟ فقال: غبت بك عني، حتّى ظننت أنك أني.

وهذا موقع زل فيه أقوام وظنّوا أنه اتحاد وأن المحب يتّحد بالمحبوب حتى لا

يكون بينهما فرق في نفس وجودهما، وهذا غلط، فإن الخالق لا يتّحد به شيء أصلًا بل لا يتّحد شيء بشيء إلا إذا استحالا أو فسد أو حصل من اتحادهما، أمر ثالث لا هو هذا ولا هذا كما إذا اتحد الماء واللبن. والماء والخمر. ونحو ذلك، ولكن يتّحد المراد والمحبوب والمكروه، ويتّفقان في نوع الإرادة والكراهة، فيحب هذا ما يحب هذا، ويبغض هذا ما يبغض هذا، ويرضي هذا ما يرضي، ويسخط ما يسخط، ويكره ما يكره، ويوالي من يوالي، ويعادي من يعادي، وهذا الفناء كلّه فيه نقص.

وأكابر الأولياء: كأبي بكر وعمر - رضي الله عنهما - والسابقين الأولين من المهاجرين والأنصار لم يقعوا في هذا الفناء، فضلًا عمن فوقهم من الأنبياء. وإنما وقع شيء من هذا من بعد الصحابة. وكذلك ما كان من هذا النمط مما فيه غيبة العقل والتمييز لما يرد على القلب من أحوال الإيمان.

فإن الصحابة - رضي الله عنهم - كانوا أكمل وأقوى وأثبت في الأحوال الإيمانية من أن تغيب عقولهم أو يحصل لهم غشاء أو ضعف أو سكر أو فناء أو وله أو جنون، وإنما كان مبادىء هذه الأمور في التابعين من عباد البصرة، فإنه كان فيهم من يغشى عليه إذا سمع القرآن، ومنهم من يموت كأبي جهير الضرير، وزرارة بن أبي أوفى قاضي البصرة، وكذلك صار في شيوخ الصوفية من يعرض له من الفناء والسكر ما يضعف معه تمييزه حتى يقول في تلك الحال من الأقوال ما إذا صحا عرف أنه غالط فيه. كما يحكى ذلك عن أبي يزيد، وأبي الحسن النوري، وأبي بكر الشبلي وأمثالهم.

بخلاف أبي سليمان الداراني ومعروف الكرخي وفضيل بن عياض.

بل وبخلاف الجنيد وأمثاله ممن كانت عقولهم وتمييزهم تصحبهم في أحوالهم فلا يقعون في الفناء والسكر ونحوه، بل الكمل تكون عقولهم ليس فيها سوى محبّة الله وإرادته وعبادته، وعندهم من سعة العلم والتمييز ما يشهدون به

الأمور على ما هي عليه، بل يشهدون المخلوقات قائمة بأمر الله مدبرة بمشيئته؛ بل مسبحة له قانتة له، فيكون لهم فيها تبصرة وذكرى، ويكون ما يشهدونه من ذلك مؤيداً وممداً لما في قلوبهم من إخلاص الدين وتجريد التوحيد، والعبادة له وحده لا شريك له، وهذه الحقيقة التي دعا إليها القرآن وقام بها أهل تحقيق الإيمان والكمل من أهل العرفان.

ونبينا ﷺ إمام هؤلاء وأكملهم، ولهذا لما عرج به إلى السموات وعاين ما هناك من الآيات، وأوحى إليه ما أوحى من أنواع المناجاة صبح فيهم وهو لم يتغير حاله ولا ظهر عليه ذلك بخلاف ما كان يظهر على موسى عليه السلام من التغشي صلى الله عليهم أجمعين.

(**وأما** النوع الثالث) مما قد يسمى فناء فهو أن يشهد أن لا موجود إلا الله، وأن وجود الخالق هو وجود المخلوقات. فلا فرق بين العبد والرب، فهذا فناء أهل الضلال والإلحاد، الواقعين في الحلول والاتحاد.

والمشايخ المستقيمون إذا قال أحدهم: ما أرى غير الله، أولا أنظر إلى غير الله، أو نحو ذلك، فمرادهم بذلك ما أرى ربًا غيره، ولا خالقًا غيره ولا مدبراً غيره، ولا إلهاً غيره. ولا أنظر الى غيره: محبة له، أو خوفاً منه، أو رجاء له. فإن العين تنظر إلى ما يتعلق به القلب. فمن أحب شيئاً أو رجاه أو خافه التفت إليه. فإذا لم يكن في قلبه محبة له ولا رجاء له، ولا خوف منه ولا بغض له، ولا غير ذلك من تعلق القلب له، لم يقصد القلب أن يلتفت إليه ولا أن ينظر إليه، ولا أن يراه إن رآه اتفاقاً رؤية مجردة، كان كمن رأى حائطاً ونحوه مما ليس في قلبه تعلق به.

والمشايخ الصالحون - رضي الله عنهم - يذكرون شيئاً من تجريد التوحيد، وتحقيق إخلاص الدين كله بحيث لا يكون العبد ملتفتاً إلى غير الله، ولا ناظراً إلى ما سواه لا حبًا له، ولا خوفاً منه، ولا رجاء له. بل يكون القلب فارغاً من

المخلوقات خالياً منها لا ينظر إليها إلا بنور الله. فبالحق يسمع، وبالحق يبصر، وبالحق يبطش، وبالحق يمشي، فيحب منها ما يحبه الله، ويبغض منها ما يبغضه الله، ويوالي منها ما والاه الله، ويعادي منها ما عاداه الله، ويخاف الله فيها ولا يخافها في الله. فهذا هو القلب السليم الحنيفي. الموحد المسلم المؤمن العارف الموحد بمعرفة الأنبياء والمرسلين وتحقيقهم وتوحيدهم.

وإنما النوع الثالث وهو: الفناء في الوجود، فهو تحقيق آل فرعون وتوحيدهم ومعرفتهم: كالقرامطة وأمثالهم. وهذا النوع الذي عليه أتباع الأنبياء هو: الفناء المحمود الذي يكون صاحبه ممن أثنى الله عليهم من أوليائه المتقين، وحزبه المفلحين، وجنده الغالبين، وليس مراد المشايخ والصالحين بهذا القول: إن الذي أراه بعينيّ من المخلوقات هو رب الأرض والسموات، فإن هذا لا يقوله إلا من هو في غاية الضلالات والفسادات: إما فساد العقل، وإما فساد الاعتقاد، فهو متردد بين الجنون والإلحاد.

وكل المشايخ الذين يقتدى بهم في الدين، متفقون على ما اتفق عليه سلف الأمة وأئمتها من أن: الخالق سبحانه مباين للمخلوقات، وليس في مخلوقاته شيء من ذاته، ولا في ذاته شيء من مخلوقاته، وأنه يجب إفراد القديم عن الحادث، وتمييز الخالق عن المخلوق، وهذا في كلامهم أكثر من أن يمكن ذكره هنا.

وقد تكلموا على ما يعرض من القلوب من الأمراض والشبهات، وأن بعض الناس قد يشهد وجود المخلوقات، فيظنه خالق الأرض والسموات لعدم التمييز والفرقان في قلبه بمنزلة من رأى شعاع الشمس، فظن أن ذلك هو الشمس الذي في السماء، وهم قد تكلموا في الفرق والجمع، ويدخل في ذلك من العبادات المختلفة نظير ما دخل في الفناء، فإن العبد إذا شهد التفرقة والكثرة في المخلوقات يبقى قلبه متفرقاً بها متشتتاً نظراً إليها وتعلقاً بها، إما لمحبة، وإما

خوفاً، وإما رجاء، فإذا انتقل إلى الجمع اجتمع قلبه على توحيد الله وعبادته وحده لا شريك له، فالتفت قلبه إلى الله بعد التفاته إلى المخلوقين، فصارت محبّته لربّه، وخوفه من ربّه، ورجاؤه لربّه، واستعانته بربّه، وفي هذه الحال قد لا يسع قلبه النظر إلى المخلوق ليفرق بين الخالق والمخلوق، وقد يكون مجتمعاً على الحق معرضاً عن الخلق نظراً وقصداً، وهو نظير النوع الثاني من الفناء، ولكن بعد ذلك الفرق الثاني، وهو أن يشهد أن المخلوقات قائمة بالله، مدبرة بأمره. ويشهد كثرتها معدومة بوحدانية الله - سبحانه وتعالى-، وأنه - سبحانه - ربّ المصنوعات وإلٰهها وخالقها ومالكها، فيكون مع اجتماع قلبه على الله: إخلاصاً، ومحبّة، وخوفاً، ورجاء، واستعانة، وتوكلًا على الله، وموالاة فيه، ومعاداة فيه، وأمثال ذلك. ناظراً إلى الفرق بين الخالق والمخلوق، مميزاً بين هذا وهذا، يشهد تفرق المخلوقات وكثرتها مع شهادة: أن: الله رب كل شيء، ومليكه، وخالقه، وأنه هو الله لا إله إلا هو، وهذا هو الشهود الصحيح المستقيم، وذلك واجب في علم القلب، وشهادته، وذكره، ومعرفته في حال القلب وعبادته وقصده وإرادته ومحبّته وموالاته وطاعته، وذلك تحقيق شهادة: أن لا إله إلا الله. فإنه ينفي عن قلبه إلهية ما سوي الحق، ويثبت في قلبه إلهية الحق، فيكون فناء إلهية كل شيء من المخلوقات مثبتاً لإلهية رب العالمين، رب الأرض والسموات، وذلك يتضمن اجتماع القلب على الله، وعلى مفارقة ما سواه، فيكون مفرقاً في علمه وقصده في شهادته وإرادته في معرفته ومحبّته بين الخالق والمخلوق، بحيث يكون عالماً بالله ذاكراً له عارفاً به، وهو مع ذلك عالم بمباينته لخلقه وانفراده عنهم وتوحده دونهم، ويكون محبًّا لله معظماً له، عابداً له راجياً له، الاستعانة به، والخوف منه، والرجاء له، والموالاة فيه، والمعاداة فيه، وخائفاً منه، موالياً فيه، معادياً فيه، مستعيناً به متوكلًا عليه، ممتنعاً عن عبادة غيره، والتوكل عليه، والطاعة لأمره، وأمثال ذلك مما هو من خصائص إلهية الله سبحانه وتعالى، وإقراره بإلهية الله دون ما سواه متضمن لإفراده بربوبيته وهو أنه رب كل شيء

ومليكه وخالقه ومدبره، فحينئذ يكون موحداً لله.

ويبين ذلك أن أفضل الذكر: لا إله الا الله، كما رواه الترمذي، وابن أبي الدنيا، وغيرهما، مرفوعاً إلى النبي ﷺ أنه قال: «**أفضل الذكر: لا إله إلا الله، وأفضل الدعاء: الحمد لله**».

وفي الموطأ وغيره عن طلحة بن عبيد الله كثيرًا أن النبي ﷺ قال: «**أفضل ما قلت أنا والنبيون من قبلي: لا إله إلا هو وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير**».

ومن زعم أن هذا ذكر العامة، وأن ذكر الخاصة هو: الاسم المفرد. وذكر خاصة الخاصة هو: الاسم المضمر، فهم ضالون غالطون، واحتجاج بعضهم على ذلك بقوله: ﴿**قُلِ اللَّهُ ثم ذَرْهُمْ في خَوضِهم يَلْعَبُونَ**﴾ [الأنعام: ٩١] من أبين غلط هؤلاء، فإن الاسم هو مذكور في الأمر بجواب الاستفهام، وهو قوله: ﴿**قُلْ من أَنْزَلَ الكتابَ الذي جآءَ بِهِ مُوسَى**﴾ [الأنعام: ٩١] فالاسم مبتدأ وخبره قد دلّ عليه الاستفهام كما في نظائر ذلك يقال: من جاء؟ فتقول زيد. وأما الاسم المفرد مظهراً، أو مضمراً فليس بكلام تام ولا جملة مفيدة، ولا يتعلق به إيمان ولا كفر، ولا أمر ولا نهي. ولم يذكر ذلك أحد من سلف الأمة ولا شرع ذلك رسول الله ﷺ ولا يعطي القلب بنفسه معرفة مفيدة ولا حالًا نافعاً، وإنما يعطيه قصوراً مطلقاً لا يحكم عليه بنفي ولا إثبات، فإن لم يقترن به من معرفة القلب وحاله ما يفيد بنفسه وإلا لم يكن فيه فائدة.

والشريعة إنما تشرع من الأذكار ما يفيد بنفسه لا ما يكون الفائدة حاصلة بغيره.

وقد وقع من واظب على هذا الذكر في: فنون من الإلحاد، وأنواع من الاتحاد، كما قد بسط في غير هذا الموضع.

وما يذكر عن بعض الشيوخ من أنه قال: أخاف أن أموت بين النفي والإثبات،

حال لا يقتدى فيها بصاحبها، فإن في ذلك من الغلط ما لا خفاء فيه، إذ لو مات العبد في هذه الحال لم يمت إلا على ما قصده ونواه إذ الأعمال بالنيات.

وقد ثبت أن النبي ﷺ أمر بتلقين الميت لا إله إلا الله وقال «**من كان آخر كلامه: لا إله إلا الله دخل الجنة**» ولو كان ما ذكره محذوراً لم يلقن الميت كلمة يخاف أن يموت في أثنائها موتاً غير محمود، بل يلقن ما اختاره من ذكر الاسم المفرد والذكر بالاسم المفرد المضمر أبعد عن السنة، وأدخل في البدعة، وأقرب إلى إضلال الشيطان. فإن من قال: يا هو، يا هو، أو هو، هو، ونحو ذلك لم يكن الضمير عائداً إلا إلى ما يصوره قلبه، والقلب قد يهتدي، وقد يضل.

وقد صنف صاحب الفصوص كتاباً سماه (كتاب الهو).

وزعم بعضهم أن قوله ﴿**وما يَعْلَمُ تَأْوِيْلَه إلَّا اللهُ**﴾ [آل عمران: ٧] معناه وما يعلم تأويل هذا الاسم الذي هو الهو.

وقيل هذا وإن كان مما اتفق المسلمون، بل العقلاء على أنه من أبين الباطل، فقد يظن ذلك من يظنه من هؤلاء، حتي قلت مرة لبعض من قال بشيء من ذلك: لو كان هذا كما قلته لكتبت [وما يعلم تأويل «هو»] منفصلة.

ثم كثيراً ما يذكره بعض الشيوخ أنه يحتج على قول القائل: الله، بقوله - سبحانه-: ﴿**قُل اللهُ ثُمَّ ذَرْهم**﴾ ويظن بأن الله أمر نبيه بأن يقول الاسم المفرد، وهذا غلط باتفاق أهل العلم، فإن قوله (قل الله) معناه الله الذي أنزل الكتاب الذي جاء به موسى، وهذا جواب لقوله ﴿**قل مَنْ أَنْزَلَ الكتابَ الَّذِي جآءَ به مُوسٰى نوراً وهُدًى لِّلنَّاس تَجْعَلُونه قراطِيْسَ تَبْدُونها وتُخْفُون كَثِيراً وعُلِّمْتم ما لم تعلَمُوا أَنْتُم ولا آباؤُكم قلِ اللهُ**﴾ [الأنعام: ٩١] أي: الله الذي أنزل الكتاب الذي جاء به موسى، رد بذلك قول من قال: ما أنزل الله على بشر من شيء فقال: من أَنْزَلَ الكتابَ الَّذي جآء به موسى؟ ثم قال: قل الله أنزله - ثم ذر هؤلاء المكذبين في خوضهم يلعبون.

ومما يبين ما تقدم ما ذكره سيبويه وغيره من أئمة النحو أن العرب يحكون بالقول ما كان كلاماً لا يحكون به ما كان قولاً، فالقول لا يحكى به إلا كلام تام، أو جملة اسمية، أو فعلية، ولهذا يكسرون «إن» اذا جاءت بعد القول لا يحكى به اسم.

والله تعالى لم يأمر أحداً بذكر اسم مفرد ولا شرع للمسلمين اسماً مفرداً مجرداً، والاسم المفرد المجرد لا يفيد الإيمان باتفاق أهل الإسلام، ولا يؤمر به في شيء من العبادات، ولا في شيء من المخاطبات.

ونظير من اقتصر على الاسم المفرد ما يذكر أن بعض الأعراب مر بمؤذن يقول: أشهد أن محمداً رسول الله بالنصب فقال: ماذا يقول هذا؟ هذا هو الاسم، فأين الخبر عنه الذي به يتم الكلام؟ وما في القرآن من قوله: ﴿**وَاذْكُرِ اسْمَ رَبِّكَ وتَبَتَّلْ إليه تَبْتِيلاً**﴾ [المزمل: ٧] وقوله: ﴿**سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى**﴾ [الاعلى: ١] وقوله: ﴿**قد أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى وذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى**﴾ [الأعلى: ١٤- ١٥] وقوله: ﴿**فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ العَظِيمِ**﴾ [الواقعة: ٧٤] ونحو ذلك لا يقتضي ذكره مفرداً، بل في السنن أنه لما نزل قوله: ﴿**فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ العَظِيمِ**﴾ [الواقعة: ٧٤] قال النبي ﷺ: «**اجعلوها في ركوعكم**» ولما نزل قوله: ﴿**سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى**﴾ [الأعلى: ١] قال: «**اجعلوها في سجودكم**» فشرع لهم أن يقولوا في الركوع: سبحان ربي العظيم، وفي السجود: سبحان ربي الأعلى.

وفي الصحيح أنه كان يقول في ركوعه: سبحان ربي العظيم، وفي سجوده: سبحان ربي الأعلى، وهذا معنى قوله: اجعلوها في ركوعكم وسجودكم باتفاق المسلمين، فسبح اسم ربه الأعلى ذكر اسم ربه، ونحو ذلك هو بالكلام التام المفيد.

كما في الصحيح عنه ﷺ أنه قال: «**أفضل الكلام بعد القرآن أربع، وهن من القرآن: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر**».

وفي الصحيح عنه ﷺ أنه قال: «**كلمتان خفيفتان على اللسان، ثقيلتان في**

الميزان، حبيبتان إلى الرحمن: سبحان الله وبحمده، سبحان الله العظيم».

وفي الصحيحين عنه ﷺ أنه قال: «**من قال في يومه مائة مرة: لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهوَ على كل شيء قدير. كتب الله له حرزاً من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي، ولم يأت أحد بأفضل مما جاء به إلا رجل قال مثل ما قال أو زاد عليه، ومن قال في يومه مائة مرة: سبحان الله وبحمده، سبحان الله العظيم، حطت عنه خطاياه، ولو كانت مثل زبد البحر**».

وفي الموطأ وغيره عنه ﷺ أنه قال: «**أفضل ما قلت أنا والنبيون من قبلي: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير**».

وفي سنن ابن ماجه وغيره عنه ﷺ أنه قال: «**أفضل الذكر: لا إله إلا الله. وأفضل الدعاء: الحمد لله**».

ومثل هذه الأحاديث كثيرة في أنواع ما يقال من الذكر والدعاء، وكذلك في القرآن كقوله تعالى: ﴿**ولا تأكُلُوا مِمَّا لم يُذْكَرِ اسْمُ اللهِ عليه**﴾ [الأنعام: ١٢١] وقوله: ﴿**فكُلُوا ممّا أَمْسَكْنَ عليكم واذْكُرُوا اسمَ الله عَلَيه**﴾ [المآئدة: ٤] إنما هو قوله: باسم الله. وهذا جملة تامة: إما اسمية على أظهر قولي النحاة، أو فعلية والتقدير ذبحي باسم الله أو أذبح باسم الله، وكذلك قول القارىء: بسم الله الرحمن الرحيم – فتقديره قراءتي بسم الله أو أقرأ بسم الله، ومن الناس من يضْمر في مثل هذا ابتدائي باسم الله أو ابتدأت باسم الله، والأول أحسن، لأن الفعل كله مفعول باسم الله ليس مجرد ابتدائه كما أظهر المضمر في قوله: ﴿**اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّك الذي خَلَقَ**﴾ [القلق: ١] وفي قوله ﴿**بِسْمِ اللهِ مَجْريهَا وَمُرْسَاها**﴾ [هود: ٤١] وفي قول النبي ﷺ: «**من كان ذبح قبل الصلاة فليذبح مكانها أخرى، ومن لم يكن ذبح فليذبح باسم الله**».

ومن هذا الباب قول النبي ﷺ في الحديث الصحيح لربيبه عمر بن سَلمة: «**سم الله، وكل بيمينك، وكل مما يليك**» فالمراد أن يقول: باسم الله، ليس المراد

ذكر الاسم مجرداً.

وكذلك قوله في الحديث الصحيح لعدي بن حاتم: «**إذا أرسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله فكل**» وكذلك قوله ﷺ: «**إذا دخل الرجل منزله فذكر اسم الله عند دخوله وعند خروجه وعند طعامه؛ قال الشيطان: لا مبيت ولا عشاء**» وأمثال هذا.

وكذلك ما شرع للمسلمين في صلاتهم وأذانهم وحجهم وأعيادهم من ذكر الله تعالى، إنما هو بالجملة التامة كقول المؤذن: الله أكبر، الله أكبر، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن محمداً رسول الله. وقول المصلي: الله أكبر، سبحان ربي العظيم، سبحان ربي الأعلى؛ سمع الله لمن حمده، ربنا ولك الحمد، التحيات لله. وقول المُلَبّي لبّيك اللهم لبّيكَ، وأمثال ذلك.

فجميع ما شرعه الله من الذكر، إنما هو كلام تام، لا اسم مفرد، لا مظهر، ولا مضمر، وهذا هو الذي يسمى في اللغة كلمة كقوله: «**كلمتان خفيفتان على اللسان، ثقيلتان في الميزان، حبيبتان إلى الرحمن**» وقوله: «**أفضل كلمة قالها شاعر، كلمة لبيد: ألا كل شيء ما خلا الله باطل***»

ومنه قوله تعالى ﴿**كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ من أَفْواههم**﴾ [الكهف: ٥] الآية، وقوله ﴿**وتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ صِدْقاً وعَدْلاً**﴾ [الأنعام: ١٥]، وأمثال ذلك مما استعمل فيه لفظ الكلمة من الكتاب والسنة، بل وسائر كلام العرب فإنما يراد الجملة التامة كما كانوا يستعملون الحرف في الاسم، فيقولون هذا حرف غريب أي: لفظ الاسم غريب. وقسم سيبويه الكلام إلى اسم، وفعل، وحرف جاء لمعنى، ليس باسم وفعل، وكل من هذه الأقسام يسمى حرفاً، لكن خاصة الثالث أنه حرف جاء لمعنى ليس باسم ولا فعل، وسمى حروف الهجاء باسم الحرف وهي أسماء ولفظ الحرف يتناول هذه الأسماء وغيرها كما قال النبي ﷺ «**من قرأ القرآن فأعربه، فله بكل حرف عشر حسنات، أما إني لا أقول: ألم حرف، ولكن ألف حرف، ولام حرف، وميم حرف**».

وقد سأل الخليل أصحابه عن النطق بحرف الزاي من زيد فقالوا: زاء، فقال جئتم بالاسم، وانما الحرف «ز» ثم النحاة اصطلحوا على أن هذا المسمى في اللغة بالحرف يسمى كلمة، وأن لفظ الحرف يخص لما جاء لمعنى ليس باسم ولا فعل: كحروف الجر ونحوها وأما ألفاظ حروف الهجاء، فيعبر تارة بالحرف عن نفس الحرف من اللفظ، وتارة باسم ذلك الحرف، ولما غلب هذا الاصطلاح صار يتوهم من اعتاده أنه هكذا في لغة العرب.

ومنهم من يجعل لفظ الكلمة في اللغة لفظاً مشتركاً بين الاسم مثلاً وبين الجملة، ولا يعرف في صريح اللغة من لفظ الكلمة إلا الجملة التامة.

والمقصود هنا: أن المشروع في ذكر الله، هو ذكره بجملة تامة، وهو المسمى بالكلام، والواحد منه بالكلمة، وهو الذي ينفع القلوب، ويحصل به الثواب والأجر، والقرب الى الله، ومعرفته، ومحبّته، وخشيته، وغير ذلك من المطالب العالية والمقاصد السامية.

وأما الاقتصار على الاسم المفرد مظهراً أو مضمراً، فلا أصل له، فضلاً عن أن يكون من ذكر الخاصة والعارفين، بل هو وسيلة إلى أنواع من البدع والضلالات، وذريعة إلى تصورات أحوال فاسدة من أحوال أهل الإلحاد وأهل الاتحاد، كما قد بسط الكلام عليه في غير هذا الموضع.

وجماع الدين أصلان: أن لا يعبد إلا الله، وأن لا يعبد إلا بما شرع، لا يعبد بالبدع، كما قال تعالى: **﴿فَمَنْ كان يَرجُوْ لِقآءَ رَبِّه فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صالِحاً ولا يُشرِكْ بعِبَادَةِ ربِّه أحداً﴾** [الكهف: ١١٠] وذلك تحقيق الشهادتين: شهادة: أن لا إله إلا الله، وشهادة أن محمداً رسول الله، ففي الأول أن لا نعبد إلا إيّاه، وفي الثانية أن محمداً هو رسوله المبلغ عنه.

فعلينا أن نصدق خبره ونطيع أمره، وقد بين لنا ما نعبد الله به، ونهانا عن محدثات الأمور، وأخبر أنها ضلالة، قال الله تعالى: **﴿بلى مَنْ أَسْلَم وجهَه لله**

وهو مُحْسِنٌ فله أجرُه عند ربِّه ولا خوفٌ عليهم ولا هم يَحْزَنُون﴾ [البقرة: ١١٢] كما أنا مأمورون: أن لا نخاف إلا الله، ولا نتوكل إلا عليه، ولا نرغب إلا في الله، ولا نستعين إلا بالله ولا تكون عبادتنا إلا لله، فكذلك نحن مأمورون أن نتبع الرسول ونطيعه ونتأسى به، فالحلال ما حلله، والحرام ما حرمه، والدين ما شرعه، قال الله تعالى: **﴿ولو أَنَّهُم رَضُوا ما آتاهُمُ اللهُ ورسولهُ وقالوا حَسْبُنَا اللهُ سيُؤْتِينَا اللهُ من فَضْلِه ورَسُولُه إنَّا إلَى اللهِ راغبون﴾** [التوبة: ٦٩] فجعل الإيتاء لله والرسول، كما قال الله تعالى: **﴿وما آتاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوه وما نَهَاكُم عنه فَانتَهُوا﴾** [الحشر: ٧] وجعل التوكل على الله وحده بقوله: **﴿وقالوا حَسْبُنَا اللهُ﴾** [التوبة: ٥٩] ولم يقل ورسوله كما قال: **﴿الذينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إنَّ النَّاسَ قد جَمَعُوا لكم فَاخْشَوهم فَزَادَهُمْ إيْماناً وقالُوا حسبُنَا اللهُ ونِعْمَ الوَكِيل)** [آل عمران: ١٧٣] ومثله قوله: **﴿يا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسبُكَ اللهُ ومَنِ اتَّبَعَكَ من المؤمنين﴾** [الأنفال: ٦٤] أي حسبك وحسب المؤمنين، كما قال تعالى: **﴿أَلَيْسَ اللهُ بكافٍ عَبْدَه﴾** [الزمر: ٣٦] ثم قال: **﴿وقالوا سَيُؤْتِيْنَا اللهُ مِنْ فَضْلِهِ ورسولُه﴾** [التوبة: ٥٩] فجعل الإيتاء لله والرسول، وقدم ذكر الفضل لأن الفضل بيد الله يؤتيه من يشاء، والله ذو الفضل العظيم، وله الفضل على رسوله والمؤمنين، وقال: **﴿إنَّا إلَى اللهِ راغِبُون﴾** [التوبة: ٥٩] فجعل الرغبة إلى الله وحده، كما في قوله: **﴿فَإذَا فَرَغْتَ فَانْصَبْ وإلَى رَبِّكَ فَارْغَبْ﴾** [الشرح: ٧- ٨] وقال النبي ﷺ لابن عباس: «**إذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله**»، والقرآن يدل على مثل هذا، وقد ذكر في غير هذا الموضع، فجعل العبادة والخشية والتقوى لله، وجعل الطاعة والمحبة لله ورسوله، كما قال نوح: **﴿أَن اعْبُدُوا اللهَ واتَّقُوه وأَطِيْعُون﴾** [نوح: ٣] وقوله: **﴿ومَنِ يُطِعِ اللهَ ورسولَه ويخشَ اللهَ وَيَتَّقْهِ فَأُولئك هُمُ الفَائِزُون﴾** [النور: ٥٢] وأمثال ذلك.

فالرسل أمروا بعبادته وحده والرغبة إليه، والتوكل عليه، والطاعة لهم، فأضل الشيطان النصارى وأشباههم **فأشركوا** بالله وعصوا الرسل فاتخذوا أحبارهم

ورهبانهم أرباباً من دون الله والمسيح ابن مريم، فجعلوا يرغبون إليهم ويتوكلون عليهم ويسألونهم عن معصيتهم لأمرهم ومخالفتهم لسنتهم، وهدى الله المؤمنين المخلصين لله، أهل الصراط المستقيم الذين عرفوا الحق واتبعوه، فلم يكونوا من المغضوب عليهم ولا من الضالين، فأخلصوا دينهم لله، وأسلموا وجوههم لله، وأنابوا إلى ربهم، وأحبوه، ورجوه، وخافوه، وسألوه، ورغبوا إليه، وفوضوا أمورهم إليه، وتوكلوا عليه، وأطاعوا رسله، وعزروهم، ووقروهم، وأحبوهم، ووالوهم، واتبعوهم، واقتفوا آثارهم، واهتدوا بمنارهم. وذلك هو دين الإسلام الذي بعث الله به الأولين والآخرين من الرسل، وهو الدين الذي لا يقبل الله من أحد ديناً إلا إياه، وهو حقيقة العبادة لرب العالمين. فنسأل الله العظيم أن يثبتنا عليه ويكمله لنا ويميتنا عليه وسائر إخواننا المسلمين، والحمد لله رب العالمين وصلواته وسلامه على سيدنا محمد خاتم النبيين وآله وصحبه وسلم.

تم ولله الحمد طبع رسالة العبودية لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى

(٩)

الواسطة بين الخلق والحق

تأليف

شيخ الإسلام، ناصر السنة، قامع البدعة، أبي العباس،
أحمد ابن تيمية الحنبلي الحراني قدس الله روحه

المتوفي سنة ٧٢٧ هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

مسألة: في رجلين تناظرا فقال أحدهما: لا بد لنا من واسطة بينا وبين الله، فإنا لا نقدر أن نصل إليه بغير ذلك.

الجواب: الحمد لله رب العالمين. إن أراد بذلك أنه لا بد من واسطة تبلغنا أمر الله فهذا حق، فإن الخلق لا يعلمون ما يحبه الله ويرضاه وما أمر به وما نهى عنه، وما أعده لأوليائه من كرامته ما وعد به أعداءه من عذابه، ولا يعرفون ما يستحقه الله تعالى من أسمائه الحسنى وصفاته العليا التي تعجز العقول عن معرفتها، وأمثال ذلك إلا بالرسل الذين أرسلهم الله إلى عباده.

فالمؤمنون بالرسل المتبعون لهم: هم المهتدون الذين يقربهم لديه زلفى، ويرفع درجاتهم ويكرمهم في الدنيا والآخرة.

وأما المخالفون للرسل فإنهم ملعونون، وهم عن ربهم ضالون محجوبون. قال تعالى: **﴿يا بَني آدمَ إمَّا يَأْتِيَنَّكُم رُسُلٌ مِّنْكُمْ يَقُصُّون عَلَيكُم آيَاتِي فَمَنِ اتَّقَى وأَصْلَحَ فلا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ ولا هم يَحْزَنُون* والَّذِينَ كَذَّبوا بآياتِنَا وَاسْتَكْبَرُوا عنها أولئِكَ أصحابُ النَّارِ هُمْ فِيها خَالِدُون﴾** [الأعراف: ٣٥- ٣٦]. وقال تعالى: **﴿فإِمَّا يَأْتِيَنَّكم مِنِّي هُدًى فَمَنْ اتَّبَعَ هُداي فلا يَضِلُّ ولا يَشقَى ومَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْري فإن له معيشة ضَنْكاً ونَحْشُره يومَ القِيامة أعْمَى* قال ربِّ لِمَ حَشَرْتَني أَعْمَى وَقَدْ كُنتُ بَصِيراً. قال كَذَلِك أَتَتْك آياتُنا فنَسِيْتَها وكذلك اليومَ تُنْسَى﴾** [طه: ١٢٣- ١٢٦].

قال ابن عباس: تكفل الله لمن قرأ القرآن وعمل بما فيه أن لا يضل في الدنيا ولا يشقى في الآخرة. وقال تعالى عن أهل النار: **﴿كُلَّمَا أُلْقِيَ فيها فوجٌ سَأَلَهُم خَزَنَتُها ألم يَأْتِكُم نذيرٌ* قالُوا بَلٰى قد جاءَنا نذيرٌ فَكَذَّبْنَا وَقُلْنا ما نَزَّلَ اللهُ مَنْ شَيْء إِنْ أَنْتُم إلا في ضَلالٍ كَبِيرٍ﴾** [الملك: ٨- ٩] وقال تعالى: **﴿وَسِيقَ الَّذين كَفَرُوا إِلٰى جهَنَّمَ زُمَراً حَتّى إذا جاءوها فُتِحَتْ أَبْوَابُها وقال لهم خَزَنَتُها ألم يَأْتِكُم رُسُلٌ منكُم يَتْلُون عليكم آياتِ رَبّكم ويُنْذِرُونَكم لِقَاءَ يَوْمِكم هذا قالوا بَلٰى ولكِنِ حَقَّتْ كَلِمةُ العَذَابِ عَلَى الكَافِرِين﴾** [الزمر: ٧١].

وقال تعالى: **﴿وما نُرْسِلُ المُرْسَلين إلا مُبَشِّرِيْن ومُنْذِرِيْن فَمَنْ آمَنَ وأَصْلَحَ فلا خوفٌ عليهم ولا هُمْ يَحْزَنُون* والذين كَذَّبُو بآياتِنا يَمَسُّهم العذابُ بما كانوا يَفْسُقُون﴾** [الأنعام: ٤٨- ٤٩]. وقال تعالى: **﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيك كما أَوْحَيْنا إِلَى نُوحٍ والنَّبِيِّيْن مِنْ بَعْدِه وأوحَيْنا إِلٰى إِبْراهِيْمَ وإِسْماعِيلَ وإِسحاقَ ويعقُوبَ والأسباطِ وَعِيْسٰى وأَيُّوبَ ويونُسَ وهرونَ وسُلَيْمانَ وآتَيْنا داودَ زَبُوراً* وَرُسُلًا قد قَصَصْناهم عليك مِنْ قَبلُ ورسلًا لَّمْ نَقْصُصْهم عليك وكَلَّمَ اللهُ موسي تكليماً* رُسُلًا مُبَشِّرِين ومُنْذِرين لِئَلَّا يكونَ لِلنَّاسِ على اللهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾** [النساء: ١٦٣- ١٦٥].

ومثل هذا في القرآن كثير وهذا مما أجمع عليه جميع أهل الملل من المسلمين واليهود والنصارى، فإنهم يثبتون الوسائط بين الله وبين عباده، وهم الرسل الذين بلغوا عن الله أمره وخبره. قال تعالى: **﴿اللهُ يَصْطَفِي مِنَ المَلائِكَةِ رُسُلًا ومِنَ النَّاسِ﴾** [الحج: ٧٥].

ومن أنكر هذه الوسائط فهو كافر بإجماع أهل الملل. والسور التي أنزلها الله بمكة مثل: الأنعام، والأعراف، وذوات (الر) و(حم) و(طس)، ونحو ذلك. هي متضمنة لأصول الدين، كالإيمان بالله، ورسله، واليوم الآخر. وقد قص الله قصص الكفار الذين كذبوا الرسل، وكيف أهلكهم، ونصر رسله والذين آمنوا، قال تعالى: **﴿وَلَقَدْ سَبقتْ كَلِمَتُنا لِعِبادِنا الْمُرْسَلِين إِنَّهم لَهُمُ المَنْصُورون وإِن جُنْدَنا**

لَهُمُ الغَالِبُون﴾ [الصافات: ١٧١- ١٧٣] وقال: **﴿إنا لَنَنْصُرَ رُسُلَنا والذين آمنوا في الحياةِ الدُنْيا ويومَ يَقُومُ الأَشْهادُ﴾** [غافر:٥١] فهذه الوسائط تطاع وتتبع ويقتدى بها كما قال تعالى: **﴿وَمَا أَرْسَلْنا من رَّسُولٍ إلَّا لِيُطَاعَ بإِذْنِ الله﴾** [النساء: ٦٤].

وقال تعالى: **﴿مَن يُطِعِ الرَّسُول فَقَدْ أَطَاعَ الله﴾** [النساء: ٨٠] وقال تعالى: **﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللهَ فَاتَّبِعُوني يُحْبِبْكُمْ الله﴾** [آل عمران: ٣١] وقال: **﴿فَالَّذين آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوْه وَنَصَرُوه وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذي أُنْزِلَ مَعَهُ أُولئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُون﴾** [الأعراف: ١٥٧]. وقال تعالى: **﴿لَقَدْ كان لكم في رسولِ الله أسوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَنْ كان يرجُو اللهَ واليومَ الآخِرَ وذَكَرَ اللهَ كثيراً﴾** [الأحزاب: ٢١].

وإن أراد بالواسطة أنه لا بد من واسطة في جلب المنافع ودفع المضار مثل أن يكون واسطة في رزق العباد ونصرهم وهداهم يسألونه ذلك ويرجون إليه فيه، فهذا من أعظم الشرك الذي كفّر الله به المشركين حيث اتخذوا من دون الله أولياء وشفعاء يجتلبون بهم المنافع ويجتنبون المضار.

لكن الشفاعة لمن يأذن الله له فيها حق، قال الله: **﴿الذي خَلَقَ السَّمواتِ والأَرْضَ وما بَيْنَهُما في سِتَّة أيام ثم استوَى على العَرْشِ مالَكُمْ مِن دُوْنهِ مِن وَلِيٍّ ولا شَفِيعٍ أَفَلا تَتَذكَرُون﴾** [السجدة: ٤].

وقال تعالى: **﴿وأَنْذِرْ بِهِ الَّذين يَخَافُون أن يُحْشَرُوا إلى رَبِّهم ليس لهم مِنْ دُوْنه وَلِيٌّ ولا شَفِيعٌ﴾** [الأنعام: ٥١].

وقال: ﴿قُل ادْعُوا الَّذِيْن زَعَمْتُمْ مِنْ دُوْنه فلا يَمْلِكُون كَشْفَ الضُّرِّ عَنْكُم ولا تَحْويلاً * أولئك الذينَ يَدْعُون يَبْتَغُون إلى رَبِّهِمُ الوَسِيْلَة أَيُّهُمْ أَقْرَبُ ويرجُون رَحْمَتَهُ ويَخافُون عذابَه إنَّ عَذابَ رَبِّك كان مَحْذوراً﴾ [الإسراء:٥٦-٥٧] وقال: **﴿قُلِ ادْعُوا الَّذين زَعَمْتُمْ مِنْ دونِ الله لا يَمْلِكُون مِثْقَالَ ذَرَّةٍ في السَّمواتِ ولا في الأَرْضِ وما لَهُمْ فيهما من شِركٍ وما له مِنْهُمْ مِنْ ظَهِيرٍ * ولا تَنْفَعُ الشفاعَةُ إلَّا لِمَنْ أَذِنَ له﴾** [سبأ: ٢٢-٢٣].

وقالت طائفة من السلف كان أقوام يدعون المسيح والعزير والملائكة فبين الله لهم أن الملائكة والأنبياء لا يملكون كشف الضر عنهم ولا تحويلًا، وأنهم يتقربون إلى الله ويرجون رحمته ويخافون عذابه.

وقال تعالى: **﴿ما كَانَ لِبَشَر أنْ يُؤْتِيه اللهُ الكِتابَ والحُكْمَ والنُّبُوَّةَ ثم يقولَ النَّاس كُونُوا عباداً لِّي مِن دُون اللهِ ولٰكن كُونُوا رَبَّانِيِّين بما كُنْتمْ تُعلِّمُون الكِتابَ وبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسون* ولا يأمُرَكم أن تَتَّخذُوا الملآئِكَةَ والنَّبِيِّينَ أَرْبَاباً أيَأْمُرُكُمْ بِالكُفْر بعدَ إذْ أَنتُم مُسْلمون﴾** [آل عمران: ٧٩، ٨٠].

فبين سبحانه أن اتخاذ الملائكة والنبيين أرباباً كفر. فمن جعل الملائكة والأنبياء وسائط يدعوهم، ويتوكل عليهم، ويسألهم جلب المنافع ودفع المضار. مثل أن يسألهم غفران الذنب، وهداية القلوب، وتفريجّ الكروب، وسد الفاقات؛ فهو كافر بإجماع المسلمين. وقد قال تعالى: **﴿وقالوا اتَّخذَ الرَّحْمٰنُ وَلَداً سُبْحانَه بَلْ عِبادٌ مُكْرَمون* لا يَسْبِقُونَه بالقَوْل وَهُم بِأَمْرِهِ يَعْملُون* يعْلَمُ ما بين أَيْدِيهِمْ وما خَلْفَهُم ولا يَشْفَعُون إلا لِمَن ارْتَضَىٰ وهم من خَشْيَتِهِ مُشْفِقُون* ومن يَقُلْ منهم إنِّي إلٰهٌ مِن دُونه فَذٰلِك نَجزِيه جَهَنَّمَ كَذَلك نَجْزي الظالِمين﴾** [الأنبياء: ٢٦- ٢٩].

وقال تعالى: **﴿لن يَسْتَنْكِفَ الْمَسيحُ أن يكونَ عَبْداً للهِ ولا الْمَلاَئِكَةُ الْمُقَرَّبُون ومن يَسْتَنْكِفْ عن عِبَادَتِه ويَسْتَكْبرْ فَسَيَحشُرُهم إلَيه جميعاً﴾** [النساء: ١٧٢].

وقال تعالى: **﴿وقَالُوا اتخَذَ الرحمن وَلَداً لقدِ جُئتُمْ شَيْئاً إدًّا * تكادُ السَّمٰواتُ يَتَفَطَّرْنَ منه وتَنْشَقُّ الأرْضُ وتَخِرُّ الجِبَالُ هَدًّا* أنْ دَعَوا لِلرَّحْمٰن وَلَداً* وما يَنْبَغي لِلرَّحْمٰن أن يتَّخِذَ وَلَداً* إنْ كُلُّ مَنْ في السَّمواتِ والأرْضِ إلا آتي الرَّحْمٰن عَبْداً* لقد أحصَاهم وَعَدَّهُم عدًّا وكُلُّهم آتِيه يومَ القِيامَة فَرْداً﴾** [مريم: ٨٨- ٩٥].

وقال تعالى: **﴿ويَعْبُدُون من دون الله ما لا يَضُرُّهم ولا يَنْفَعُهم ويقُولُون هٰؤلاء شُفَعَاؤُنا عِنْدَ الله قل أَتنبِّئُونَ اللهَ بما لا يعلَمُ في السموات ولا في الأَرْض سبحانه وتَعَالىٰ عُمَّا يُشْرِكون﴾** [يونس: ١٨] وقال تعالى: **﴿وَكَم من مَلَكٍ في السَّمَوَاتِ**

لا تُغْنِي شَفَاعَتُهم شَيئاً إلَّا من بُعدِ أَن يأْذَنَ الله لِمَنْ يَّشاَءُ ويَرْضَى﴾ [النجم: ٢٦] وقال تعالى: **﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْده إلا بإذنه﴾** [البقرة: ٢٥٥] وقال تعالى: **﴿وإن يَمْسَسْكَ الله بِضُرٍّ فَلَا كاشِفَ لَه إلَّا هُوَ وَإِن يُردكَ بِخَير فَلَا رَادّ لِفَضلِه﴾** [هود: ١٠٧].

وقال تعالى: **﴿ما يَفْتَحِ اللهُ لِلنَّاسِ من رَّحْمَةٍ فلا مُمْسِكَ لها، وما يُمْسِكْ فلا مُرْسِلَ لَه مِن بَّعْده﴾** [فاطر: ٢] وقَال تعالى: **﴿قل أَفَرَأَيْتُم مَّا تَدْعُون من دُون الله إنْ أَرَادَنِيَ اللهُ بِضُرٍّ هل هُنَّ كاشفاتُ ضُرِّه أو أرادَنِي بِرَحْمةٍ هل هُنَّ مُمْسِكَاتُ رَحْمَتِه قل حَسْبِيَ الله عَلَيه يَتَوَكَّلُ المُتَوَكِّلُون﴾** [الزمر: ٣٩].

ومثل هذا كثير في القرآن، ومن سوى الأنبياء من مشايخ العلم والدين فمن أثبتهم وسائط بين الرسول وأمته يبلغونهم ويعلمونهم ويقتدون بهم، فقد أصاب في ذلك. وهؤلاء إذا أجمعوا فإجماعهم حجة قاطعة لا يجتمعون على ضلالة، وإن تنازعوا في شيء ردوه إلى الله والرسول إذ الواحد منهم ليس بمعصوم على الإطلاق؛ بل كل أحد من الناس يؤخذ من كلامه ويترك إلا رسول الله ﷺ (وقد قال) النبي ﷺ: «**العلماء ورثة الأنبياء، فإن الأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهماً، وإنما ورثوا العلم، فمن أخذه، فقد أخذ بحظ وافر**».

ومن أثبتهم وسائط بين الله وبين خلقه: كالحجاب الذين بين الملك ورعيته بِحيث يكونون هم يرفعون إلى الله حوائج خلقهِ، فالله إنما يهدي عباده ويرزقهم بتوسطهم. فالخلق يسألونهم وهم يسألون الله كما أن الوسائط عند الملوك يسألون الملوك الحوائج للناس لقربهم منهم والناس يسألونهم أدباً منهم أن يباشروا سؤال الملك أو لأن طلبهم من الوسائط أنفع لهم من طلبهم من الملك لكونهم أقرب إلى الملك من الطالب للحوائج.

فمن أثبتهم وسائط على هذا الوجه فهو كافر مشرك يجب أن يستتاب، فإن تاب وإلا قتل، وهؤلاء مشبهون لله شبهوا المخلوق بالخالق وجعلوا لله أنداد وفي

القرآن من الرد على هؤلاء ما لا تتسع له هذه الفتوى، فإن الوسائط التي بين الملوك وبين الناس يكونون على أحد وجوه ثلاثة.

إما لإخبارهم من أحوال الناس بما لا يعرفونه، ومن قال: إن الله لا يعلم أحوال عباده حتى يخبره بذلك بعض الملائكة أو الأنبياء أو غيرهم؛ فهو كافر؛ بل هو سبحانه يعلم السر وأخفى، لا تخفى عليه خافية في الأرض ولا في السماء، وهو السميع البصير. يسمع ضجيج الأصوات باختلاف اللغات على تفنن الحاجات. لا يشغله سمع عن سمع، ولا تغلطه المسائل، ولا يتبرم بإلحاح الملحين.

(الوجه الثاني) أن يكون الملك عاجزاً عن تدبير رعيته ودفع أعدائه إلا بأعوان يعينونه، فلا بد له من أنصار وأعوان لذله وعجزه، والله سبحانه ليس له ظهير ولا ولي من الذل.

قال تعالى: **﴿قُلِ ادْعُوا الذين زَعَمْتُم مِنْ دُون اللهِ لا يَمْلِكُون مِثْقَالَ ذُرَّةٍ في السَّمَوَاتِ ولا في الأَرْضِ وما لهم فِيْهِمَا من شِرْك وما له مِنْهُمْ من ظَهِيرٍ﴾** [سبأ: ٢٢].

وقال تعالى: **﴿وقُل الحَمْدُ للهِ الذي لم يَتَّخِذْ وَلَداً ولم يكُن شريكٌ في الملكِ ولم يَكُن لَّه وَلِيٌّ مِنَ الذُّلِّ وكبرَّه تكبيراً﴾** [الاسراء: ١١١].

وكل ما في الوجود من الأسباب فهو خالقه وربه ومليكه فهو الغني عن كل ما سواه وكل ما سواه فقير إليه. بخلاف الملوك المحتاجين إلى ظهرائهم وهم في الحقيقة شركاؤهم في الملك، والله تعالى ليس له شريك في الملك، بل لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير.

(الوجه الثالث) أن يكون الملك ليس مريداً لنفع رعيته والإحسان إليهم ورحمتهم إلا بمحرك يحركه من خارج، فإذا خاطب الملك من ينصحه ويعظه أو من يدل عليه بحيث يكون يرجوه ويخافه تحركت إرادة الملك وهمته في قضاء

حوائج رعيته، إما لما حصل في قلبه من كلام الناصح الواعظ المشير، وإما لما يحصل من الرغبة أو الرهبة من كلام المدل عليه. والله تعالى هو رب كل شيء ومليكه وهو أرحم بعباده من الوالدة بولدها. كل الأشياء إنما تكون بمشيئته فما شاء كان وما لم يشأ لم يكن. وهو إذا أجرى نفع العباد بعضهم على بعض فجعل هذا يحسن إلى هذا، ويدعو له ويشفع فيه، ونحو ذلك فهو الذي خلق ذلك كله. وهو الذي خلق في قلب هذا المحسن الداعي الشافع رادة الإحسانِ والدعاءِ والشفاعةِ ولا يجوز أن يكون في الوجود من يكرهه على خلاف مراده، أو يعلمه ما لم يكن يعلم، أو من يرجوه الرب ويخافه. ولهذا قال النبي ﷺ: «**لا يقولن أحدكم: اللهم اغفر لي إن شئت، اللهم ارحمني إن شئت، ولكن ليجزم المسألة فانه لا مكره له**». والشفعاء الذين يشفعون عنده لا يشفعون إلا بإذنه كما قال: ﴿**مَنْ ذَا الَّذي يَشْفَعُ عنده إلا بِإِذْنه**﴾ [البقرة: ٢٥٥] وقال تعالى: ﴿**ولا يَشْفَعُون إلا لِمَن ارْتَضَى**﴾ [الأنبياء: ٢٨] وقد قال تعالى: ﴿**قُل ادْعُوا الذين زَعَمْتُمْ من دون الله لا يَمْلِكُون مِثْقَالَ ذَرَّةٍ في السَّمواتِ ولَا في الأَرْضِ وما لهم فيهما من شِرْكٍ وما له مِنْهُمْ من ظهير* ولا تنفَعُ الشَّفاعةُ عنده إلا لمن أَذِنَ له**﴾ [سباء: ٢٢، ٢٣].

فبين أن كل من دعي من دونه ليس له ملك ولا شرك في الملك ولا هو ظهير، وأن شفاعتهم لا تنفع إلا لمن أذن له وهذا بخلاف الملوك فإن الشافع عندهم قد يكون له ملك، وقد يكون شريكاً لهم في الملك، وقد يكون مظاهراً لهم معاوناً لهم على ملكهم، وهؤلاء يشفعون عند الملوك بغير إذن الملوك هم وغيرهم، والملك يقبل شفاعتهم تارة بحاجته إليهم، وتارة لخوف منهم، وتارة لجزاء إحسانهم إليه ومكافأتهم، ولإنعامهم عليه حتى إنه يقبل شفاعة ولده، وزوجته لذلك، فإنه محتاج إلى الزوجة، وإلى الولد، حتى لو أعرض عنه ولده وزوجته لتضرر بذلك، ويقبل شفاعة مملوكه فإذا لم يقبل شفاعته يخاف أن لا يطيعه أو أن يسعى في ضرره. وشفاعة العباد بعضهم عند بعض كلها من هذا الجنس، فلا يقبل أحد شفاعة أحد إلا لرغبة أو رهبة.

والله تعالى لا يرجو أحداً ولا يخافه ولا يحتاج إلى أحد، بل هو الغني قال تعالى: **﴿أَلَا إن للهِ مَنْ في السموات ومَنْ في الأَرضِ ومَا يَتَّبِعُ الذين يَدْعُون من دُون الله شُركَاءَ إن يتَّبِعُون إلا الظَنَّ وإنْ هم إلا يَخْرُصون﴾** [يونس: ٦٦] الى قوله: **﴿قَالُوا اتَّخَذ اللهُ ولداً سُبْحانَه هو الغَنِيُّ له ما في السمواتِ وما في الأَرْض﴾** [يونس: ٦٨].

والمشركون يتخذون شفعاء من جنس ما يعهدونه من الشفاعة. قال تعالى **﴿ويعبُدُون من دُون الله مَا لَا يَضُرُّهم ولا يَنْفَعُهم ويقُولُون هٰؤلَاءِ شُفَعَاؤُنا عِنْدَ الله. قل أَتُنَبِئُونَ الله بِمَا لا يَعْلِمُ في السَّمواتِ ولا في الأَرض سبحانَه وتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكون﴾** [يونس: ١٨] وقال تعالى: **﴿فلَولَا نَصرهُمُ الذَّينَ اتَّخذُوا من دون الله قُرْباناً آلِهَةً. بل ضَلُّوا عَنْهم وذٰلكَ إِفْكُهُمْ وما كانوا يَفتَرُون﴾** [الأحقاف: ٢٨] وأخبر عن المشركين أنهم قالوا: **﴿ما نَعْبُدُهم إلا لِيُقَرِّبُونا إلىَ اللهِ زُلْفَى﴾** [الزمر: ٣] وقال تعالى: **﴿ولا يَأْمُرَكم أن تَتَّخِذُوا المَلَآئِكَة والنَّبِيينَ أرْباباً أَيأمُرُكم بالكُفْر بعدَ إذْ أَنْتُم مسلمون﴾** [آل عمران: ٨٠].

وقال تعالى: **﴿قُل ادْعُوا الذين زَعَمْتُمْ من دُونه لا يَمْلِكُون كَشْفَ الضرِّ عَنْكم ولا تَحْويلاً* أولئكَ الذين يَدْعُون يَبْتَغُون إِلَى رَبِّهِمُ الوَسِيلة أَيُّهُمْ أَقْرَبُ ويرجُون رَحمَتَه ويَخافُون عَذَابَه إنَّ عذابَ رَبِّك كان محذوراً﴾** [الإسراء: ٥٦، ٥٧].

فأخبر أن ما يدعى من دونه لا يملك كشف الضر ولا تحويله، وأنهم يرجون رحمته ويخافون عذابه ويتقربون إليه فهو سبحانه قد نفى ما بين الملائكة والأنبياء إلا من الشفاعة بإذنه، والشفاعة هي الدعاء.

ولا ريب أن دعاء الخلق بعضهم لبعض نافع. والله قد أمر بذلك لكن الداعي الشافع ليس له أن يدعو ويشفع إلا بإذن الله له في ذلك، فلا يشفع شفاعة نهي عنها، كالشفاعة للمشركين والدعاء لهم بالمغفرة قال تعالى: **﴿مَا كَانَ للنَّبيِّ والذِينَ آمَنُوا أَن يَسْتَغْفِروا لِلْمُشْرِكِينَ وَلو كَانُوا أُولِي قُرْبىٰ مِنْ بعدِ ما تَبيَّنَ لهم أنهم**

أصحابُ الْجَحِيم* وما كان اسْتِغْفَارُ إبْراهِيمَ لأبِيهِ إلَّا عن مَّوعِدَةٍ وَّعَدَها إيَّاه فلما تَبيَّن له أنه عدُوٌ لله تبَرَّأَ منه﴾ [التوبة: ١١٤] وقال تعالى في حق المنافقين: **﴿سَواءٌ عَلَيْهِم أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أم لَم تَسْتَغْفِرْ لهم لن يَغْفِرَ الله لهم﴾** [المنافقون: ٦].

وقد ثبت في الصحيح أن الله نهى نبيه عن الاستغفار للمشركين والمنافقين، وأخبر أنه لا يغفر لهم كما في قوله: **﴿إنَّ الله لا يَغْفِرُ أن يُشركَ به ويَغْفِرُ ما دُون ذلك لمَن يَشَاءُ﴾** [النساء: ٤٨ـ ١١٦] وقوله: **﴿ولا تُصَلِّ على أَحَدٍ مِّنهُم مَاتَ أَبَداً ولا تَقُم على قَبْرِهِ إنَّهم كَفَرَوا بالله وَرَسُوله وَماتُوا وهم فَاسِقُون﴾** [التوبة: ٨٤].

وقد قال تعالى: **﴿ادْعُوا رَبَّكُم تَضَرُّعًا وخُفْيَةً إنه لا يُحِبُّ الْمُعْتَدين﴾** [الأعراف: ٥٥] في الدعاء، ومن الاعتِداء في الدعاء أن يسأل العبد ما لم يكن الرب ليفعله، مثل أن يسأله منازل الأنبياء وليس منهم، أو المغفرة للمشركين ونحو ذلك أو يسأله ما فيه معصية لله كإعانته على الكفر والفسوق والعصيان.

فالشفيع الذي أذن الله له في الشفاعة، شفاعته في الدعاء الذي ليس فيه عدوان، ولو سأل أحدهم دعاء لا يصلح له لا يقر عليه، فإنهم معصومون أن يقروا على ذلك. كما قال نوح: **﴿إنَّ ابني مِنْ أَهْلِي وإنَّ وَعْدَكَ الْحَقُّ وأَنْتَ أَحْكَمُ الحاكمين﴾** قال تعالى: **﴿يا نوحُ إنَّهُ لَيْسَ من أَهْلِكَ إنَّهُ عَمَلٌ غيرُ صَالحٍ فلا تَسألْنِ ما لَيْسَ لَكَ به عِلْمٌ إنِّي أعِظُك أن تكونَ مِنَ الجاهِلين* قال ربِّ إني أعُوذُ بك أن أَسْأَلَكَ ما ليسَ لِيْ بهِ عِلْمُ وإلا تَغْفِر لِي وتَرْحَمْني أكُن مِنَ الخَاسِرين﴾** [هود: ٤٥ـ٤٧].

وكل داع شافع دعاالله سبحانه وتعالى وشفع، فلا يكون دعاؤه وشفاعته إلا بقضاء الله وقدره ومشيئته، وهو الذي يجيب الدعاء ويقبل الشفاعة، فهو الذي خلق السبب والمسبب. والدعاء من جملة الأسباب التي قدرها الله سبحانه وتعالى وإذا كان كذلك فالالتفات إلى الأسباب شرك في التوحيد، ومحو الأسباب أن تكون أسباباً نقص في العقل.

والإعراض عن الأسباب بالكلية قدح في الشرع. بل العبد يجب أن يكون توكله ودعاؤه وسؤاله ورغبته إلى الله سبحانه وتعالى، والله يقدر له من الأسباب من دعاء الخلق وغيرهم ما شاء.

والدعاء مشروع أن يدعو الأعلى للأدنى والأدنى للأعلى. فطلب الشفاعة والدعاء من الأنبياء كما كان المسلمون يستشفعون بالنبي ﷺ في الاستسقاء ويطلبون منه الدعاء، بل وكذلك بعده استسقى عمر والمسلمون بالعباس عمه.

والناس يطلبون الشفاعة يوم القيامة من الأنبياء ومحمد ﷺ وهو سيد الشفعاء، وله شفاعات يختص بها، ومع هذا فقد ثبت في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: **«إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول، ثم صلوا عليّ. فمن صلى عليّ مرة صلى الله عليه عشراً، ثم سلوا الله لي الوسيلة، فإنها درجة في الجنة لا تنبغي إلا لعبد من عباد الله، وأرجو أن أكون ذلك العبد، فمن سأل الله لي الوسيلة حلت عليه شفاعتي يوم القيامة»**.

وقد قال لعمر لما أراد أن يعتمر وودعه: **«يا أخي لا تنسني من دعائك»** فالنبي ﷺ قد طلب من أمته أن يدعو له، ولكن ليس ذلك من باب سؤالهم، بل أمره بذلك لهم كأمره لهم بسائر الطاعات التي يثابون عليها مع أنه ﷺ له مثل أجورهم في كل ما يعملونه، فإنه قد صحّ عنه أنه قال: **«من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من اتبعه من غير أن ينقص من أجورهم شيئاً، ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الوزر مثل أوزار من اتبعه من غير أن ينقص من أوزارهم شيئاً»** وهو داعي الأمة إلى كل هدى، فله مثل أجورهم في كل ما اتبعوه فيه، كذلك إذا صلوا عليه فإن الله يصلي على أحدهم عشراً، وله مثل أجورهم مع ما يستجيبه من دعائهم له، فذلك الدعاء قد أعطاهم الله أجرهم عليه وصار ما حصل له به من النفع نعمة من الله عليه.

وقد ثبت عنه في الصحيح أنه قال: **«ما من رجل يدعو لأخيه بظهر الغيب**

بدعوة إلا وكَّل الله به ملكاً كلما دعا لأخيه بدعوة قال الملك الموكل به: آمين، ولك مثل ذلك». وفي حديث آخر: «**أسرع الدعاء دعوة غائب لغائب»**.

فالدعاء للغير ينتفع به الداعي والمدعو له، وإن كان الداعي دون المدعو له فدعاء المؤمن لأخيه ينتفع به الداعي والمدعو له، فمن قال لغيره ادع لي وقصد انتفاعهما جميعاً بذلك كان هو وأخوه متعاونين على البر والتقوى، فهو نبه المسئول وأشار عليه بما ينفعهما، والمسئول فعل ما ينفعهما بمنزلة من يأمر غيره ببر وتقوى، فيثاب المأمور على فعله والآمر أيضاً يثاب مثل ثوابه لكونه دعا إليه.

لاسيما ومن الأدعية ما يؤمر بها العبد كما قال تعالى ﴿واستَغْفِر لِذَنْبِكَ ولِلْمُؤمِنينَ والْمُؤْمِنَاتِ﴾ [محمد: ١٩] فأمره بالاستغفار ثم قال: **﴿وَلَو أَنَّهم إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهَم جاءوكَ فاسْتَغْفَرُوا الله واستَغْفَرَ لهم الرَّسولُ لَوَجَدُوا الله تَوَّاباً رَّحيماً﴾** [النساء: ٦٤] فذكر سبحانه استغفارهم واستغفار الرسول لهم إذ ذاك مما أمر الله به الرسول حيث أمره أن يستغفر للمؤمنين والمؤمنات، ولم يأمر الله مخلوقاً أن يسأل مخلوقاً شيئاً لم يأمر الله المخلوق به، بل ما أمر الله العبد أمر إيجاب أو استحباب ففعله هو عبادة الله وطاعة وقربة إلى الله وصلاح لفاعله وحسنة فيه، وإذا فعل ذلك كان أعظم إحسان الله إليه وإنعامه عليه، بل أجل نعمة أنعم الله بها على عباده أن هداهم للإيمان. والإيمان: قول وعمل جائز بالطاعة والحسنات، وكلما ازداد العبد عملاً للخير ازداد إيمانه، هذا هو الإنعام الحقيقي المذكور في قوله: **﴿صِراطَ الَّذِين أَنْعَمْتَ عليهم﴾** [الفاتحة: ٧] وفي قوله: **﴿وَمَن يُطِعِ الله والرَّسُولَ فَأولئِكَ مَعَ الذين أَنْعَمَ اللهُ عَلَيهِمْ﴾** [النساء: ٦٩].

بل نعم الدنيا بدون الدين هل هي من نعمة أم لا؟ فيه قولان مشهوران للعلماء من أصحابنا وغيرهم. والتحقيق أنها نعمة من وجه وإن لم تكن نعمة تامة من وجه، وأما الإنعام بالدين الذي ينبغي طلبه فهو ما أمر الله به من واجب ومستحب، فهو الخير الذي ينبغي طلبه باتفاق المسلمين وهو النعمة الحقيقية عند

أهل السنة إذ عندهم أن الله هو الذي أنعم بفعل الخير. والقدرية عندهم إنما أنعم بالقدرة عليه الصالحة للدِّين فقط.

والمقصود هنا أن الله لم يأمر مخلوقاً أن يسأل مخلوقاً إلا ما كان مصلحة لذلك المخلوق إما واجب أو مستحب فإنه سبحانه لا يطلب من العبد إلا ذلك فكيف يأمر غيره أن يطلب منه غير ذلك، بل قد حرم على العبد أن يسأل العبد ما له إلا عند الضرورة وإن كان قصده مصلحة المأمور، أو مصلحته ومصلحة المأمور. فهذا يثاب على ذلك، وإن كان قصده حصول مطلوبه من غير قصد منه لانتفاع المأمور، فهذا من نفسه أتى، ومثل هذا السؤال لا يأمر الله به قط بل قد نهى عنه، إذ هذا سؤال محض للمخلوق من غير قصده لنفعه ولا لمصلحته، والله يأمرنا أن نعبده ونرغب إليه ويأمرنا أن نحسن إلى عباده وهذا لم يقصد لا هذا ولا هذا، فلم يقصد الرغبة إلى الله ودعاءه وهو الصلاة، ولا قصد الإحسان إلى الخلق الذي هو الزكاة وإن كان العبد قد لا يأثم بمثل هذا السؤال، لكن فرق ما بين ما يؤمر به العبد وما يؤذن له فيه، ألا ترى أنه قال في حديث السبعين ألفاً الذين يدخلون الجنة بغير حساب: «**إنهم لا يسترقون**». وان كان الاسترقاء جائزاً. وهذا قد بسطناه في غير هذا الموضع.

والمقصود هنا أن من أثبت وسائط بين الله وبين خلقه كالوسائط التي تكون بين الملوك والرعية فهو مشرك، بل هذا دين المشركين عباد الأوثان، كانوا يقولون: إنها تماثيل الأنبياء والصالحين، وأنها وسائل يتقربون بها إلى الله، وهو من الشرك الذي أنكره الله على النصارى حيث قال: ﴿**اتَّخذُوا أَحْبَارَهُمْ ورُهْبانَهم أرباباً من دُون الله والمسيحَ ابنَ مَرْيَمَ وما أُمِرُوا إلا ليَعبُدُوا إلٰهاً واحداً لا إلَه إلّا هُوَ سبحانَه عَمَّا يُشْرِكون**﴾ [التوبة: ٣١] وقال تعالى: ﴿**وإذَا سَأَلَكَ عِبادِي عَنِّي فَإنِّي قريبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الداعِ إذا دعان فَلْيَستَجِيبوا لي وَلْيُؤمِنُوا بي لَعَلَّهم يَرْشُدُون**﴾ [البقرة: ١٨٦] أي فليستجيبوا لي إذا دعوتهم بالأمر والنهي وليؤمنوا بي أن أجيب دعاءهم لي بالمسألة والتضرع، وقال تعالى: ﴿**فَإذَا فَرَغْتَ فَانْصبْ* وإلى ربِّكَ**

فَارْغَبْ﴾ [الشرح: ٧، ٨] وقال تعالى: **﴿وإذا مَسَّكُمَ الضُرُّ في البَحْر ضَلَّ من تدْعُون إلا إِيَّاه﴾** [الإسراء: ٦٧] وقال تعالى: **﴿أَمن يُّجِيبُ الْمُضْطَر إِذا دَعَاهُ وَيكْشِفُ السُّوءَ ويجعَلُكم خلفاءَ الأَرْض﴾** [النمل: ٦٢] وقال تعالى: **﴿يَسْأَلُهُ مَنْ في السموات والأَرضِ كُلَّ يوم هُو في شأنِ﴾** [الرحمن: ٢٩] وقد بين الله هذا التوحيد في كتابه وحسم مواد الإشراك به حتى لا يخاف أحد غير الله، ولا يرجىٰ سواه، ولا يتوكل إلا عليه، وقال تعالى: **﴿فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ واخشَونِ. ولا تَشْتَرُوا بآياتي ثمناً قليلًا﴾** [المائدة: ٤٤] **﴿إنما ذلكم الشيطانُ يُخَوِّفُ أولياءَه﴾** أي يخوفكم أولياءه **﴿فلا تَخافُوهم وخافون إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمنين﴾** [آل عمران: ١٧٥] وقال تعالى: **﴿أَلم تَرَ إِلَى الَّذين قِيلَ لهم كُفُّوا أَيدِيَكم وأَقِيمُوا الصَّلاة وآتُوا الزَّكاة فَلَمَّا كُتب عَليهم القِتالُ إذا فريقٌ مِّنهم يَخشُون الناسَ كَخَشيَةِ الله أو أَشَدَّ خَشْية﴾** [النساء: ٧٧] وقال تعالى: **﴿إِنَّما يَعْمُرُ مساجِدَ اللهِ مَنْ آمَنَ باللهِ واليومِ الآخِرِ وأَقام الصَّلاة وآتَى الزَّكاة ولم يَخْشَ إِلا الله﴾** [التوبة: ١٨] وقال تعالى: **﴿وَمَن يُطِعِ الله وَرَسُولَه وَيَخْشَ الله وَيَتَّقِه فَأُولَئِكَ هُمُ الفائِزُون﴾** [النور: ٥٢] فبين أن الطاعة لله ورسوله وأما الخشية لله وحده.

وقال تعالى: **﴿وَلَو أَنَّهُمْ رَضُوا ما آتاهُمُ اللهُ وَرَسُولهُ وقالوا حَسْبُنَا اللهُ سَيُوتينَا اللهُ من فَضْله ورسولهُ﴾** [التوبة: ٥٩] ونظيره قوله تعالى: **﴿الّذين قَالَ لهم الناسُ إن النَّاس قد جَمَعوا لكم فَاخْشُوهُم فَزادَهم إِيماناً وقَالُوا حَسْبُنا الله ونِعْمَ الوَكِيلُ﴾** [آل عمران: ١٧٣] وقد كان النبي ﷺ يحقق هذا التوحيد لأمته ويحسم عنهم مواد الشرك إذ هذا تحقيق قولنا: لا إله إلا الله، فإن الإله هو الذي تألهه القلوب لكمال المحبة، والتعظيم، والإجلال، والإكرام، والرجاء، والخوف، حتى قال لهم «**لا تقولوا ما شاء الله وشاء محمد، ولكن قولوا ما شاء الله ثم شاء محمد**» وقال له رجل ما شاء الله وشئت فقال: «**أجعلتني لله ندا؟ قل ما شاء وحده**» وقال: «**من كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت**» وقال: «**من حلف بغير الله فقد أشرك**» وقال لابن عباس: «**إذا سألت فاسئل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله، جف القلم بما أنت**

لاق، **فلو جهدت الخليقة على أن تنفعك لم تنفعك إلا بشيء كتبه الله لك، ولو جهدت أن تضرك لم تضرك إلا بشيء كتبه الله عليك**» وقال أيضاً: «**لا تطروني كما أطرت النصارى عيسى ابن مريم وإنما أنا عبد فقولوا عبد الله رسوله**» وقال: «**اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد**» وقال :«**لا تتخذوا قبري عيدًا وصلوا عليَّ، فإن صلاتكم تبلغني حيث ما كنتم**» وقال في مرضه: «**لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد يحذر ما صنعوا**» قالت عائشة: ولولا ذلك لأبرز قبره، ولكن كره أن يتخذ مسجداً، وهذا باب واسع، ومع علم المؤمن أن الله رب كل شيء ومليكه، فإنه لا ينكر ما خلقه الله من الأسباب كما جعل المطر سبباً لإنبات النبات، قال الله تعالى: ﴿**وما أنْزَلَ اللهُ مَنَ السَّمَاءِ من ماءٍ فأَحْيا بِهِ الأَرْضَ بعد مَوْتها وَبثَّ فيها مِنْ كُلِّ دابَّةٍ**﴾ [البقرة: ١٦٤] وكما جعل الشمس والقمر سبباً لما يخلقه بهما وكما جعل الشفاعة والدعاء سبباً لما يقضيه بذلك، مثل صلاة المسلمين على جنازة الميت، فإن ذلك من الأسباب التي يرحمه الله بها، ويثيب عليها المصلين عليه.

لكن ينبغي أن يعرف في الأسباب ثلاثة أمور: أحدها أن السبب المعين لا يستقبل بالمطلوب، بل لا بد معه من أسباب أخر، ومع هذا فلها موانع فإن لم يكمل الله الأسباب، ويدفع الموانع لم يحصل المقصود، هو سبحانه ما شاء كان وإن لم يشأ الناس، وما شاء الناسّ لا يكون إلا أن يشاء الله. الثاني أن لا يجوز أن يعتقد أن الشيء سبب إلا بعلم فمن أثبت سبباً بلا علم أو يخالف الشرع كان مبطلًا، مثل من يظن أن النذر سبب في دفع البلاء وحصول النعماء، وقد ثبت في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه نهى عن النذر، وقال: «**إنه لا يأتي بخير وإنما يستخرج به من البخيل**».

الثالث: أن الأعمال الدينية لا يجوز أن يتخذ منها شيء سبباً إلا أن تكون مشروعة، فإن العبادات مبناها على التوقيف، فلا يجوز للإنسان أن يشرك بالله، فيدعو غيره وإن ظن أن ذلك سبب في حصول بعض أغراضه، ولذلك لا يعبد الله

بالبدع المخالفة للشريعة، وإن ظن ذلك فإن الشياطين قد تعين الإنسان على بعض مقاصده إذا أشرك، وقد يحصل بالكفر والفسوق والعصيان بعض أغراض الإنسان، فلا يحل له ذلك، إذ المفسدة الحاصلة بذلك أعظم من المصلحة الحاصلة به، إذ الرسول ﷺ بعث بتحصيل المصالح وتكميلها. وتعطيل المفاسد وتقليلها. فما أمر الله به فمصلحته راجحة، وما نهى عنه فمفسدته راجحة. وهذه الجمل لها بسط لا تحتمله هذه الورقة، والله أعلم.

١٠

رفع الملام عن الأئمة الأعلام

تأليف

شيخ الإسلام، ناصر السنة، قامع البدعة، أبي العباس،
أحمد ابن تيمية الحنبلي الحراني قدس الله روحه

المتوفي سنة ٧٢٧ هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الشيخ الإمام القدوة العالم العامل، الحبر الكامل، العلامة الأوحد الحافظ الزاهد العابد الورع الرباني المقذوف في قلبه النور الإلهي والعلوم الرفيعة، والفنون البديعة، الآخذ بأزمة الشريعة، الناكص عن الآراء المزلة، والأهواء المضلة، المقتفي لآثار السلف علماً وعملاً، مقتدي الفرق، مجتهد العصر، أوحد الدهر، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية أدام الله بركته ورفع في الدنيا والآخرة محله ودرجته:

الحمدلله على آلائه. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له في أرضه وسمائه. وأشهد أن محمداً عبده ورسوله وخاتم أنبيائه، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه صلاة دائمة الى يوم لقائه. وسلم تسليماً.

((**بعد**)) فيجب على المسلمين بعد موالاة الله ورسوله موالاة المؤمنين كما نطق به القرآن خصوصاً العلماء الذين هم ورثة الأنبياء الذين جعلهم الله بمنزلة النجوم يهتدى بهم في ظلمات البر والبحر، وقد أجمع المسلمون علي هدايتهم ودرايتهم، إذ كل أمة قبل مبعث محمد ﷺ فعلماؤها شرارها إلا المسلمين، فإن علماءهم خيارهم فإنهم خلفاء الرسول في أمته، والمحيون لما مات من سنته، بهم قام الكتاب وبه قاموا، وبهم نطق الكتاب وبه نطقوا. وليعلم أنه ليس أحد من الأئمة المقبولين عند الأئمة قبولاً عاماً يتعمد مخالفة رسول الله ﷺ في شيء من

سنته دقيق ولا جليل، فإنهم متفقون اتفاقاً يقينيًا على وجوب اتباع الرسول وعلى أن كل أحد من الناس يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله ﷺ، ولكن إذا وجد لواحد منهم قول قد جاء حديث صحيح بخلافه، فلا بد له من عذر في تركه. وجميع الأعذار ثلاثة أصناف:

أحدها: عدم اعتقاده أن النبي ﷺ قاله.

والثاني: عدم اعتقاده إرادة تلك المسألة بذلك القول.

والثالث: اعتقاده أن ذلك الحكم منسوخ.

وهذه الأصناف الثلاثة تتفرع إلى أسباب متعددة (السبب الأول) أن لا يكون الحديث قد بلغه. ومن لم يبلغه الحديث لم يلكف أن يكون عالماً بموجبه، وإذا لم يكن قد بلغه، وقد قال في تلك القضية بموجب ظاهر آية أو حديث آخر، أو بموجب قياس، أو موجب استصحاب، فقد يوافق ذلك الحديث (تارة)، ويخالفه أخرى، وهذا السبب هو الغالب على أكثر ما يوجد من أقوال السلف مخالفاً لبعض الأحاديث فإن الإحاطة بحديث رسول الله ﷺ لم تكن لأحد من الأمة وقد كان النبي ﷺ يحدث أو يفتي أو يقضي أو يفعل الشيء فيسمعه، أو يراه من يكون حاضراً، ويبلغه أولئك أو بعضهم لمن يبلغونه، فينتهي علم ذلك إلى من شاء الله من العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم، ثم في مجلس آخر قد يحدث أو يفتي أو يقضي أو يفعل شيئاً، ويشهده بعض من كان غائباً عن ذلك المجلس، ويبلغونه لمن أمكنهم، فيكون عند هؤلاء من العلم ما ليس عند هؤلاء، وعند هؤلاء ما ليس عند هؤلاء، وإنما يتفاضل العلماء من الصحابة ومن بعدهم بكثرة العلم أو جودته.

وأما إحاطة واحد بجميع حديث رسول الله ﷺ فهذا لا يمكن ادعاؤه قط، واعتبر ذلك بالخلفاء الراشدين الذين هم أعلم الأمة بأمور رسول الله ﷺ وسنته وأحواله.

خصوصاً الصديق رضي الله عنه الذي لم يكن يفارقه حضراً ولا سفراً، بل كان يكون معه في غالب الأوقات حتى إنه يسمر عنده بالليل في أمور المسلمين.

وكذلك عمر بن الخطاب رضي الله عنه فإنه ﷺ كثيراً ما يقول: «**دخلت انا وأبو بكر وعمر، وخرجت أنا وأبو بكر وعمر**»، ثم مع ذلك لما سئل أبو بكر رضي الله عنه عن ميراث الجدة، قال: «**مالك في كتاب الله من شيء، وما علمت لك في سنة رسول الله ﷺ من شيء، ولكن أسأل الناس**». فسألهم، فقام المغيرة بن شعبة ومحمد بن مسلمة، فشهدا أن النبي ﷺ أعطاها السدس، وقد بلغ هذه السنة عمران بن حصين أيضاً، وليس هؤلاء الثلاثة مثل أبي بكر وغيره من الخلفاء، ثم قد اختصوا بعلم هذه السنة التي قد اتفقت الأمة على العمل بها.

وكذلك عمر بن الخطّاب رضي الله عنه لم يكن يعلم سنة الاستئذان حتى أخبره بها أبو موسى، واستشهد بالأنصار وعمر أعلم ممن حدثه بهذه السنة، ولم يكن عمر أيضاً يعلم أن المرأة ترث من دية زوجها، بل يرى أن الدية للعاقلة، حتى كتب إليه الضحاك بن سفيان وهو أمير لرسول الله ﷺ على بعض البوادي يخبره أن رسول الله ﷺ ورث امرأة أشيم الضبابي من دية زوجها، فترك رأيه لذلك، وقال: لو لم نسمع بهذا لقضينا بخلافه، ولم يكن يعلم حكم المجوس من الجزية؛ حتى أخبره عبد الرحمن بن عوف - رضي الله عنهما - أن رسول الله - ﷺ - قال: «**سنوا بهم سنة أهل الكتاب**».

ولما قدم سرغ وبلغه أن الطاعون بالشام استشار المهاجرين الأولين الذين معه، ثم الأنصار، ثم مسلمة الفتح، فأشار كل عليه بما رأى، ولم يخبره أحد بسنة، حتى قدم عبد الرحمن بن عوف فأخبره بسنة رسول الله ﷺ في الطاعون، وأنه قال: «**إذا وقع بأرض وأنتم بها، فلا تخرجوا فراراً منه، وإذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه**».

وتذاكر هو وابن عباس أمر الذي يشك في صلاته، فلم يكن قد بلغته السنة في

ذلك حتى قال عبد الرحمن بن عوف عن النبي ﷺ أنه يطرح الشك ويبني على ما استيقن.

وكان مرة في السفر فهاجت ريح فجعل يقول: من يحدثنا عن الريح، قال أبو هريرة: «فبلغني وأنا في أخريات الناس، فحثثت راحلتي حتى أدركته فحدثته بما أمر به النبي ﷺ عند هبوب الريح».

فهذه مواضع لم يكن يعلمها حتى بلغه إياها من ليس مثله، ومواضع أخر لم يبلغه ما فيها من السنة، فقضى فيها أو أفتى فيها بغير ذلك، مثل ما قضى في دية الأصابع أنها مختلفة بحسب منافعها، وقد كان عند أبي موسى وابن عباس وهما دونه بكثير في العلم عِلمٌ بأن النبي ﷺ قال: «**هذه وهذه سواء**» يعني الإبهام والخنصر، فبلغت هذه السنة لمعاوية رضي الله عنه في إمارته فقضى بها، ولم يجد المسلمون بدا من اتباع ذلك، ولم يكن عيباً في عمر رضي الله عنه حيث لم يبلغه الحديث، وكذلك كان ينهي المحرم عن التطيب قبل الإحرام، وقبل الإفاضة إلى مكة، بعد رمي جمرة العقبة هو وابنه عبد الله رضي الله عنهما وغيرهما من أهل الفضل، ولم يبلغهم حديث عائشة رضي الله عنها: «**طيبت رسول الله ﷺ لحرمه قبل أن يحرم ولحله قبل أن يطوف**».

وكان يأمر لابس الخف أن يمسح عليه إلى أن يخلعه من غير توقيت، واتبعه على ذلك طائفة من السلف، ولم تبلغهم أحاديث التوقيت التى صحت عند بعض من ليس مثلهم في العلم. وقد روي ذلك عن النبي ﷺ من وجوه متعددة صحيحة.

وكذلك عثمان رضي الله عنه لم يكن عنده علم بأن المتوفى عنها زوجها تعتد في بيت الموت، حتى حدثته الفريعة بنت مالك أخت أبي سعيد الخدري بقضيتها لما توفي زوجها، وأن النبي ﷺ قال لها: «**امكثي في بيتك حتى يبلغ الكتاب أجله**» فأخذ به عثمان، وأهدي له مرة صيد كان قد صيد لأجله فهم بأكله حتى

أخبره علي رضي الله عنه أن النبي ﷺ رد لحماً أهدي له.

وكذلك علي رضي الله عنه قال: كنت إذا سمعت من رسول الله ﷺ حديثاً نفعني الله بما شاء أن ينفعني منه، وإذا حدثني غيره استحلفته، فإذا حلف لي صدقته، وحدثني أبو بكر وصدق أبو بكر، وذكر حديث صلاة التوبة المشهور.

وأفتى هو وابن عباس وغيرهما بأن المتوفى عنها إذا كانت حاملًا تعتد بأبعد الأجلين، ولم يكن قد بلغتهم سنة رسول الله ﷺ في سبيعة الأسلمية حيث أفتاها النبي ﷺ بأن عدتها وضع حملها. وأفتى هو وزيد وابن عمر وغيرهم بأن المفوضة إذا مات عنها زوجها فلا مهر لها، ولم تكن بلغتهم سنة رسول الله ﷺ في بروع بنت واشق، وهذا باب واسع يبلغ المنقول منه عن أصحاب رسول الله ﷺ عدداً كثيراً جدًّا.

وأما المنقول منه عن غيرهم فلا يمكن الإحاطة به فإنه ألوف، فهؤلاء كانوا أعلم الأمة وأفقهها وأتقاها وأفضلها فمن بعدهم أنقص، فخفاء بعض السنة عليه أولى فلا يحتاج إلى بيان، فمن اعتقد أن كل حديث صحيح قد بلغ كل واحد من الأئمة أو إماماً معيناً فهو مخطىء خطأ فاحشاً قبيحاً.

ولا يقولن قائل: الأحاديث قد دونت وجمعت فخفاؤها والحال هذه بعيد لأن هذه الدواوين المشهورة في السنن إنما جمعت بعد انقراض الأئمة المتبوعين، ومع هذا فلا يجوز أن يدعى انحصار حديث رسول الله ﷺ في دواوين معينة ثم لو فرض انحصار حديث رسول الله ﷺ فليس كل ما في الكتب يعلمه العالم ولا يكاد ذلك يحصل لأحد، بل قد يكون عند الرجل الدواوين الكثيرة وهو لا يحيط بما فيها، بل الذين كانوا قبل جمع هذه الدواوين أعلم بالسنة من المتأخرين بكثير، لأن كثيراً مما بلغهم وصح عندهم قد لا يبلغنا إلا عن مجهول أو بإسناد منقطع، أو لا يبلغنا بالكلية، فكانت دواوينهم صدورهم التي تحوي أضعاف ما في الدواوين، وهذا أمر لا يشك فيه من علم القضية.

ولا يقولن قائل: من لم يعرف الأحاديث كلها لم يكن مجتهداً. لأنه إن اشترط في المجتهد علمه بجميع ما قاله النبي ﷺ وفعله فيما يتعلق بالأحكام فليس في الأمة مجتهد، وإنما غاية العالم أن يعلم جمهور ذلك ومعظمه بحيث لا يخفى عليه إلا القليل من التفصيل، ثم أنه قد يخالف ذلك القليل من التفصيل الذي يبلغه.

(**السبب** الثاني) أن يكون الحديث قد بلغه، لكنه لم يثبت عنده إما لأن محدثه أو محدث محدثه أو غيره من رجال الإسناد مجهول عنده، أو متهم أو سيء الحفظ، وإما لأنه لم يبلغه مسنداً بل منقطعاً، أو لم يضبط لفظ الحديث مع أن ذلك الحديث قد رواه الثقات لغيره بإسناد متصلٌ بأن يكون غيره يعلم من المجهول عنده الثقة، أو يكون قد رواه غير أولئك المجروحين عنده أو قد اتصل من غير الجهة المنقطعة، وقد ضبط ألفاظ الحديث بعض المحدثين الحفاظ، أو لتلك الرواية من الشواهد والمتابعات ما يبين صحتها، وهذا أيضاً كثير جدًّا، وهو في التابعين وتابعيهم إلى الأئمة المشهورين من بعدهم أكثر من العصر الأول، أو كثير من القسم الأول فإن الأحاديث كانت قد انتشرت واشتهرت، لكن كانت تبلغ كثيراً من العلماء من طرق ضعيفة، وقد بلغت غيرهم من طرق صحيحة غير تلك الطرق، فتكون حجة من هذا الوجه، مع أنها لم تبلغ من خالفها من هذا الوجه، ولهذا وجد في كلام غير واحد من الأئمة تعليق القول بموجب الحديث على صحته، فيقول: قولي في هذه المسألة كذا، وقد روي فيها حديث بكذا، فإن كان صحيحاً فهو قولي.

(**السبب** الثالث): اعتقاد ضعف الحديث باجتهاد قد خالفه فيه غيره مع قطع النظر عن طريق آخر، سواء كان الصواب معه أو مع غيره أو معهما عند من يقول كل مجتهد مصيب، ولذلك أسباب.

(**منها**) أن يكون المحدث بالحديث يعتقده أحدهما ضعيفاً ويعتقده الآخر ثقِة،

ومعرفة الرجل علم واسع، ثم قد يكون المصيب من يعتقد ضعفه لاطلاعه على سبب جارح، وقد يكون الصواب مع الآخر لمعرفته أن ذلك السبب غير جارح، إما لأن جنسه غير جارح، أو لأنه كان له فيه عذر يمنع الجرح، وهذا باب واسع وللعلماء بالرجال وأحوالهم في ذلك من الإجماع، والاختلاف مثل ما لغيرهم من سائر أهل العلم في علومهم.

(ومنها) أن لا يعتقد أن المحدث سمع الحديث ممن حدث عنه وغيره يعتقد أنه سمعه لأسباب توجب ذلك معروفة.

(ومنها) أن يكون للمحدث حالان: حال استقامة، وحال اضطراب، مثل أن يخلط أو تحرق كتبه، فما حدث به في حال الاستقامة صحيح، وما حدث به في حال الاضطراب ضعيف، فلا يدري ذلك الحديث من أي النوعين، وقد علم غيره أنه مما حدث في حال الاستقامة.

(ومنها) أن يكون المحدث قد نسي ذلك الحديث، فلم يذكره فيما بعد، أو أنكر أن يكون حدثه معتقداً أن هذا علة توجب ترك الحديث ويرى غيره أن هذا مما يصح الاستدلال به والمسألة معروفة.

(ومنها) أن كثيراً من الحجازيين يرون أن لا يحتج بحديث عراقي أو شامي إن لم يكن له أصل بالحجاز حتى قال قائلهم: نزلوا أحاديث أهل العراق بمنزلة أحاديث أهل الكتاب، لا تصدقوهم ولا تكذبوهم.

وقيل لآخر: سفيان عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبدالله حجة؟ قال: إن لم يكن له أصل بالحجاز فلا. وهذا لاعتقادهم أن أهل الحجاز ضبطوا السنة، فلم يشذ عنهم منها شيء، وأن أحاديث العراقيين وقع فيها اضطراب أوجب التوقف فيها، وبعض العراقيين يرى أن لا يحتج بحديث الشاميين، وإن كان أكثر الناس على ترك التضعيف بهذا، فمتى كان الإسناد جيداً كان الحديث حجة سواء كان الحديث حجازيًا أو عراقيًا أو شاميًا أو غير ذلك.

وقد صنف أبو داود السجستاني كتاباً في مفاريد أهل الأمصار من السنن يبين ما اختص به أهل كل مصر من الأمصار من السنن التي لا توجد مسندة عند غيرهم مثل: المدينة، ومكة، والطائف، ودمشق، وحمص، والكوفة، والبصرة، وغيرها ـ إلى أسباب أخر غير هذه.

(**السبب** الرابع) اشتراطه في خبر الواحد العدل الحافظ شروطاً، يخالفه فيها غيره مثل اشتراط بعضهم: تعرض الحديث على الكتاب والسنة.

واشتراط بعضهم: أن يكون المحدث فقيها إذا خالف قياس الأصول.

واشتراط بعضهم: انتشار الحديث وظهوره إذا كان فيما تعم به البلوى.

إلى غير ذلك مما هو معروف في مواضعه.

(**السبب** الخامس) أن يكون الحديث قد بلغه، وثبت عنده لكن نسيه، وهذا يرد في الكتاب والسنة مثل الحديث المشهور عن عمر رضي الله عنه أنه سئل عن الرجل يجنب في السفر فلا يجد الماء. فقال: لا يصلي حتى يجد الماء. فقال له عمار: يا أمير المؤمنين! أما تذكر إذ كنت أنا وأنت في الإبل فاجنبنا، فأما أنا فتمرغت كما تمرغ الدابة، وأما أنت فلم تصل، فذكرت ذلك للنبي ﷺ فقال: «**إنما يكفيك هكذا**» وضرب بيديه الأرض فمسح بهما وجهه وكفيه. فقال له عمر: اتق الله يا عمار. فقال: إن شئت لم أحدث به. فقال: بل نوليك من ذلك ما توليت. فهذه سنة شهدها عمر ثم نسيها حتى أفتى بخلافها، وذكره عمار، فلم يذكر، وهو لم يكذب عماراً، بل أمره أن يحدث به.

وأبلغ من هذا أنه خطب الناس فقال: لا يزيد رجل على صداق أزواج النبي ﷺ وبناته إلا رددته. فقالت امرأة: يا أمير المؤمنين لم تحرمنا شيئاً أعطانا الله إياه؟ ثم قرأت ﴿**وآتيتُمْ إحْدَاهن قِنطاراً**﴾ [النساء: ٢٠] فرجع عمر إلى قولها، وقد كان حافظاً للآية، ولكن نسيها، وكذلك ما روي أن عليًّا ذكر الزبير يوم الجمل شيئاً عهده إليهما رسول الله ﷺ فذكره حتى انصرف عن القتال، وهذا كثير في السلف والخلف.

(**السبب** السادس) عدم معرفته بدلالة الحديث تارة لكون اللفظ الذي في الحديث غريباً عنده، مثل لفظ المزابنة والمحاقلة، والمخابرة، والملامسة، والمنابذة، والغرر، إلى غير ذلك من الكلمات الغريبة التي قد يختلف العلماء في تفسيرها، وكالحديث المرفوع: «**لا طلاق ولا عتاق في إغلاق**» فإنهم قد فسروا الإغلاق بالإكراه. ومن يخالفه لا يعرف هذا التفسير.

وتارة لكون معناه في لغته وعرفه غير معناه في لغة النبي ﷺ وهو يحمله على ما يفهمه في لغته بناء على أن الأصل بقاء اللغة، كما سمع بعضهم آثاراً في الرخصة في النبيذ، فظنوه بعض أنواع المسكر لأنه لغتهم، وإنما هو ما ينبذ لتحلية الماء قبل أن يشتد. فإنه جاء مفسراً في أحاديث كثيرة صحيحة، وسمعوا لفظ الخمر في الكتاب والسنة، فاعتقدوه عصير العنب المشتد خاصة، بناء على أنه كذلك في اللغة، وإن كان قد جاء من الأحاديث أحاديث صحيحة تبين أن الخمر اسم لكل شراب مسكر.

وتارة لكون اللفظ مشتركاً أو مجملاً أو متردداً بين حقيقة ومجاز، فيحمله على الأقرب عنده، وإن كان المراد هو الآخر، كما حمل جماعة من الصحابة في أول الأمر الخيط الأبيض والخيط الأسود على الحبل، وكما حمل آخرون قوله: ﴿**فامْسَحُوا بوُجُوهِكم وأيدِيْكم**﴾ [النساء: ٤٣] على اليد إلى الإبط.

وتارة لكون الدلالة من النص خفية، فإن جهات دلالات الإقوال متسعة جدًّا، يتفاوت الناس في إدراكها وفهم وجوه الكلام بحسب منح الحق سبحانه ومواهبه، ثم قد يعرفها الرجل من حيث العموم، ولا يتفطن لكون هذا المعنى داخلًا في ذلك العام، ثم قد يتفطن له تارة، ثم ينساه بعد ذلك. وهذا باب واسع جدًّا لا يحيط به إلا الله، وقد يغلط الرجل فيفهم من الكلام ما لا تحتمله اللغة العربية التي بعث الرسول ﷺ بها.

(**السبب** السابع) اعتقاده أن لا دلالة في الحديث، والفرق بين هذا وبين الذي

قبله: أن الأول لم يعرف جهة الدلالة، والثاني عرف جهة الدلالة، لكن اعتقد أنها ليست دلالة صحيحة بأن يكون له من الأصول ما يرد تلك الدلالة سواء كانت في نفس الأمر صواباً أو خطأ، مثل أن يعتقد أن العام المخصوص ليس بحجة، وأن المفهوم ليس بحجة، وأن العموم الوارد على سبب مقصور على سببه، أو أن الأمر المجرد لا يقتضي الوجوب، أو لا يقتضي الفور، أو أن المعرف باللام لا عموم له، أو أن الأفعال المنفية لا تنفي ذواتها ولا جميع أحكامها، أو أن المقتضى لا عموم له، فلا يدعي العموم في المضمرات والمعاني إلى غير ذلك مما يتسع القول فيه. فإن شطر أصول الفقه تدخل مسائل الخلاف منه في هذا القسم، وإن كانت الأصول المجردة لم تحط بجميع الدلالات المختلف فيها، وتدخل فيه أفراد أجناس الدلالات هل هي من ذلك الجنس أم لا؟ مثل أن يعتقد أن هذا اللفظ المعين مجمل بأن يكون مشتركاً لا دلالة تعين أحد معنييه أو غير ذلك.

(السبب الثامن) اعتقاده أن تلك الدلالة قد عارضها ما دل على أنها ليست مرادة، مثل معارضة العام بخاص، أو المطلق بمقيد، أو الأمر المطلق بما ينفي الوجوب، أو الحقيقة بما يدل على المجاز إلى أنواع المعارضات. وهو باب واسع أيضاً، فإن تعارض دلالات الأقوال وترجيح بعضها على بعض بحر خضم.

(السبب التاسع) اعتقاد أن الحديث معارض بما يدل على ضعفه أو نسخه أو تأويله إن كان قابلاً للتأويل بما يصلح أن يكون معارضاً بالاتفاق مثل آية، أو حديث آخر، أو مثل إجماع، وهذا نوعان.

(أحدهما): أن يعتقد أن هذا المعارض راجح في الجملة، فيتعين أحد الثلاثة من غير واحد منها[١].

وتارة يعين أحدها بأن يعتقد أنه منسوخ، أو أنه مؤول، ثم قد يغلط في النسخ فيعتقد المتأخر متقدماً، وقد يغلط في التأويل بأن يحمل الحديث على ما لا

(١) لعلّ الصواب: من غير تعيين واحد منها

يحتمله لفظه، أو هناك ما يدفعه، وإذا عارضه من حيث الجملة فقد لا يكون ذلك المعارض دالًّا، وقد لا يكون الحديث المعارض في قوة الأول إسناداً أو متناً، وتجيء هنا الأسباب المتقدمة وغيرها في الحديث الأول، والإجماع المدعى في الغالب إنما هو عدم العلم بالمخالف. وقد وجدنا من أعيان العلماء من صاروا إلى القول بأشياء متمسكهم فيها عدم العلم بالمخالف، مع أن ظاهر الأدلة عندهم يقتضي خلاف ذلك، لكن لا يمكن العالم أن يبتديء قولاً لم يعلم به قائلاً مع علمه بأن الناس قد قالوا خلافه حتى أن منهم من يعلق القول فيقول: إن كان في المسألة إجماع فهو أحق ما يتبع، وإلا فالقول عندي كذا وكذا، وذلك مثل من يقول: لا أعلم أحداً أجاز شهادة العبد. وقبولها محفوظ عن علي وأنس وشريح وغيرهم، ويقول: أجمعوا على أن المعتق بعضه لا يرث، وتوريثه محفوظ عن علي وابن مسعود، وفيه حديث حسن عن النبي ﷺ ويقول آخر: لا أعلم أحداً أوجب الصلاة على النبي ﷺ في الصلاة، وإيجابها محفوظ عن أبي جعفر الباقر[1] وذلك أن غاية كثير من العلماء أن يعلم قول أهل العلم الذين أدركهم في بلاده، وأقوال جماعات غيرهم، كما تجد كثيراً من المتقدمين لا يعلم إلا قول المدنيين والكوفيين، وكثيراً من المتأخرين لا يعلم إلا قول اثنين أو ثلاثة من الأئمة المتبوعين، وما خرج عن ذلك فإنه عنده يخالف الإجماع لأنه لا يعلم به قائلاً وما زال يقرع سمعه خلافه، فهذا لا يمكنه أن يصير إلى حديث يخالف هذا لخوفه أن يكون هذا خلافاً للإجماع أو لاعتقاده أنه مخالف للإجماع، والإجماع أعظم الحجج، وهذا عذر كثير من الناس في كثير مما يتركونه، وبعضهم معذور فيه حقيقة، وبعضهم معذور فيه وليس في الحقيقة بمعذور، وكذلك كثير من الأسباب قبله وبعده.

---

(١) كذا وهو مشكل فإنّ القول بالوجوب منقول عن جماعة من الصحابة والتابعين وأئمة الأمصار ولعلّ الصواب الصلاة على آل النبيّ (ﷺ) فالخلاف فيه أقوى وإن نقل عن غير الباقر وقال به الإمام أحمد

(السبب العاشر) معارضته بما يدل على ضعفه أو نسخه أو تأويله مما لا يعتقده غيره أو جنسه معارض، أو لا يكون في الحقيقة معارضاً راجحاً كمعارضة كثير من الكوفيين الحديث الصحيح بظاهر القرآن واعتقادهم أن ظاهر القرآن من العموم ونحوه مقدم على نص الحديث، ثم قد يعتقد ما ليس بظاهر ظاهرًا لما في دلالات القول من الوجوه الكثيرة. ولهذا ردوا حديث الشاهد واليمين، وإن كان غيرهم يعلم أن ليس في ظاهر القرآن ما يمنع الحكم بشاهد ويمين، ولو كان فيه ذلك فالسنة هي المفسرة للقرآن عندهم. وللشافعي في هذه القاعدة كلام معروف، ولأحمد فيها رسالته المشهورة في الرد على من يزعم الاستغناء بظاهر القرآن عن تفسير سنة رسول الله ﷺ، وقد أورد فيها من الدلائل ما يضيق هذا الموضع عن ذكره. ومن ذلك دفع الخبر الذي فيه تخصيص لعموم الكتاب أو تقييد لمطلقه أو فيه زيادة عليه، واعتقاد من يقول ذلك أن الزيادة على النص كتقييد المطلق نسخ وأن تخصيص العام نسخ، وكمعارضة طائفة من المدنيين الحديث الصحيح بعمل أهل المدينة بناء على أنهم مجمعون على مخالفة الخبر، وأن إجماعهم حجة مقدمة على الخبر، كمخالفة أحاديث خيار المجلس بناء على هذا الأصل، وإن كان أكثر الناس قد يثبتون أن المدنيين قد اختلفوا في تلك المسألة، وأنهم لو أجمعوا وخالفهم غيرهم لكانت الحجة في الخبر، وكمعارضة قوم من البلدين بعض الأحاديث بالقياس الجلي، بناء على أن القواعد الكلية لا تنقض بمثل هذا الخبر إلى غير ذلك من أنواع المعارضات سواء كان المعارض مصيباً أو مخطئاً.

فهذه الأسباب العشرة ظاهرة، وفي كثير من الأحاديث يجوز أن يكون للعالم حجة في ترك العمل بالحديث لم نطلع نحن عليها، فإن مدارك العلم واسعة، ولم نطلع نحن على جميع ما في بواطن العلماء، والعالم قد يبدي حجته وقد لا يبديها، وإذا أبداها فقد تبلغنا وقد لا تبلغ، وإذا بلغتنا فقد ندرك موضع احتجاجه وقد لا ندركه، سواء كانت الحجة صواباً في نفس الأمر أم لا، لكن نحن وإن جوزنا هذا فلا يجوز لنا أن نعدل عن قول ظهرت حجته بحديث صحيح وافقه

طائفة من أهل العلم إلى قول آخر قاله عالم يجوز أن يكون معه ما يدفع به هذه الحجة، وإن كان أعلم إذ تطرق الخطأ إلى آراء العلماء أكثر من تطرقه إلى الأدلة الشرعية، فإن الأدلة الشرعية حجة الله على جميع عباده بخلاف رأي العالم. والدليل الشرعي يمتنع أن يكون خطأ إذا لم يعارضه دليل آخر، ورأي العالم ليس كذلك. ولو كان العمل بهذا التجويز جائزاً لما بقي في أيدينا شيء من الأدلة التي يجوز فيها مثل هذا لكن الغرض أنه في نفسه قد يكون معذوراً في تركه له، ونحن معذورون في تركنا لهذا الترك، وقد قال سبحانه: ﴿**تِلْكَ أُمَّةٌ قد خَلَتْ لها ما كَسَبَتْ**﴾ [البقرة: ١٣٤] الآية وقال سبحانه: ﴿**فإن تَنَازَعْتُمْ في شَيء فَرُدُّوه إلى اللهِ وَالرَّسولِ**﴾ [النساء: ٥٩] وليس لأحد أن يعارض الحديث عن النبي ﷺ بقول أحد من الناس، كما قال ابن عباس رضي الله عنهما لرجل سأله عن مسألة فأجابه فيها بحديث فقال له: قال أبو بكر وعمر، فقال ابن عباس: يوشك أن تنزل عليكم حجارة من السماء، أقول: قال رسول الله ﷺ وتقولون: قال أبو بكر وعمر؟

وإذا كان الترك يكون لبعض هذه الأسباب، فإذا جاء حديث صحيح فيه تحليل أو تحريم أو حكم فلا يجوز أن يعتقد أن التارك له من العلماء الذين وصفنا أسباب تركهم يعاقب لكونه حلل الحرام أو حرم الحلال أو حكم بغير ما أنزل الله، وكذلك إن كان في الحديث وعيد على فعل من لعنة أو غضب أو عذاب، ونحو ذلك، فلا يجوز أن يقال: إن ذلك العالم الذي أباح هذا أو فعله داخل في هذا الوعيد. وهذا مما لا نعلم بين الأمة فيه خلافاً إلا شيئاً يحكى عن بعض معتزلة بغداد مثل المريسي وأضرابه أنهم زعموا أن المخطيء من المجتهدين يعاقب على خطئه، وهذا لأن لحوق الوعيد لمن فعل المحرم مشروط بعلمه بالتحريم، أو بتمكنه من العلم بالتحريم، فإن من نشأ ببادية أو كان حديث عهد بالإسلام وفعل شيئاً من المحرمات غير عالم بتحريمها لم يأثم ولم يحد، وإن لم يستند في استحلاله إلى دليل شرعي، فمن لم يبلغه الحديث المحرم واستند في الإباحة إلى دليل شرعي أولى أن يكون معذوراً، ولهذا كان هذا مأجوراً محمودًا لأجل

اجتهاده قال الله – سبحانه –: ﴿**وداودَ وسُلَيمان**﴾ إلى قوله: ﴿**وعِلْما**﴾ [الأنبياء: ٧٨ـ ٧٩] فاختص سليمان بالفهم، وأثنى عليهما بالحكم والعلم.

وفي الصحيحين عن عمرو بن العاص رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «**إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران، وإذا اجتهد فأخطأ فله أجر**».

فتبين أن المجتهد مع خطئه له أجر وذلك لأجل اجتهاده وخطؤه مغفور له، لأن درك الصواب في جميع أعيان الأحكام إما متعذر أو متعسر، وقد قال تعالى: ﴿**ما جَعَلَ عليكم فِي الدِّيْنِ من حَرَجٍ**﴾ [الحج: ٧٨] وقال تعالى: ﴿**يُرِيدُ اللهُ بِكُمُ اليُسْرَ ولا يُرِيدُ بكُمُ العُسْرَ**﴾ [البقرة: ١٨٥].

وفي الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال لأصحابه عام الخندق «**لا يصلين أحد العصر إلا في نبي قريظة**» فأدركتهم صلاة العصر في الطريق فقال بعضهم: لا نصلي إلا في بني قريظة، وقال بعضهم: لم يرد منا هذا، فصلوا في الطريق. فلم يعب واحدة من الطائفتين، فالأولون تمسكوا بعموم الخطاب، فجعلوا صورة الفوات داخلة في العموم، والآخرون كان معهم من الدليل ما يوجب خروج هذه الصورة عن العموم، فإن المقصود المبادرة إلى القوم. وهي مسألة اختلف فيها الفقهاء اختلافاً مشهوراً هل يخص العموم بالقياس، ومع هذا فالذين صلوا في الطريق كانوا أصوب.

وكذلك بلال رضي الله عنه لما باع الصاعين بالصاع أمره النبي ﷺ برده ولم يرتب على ذلك حكم أكل الربا من التفسيق واللعن والتغليظ لعدم علمه كان بالتحريم، وكذلك عدي بن حاتم وجماعة من الصحابة لما اعتقدوا أن قوله تعالى: ﴿**حتى يَتَبَيَّنَ لكُمُ الخَيْطُ الأَبْيضَ من الخَيْطِ الأَسْوَدِ**﴾ [البقرة: ١٨٧] معناه الحبال البيض والسود، فكان أحدهم يجعل عقالين أبيض وأسود ويأكل حتى يتبين أحدهما من الآخر، فقال النبي ﷺ لعدي: «**إن وسادك إذاً لعريض، إنما هو بياض النهار وسواد الليل**» فأشار إلى عدم فقهه لمعنى الكلام ولم يرتب على هذا

الفعل ذم من أفطر في رمضان، وإن كان من أعظم الكبائر، بخلاف الذين أفتوا المشجوج في البرد بوجوب الغسل، فاغتسل، فمات، فإنه قال: **«قتلوه قتلهم الله، هلا سألوا إذ لم يعلموا، إنما شفاء العيّ السؤال»** فإن هؤلاء أخطأوا بغير اجتهاد إذ لم يكونوا من أهل العلم، وكذلك لم يوجب على أسامة بن زيد قوداً ولادية ولا كفارة لما قتل الذي قال لا إله إلا الله في غزوة الحرقات، فإنه كان معتقداً جواز قتله بناء على أن هذا الإسلام ليس بصحيح، مع أن قتله حرام، وعمل بذلك السلف وجمهور الفقهاء في أن ما استباحه أهل البغي من دماء أهل العدل بتأويل سائغ لم يضمن بقود ولا دية ولا كفارة وإن كان قتلهم وقتالهم محرماً.

وهذا الشرط الذي ذكرناه في لحوق الوعيد لا يحتاج أن يذكر في كل خطاب لاستقرار العلم به في القلوب، كما أن الوعد على العمل مشروط بإخلاص العمل لله وبعدم حبوط العمل بالردة، ثم أن هذا الشرط لا يذكر في كل حديث فيه وعد، ثم حيث قدر قيام الموجب للوعيد فإن الحكم يتخلف عنه المانع، وموانع لحوق الوعيد متعددة مِنها التوبة ومِنها الاستغفار، ومنها الحسنات الماحية للسيئات، ومنها بلاء الدنيا ومصائبها، ومنها شفاعة شفيع مطاع، ومنها رحمة أرحم الراحمين، فإذا عدمت هذه الأسباب كلها ولن تعدم إلا في حق من عتا وتمرد وشرد على الله شراد البعير على أهله، فهنالك يلحق الوعيد به، وذلك أن حقيقة الوعيد بيان أن هذا العمل سبب في هذا العذاب، فيستفاد من ذلك تحريم الفعل وقبحه، أما أن كل شخص قام به ذلك السبب يجب وقوع ذلك المسبب به، فهذا باطل قطعاً، لتوقف ذلك المسبب على وجود الشرط وزوال جميع الموانع.

وإيضاح هذا أن من ترك العمل بحديث فلا يخلو من ثلاثة أقسام، إما أن يكون تركاً جائزاً باتفاق المسلمين، كالترك في حق من لم يبلغه، ولا قصر في الطلب مع حاجته إلى الفتيا أو الحكم كما ذكرناه عن الخلفاء الراشدين وغيرهم، فهذا لا يشك مسلم أن صاحبه لا يلحقه من معرة الترك شيء.

وإما أن يكون تركاً غير جائز، فهذا لا يكاد يصدر من الأئمة إن شاء الله تعالى.

لكن قد يخاف على بعض العلماء أن يكون الرجل قاصراً في درك تلك المسألة فيقول مع عدم أسباب القول، وإن كان له فيها نظر واجتهاد، أو يقصر في الاستدلال فيقول قبل أن يبلغ النظر نهايته مع كونه متمسكاً بحجة أو يغلب عليه عادة أو غرض يمنعه من استيفاء النظر لينظر فيما يعارض ما عنده، وإن كان لم يقل إلا بالاجتهاد والاستدلال، فإن الحد الذي يجب أن ينتهي إليه الاجتهاد قد لا ينضبط للمجتهد.

ولهذا كان العلماء يخافون مثل هذا خشية أن لا يكون الاجتهاد المعتبر قد وجد في تلك المسألة المخصوصة، فهذه ذنوب لكن لحوق عقوبة الذنب بصاحبه إنما تنال لمن لم يتب، وقد يمحوها الاستغفار، والإحسان، والبلاء، والشفاعة، والرحمة، ولم يدخل في هذا من يغلبه الهوى ويصرعه حتى ينصر ما يعلم أنه باطل أو من يجزم بصواب قول أو خطئه من غير معرفة منه بدلائل ذلك القول نفياً وإثباتاً، فإن هذين في النار، كما قال النبي ﷺ «**القضاة ثلاثة: قاضيان في النار، وقاض في الجنة**» فأما الذي في الجنة فرجل علم الحق فقضى به، وأما اللذان في النار، فرجل قضى للناس على جهل، ورجل علم الحق وقضى بخلافه، والمفتون كذلك. لكن لحوق الوعيد للشخص المعين أيضاً له موانع كما بيناه، فلو فرض وقوع بعض هذا من بعض الأعيان من العلماء المحمودين عند الأمة، مع أن هذا بعيد أو غير واقع لم يعدم أحدهم أحد هذه الأسباب ولو وقع لم يقدح في إمامتهم على الإطلاق، فإنا لا نعتقد في القوم العصمة بل تجوز عليهم الذنوب، ونرجو لهم مع ذلك أعلى الدرجات لما اختصهم الله به من الأعمال الصالحة والأحوال السنية، وأنهم لم يكونوا مصرين على ذنب، وليسوا بأعلى درجة من الصحابة رضي الله عنهم، والقول فيهم كذلك فيما اجتهدوا فيه من الفتاوى والقضايا والدماء التي كانت بينهم وغير ذلك.

ثم إنهم مع العلم بأن التارك الموصوف معذور بل مأجور لا يمنعنا أن نتبع الأحاديث الصحيحة التي لا نعلم لها معارضاً يدفعها وأن نعتقد وجوب العمل بها على الأمة، ووجوب تبليغها وهذا مما لا يختلف العلماء فيه.

ثم هي منقسمة إلى ما دلالته قطعية بأن يكون قطعي السند والمتن، وهو ما تيقنا أن رسول الله ﷺ قاله وتيقنا أنه أراد به تلك الصورة.

وإلى ما دلالته ظاهرة غير قطعية، فأما الأول فيجب اعتقاد موجبه علماً وعملاً، وهذا مما لا خلاف فيه بين العلماء في الجملة، وإنما قد يختلفون في بعض الأخبار هل هو قطعي السند أو ليس بقطعي، وهل هو قطعي الدلالة أو ليس بقطعي مثل اختلافهم في خبر الواحد الذي تلقته الأمة بالقبول والتصديق، أو الذي اتفقت على العمل به فعند عامة الفقهاء وأكثر المتكلمين أنه يفيد العلم، وذهب طوائف من المتكلمين إلى أنه لا يفيده، وكذلك الخبر المروي من عدة جهات يصدق بعضها بعضاً من أناس مخصوصين قد تفيد العلم اليقيني لمن كان عالماً بتلك الجهات، وبحال أولئك المخبرين وبقرائن تحتف بالخبر، وإن كان العلم بذلك الخبر لا يحصل لمن لم يشركه في ذلك.

ولهذا كان علماء الحديث الجهابذة فيه المتبحرون في معرفته قد يحصل لهم اليقين التام بأخبار وإن كان غيرهم من العلماء قد لا يظن صدقها فضلاً عن العلم بصدقها، ومبني هذا على أن الخبر المفيد للعلم يفيده من كثرة المخبرين تارة ومن صفات المخبرين أخرى، ومن نفس الأخبار به أخرى، ومن نفس إدراك المخبر له أخرى، ومن الأمر المخبر به أخرى، فرب عدد قليل أفاد خبرهم العلم لما هم عليه من الديانة والحفظ الذي يؤمن معه كذبهم أو خطأهم، وأضعاف ذلك العدد من غيرهم قد لا يفيد العلم. هذا هو الحق الذي لا ريب فيه، وهو قول جمهور الفقهاء والمحدثين وطوائف من المتكلمين.

وذهب طوائف من المتكلمين وبعض الفقهاء إلى أن كل عدد أفاد العلم

خبرهم بقضية أفاد خبر مثل ذلك العدد العلم في كل قضية، وهذا باطل قطعاً.

لكن ليس هذا موضع بيان ذلك، فأما تأثير القرائن الخارجة عن المخبرين في العلم بالخبر فلم نذكره لأن تلك القرائن قد تفيد العلم لو تجردت عن الخبر، وإذا كانت بنفسها قد تفيد العلم لم تجعل تابعة للخبر على الإطلاق كما لم يجعل الخبر تابعاً لها، بل كل منهما طريق إلى العلم تارة، وإلى الظن أخرى، وإن اتفق إجماع ما يوجب العلم به منهما، أو اجتماع موجب العلم من أحدهما وموجب الظن من الآخر، وكل من كان بالأخبار أعلم قد يقطعه بصدق أخبار لا يقطع بصدقها من ليس مثله.

وتارة يختلفون في كون الدلالة قطعية لاختلافهم في أن ذلك الحديث هل هو نص أو ظاهر وإذا كان ظاهراً فهل فيه ما ينفي الاحتمال المرجوح أو لا؟ وهذا أيضاً باب واسع فقد يقطع قوم من العلماء بدلالة أحاديث لا يقطع بها غيرهم، إما لعلمهم بأن الحديث لا يحتمل إلا ذلك المعنى أو لعلمهم بأن المعنى الآخر يمنع حمل الحديث عليه، أو لغير ذلك من الأدلة الموجبة للقطع.

وأما القسم الثاني وهو الظاهر فهذا يجب العمل به في الأحكام الشرعية باتفاق العلماء المعتبرين، فإن كان قد تضمن حكماً علميًّا مثل الوعيد ونحوه فقد اختلفوا فيه.

فذهب طوائف من الفقهاء إلى أن خبر الواحد العدل إذا تضمن وعيداً على فعل، فإنه يجب العمل به في تحريم ذلك الفعل، ولا يعمل به في الوعيد إلا أن يكون قطعيًّا وكذلك لو كان المتن قطعيًّا لكن الدلالة ظاهرة، وعلى هذا حملوا قول عائشة رضي الله عنها: أبلغي زيداً أنه قد أبطل جهاده مع رسول الله ﷺ إلا أن يتوب. قالوا: فعائشة ذكرت الوعيد لأنها كانت عالمة به، ونحن نعمل بخبرها في التحريم، وإن كنا لا نقول بهذا الوعيد لأن الحديث إنما ثبت عندنا بخبر واحد.

وحجة هؤلاء أن الوعيد من الأمور العلمية فلا تثبت إلا بما يفيد العلم، وأيضاً فإن الفعل إذا كان مجتهداً في حكمه لم يلحق فاعله الوعيد. فعلى قول هؤلاء

يحتج بأحاديث الوعيد في تحريم الأفعال مطلقاً، ولا يثبت بها الوعيد إلا أن تكون الدلالة قطعية، ومثله احتجاج أكثر العلماءً بالقراءات التي صحت عن بعض الصحابة مع كونها ليست في مصحف عثمان رضي الله عنه فإنها تضمنت عملاً وعلماً وهي خبر واحد صحيح فاحتجوا بها في إثبات العمل ولم يثبتوها قرآناً لأنها[١] من الأمور العلمية التي لا تثبت إلا بيقين.

وذهب الأكثرون من الفقهاء وهو قول عامة السلف إلى أن هذه الأحاديث حجة في جميع ما تضمنته من الوعيد، فإن أصحاب رسول الله ﷺ والتابعين بعدهم ما زالوا يثبتون بهذه الأحاديث الوعيد كما يثبتون بها العمل، ويصرحون بلحوق الوعيد الذي فيها للفاعل في الجملة، وهذا منتشر عنهم في أحاديثهم وفتاويهم، وذلك لأن الوعيد من جملة الأحكام الشرعية التي ثبتت بالإدلة الظاهرة تارة، وبالأدلة القطعية أخرى، فإنه ليس المطلوب اليقين التام بالوعيد، بل المطلوب الاعتقاد الذي يدخل في اليقين والظن الغالب، كما أن هذا هو المطلوب في الأحكام العملية ولا فرق بين اعتقاد الإنسان أن الله حرم هذا وأوعد فاعله بالعقوبة المجملة، واعتقاده أن الله حرمه وأوعده عليه بعقوبة معينة من حيث أن كلا منهما إخبار عن الله، فكما جاز الإخبار عنه بالأول بمطلق الدليل، فكذلك الإخبار عنه بالثاني، بل لو قال قائل العمل بها في الوعيد أوكد كان صحيحاً، ولهذا كانوا يسهلون في أسانيد أحاديث الترغيب والترهيب ما لا يسهلون في أسانيد أحاديث الأحكام، لأن اعتقاد الوعيد يحمل النفوس على الترك، فإن كان ذلك الوعيد حقًّا كان الإنسان قد نجا، وإن لم يكن الوعيد حقًّا بل عقوبة الفعل أخف من ذلك الوعيد، لم يضر الإنسان إذا ترك ذلك الفعل خطأه في اعتقاده زيادة العقوبة، لأنه إن اعتقد نقص العقوبة، فقد يخطىء أيضاً، وكذلك إن لم

---

(١) قوله لأنّها أي القراءات من الأمور التي لا تثبت إلّا بالتواتر اللفظي الموجب للعلم القطعي. ومقابل الأكثر يردون مثل هذه الروايات وإن صحّ سندها الآحادي بدليل أنّها لو كانت صحيحة لتواترت قطعاً لم تبق آحادية

يعتقد في تلك الزيادة نفياً ولا إثباتاً، فقد يخطىء، فهذا الخطأ قد يهون الفعل عنده، فيقع فيه فيستحق العقوبة الزائدة إن كانت ثابتة، أو يقوم به سبب استحقاق ذلك، فإذاً الخطأ في الاعتقاد على التقديرين: تقدير اعتقاد الوعيد، وتقدير عدمه سواء، والنجاة من العذاب على تقدير اعتقاد الوعيد أقرب، فيكون هذا التقدير أولى.

وبهذا الدليل رجح عامة العلماء الدليل الحاظر على الدليل المبيح، وسلك كثير من الفقهاء دليل الاحتياط في كثير من الأحكام بناء على هذا.

وأما الاحتياط في الفعل: فكالمجمع على حسنه بين العقلاء في الجملة، فإذا كان خوفه من الخطأ بنفي اعتقاد الوعيد مقابلًا لخوفه من الخطأ في عدم هذا الاعتقاد، بقي الدليل الموجب لاعتقاده والنجاة الحاصلة في اعتقاده دليلين سالمين عن المعارض. وليس لقائل أن يقول: عدم الدليل القطعي على الوعيد دليل على عدمه، كعدم الخبر المتواتر على القراءات الزائدة على ما في المصحف، لأن عدم الدليل لا يدل على عدم المدلول عليه، ومن قطع بنفي شيء من الأمور العلمية لعدم الدليل القاطع على وجودها كما هو طريقة طائفة من المتكلمين، فهو مخطىء خطأ بينًا، لكن إذا علمنا أن وجود الشيء مستلزم لوجود الدليل وعلمنا عدم الدليل، وقطعنا بعدم الشيء المستلزم لأن عدم اللازم دليل على عدم الملزوم، وقد علمنا أن الدواعي متوفرة على نقل كتاب الله ودينه، فإنه لا يجوز على الأمة كتمان ما يحتاج إلى نقله حجة عامة، فلما لم ينقل نقلًا عاماً صلاة سادسة، ولا سورة أخرى علمنا يقينا عدم ذلك، وباب الوعيد ليس من هذا الباب، فإنه لا يجب في كل وعيد على فعل أن ينقل نقلًا متواتراً كما لا يجب ذلك في حكم ذلك الفعل. فثبت أن الأحاديث المتضمنة للوعيد يجب العمل بها في مقتضاها باعتقاد أن فاعل ذلك الفعل متوعد بذلك الوعيد، لكن لحوق الوعيد به متوقف على شروط، وله موانع وهذه القاعدة تظهر بأمثلة.

منها: أنه قد صح عن النبي ﷺ أنه قال: «**لعن الله: آكل الربا، وموكله،**

وشاهديه، وكاتبه». وصح عنه من غير وجه أنه قال لمن باع صاعين بصاع يداً بيد: «**أوّه! عين الربا**» كما قال: «**البر بالبر: رباً إلا هاء وهاء**» الحديث، وهذا يوجب دخول نوعي الربا: ربا الفضل وربا النساء في الحديث، ثم إن الذين بلغهم قول النبي ﷺ: «**إنما الربا في النسيئة**» فاستحلوا بيع الصاعين بالصاع يداً بيد، مثل ابن عباس رضي الله عنهما وأصحابه أبي الشعثاء وعطاء وطاوس وسعيد بن جبير وعكرمة وغيرهم من أعيان المكيين الذين هم من صفوة الأمة علماً وعملاً ـ لا يحل لمسلم أن يعتقد أن أحداً منهم بعينه أو من قلده بحيث يجوز تقليده تبلغهم لعنة آكل الربا لأنهم فعلوا ذلك متأولين تأويلاً سائغاً في الجملة.

وكذلك ما نقل عن طائفة من فضلاء المدنيين من إتيان المحاش مع ما رواه أبو داود عن النبي ﷺ أنه قال :«**من أتى امرأة في دبرها فهو كافر بما أنزل على محمد**» أفيستحل مسلم أن يقول: إن فلاناً وفلاناً كانا كافرين بما نزل على محمد.

وكذلك قد ثبت عنه ﷺ أنه لعن في الخمر عشرة: عاصر الخمر، ومعتصرها، وشاربها. وثبت عنه من وجوه أنه قال: «**كل شراب أسكر فهو خمر**» وقال: «**كل مسكر خمر**». وخطب عمر رضي الله عنه على منبره ﷺ فقال بين المهاجرين والانصار: الخمر ما خامر العقل. وأنزل الله تحريم الخمر، وكان سبب نزولها ما كانوا يشربونه في المدينة، ولم يكن لهم شراب إلا الفصيخ لم يكن لهم من خمر الأعناب شيء، وقد كان رجال من أفاضل الأمة علماً وعملاً من الكوفيين يعتقدون أن لا خمر إلا من العنب وأن ما سوى العنب والتمر لا يحرم من نبيذه إلا مقدار ما يسكر، ويشربون ما يعتقدون حله فلا يجوز أن يقال: إن الشراب الذي شربوه ليس من الخمر الملعون شاربها، فإن سبب القول العام لا بد أن يكون داخلاً فيه. ولم يكن بالمدينة خمر من العنب، ثم إن النبي ﷺ قد لعن البائع للخمر. وقد باع بعض الصحابة خمراً حتى بلغ عمر فقال: قاتل الله فلاناً ألم يعلم أن رسول الله ﷺ قال: «**لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فباعوها وأكلوا أثمانها**» ولم يكن يعلم أن أن بيعها محرم، ولم يمنع عمر رضي الله عنه علمه أن

يبين جزاء هذا الذنب، ليتناهى هو وغيره عنه بعد بلوغ العلم به وقد لعن العاصر والمعتصر. وكثير من الفقهاء يجوزون للرجل أن يعصر لغيره عنباً وإن علم أن من نيته أن يتخذه خمراً. فهذا نص في لعن العاصر مع العلم بأن المعذور تخلف الحكم عنه لمانع.

وكذلك لعن الواصلة والموصولة في عدة أحاديث صحاح ثم من الفقهاء مَن يكرهه فقط. وقال النبي ﷺ «**إن الذي يشرب في آنية الفضة، إنما يجرجر في بطنه نار جهنم**» ومن الفقهاء من يكرهه كراهة تنزيه.

وكذلك قوله ﷺ: «**إذا التقى المسلمان بسيفيهما: فالقاتل والمقتول في النار**» يجب العمل به في تحريم قتال المؤمنين بغير حق، ثم إنّا نعلم أن أهل الجمل وصفين ليسوا في النار لأن لهما عذراً وتأويلاً في القتال وحسنات منعت المقتضى أن يعمل عمله. وقال ﷺ في الحديث الصحيح: «**ثلاثة لا يكلمهم الله، ولا ينظر إليهم يوم القيامة، ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم: رجل على فضل ماء يمنعه ابن السبيل، فيقول الله له: اليوم أمنعك فضلي، كما منعت فضل ما لم تعمل يداك، ورجل بايع إماماً لا يبايعه إلّا لدنيا إن أعطاه رضي وإن لم يعطه سخط، ورجل حلف على سلعة بعد العصر كاذباً لقد أعطي بها أكثر مما أعطي**» فهذا وعيد عظيم لمن منع فضل مائه مع أن طائفة من العلماء يجوزون للرجل أن يمنع فضل مائه، فلا يمنعنا هذا الخلاف أن نعتقد تحريم هذا محتجّين بالحديث ولا يمنعنا مجيء الحديث أن نعتقد أن المتأول معذور في ذلك لا يلحقه هذا الوعيد.

وقال ﷺ: «**لعن الله المحلل والمحلل له**» وهو حديث صحيح، قد روى عنه من غير وجه وعن أصحابه. مع أن طائفة من العلماء صحّحوا نكاح المحلل مطلقاً، ومنهم من صحّحه إذا لم يشترط في العقد، ولهم في ذلك أعذار معروفة. فإن قياس الأصول عند الأول أن النكاح لا يبطل بالشروط كما لا يبطل بجهالة أحد العوضين، وقياس الأصول عند الثاني أن العقود المجرّدة عن شرط مقترن لا

تغير أحكام العقود، ولم يبلغ هذا الحديث من قال هذا القول. هذا هو الظاهر فإن كتبهم المتقدمة لم تتضمنه ولو بلغهم لذكروه آخذين به أو مجيبين عنه أو بلغهم وتأولوه أو اعتقدوا نسخه، أو كان عندهم ما يعارضه فنحن نعلم أن مثل هؤلاء لا يصيبه هذا الوعيد لو أنه فعل التحليل معتقداً حله على هذا الوجه، ولا يمنعنا ذلك أن نعلم أن التحليل سبب لهذا الوعيد، وأن يخلف في حق بعض الأشخاص لفوات شرط ووجود مانع.

وكذلك استلحاق معاوية رضي الله عنه زياد بن أبيه المولود على فراش الحارث ابن كلدة لكون أبي سفيان كان يقول إنه من نطفته مع أنه ﷺ قد قال: **«من ادعى إلى غير أبيه، وهو يعلم أنه غير أبيه، فالجنة عليه حرام»**.

وقال: «من ادعى إلى غير أبيه، أو تولى غير مواليه، فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً» حديث صحيح.

وقضى أن الولد للفراش، وهو من الأحكام المجمع عليها، فنحن نعلم أن من انتسب إلى غير الأب الذي هو صاحب الفراش، فهو داخل في كلام الرسول ﷺ مع أنه لا يجوز أن يعين أحد دون الصحابة فضلًا عن الصحابة. فيقال: إن هذا الوعيد لاحق به لإمكان أنه لم يبلغهم قضاء رسول الله ﷺ بأن الولد للفراش، واعتقدوا أن الولد لمن أحبل أمه واعتقدوا أن أبا سفيان هو المُحبل لسمية أم زياد، فإن هذا الحكم قد يخفى على كثير من الناس، لا سيما قبل انتشار السنة مع أن العادة في الجاهلية كانت هكذا، أو لغير ذلك من الموانع المانعة هذا المقتضى للوعيد أن يعمل عمله من حسنات تمحو السيئات، وغير ذلك. وهذا باب واسع فإنه يدخل فيه جميع الأمور المحرّمة بكتاب أو سنة إذا كان بعض الأمة لم يبلغهم أدلة التحريم، فاستحلوها أو عارض تلك الأدلة عندهم أدلة أخرى رأوا رجحانها عليها، مجتهدين في ذلك الترجيح بحسب عقلهم وعلمهم، فإن التحريم له أحكام من التأثيم والذم والعقوبة والفسق وغير ذلك، لكن لها شروط وموانع،

فقد يكون التحريم ثابتاً، وهذه الأحكام منتفية لفوات شرطها، أو وجود مانع، أو يكون التحريم منتفياً في حق ذلك الشخص مع ثبوته في حق غيره.

وإنما ردّدنا الكلام لأن للناس في هذه المسألة قولين.

(أحدهما): وهو قول عامة السلف والفقهاء: إن حكم الله واحد، وأن من خالفه باجتهاد سائغ مخطئ معذور مأجور، فعلى هذا يكون ذلك الفعل الذي فعله المتأول بعينه حراماً، لكن لا يترتب أثر التحريم عليه لعفو الله عنه، فإنه لا يكلف نفساً إلّا وسعها.

(والثاني) في حقه ليس بحرام لعدم بلوغ دليل التحريم له، وإن كان حراماً في حق غيره، فتكون نفس حركة ذلك الشخص ليست حراماً، والخلاف متقارب وهو شبيه بالاختلاف في العبارة.

فهذا هو الذي يمكن أن يقال في أحاديث الوعيد إذا صادفت محل خلاف، إذ العلماء مجمعون على الاحتجاج في تحريم الفعل المتوعد عليه، سواء كان محل وفاق أو خلاف، بل أكثر ما يحتاجون إليه الاستدلال بها في موارد الخلاف، لكن اختلفوا في الاستدلال بها على الوعيد إذا لم تكن قطعية على ما ذكرناه.

فإن قيل: فهلا قلتم: إن أحاديث الوعيد لا تتناول محل الخلاف، وإنما تتناول محل الوفاق، وكل فعل لعن فاعله أو توعد بغضب أو عقاب، حمل على فعل اتفق على تحريمه، لئلا يدخل بعض المجتهدين في الوعيد، إذا فعل ما اعتقد تحليله، بل المعتقد أبلغ من الفاعل إذ هو الآمر له بالفعل، فيكون قد ألحق به وعيد اللعن أو الغضب بطريق الاستلزام:

قلنا: الجواب من وجوه (أحدها) أن جنس التحريم إما أن يكون ثابتاً في محل خلاف أو لا يكون، فإن لم يكن ثابتاً في محل خلاف قط، لزم أن لا يكون حراماً إلّا ما أجمع على تحريمه، فكل ما اختلف في تحريمه يكون حلالاً، وهذا مخالف لإجماع الأمة، وهو معلومُ البطلان بالاضطرار من دين الإسلام. وإن كان ثابتاً ولو

في صورة. فالمستحل لذلك الفعل المحرم من المجتهدين، إما أن يلحقه ذم من حلل الحرام أو فعله وعقوبته أو لا، فإن قيل: إنه يلحقه أو قيل: إنه لا يلحقه. فكذلك التحريم الثابت في حديث الوعيد اتفاقاً، والوعيد الثابت في محل الخلاف على ما ذكرناه من التفصيل، بل الوعيد إنما جاء على الفاعل، وعقوبة محلل الحرام في الأصل أعظم من عقوبة فاعله من غير اعتقاد، فإذا جاز أن يكون التحريم ثابتاً في صورة الخلاف، ولا يلحق المحلل المجتهد عقوبة ذلك الإحلال للحرام، لكونه معذوراً فيه، فلأن لا يلحق الفاعل وعيد ذلك الفعل أولى وأحرى، وكما لم يلزم دخول المجتهد تحت حكم هذا التحريم من الذم والعقاب وغير ذلك، لم يلزم دخوله تحت حكمه من الوعيد إذ ليس الوعيد إلّا نوعاً من الذم والعقاب، فإن جاز دخوله تحت هذا الجنس، فما كان الجواب عن بعض أنواعه، كان جواباً عن البعض الآخر، ولا يغنى الفرق بقلة الذم وكثرته، أو شدة العقوبة وخفتها، فإن المحذور في قليل الذم والعقاب في هذا المقام، كالمحذور في كثيره، فإن المجتهد لا يلحقه قليل ذلك ولا كثيره، بل يلحقه ضد ذلك من الأجر والثواب.

(الثاني) أن كون حكم الفعل مجمعاً عليه أو مختلفاً فيه أمور خارجة عن الفعل وصفاته، وإنما هي أمور إضافية بحسب ما عرض لبعض العلماء من عدم العلم، واللفظ العام إن أريد به الخاص فلا بد من نصب دليل يدل على التخصيص، إما مقترن بالخطاب عند من لا يجوّز تأخير البيان، وإما موسع في تأخيره إلى حين الحاجة عند الجمهور، ولا شك أن المخاطبين بهذا على عهد رسول الله ﷺ كانوا محتاجين إلى معرفة حكم الخطاب، فلو كان المراد باللفظ العام في لعنة آكل الربا، والمحلل، ونحوهما، المجمع على تحريمه، وذلك لا يعلم إلّا بعد موت النبي ﷺ وتكلّم الأمة في جميع أفراد ذلك العام، لكان قد أخر بيان كلامه إلى أن تكلّم جميع الأمة في جميع أفراده، وهذا لا يجوز.

(الثالث) أن هذا الكلام إنما خوطبت الأمة به لتعرف الحرام فتجتنبه، ويستندون في إجماعهم إليه، ويحتجون في نزاعهم به، فلو كانت الصورة المرادة

هي ما أجمعوا عليه فقط، لكان العلم بالمراد موقوفاً على الإجماع، فلا يصح الاحتجاج به قبل الإجماع، فلا يكون مستنداً للإجماع، لأن مستند الإجماع يجب أن يكون متقدماً عليه، فيمتنع تأخره عنه، فإنه يفضى إلى الدور الباطل، فإن أهل الإجماع حينئذ لا يمكنهم الاستدلال بالحديث على صورة حتى يعلموا أنها مرادة، ولا يعلمون أنها مرادة حتى يجتمعوا، فصار الاستدلال موقوفاً على الإجماع قبله، والإجماع موقوفاً على الاستدلال قبله، إذا كان الحديث هو مستندهم، فيكون الشيء موقوفاً على نفسه، فيمتنع وجوده، ولا يكون حجة في محل الخلاف لأنه لم يرد، وهذا تعطيل للحديث عن الدلالة على الحكم في محل الوفاق، والخلاف. وذلك مستلزم أن لا يكون شيء من النصوص التي فيها تغليظ للفعل أفادنا تحريم ذلك الفعل، وهذا باطل قطعاً.

(الرابع) أن هذا يستلزم أن لا يحتج بشيء من هذه الأحاديث، إلّا بعد العلم بأن الأمة أجمعت على تلك الصورة. فإذا الصدر الأول لا يجوز أن يحتجوا بها، بل ولا يجوز أن يحتج بها من يسمعها من في رسول الله ﷺ ويجب على الرجل إذا سمع مثل هذا الحديث، ووجد كثيراً من العلماء قد عملوا به، ولم يعلم له معارض أن لا يعمل به حتى يبحث عنه هل في أقطار الأرض مَن يخالفه، كما لا يجوز له أن يحتج في مسألة بالإجماع إلّا بعد البحث التام، وإذاً يبطل الاحتجاج بحديث رسول الله ﷺ بمجرد خلاف واحد من المجتهدين، فيكون قول الواحد مبطلاً لكلام رسول الله ﷺ وموافقته محققة لقول رسول الله ﷺ، وإذا كان ذلك الواحد قد أخطأ صار خطؤه مبطلاً لكلام رسول الله ﷺ وهذا كله باطل بالضرورة، فإنه إن قيل لا يحتج به إلّا بعد العلم بالإجماع صارت دلالة النصوص موقوفة على الإجماع، وهو خلاف الإجماع، وحينئذ فلا يبقى للنصوص دلالة، فإن المعتبر إنما هو الإجماع والنص عديم التأثير، فإن قيل: يحتج به إذ لا يعلم وجود الخلاف، فيكون قول واحد من الأمة مبطلاً لدلالة النص، وهذا أيضاً خلاف الإجماع، وبطلانه معلوم بالاضطرار من دين الإسلام.

(الخامس) أنه إما أن يشترط في شمول الخطاب اعتقاد جميع الأمة للتحريم، أو يكتفى باعتقاد العلماء، فإن كان الأول لم يجز أن يستدل على التحريم بأحاديث الوعيد؛ حتى يعلم أن جميع الأمة حتى الناشئين بالبوادي البعيدة، والداخلين في الإسلام من المدة القريبة، قد اعتقدوا أن هذا محرم، وهذا لا يقوله مسلم، بل ولا عاقل، فإن العلم بهذا الشرط متعذّر، وإن قيل يكتفي باعتقاد جميع العلماء، قيل له: إنما اشترطت إجماع العلماء حذراً من أن يشمل الوعيد لبعض المجتهدين، وإن كان مخطئاً وهذا بعينه موجود فيمن لم يسمع دليل التحريم من العامة، فإن محذور شمول اللعنة لهذا: كمحذور شمول اللعنة لهذا، ولا ينجي من هذا الإلزام أن يقال: ذلك من أكابر الأمة وفضلاء الصديقين، وهذا من أطراف الأمة، فإن افتراقهما من هذا الوجه لا يمنع اشتراكهما في هذا الحكم، فإن الله سبحانه كما غفر للمجتهد إذا أخطأ، غفر للجاهل إذا أخطأ ولم يمكنه التعلم، بل المفسدة التي تحصل بفعل واحد من العامة محرماً، لم يعلم تحريمه، ولم يمكنه معرفة تحريمه أقل بكثير من المفسدة التي تنشأ من إحلال بعض الأئمة لما قد حرمه الشارع، وهو لم يعلم تحريمه، ولم يمكنه معرفة تحريمه. ولهذا قيل: احذروا زلّة العالم، فإنه إذا زل زل بزلته عالم. - قال ابن عباس - رضي الله عنهما - ويل للعالم من الأتباع. فإذا كان هذا معفوا عنه مع عظم المفسدة الناشئة من فعله، فلأن يعفى عن الآخر مع خفة مفسدة فعله أولى،

نعم يفترقان من وجه آخر، وهو أن هذا اجتهد فقال باجتهادٍ، وله من نشر العلم وإحياء السنة ما تنغمر فيه هذه المفسدة، وقد فرّق الله بينهما من هذا الوجه، فأثاب المجتهد على اجتهاده، وأثاب العالم على علمه ثواباً لم يشركه فيه ذلك الجاهل، فهما مشتركان في العفو، مفترقان في الثواب، ووقوع العقوبة على غير المستحق ممتنع: جليلاً كان أو حقيراً، فلا بد من إخراج هذا الممتنع من الحديث بطريق يشمل القسمين.

(السادس) أن من أحاديث الوعيد ما هو نص في صورة الخلاف، مثل لعنة

المحلل له، فإن من العلماء مَن يقول: إن هذا لا يأثم بحال، فإنه لم يكن ركناً في العقد الأول بحال، حتى يقال: لعن لاعتقاده وجوب الوفاء بالتحليل، فمن اعتقد أن نكاح الأول صحيح، وإن بطل الشرط، فإنها تحل للثاني جرد الثاني عن الإثم، بل وكذلك المحلل، فإنه إما أن يكون ملعوناً على التحليل، أو على اعتقاده وجوب الوفاء بالشرط المقرون بالعقد فقط، أو على مجموعهم، فإن كان الأول أو الثالث حصل الغرض، وإن كان الثاني فهذا الاعتقاد، هو الموجب للعنة، سواء حصل هناك تحليل أو لم يحصل، وحينئذ فيكون المذكور في الحديث ليس هو سبب اللعنة، وسبب اللعنة لم يتعرض له وهذا باطل، ثم هذا المعتقد وجوب الوفاء إن كان جاهلاً فلا لعنة عليه، وإن كان عالماً بأنه لا يجب فمحال أن يعتقد الوجود إلا أن يكون مراغماً للرسول ﷺ فيكون كافراً، فيعود معنى الحديث إلى لعنة الكفار. والكفرلا اختصاص له بإنكار هذا الحكم الجزئي دون غيره، فإن هذا بمنزلة مَن يقول: لعن الله من كذب الرسول في حكمه، بأن شرط الطلاق في النكاح باطل، ثم هذا كلام عام عموماً لفظيًّا ومعنويًّا وهو عموم مبتدأ، ومثل هذا العموم لا يجوز حمله على الصور النادرة، إذ الكلام يعود لكنة وعيًّا، كتأويل من يتأول قوله: **«أيما امرأة نكحت من غير إذن وليها»** على المكاتبة وبيان ندوره أن المسلم الجاهل لا يدخل في الحديث، والمسلم العالم بأن هذا الشرط لا يجب الوفاء به لا يشترطه معتقداً وجوب الوفاء به، إلّا أن يكون كافراً، والكافر لا ينكح نكاح المسلمين، إلّا أن يكون منافقاً وصدور هذا النكاح على مثل هذا الوجه من أندر النادر، ولو قيل: إن مثل هذه الصورة لا يكاد يخطر ببال المتكلّم لكان القائل صادقاً، وقد ذكرنا الدلائل الكثيرة في غير هذا الموضع على أن هذا الحديث قصد به المحلل القاصد وإن لم يشترط، وكذلك الوعيد الخاص من اللعنة والنار، وغير ذلك قد جاء منصوصاً في مواضع مع وجود الخلاف فيها، مثل حديث ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه قال: **«لعن الله زوارات القبور، والمتخذين عليها المساجد والسرج»** قال الترمذي: حديث حسن. وزيارة

النساء رخص فيها بعضهم، وكرهها بعضهم، ولم يحرمها، وحديث عقبة بن عامر رضي الله عنه عن النبي ﷺ: «**لعن الله الذين يأتون النساء في محاشهن**» وحديث أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «**الجالب مرزوق، والمحتكر ملعون**» وقد تقدم حديث الثلاثة الذين لا يكلمهم الله، ولا ينظر إليهم، ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم، وفيهم من منع فضل مائه، وقد لعن بائع الخمر، وقد باعها بعض المتقدمين.

وقد صح عنه من غير وجه أنه قال: «**من جر إزاره خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة**» وقال: «**ثلاثة لا يكلمهم الله، ولا ينظر إليهم يوم القيامة، ولا يزكيهم، ولهم عذاب أليم: المسبل، والمنان، والمنفق سلعته بالحلف الكاذب**» مع أن طائفة من الفقهاء يقولون: إن الجر والإسبال للخيلاء مكروه غير محرم، وكذلك قوله ﷺ: «**لعن الله الواصلة والموصولة**» وهو من أصح الأحاديث. وفي وصل الشعر خلاف معروف، وكذلك قوله: «**إن الذي يشرب في آنية الفضة إنما يجرجر في بطنه نار جهنم**» ومن العلماء مَن لم يحرم ذلك.

(السابع) أن الموجب للعموم قائم والمعارض المذكور لا يصلح أن يكون معارضاً، لأن غايته أن يقال: حمله على صور الوفاق والخلاف، يستلزم دخول بعض من لا يستحق اللعن فيه، فيقال: إذا كان التخصيص على خلاف الأصل فتكثيره على خلاف الأصل، فيستثنى من هذا العموم من كان معذوراً بجهل أو اجتهاد أو تقليد. مع أن الحكم شامل لغير المعذورين، كما هو شامل لصور الوفاق فإن هذا التخصيص أقل فيكون أولى.

(الثامن) إنا إذا حملنا اللفظ على هذا كان قد تضمن ذكر سبب اللعن، ويبقى المستثنى قد تخلف الحكم عنه لمانع، ولا شك أن من وعد وأوعد ليس عليه أن يستثني من تخلف الوعد أو الوعيد في حقه لمعارض، فيكون الكلام جارياً على منهاج الصواب، أما إذا جعلنا اللعن على فعل المجمع على تحريمه، أو سبب

اللعن هو الاعتقاد المخالف للإجماع، كان سبب اللعن غير مذكور في الحديث، مع أن ذلك العموم لا بد فيه من التخصيص أيضاً، فإذا كان لا بد من التخصيص على التقديرين فالتزامه على الأول أولى لموافقة وجه الكلام وخلوه عن الإضمار.

(التاسع) أن الموجب لهذا إنما هو نفي تناول اللعنة للمعذور، وقد قدمنا فيما مضى أن أحاديث الوعيد، إنما المقصود بها بيان أن ذلك الفعل سبب لتلك اللعنة، فيكون التقدير هذا الفعل سبب اللعن، فلو قيل هذا لم يلزم منه تحقق الحكم في حق كل شخص، لكن يلزم منه قيام السبب إذا لم يتبعه الحكم ولا محذور فيه، وقد قررنا فيما مضى أن الذم لا يلحق المجتهد، حتى إنا نقول: إن محلل الحرام أعظم إثماً من فاعله، ومع هذا فالمعذور: معذور.

فإن قيل: فمن المعاقب. فإن فاعل هذا الحرام: إما مجتهد أو مقلد له، وكلاهما خارج عن العقوبة؟ قلنا: الجواب من وجوه

(أحدها) أن المقصود بيان أن هذا الفعل مقتض للعقوبة، سواء وجد من يفعله، أو لم يوجد، فإذا فرض أنه لا فاعل إلّا وقد انتفى فيه شرط العقوبة، أو قد قام به ما يمنعها، لم يقدح هذا في كونه محرماً بل نعلم أنه محرم ليجتنبه من يتبيّن له التحريم، ويكون من رحمة الله بمن فعله قيام عذر له، وهذا كما أن الصغائر محرمة وإن كانت تقع مكفرة باجتناب الكبائر، وهذا شأن جميع المحرمات المختلف فيها. فإن تبيّن أنها حرام، وإن كان قد يعذر من يفعلها مجتهداً أو مقلداً، فإن ذلك لا يمنعنا أن نعتقد تحريمها.

(الثاني) أن بيان الحكم سبب لزوال الشبهة المانعة من لحوق العقاب، فإن العذر الحاصل بالاعتقاد ليس المقصود بقاؤه، بل المطلوب زواله بحسب الإمكان، ولولا هذا لما وجب بيان العلم، ولكان ترك الناس على جهلهم خيراً لهم، ولكان ترك دلائل المسائل المشتبهة خيراً من بيانها.

(الثالث) أن بيان الحكم والوعيد سبب لثبات المجتنب على اجتنابه، ولولا ذلك لانتشر العمل بها.

(الرابع) أن هذا العذر لا يكون عذراً إلّا مع العجز عن إزالته، وإلّا فمتى أمكن الإنسان معرفة الحق فقصر فيها لم يكن معذوراً.

(الخامس) أنه قد يكون في الناس من يفعله غير مجتهد اجتهاداً يبيحه، ولا مقلداً تقليداً يبيحه، فهذا الضرب قد قام فيه سبب الوعيد من غير هذا المانع الخاص فيتعرض للوعيد ويلحقه، إلّا أن يقوم فيه مانع آخر من توبة أو حسنات ماحية أو غير ذلك، ثم هذا مضطرب قد يحسب الإنسان أن اجتهاده أو تقليده مبيح له أن يفعل، ويكون مصيباً في ذلك تارة، ومخطئاً أخرى، لكن متى تحرى الحق ولم يصده عنه اتباع الهوى، فلا يكلف الله نفساً إلّا وسعها.

(العاشر) أنه إن كان إبقاء هذه الأحاديث على مقتضياتها مستلزماً لدخول بعض المجتهدين تحت الوعيد، وإذا كان لازماً على التقديرين بقي الحديث سالماً عن المعارض، فيجب العمل به.

بيان ذلك أن كثيراً من الأئمة صرّحوا بأن فاعل الصورة المختلف فيها ملعون، منهم عبدالله بن عمر - رضي الله عنهما - فإنه سئل عمن تزوجها ليحلّها، ولم تعلم بذلك المرأة ولا زوجها، فقال: هذا سفاح وليس بنكاح، لعن الله المحلل والمحلل له. وهذا محفوظ عنه من غير وجه، وعن غيره منهم الإمام أحمد بن حنبل، فإنه قال: إذا أراد الإحلال فهو محلل وهو ملعون، وهذا منقول عن جماعات الأئمة في صور كثيرة من صور الخلاف في الخمر والربا وغيرهما، فإن كانت اللعنة الشرعية وغيرها من الوعيد الذي جاء لم يتناول إلّا محل الوفاق، فيكون هؤلاء قد لعنوا من لا يجوز لعنه، فيستحقون من الوعيد الذي جاء في غير حديث، مثل قوله ﷺ «**لعن المسلم كقتله**».

وقوله ﷺ فيما رواه ابن مسعود رضي الله عنه: «**سباب المسلم: فسوق، وقتاله كفر**» متفق عليهما،

وعن أبي الدرداء رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «**إن الطعانين واللعانين لا يكونون يوم القيامة: شفعاء ولا شهداء**».

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**لا ينبغي لصديق أن يكون لعاناً**» رواهما مسلم.

وعن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**ليس المؤمن بالطعان ولا باللعان ولا الفاحش ولا البذيء**» رواه الترمذي، وقال: حديث حسن.

وفي أثر آخر «**ما من رجل يلعن شيئاً ليس له بأهل، إلّا حارت اللعنة عليه**».

فهذا الوعيد الذي قد جاء في اللعن حتى قيل: إن من لعن من ليس بأهل كان هو الملعون، وإن هذا اللعن فسوق، وأنه مخرج عن الصديقية والشفاعة والشهادة، يتناول من لعن من ليس بأهل، فإذا لم يكن فاعل المختلف فيه داخلًا في النص لم يكن أهلًا، فيكون لاعنه مستوجباً لهذا الوعيد، فيكون أولئك المجتهدون الذين رأوا دخول محل الخلاف في الحديث مستوجبين لهذا الوعيد، فإذا كان المحذور ثابتاً على تقدير بقائه، علم أنه ليس بمحذور، ولا مانع من الاستدلال بالحديث، وإن كان المحذور ليس ثابتاً على واحد من التقديرين، فلا يلزم محذور ألبتة، وذلك أنه إذا ثبت التلازم، وعلم أن دخولهم على تقدير الوجود مستلزم لدخولم على تقدير العدم، فالثابت أحد الأمرين، إما وجود الملزوم واللازم وهو دخولهم جميعاً أو عدم اللازم والملزوم، وهو عدم دخولهم جميعاً لأنه إذا وجد الملزوم وجد اللازم، وإذا عدم اللازم عدم الملزوم.

وهذا القدر كاف في إبطال السؤال، لكن الذي نعتقده أن الواقع عدم دخولهم على التقديرين على ما تقرر، وذلك أن الدخول تحت الوعيد مشروط بعدم العذر في الفعل، وأما المعذور عذراً شرعيًا فلا يتناوله الوعيد بحال، والمجتهد معذور، بل مأجور، فينتفي شرط الدخول في حقه، فلا يكون داخلًا سواء اعتقد بقاء الحديث على ظاهره أو[1] ذلك خلافاً يعذر فيه، وهذا إلزام مفحم لا محيد عنه، إلّا إلى وجه واحد، وهو أن يقول السائل: أنا أسلم أن من العلماء المجتهدين من

---

(١) كذا في الأصل والظاهر أنه قد سقط من هنا شيء فليتأمّل

يعتقد دخول مورد الخلاف في نصوص الوعيد، ويوعد على مورد الخلاف بناء على هذا الاعتقاد. فيلعن مثلاً من فعل ذلك الفعل، لكن هو مخطيء في هذا الاعتقاد خطأ يعذر فيه ويؤجر، فلا يدخل في وعيد من لعن بغير حقٍّ، لأن ذلك الوعيد هو عندي محمول على لعن محرم بالاتفاق، فمن لعن لعناً محرماً بالاتفاق تعرض للوعيد المذكور على اللعن، وإذا كان اللعن من موارد الاختلاف لم يدخل في أحاديث الوعيد، كما أن الفعل المختلف في حله، ولعن فاعله لا يدخل في أحاديث الوعيد، فكما أخرجت محل الخلاف من الوعيد الأول، أخرج محل الخلاف من الوعيد الثاني، واعتقد أن أحاديث الوعيد في كلا الطرفين لم تشمل محل الخلاف، لا في جواز الفعل، ولا في جواز لعنة فاعله، سواء اعتقد جواز الفعل أو عدم جوازه، فإني على التقديرين لا أجوز لعنة فاعله، ولا أجوز لعنة من لعن فاعله، ولا اعتقد الفاعل ولا اللاعن داخلاً في حديث وعيد، ولا أغلظ على اللاعن إغلاظ من يراه متعرضاً للوعيد، بل لعنه لمن فعل المختلف فيه عندي من جملة مسائل الاجتهاد، وأنا أعتقد خطأه في ذلك، كما قد أعتقد خطأ المبيح، فإن المقالات في محل الخلاف ثلاثة: أحدها القول بالجواز. والثاني القول بالتحريم ولحوق الوعيد. والثالث القول بالتحريم الخالي من هذا الوعيد الشديد.

وأنا قد اختار هذا القول الثالث، لقيام الدليل على تحريم الفعل، وعلى تحريم لعنة فاعل المختلف فيه، مع اعتقادي أن الحديث الوارد في توعد الفاعل وتوعد اللاعن لم يشمل هاتين الصورتين، فيقال للسائل: إن جوزت أن تكون لعنة هذا الفاعل من مسائل الاجتهاد، جاز أن يستدل عليها بالظاهر المنصوص، فإنه حينئذ لا أمان من إرادة محل الخلاف، من حديث الوعيد والمقتضى لإرادته قائم، فيجب العمل به، وإن لم يجوز أن يكون من مسائل الاجتهاد كان لعنه محرماً تحريماً قطعيًا. ولا ريب أن من لعن مجتهداً لعناً محرماً تحريماً قطعيًا، كان داخلاً في الوعيد الوارد للاعن. وان كان متأولاً كمن لعن بعض السلف الصالح، فثبت أن الدور لازم سواء قطعت بتحريم لعنة فاعل المختلف فيه، أو سوغت الاختلاف

فيه، وذلك الاعتقاد الذي ذكرته لا يدفع الاستدلال بنصوص الوعيد على التقديرين وهذا بين. ويقال له أيضاً: ليس مقصودنا بهذا الوجه تحقيق تناول الوعيد لمحل الخلاف، وإنما المقصود تحقيق الاستدلال بحديث الوعيد على محل الخلاف، والحديث أفاد حكمين: التحريم والوعيد، وما ذكرته إنما يتعرض لنفي دلالته على الوعيد فقط، والمقصود هنا إنما هو بيان دلالته على التحريم، فإذا التزمت أن الأحاديث المتوعدة للاعن لا تتناول لعناً مختلفاً فيه، لم يبق في اللعن المختلف فيه دليل على تحريمه، وما نحن فيه من اللعن المختلف فيه كما تقدم، فإذا لم يكن حراماً كان جائزاً، أو يقال فإذا لم يقم دليل على تحريمه لم يجز اعتقاد تحريمه، والمقتضى لجوازه قائم، وهي الأحاديث اللاعنة لمن فعل هذا، وقد اختلف العلماء في جواز لعنته، ولا دليل على تحريم لعنته على هذا التقدير، فيجب العمل بالدليل المقتضى لجواز لعنته السالم عن المعارض، وهذا يبطل السؤال، فقد دار الأمر على السائل من جهة أخرى، وإنما جاء هذا الدور الآخر لأن عامة النصوص المحرمة للعن متضمنة للوعيد، فإن لم يجز الاستدلال بنصوص الوعيد على محل الخلاف، لم يجز الاستدلال بها على لعن مختلف فيه كما تقدم. ولو قال: أنا استدل على تحريم هذه اللعنة بالإجماع.

قيل له: الإجماع منعقد على تحريم لعنة معين من أهل الفضل، أما لعنة الموصوف، فقد عرفت الخلاف فيه، وقد تقدم أن لعنة الموصوف لا تستلزم إصابة كل واحد من أفراده، إلّا إذا وجدت الشروط، وارتفعت الموانع، وليس الأمر كذلك.

ويقال له أيضاً: كل ما تقدم من الأدلة الدالة على منع حمل هذه الأحاديث على محل الوفاق ترد هنا، وهي تبطل هذا السؤال هنا، كما أبطلت أصل السؤال، وليس هذا من باب جعل الدليل مقدمة من مقدمات دليل آخر، حتى يقال هذا مع التطويل إنما هو دليل واحد، إذ المقصود منه أن نبيّن أن المحذور الذي ظنوه هو لازم على التقديرين، فلا يكون محذوراً فيكون دليل واحد، قد دل على

إرادة محل الخلاف من النصوص، وعلى أنه لا محذور في ذلك، وليس بمستنكر أن يكون الدليل على مطلوب مقدمة في دليل مطلوب آخر، وإن كان المطلوبان متلازمين.

(**الحادي** عشر) أن العلماء متفقون على وجوب العمل بأحاديث الوعيد، فيما اقتضته من التحريم، فإنما خالف بعضهم في العمل بآحادها في الوعيد خاصة، فأما في التحريم فليس فيه خلاف معتد محتسب، وما زال العلماء من الصحابة والتابعين والفقهاء بعدهم رضي الله عنهم أجمعين في خطابهم وكتابهم يحتجون بها في موارد الخلاف، وغيره. بل إذا كان في الحديث وعيد كان ذلك أبلغ في اقتضاء التحريم على ما تعرفه القلوب، وقد تقدم أيضاً التنبيه على رجحان قول من يعمل بها في الحكم واعتقاد الوعيد، وأنه قول الجمهور، وعلى هذا فلا يقبل سؤال يخالف الجماعة.

(**الثاني** عشر) أن نصوص الوعيد من الكتاب والسنة كثيرة جدًّا، والقول بموجبها واجب على وجه العموم والإطلاق، من غير أن يعين شخص من الأشخاص، فيقال هذا ملعون، ومغضوب عليه، أو مستحق للنار لا سيما إن كان لذلك الشخص فضائل وحسنات، فإن من سوى الأنبياء يجوز عليهم الصغائر والكبائر مع إمكان أن يكون ذلك الشخص صديقاً أو شهيداً أو صالحاً، لما تقدم أن موجب الذنب يتخلف عنه: بتوبة، أو استغفار، أو حسنات ماحية، أو مصائب مكفرة، أو شفاعة، أو لمحض مشيئته ورحمته، فإذا قلنا بموجب قوله تعالى: **﴿إِنَّ الَّذين يأْكُلُون أَمْوالَ اليَتامَى ظُلماً إنّما يَأْكُلُون في بُطُونهم ناراً وسَيَصْلونَ سَعِيراً﴾** [النساء: ١٠] وقوله تعالى: **﴿ومَن يَعْصِ الله ورَسُولَه ويَتَعَدَّ حَدودَه يدخِلْه ناراً خالداً فيها وَلَهُ عَذابٌ مُّهينٌ﴾** [النساء: ١٤] وقوله تعالى: **﴿لا تأْكُلُوا أموالَكُم بَيْنَكم بِالبَاطِلِ إلَّا أنْ تكونَ تجارَةً عَن تَراضٍ مِنْكم ولا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُم إنَّ الله كانَ بكم رَحِيماً* وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلكَ عُدْواناً وظُلْماً فَسوفَ نُصْلِيْهِ ناراً وكانَ ذلك عَلى اللهِ يَسِيرا﴾** [النساء: ٢٩، ٣٠] إلى غير ذلك من آيات الوعيد، أو قلنا بموجب قوله

ﷺ: **«لعن الله من شرب الخمر** ـ أو ـ **عق والديه** ـ أو ـ **من غير منار الأرض** ـ أو ـ **لعن الله السارق ـ أو ـ لعن الله آكل الربا ومؤكله وشاهديه وكاتبه** ـ أو ـ **لعن الله لاوي الصدقة والمعتدي فيها** ـ أو ـ **من أحدث في المدينة حدثاً** ـ أو ـ **آوى محدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين** ـ أو ـ **من جر إزاره بطراً لم ينظر الله إليه يوم القيامة** ـ أو ـ **لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر. ومن غشنا فليس منا** ـ أو ـ **من ادعى إلى غير أبيه أو تولى غير مواليه فالجنة عليه حرام** ـ أو ـ **من حلف على يمين كاذبة ليقتطع بها مال امرئ مسلم لقي الله وهو عليه غضبان** ـ أو ـ **من استحل مال امرئ مسلم بيمين كاذبة، فقد أوجب الله له النار، وحرم عليه الجنة** ـ أو ـ **لا يدخل الجنة قاطع»** إلى غير ذلك من أحاديث الوعيد.

لم يجز أن نعين شخصاً ممن فعل بعض هذه الأفعال، ونقول: هذا المعين قد أصابه هذا الوعيد، لإمكان التوبة وغيرها من مسقطات العقوبة، ولم يجز أن نقول: هذا يستلزم لعن المسلمين، ولعن أمة محمد ﷺ أو لعن الصديقين أو الصالحين، لأنه يقال: الصديق والصالح متىٰ صدرت منه بعض هذه الأفعال، فلا بد من مانع يمنع لحوق الوعيد به مع قيام سببه، ففعل هذه الأمور ممن يحسب أنها مباحة باجتهاد أو تقليد أو نحو ذلك، غايته أن يكون نوعاً من أنواع الصديقين الذين امتنع لحوق الوعيد بهم لمانع، كما امتنع لحوق الوعيد به لتوبة أو حسنات ماحية أو غير ذلك.

واعلم أن هذه السبيل هي التي يجب سلوكها، فإن ما سواها طريقان خبيثان.

(أحدهما) القول بلحوق الوعيد لكل فرد من الأفراد بعينه، ودعوى أن هذا عمل بموجب النصوص، وهذا أقبح من قول الخوارج المكفرين بالذنوب، والمعتزلة وغيرهم، وفساده معلوم بالاضطرار، وأدلته معلومة في غير هذا الموضع.

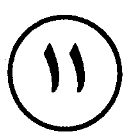
(الثاني) ترك القول والعمل بموجب أحاديث رسول الله ﷺ ظنًّا أن القول

بموجبها مستلزم للطعن فيما خالفها، وهذا الترك يجر إلى الضلال واللحوق بأهل الكتابين، الذين اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله والمسيح ابن مريم، فإن النبي ﷺ قال: «**لم يعبدوهم، ولكن أحلوا لهم الحرام فاتبعوهم، وحرّموا عليهم الحلال فاتبعوهم**»، ويفضي إلى طاعة المخلوق في معصية الخالق، ويفضي إلى قبح العاقبة وسوء التأويل المفهوم من فحوى قوله تعالى: ﴿**أَطِيعُوا اللهَ وأَطِيعُوا الرَّسولَ وأولِي الأَمْرِ مِنْكم فَإِنْ تَنازَعْتُمْ في شَيءٍ فَرُدُّوه إلى اللهِ والرَّسولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُون بِالله وَاليَوْم الآخَر ذٰلِك خَيرٌ وأَحْسَنُ تَأْويلًا**﴾ [النساء: ٥٩].

ثم إن العلماء يختلفون كثيراً، فإن كان كل خبر فيه تغليظ خالفه مخالف ترك القول بما فيه من التغليظ أو ترك العمل به مطلقاً لزم من هذا من المحذور ما هو أعظم من أن يوصف من الكفر والمروق من الدين، وإن لم يكن المحذور من هذا أعظم من الذي قبله لم يكن دونه، فلا بد أن نؤمن بالكتاب ونتبع ما أنزل إلينا من ربنا جميعه ولا نؤمن ببعض الكتاب ونكفر ببعض، وتلين قلوبنا لاتباع بعض السنة، وتنفر عن قبول بعضها بحسب العادات والأهواء، فإن هذا خروج عن الصراط المستقيم إلى صراط المغضوب عليهم والضالين.

والله يوفقنا لما يحبه ويرضاه من القول والعمل، في خير وعافية لنا ولجميع المسلمين، والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد خاتم النبيين، وعلى آله الطيبين الطاهرين، وأصحابه المنتخبين، وأزواجه أمهات المؤمنين، والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين، وسلّم تسليماً كثيراً

بسم الله الرحمن الرحيم



تنوع العبادات

(فصل)

العبادات التي جاءت على وجوه متنوعة

قد تقدم القول في مواضع أن العبادات التي فعلها النبي ﷺ على أنواع يشرع فعلها على جميع تلك الأنواع لا يكره منها شيء وذلك مثل: أنواع التشهدات، أو أنواع الاستفتاح، ومثل: الوتر أول الليل وآخره، ومثل: الجهر بالقراءة في قيام الليل، والمخافتة، وأنواع القراآت التي أنزل القرآن عليها، والتكبير في العيد، ومثل الترجيع في الأذان، وتركه، ومثل إفراد الإقامة وتثنيتها.

وقد بسطنا في جواب مسائل الزرعية وغيرها، أن ما اختلف فيه العلماء وأراد الإنسان أن يحتاط فيه فهو نوعان:

(أحدهما) ما اتفقوا فيه على جواز الأمرين، ولكن تنازعوا أيهما أفضل.

(والثاني) ما تنازعوا فيه في جواز أحدهما، وكثير مما تنازعوا فيه قد جاءت السنة فيه بالأمرين، مثل الحج.

قيل: لا يجوز فسخ الحج إلى العمرة، بل قيل: ولا يجوز المتعة.

وقيل: بل ذلك واجب، والصحيح أن كليهما جائز، فإن النبي ﷺ أمر الصحابة في حجة الوداع بالفسخ، وقد كان خيرهم بين الثلاثة، وقد حج الخلفاء بعده، ولم يفسخوا كما بسط في موضعه.

وكذلك الصوم في السفر، قيل: لا يجوز، بل يجب الفطر، والصحيح الذي عليه الجمهور جواز الأمرين، ثم قال كثير منهم: إن الصوم أفضل، والصحيح أن الفطر أفضل إلا لمصلحة راجحة، وما قال أحد: إنه لا يجوز الفطر كما يظنه بعض الجهال، وهذا مبسوط في مواضع.

والمقصود هنا أن ما جاءت به السنة على وجوه: كالأذان، والإقامة، وصلاة الخوف، والاستفتاح، فالكلام فيه من مقامين.

(أحدهما) في جواز تلك الوجوه كلها بلا كراهة، وهذا هو الصواب. وهو مذهب أحمد وغيره في هذا كله، ومن العلماء مَن قد يكره أو يحرم بعض تلك الوجوه لظنه أن السنة لم تأت به، أو أنه منسوخ، كما كره طائفة الترجيع في الأذان وقالوا إنما قاله لأبي محذورة تلقيناً للإسلام لا تعليماً للأذان، والصواب أنه جعله من الأذان وهذا هو الذي فهمه أبو محذورة، وقد عمل بذلك هو وولده والمسلمون يقرونهم على ذلك بمكة وغيرها.

وكره طائفة الأذان بلا ترجيع، وهو غلط أيضاً، فإن أذان بلال الثابت ليس فيه ترجيع، وكره طائفة ترجيعها، وكره طائفة صلاة الخوف إلا على حديث ابن عمر، وكره آخرون ما أمر به هؤلاء.

والصواب في هذا كله أن كل ما جاءت به السنة فلا كراهة لشيء منه، بل هو جائز، وهذا مبسوط في مواضع، والمقصود هنا هو.

(المقام الثاني) وهو أن ما فعله النبي ﷺ من أنواع متنوعة، وإن قيل: إن بعض تلك الأنواع أفضل، فالاقتداء بالنبي ﷺ في أن يفعل هذا تارة وهذا تارة، أفضل من لزوم أحد الأمرين وهجر الآخر، وهذا مثل الاستفتاح.

ففي الصحيحين عن أبي هريرة قال: قلت: يا رسول الله! أرأيت سكوتك بين التكبير والقراءة. ماذا تقول؟ قال: «**أقول: اللهم باعد بيني وبين خطاياي، كما باعدت بين المشرق والمغرب، اللهم نقّني من خطاياي، كما ينقى الثوب الأبيض**

من الدنس، اللهم اغسلني من خطاياي بالثلج والماء والبرد» ولم يخرج البخاري في الاستفتاح شيئاً إلّا هذا، وهو أقوى الحجج على الاستفتاح في المكتوبة فإنه صريح في ذلك بقوله: أرأيت سكوتك بين التكبير والقراءة؟ وهذا سؤال عن السكوت لا عن القول سرّاً، ويشهد له حديث سمرة، وحديث أبيّ بن كعب أنه كان له سكتتان،

وأيضاً فللناس في الصلاة أقوال، أحدها أنه لا سكوت فيها كقول مالك، ولا يستحب عنده استفتاح ولا استعاذة ولا سكوت لقراءة الإمام.

والثاني أنه ليس فيها إلّا سكوت واحد للاستفتاح: كقول أبي حنيفة، لأن هذا الحديث يدل على هذه السكتة.

والثالث أن فيها سكتتين كما في حديث السنن،

لكن روي فيه أنه يسكت إذا فرغ من القراءة وهو الصحيح.

وروي إذا فرغ من الفاتحة، فقال طائفة من أصحاب الشافعي وأحمد يستحب ثلاث سكتات. وسكتة الفاتحة جعلها أصحاب الشافعي، وطائفة من أصحاب أحمد ليقرأ المأموم الفاتحة، والصحيح أنه لا يستحب إلّا سكتتان، فليس في الحديث إلّا ذلك، وإحدى الروايتين غلط وإلّا كانت ثلاثة، وهذا هو المنصوص عن أحمد، وأنه لا يستحب إلا سكتتان، والثانية عند الفراغ من القراءة للاستراحة والفصل بينهما وبين الركوع، وأما السكوت عقيب الفاتحة فلا يستحبه أحمد كما لا يستحبه مالك وأبو حنيفة، والجمهور لا يستحبون أن يسكت الإمام ليقرأ المأموم، وذلك أن قراءة المأموم عندهم إذا جهر الإمام ليست بواجبة ولا مستحبة، بل هي منهى عنها.

وهل تبطل الصلاة إذا قرأ مع الإمام فيه وجهان في مذهب أحمد، فهو إذا كان يسمع قراءة الإمام فاستماعه أفضل من قراءته، كاستماعه لما زاد على الفاتحة، فيحصل له مقصود القراءة والاستماع بدل عن قراءته فجمعه بين الاستماع والقراءة

جمع بين البدل والمبدل، ولهذا لم يستحب أحمد وجمهور أصحابه قراءته في سكتات الإمام إلّا أن تسكت سكوتاً بليغاً يتّسع للاستفتاح والقراءة، وأما إن ضاق عنهما فقوله وقول أكثر أصحابه: إن الاستفتاح أولى من القراءة، بل هو في إحدى الروايتين يأمر بالاستفتاح مع جهر الإمام، فإذا كان الإمام ممن يسكت عقيب الفاتحة سكوتاً يتّسع القراءة فالقراءة فيه أفضل من عدم القراءة، لكن هل يقال: القراءة فيه بالفاتحة أفضل للاختلاف في وجوبها أو بغيرها من القرآن لكونه قد استمعها، هذا فيه نزاع، ومقتضى نصوص أحمد وأكثر أصحابه أن القراءة بغيرها أفضل، فإنه لا يستحب أن يقرأ بها مع استماعه قراءتها. وعامة السلف الذين كرهوا القراءة خلف الإمام هو فيما إذا جهر.

ولم يكن أكثر الأئمة يسكت عقب الفاتحة سكوتاً طويلاً.

وكان الذي يقرأ حال الجهر قليل، وهذا منهى عنه بالكتاب والسنة. وعلى النهي عنه جمهور السلف والخلف، وفي بطلان الصلاة بذلك نزاع، ومن العلماء مَن يقول يقرأ حال جهره بالفاتحة وإن لم يقرأ بها ففي بطلان صلاته أيضاً نزاع، فالنزاع من الطرفين؛ لكن الذين ينهون عن القراءة مع الإمام هم جمهور السلف والخلف، ومعهم الكتاب والسنة الصحيحة.

والذين أوجبوها على المأموم في حال الجهر هكذا فحديثهم قد ضعفه الأئمة، ورواه أبو داود.

وقوله في حديث أبي موسى: «**وإذا قرأ فانصتوا**» صححه أحمد وإسحق ومسلم بن الحجاج وغيرهم، وعلّله البخاري بأنه اختلف فيه، وليس ذلك بقادح في صحته، بخلاف ذلك الحديث، فإنه لم يخرج في الصحيح.

وضعفه ثابت من وجوه، وإنما هو قول عبادة بن الصامت، بل يفعل في سكوته ما يشرع من الاستفتاح والاستعاذة، ولو لم يسكت الإمام سكوتاً يتّسع لذلك، أو لم يدرك سكوته، فهل يستفتح ويستعيذ مع جهر الإمام فيه ثلاث روايات.

إحداها يستفتح ويستعيذ مع جهر الإمام، وإن لم يقرأ، لأن مقصود القراءة حصل بالاستماع، وهو لا يسمع استفتاحه واستعاذته، إذ كان الإمام يفعل ذلك سرًّا.

والثانية يستفتح ولا يستعيذ، لأن الاستعاذة تراد للقراءة، وهو لا يقرأ، وأما الاستفتاح فهو تابع لتكبيرة الافتتاح.

والثالثة لا يستفتح ولا يستعيذ وهو أصح، وهو قول أكثر العلماء: كمالك والشافعي، وكذا أبو حنيفة فيما أظن، لأنه مأمور بالإنصات والاستماع، فلا يتكلّم بغير ذلك، ولأنه ممنوع من القراءة، فكذا يمنع من ذلك، وكثير من العلماء من أصحاب أحمد وغيرهم يقولون: منعه أولى، لأن القراءة واجبة، وقد سقطت بالاستماع، لكن مذهب أحمد ليس منعه من القراءة أوكد، فإن القراءة عنده لا تجب على المأموم لا سرًّا ولا جهراً، وإن اختلف في وجوبها على المأموم، فقد اختلف في وجوب الاستفتاح والاستعاذة، وفي مذهبه في ذلك قولان مشهوران.

ومن حجة مَن يأمر بهما عند الجهر أنهما واجبان لم يجعل عنهما بدل، بخلاف القراءة، فإنه جعل منها بدل وهو الاستماع، لكن الصحيح أن ذلك ليس بواجب، والاستعاذة إنما أمر بها مَن يقرأ، والأمر باستماع قراءة الإمام والإنصات له مذكور في القرآن، وفي السنة الصحيحة، وهو إجماع الأمة فيما زاد على الفاتحة، وهو قول جماهير السلف من الصحابة وغيرهم في الفاتحة وغيرها، وهو أحد قولي الشافعي، واختاره طائفة من حذاق أصحابه: كالرازي، وأبي محمد بن عبد السلام، فإن القراءة مع جهر الإمام منكر مخالف للكتاب والسنة، وما كان عليه عامة الصحابة، ولكن طائفة من أصحاب أحمد استحبوا للمأموم القراءة في سكتات الإمام، ومنهم من استحب أن يقرأ بالفاتحة وإن جهر، وهو اختيار جدي، كما استحب ذلك طائفة منهم الأوزاعي وغيره، واستحب بعضهم للإمام أن يسكت عقب الفاتحة ليقرأ من خلفه، وأحمد لم يستحب هذا السكوت، فإنه لا يستحب القراءة إذا جهر الإمام، وبسط هذا له موضع آخر.

والمقصود هنا أن سكوت الاستفتاح ثبت بهذا الحديث الصحيح، ومع هذا فعامة العلماء من الصحابة ومن بعدهم يستحبون الاستفتاح بغيره، كما يستحب جمهورهم الاستفتاح بقوله: «**سبحانك اللهم**» وقد بينا سبب ذلك في غير هذا الموضع، وهو أن فضل بعض الذكر على بعض هو لأجل ما اختص به الفاضل، لا لأجل إسناده.

والذكر ثلاثة أنواع: أفضله ما كان ثناء على اللهِ.

ثم ما كان إنشاء من العبد أو اعترافاً بما يجب لله عليه.

ثم ما كان دعاء من العبد.

فالأول مثل النصف الأول من الفاتحة ومثل: «**سبحانك اللهم وبحمدك، تبارك اسمك، وتعالى جدك، ولا إله غيرك**»، ومثل: التسبيح في الركوع والسجود.

والثاني مثل قوله: «**وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض**» ومثل قوله في الركوع والسجود: «**اللهم لك ركعت، ولك سجدت**» وكما في حديث علي الذي رواه مسلم.

والثالث مثل قوله: «**اللهم باعد بيني وبين خطاياي**» ومثل دعائه في الركوع والسجود، ولهذا أوجب طائفة من أصحاب أحمد ما كان ثناء، كما أوجبوا الاستفتاح، وحكي في ذلك عن أحمد روايتان، واختار ابن بطة وغيره وجوب ذلك، وهذا لبسطه موضع آخر.

والمقصود هنا أن النوع المفضول. مثل الاستفتاح الذي رواه أبو هريرة ومثل الاستفتاح بوجهت، أو سبحانك اللهم، عند مَن يفضل الآخر فعله أحياناً أفضل من المداومة على نوع وهجر نوع، وذلك أن أفضل الهدي هدي محمد ﷺ كما ثبت في الصحيح، أنه كان يقول في خطبة الجمعة: خير الكلام كلام الله وخير الهدي هدي محمد ﷺ، ولم يكن يداوم على استفتاح واحد قطعاً، فإن حديث أبي هريرة يدل على أنه كان يستفتح بهذا.

فإن قيل: كان يداوم عليه، فكانت المداومة عليه أفضل.

قلنا: لم يقل هذا أحد من العلماء فيما علمناه، فعلم أنه لم يكن يداوم عليه، وأيضاً فقد كان عمر يجهر «**بسبحانك اللهم وبحمدك**» يعلمها الناس، ولولا أن النبي ﷺ كان يقولها في الفريضة ما فعل ذلك عمر وأقره المسلمون، وكما كان بعضهم يجهر بالاستعاذة، وكذلك قيل في جهر جماعة منهم بالبسملة أنه كان لتعليم الناس قراءتها، كما جهر من جهر منهم بالاستعاذة والاستفتاح، وكما جهر ابن عباس بقراءة الفاتحة في صلاة الجنازة، ولهذا كان الصواب هو المنصوص عن أحمد أنه يستحب الجهر أحياناً بذلك، فيستحب الجهر بالبسملة أحياناً، ونص قوم على أنه كان يجهر بها إذا صلّى بالمدينة، فظن القاضي أن ذلك لأن أهل المدينة شيعة يجهرون بها، وينكرون على مَن لم يجهر بها، لأن القاضي لما حج كان قد ظهر بها التشيع، واستولى عليها وعلى أهل مكة العبيديون المصريون، وقطعوا الحج من العراق مدة، وانما حج القاضي من الشام، والصواب أن أحمد لم يأمر بالجهر لذلك، بل لأن أهل المدينة على عهده كانوا لا يقرءون بها سرّاً ولا جهراً، كما هو مذهب مالك، فأراد أن يجهر بها كما جهر بها من جهر من الصحابة تعليماً للسنة، وأنه يستحب قراءتها في الجملة، وقد استحب أحمد أيضاً لمن صلى بقوم لا يقنتون بالوتر وأرادوا من الإمام أن لا يقنت لتأليفهم، فقد استحب ترك الأفضل لتأليفهم، وهذا يوافق تعليل القاضي، فيستحب الجهر بها إذا كان المأمومون يختارون الجهر لتأليفهم، ويستحب أيضاً إذا كان فيه إظهار السنة، وهم يتعلمون السنة منه ولا ينكرونه عليه.

وهذا كله يرجع إلى أصل جامع وهو أن المفضول قد يصير فاضلاً لمصلحة راجحة، وإذا كان المحرم: كأكل الميتة قد يصير واجباً للمصلحة الراجحة ودفع الضرر، فلأن يصير المفضول فاضلاً لمصلحة راجحة أولى، وكذلك يقال في أجناس العبادات، كالصلاة جنسها أفضل من جنس القراءة والذكر، ثم أنها منهي عنها في أوقات النهي، فالقراءة والذكر والدعاء في ذلك الوقت أفضل من

الصلاة، وكذلك الدعاء في مشاعر الحج: بعرفة، ومزدلفة، ومنى، والصفا والمروة. أفضل من القراءة أيضاً بالنص والإجماع، فإن النبي ﷺ قال: **«إني نهيت أن أقرأ القرآن راكعاً وساجداً»** وهذا في الصحيح من حديث ابن عباس، ومن حديث علي أيضاً أنه نهاه عن ذلك، ولو قرأ هل تبطل صلاته فيه وجهان في مذهب أحمد، فالنهي عن الصلاة والقراءة في المشاعر الفضيلة[١].

والقراءة فإن الطهارة شرط في الصلاة، ولا يشترط له الطهارة، ولكل مكان عبادة تشرع، وكذلك ترك الصلاة وقت النهي مشروع في كل زمان.

وأما الطواف فهل تكره فيه القراءة؟ فيه قولان مشهوران للعلماء، وهما روايتان عن أحمد، والرخصة مذهب الشافعي، بل هو يستحب فيه القراءة، ولا يستحب الجهر بها، وللأخرى مصنف، وإذا كان هذا من أجناس العبادات التي ثبت فضل بعضها على بعض بالنص والإجماع. فكيف في أنواع الذكر لا سيما فيما فيه نزاع، فالأصل بلا ريب هدي النبي ﷺ وقد ثبت أنه كان يستفتح بهذا الاستفتاح الذي في حديث أبي هريرة. فالأفضل أن يستفتح به أحياناً، ويستفتح بغيره أحياناً.

وأيضاً فلكل استفتاح حاجة ليست لغيره، فيأخذ المؤمن بحظه من كل ذكر.

وأيضاً فقد يحتاج الإنسان إلى المفضول، ولا يكفيه الفاضل كما في: **﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾** فإنها تعدل ثلث القرآن، أي: يحصل لصاحبها من الأجر ما يعدل ثواب ثلث القرآن في القدر لا في الصفة، فإن ما في القرآن من الأمر والنهي والقصص والوعد والوعيد لا يغني عنه **﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾**، وليس أجرها من جنس أجرها. وإن كان جنس أجر **﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾** أفضل، وقد يحتاج إلى المفضول حيث لا يغني الفاضل، كما يحتاج الإنسان إلى رجله حيث لا تغني عنها عينه، وكذلك المخلوقات لكل مخلوق حكمة خلق لأجلها، فكذلك العبادات، فجميع ما شرّعه

---

(١) بياض بالأصل، وينظر ما معنى قوله الفضيلة هنا

الرسول له حكمة ومقصود ينتفع به مقصوده، فلا يهمل ما شرّعه من المستحبات، وإن قيل: إن جنس غيره أفضل، فهو في زمانه ومكانه أفضل من غيره، والصلوات التي كان يدعو فيها بهذا الاستفتاح كان دعاؤه (فيها) بهذا الاستفتاح أفضل من غيره، وهو دعاؤه بالطهارة والتنقية من الذنوب، والتعبير عنها من جنس الاستغفار في السحر، وكاستغفاره عقب الصلاة، وقد كان يدعو بمثل هذا الدعاء في آخر قيام الاعتدال بعد التحميد، فكان يفتتح القيام[1] تارة ويختم به القيام أيضاً.

وقد روى عنه في الاستفتاح أنواع، وعامتها في قيام الليل، كما ذكر ذلك أحمد، ويستحب للمصلي بالليل أن يستفتح بها كلها، وهذا أفضل من أن يداوم على نوع، ويهجر غيره، فإن هذا هدي النبي ﷺ، لكن يقال أيضاً: هدي النبي ﷺ هو أفضل، ومن الناس من لا يصلح له الأفضل، بل يكون فعله للمفضول أنفع، كمن ينتفع بالدعاء دون الذكر، أو بالذكر دون القراءة، أو بالقراءة دون صلاة التطوّع، فالعبادة التي ينتفع بها فيحضر لها قلبه، ويرغب فيها، ويحبها أفضل من عبادة يفعلها من الغفلة وعدم الرغبة، كالغذاء الذي يشتهيه الإنسان وهو جائع هو أنفع له من غذاء لا يشتهيه، أو يأكله وهو غير جائع، فكذلك يقال هنا قد تكون مداومته على النوع المفضول أنفع لمحبته، وشهود قلبه وفهمه ذلك الذكر.

ونحن إذا قلنا: التنوّع في هذه الأذكار أفضل، فهو أيضاً تفضيل لجنس التنوع، والمفضول قد يكون أنفع لبعض الناس لمناسبته له، كما قد يكون جنسه في الشرع أفضل في بعض الأمكنة والأزمنة والأحوال، فالمفضول تارة يكون أفضل مطلقاً في حق جميع الناس كما تقدم، وقد يكون أفضل لبعض الناس لأن انتفاعه به أتم، وهذه حال أكثر الناس، قد ينتفعون بالمفضول لمناسبته لأحوالهم الناقصة، ما لا ينتفعون بالفاضل الذي لا يصلون إلى أن يكونوا من أهله.

(١) لعلّ سقط به

((فصل))

وكذلك صلاة الخوف إذا صلّى مرة على وجه، ومرة على وجه، كان أتبع من حفظ وجه وترك آخر، وقد يكون على وجه أفضل في وقت لمناسبة حاله حال ذلك الوقت، وربما كان بعض الذكر والدعاء في بعض الأوقات أفضل، كذلك فقد يكون في حال يكون الاستغفار أنفع له، وفي حال يكون إقراره لله بالتوحيد أفضل له، وفي حال يكون تسبيحه وتحميده وتهليله وتكبيره أفضل له.

والذين يستحبون بعض المشروع ويكرهون بعضه، فإن الله سبحانه يُقيم طائفة تقول هذا، وطائفة تقول هذا، ويتنازعون فإن بسبب النزاع تظهر كل طائفة من السنة ما قالت به، وتركته الأخرى، كالمختلفين في البسملة هل تجب ويجهر بها، أم تكره قراءتها سرًّا وجهراً، يحتاج أولئك أن يظهروا ما يدل على أنها من القرآن آية مفردة تبعاً للسور، ويحتاج أولئك أن يُظهروا ما يدل على أنها ليست من السور، ولا تجب قراءتها وكلا القولين حق[1] وسورة اقرأ هي أول ما نزل من القرآن، وقد احتج بها كل من الطائفتين، وفيها حجة لما معه من الحقِ، فالذين قالوا: ليست من السورة: قالوا: إن جبريل لما أتى النبي ﷺ لم يأمره بقراءتها، بل أمره أن يقرأ: ﴿بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذي خَلَقَ﴾ [العلق: ١] ولو كانت هي أول السورة لأمره بها، وهذا ثابت في الصحيحين من حديث عائشة، والذين قالوا بقراءتها: قالوا قد قال: ﴿اقرأ بِاْسْمِ رَبِّكَ الَّذي خَلَقَ﴾ [العلق: ١] فهذا أمر لكل قارئ أن يقرأ باسم ربه، فإذا قيل: اذبح بسم الله، وكل بسم الله، واركبوا بسم الله، فمعناه: اذكر اسم الله إذا فعلت ذلك، فلما قال: ﴿اقرأ باسم ربك﴾ كان أمراً للقارئ أن يذكر اسم الله، فيقول: باسم الله، وهذا أولى من ذكر اسم

---

(١) أي الحقّ أنها آية مفردة وليست آية من كل سورة كما يقوله آخرون في كل سورة ما عدا (براءة) وعبارة المصنف في هذا البحث وما قبله لا تسلم من تحريف فإنّها دون ما نعهد من سلاسة وفصاحة

ربه عند الذبح والأكل والشرب، وهنا قد أمر بالاستعاذة أيضاً عند القراءة وهو إذا قال: بسم الله الرحمٰن الرحيم، فقد امتثل ما أمر به، فذكر اسم ربه إذا قرأ، وإنما لم يذكرها جبريل ابتداء لأنه بعد لم يتعلّم شيئاً من القرآن، لكن علمه هذا، وأمره فيه بذكر اسم ربه إذا قرأ، فكان بعد هذا إذا قرأ السورة يقرأ: بسم الله الرحمٰن الرحيم، كما ثبت في صحيح مسلم أنه قال: «**قد أنزل علي آنفاً سورة**» ثم قرأ ﴿**بسم الله الرحمٰن الرحيم* إِنَّا أَعْطَيْناكَ الكَوْثَر* فَصَلِّ لِرَبِّك وانحَرْ* إِنَّ شَانِئَكَ هو الأَبْتَرُ**﴾ [الكوثر]. ولكن هذه على أنها تبع للقرآن، المقصود لما فيها من ذكر الله، ولهذا كتبت في المصاحف مفردة عن السورة لم تخلط بها، فهي قرآن مكتوب في المصاحف، لكن أنزل تبعاً لغيره والمقصود غيره، فلهذا أفردت في الكتابة والتلاوة، ففي الكتابة تكتب مفردة، وفي التلاوة كان النبي ﷺ لا يجهر بها، ولم يجعلها من القرآن المفروض في الحديث الصحيح بقوله: «**يقول الله تعالى: قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين، نصفها لي، ونصفها لعبدي، ولعبدي ما سأل، فإذا قال العبد: (الحمد لله رب العالمين) قال الله: حمدني عبدي، فإذا قال: (الرحمن الرحيم) قال: اثنى علي عبدي، فإذا قال: (مالك يوم الدين) قال: مجدني عبدي**» إلى آخر الحديث، وهذا قول جمهور العلماء في البسملة أنها آية من القرآن مفردة وليست من السورة، وأنه يقرأ بها في الصلاة سرًّا، فلا تخرج من القرآن وتهجر، ولا تشبه بالقرآن المقصود فتجهر، وهي تشبه الاستعاذة من بعض الوجوه، لكن الاستعاذة ليست بقرآن ولم تكتب في المصاحف، إنما فيه الأمر بالاستعاذة، وهذا قرآن، والفاتحة سبع آيات بالاتفاق، وقد ثبت ذلك بقوله: ﴿**وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعاً مِنَ ٱلْمَثانِي والقرآنَ الْعَظِيم**﴾ [الحجر: ٨٧].

وقد ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «**فاتحة الكتاب هي السبع المثاني**» وقد كان كثير من السلف يقول: البسملة آية منها ويقرأها، وكثير من السلف لا يجعلها منها، ويجعل الآية السابقة أنعمت عليهم كما دل على ذلك حديث أبي هريرة الصحيح، وكلا القولين حق فهي منها في وجه وليست منها من

وجه، والفاتحة سبع آيات من وجه تكون البسملة منها، فتكون آية، ومن وجه لا تكون منها، فالآية السابعة (أنعمت عليهم) لأن البسملة أنزلت تبعاً للسور.

والمقصود أن يبتدأ القرآن بذكر اسم الله، فهي أنزلت في أول السورة تبعاً، لم تنزل في أواخر السور، وكتبت في المصاحف مفردة لكن تبعاً لما بعدها لا لما قبلها، ولهذا قال النبي ﷺ: «**قد أنزلت علي آنفاً سورة**» وقرأ: (**بسم الله الرحمن الرحيم* إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ**) وفي السنن كان النبي ﷺ لا يعلم فصل السورة حتى ينزل عليه: بسم الله الرحمن الرحيم، فمن جهة كونها تابعة للسورة تجعل منها، ومن جهة كون المقصود أن يقرأ: بسم الله، كما يفعل سائر الأفعال باسم الله، والقرآن المقصود غيرها، لم تكن آية من السورة، ولهذا قال النبي ﷺ: «**إني لأعلم سورة من القرآن ثلاثين آية شفعت لرجل حتى غفر له وهي: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ﴾** [الملك: ١]» والقراء منهم من يفصل بها بين السورتين، ومنهم من لا يفصل لكون القرآن كله كلام الله، فلا يفصلون بها بين السورتين، كمن سمى إذا أكل، ثم أكل أنواعاً من الطعام، ومنهم من يسمي في أول كل سورة، وهذا أحسن لمتابعته لخط المصحف، وهو بمنزلة رفع طعام ووضع طعام، فالتسمية عنده أفضل، وكذلك من ذبح شاة بعد شاة فالتسمية على كل شاة أفضل، وأما تلاوتها في أول الفاتحة فهو ابتداء بها للقرآن، ولهذا اختلف كلام أحمد هل قراءتها في أول الفاتحة واجبة فرض لا تصح الصلاة إلّا به على روايتين، وذكر عنه روايتان في الاستعاذة والاستفتاح، فالبسملة أولى بالوجوب، ثم وجوبها قد يبتنى على أنها من الفاتحة، وقد يقال: بوجوبها، وإن لم تكن من الفاتحة، كما يوجب الاستعاذة والاستفتاح، ولهذا لا يجعل الجهر بها تبعاً لوجوبها، بل يوجبها، ويستحب المخافتة بها، ولو كانت من الفاتحة من كل وجه، لكان الجهر ببعض الفاتحة دون بعض بعيداً عن الأصول، فإذا جعلت منها من وجه دون وجه اتفقت الأدلة والأصول، وأعطى كل شيء من ذلك صفة، ولم يقل: إنها من القرآن في أول الفاتحة. ولو كقول من لم يجعلها من القرآن في حال إلّا في سورة النمل،

وقد قال طائفة: إنها من القرآن في قراءة، دون قراءة لتواتر هذه القراآت، فيقال: المتواتر هو الأمر الوجودي، وهو ما سمعوه من القرآن من الصحابة، وبلغوه عن الرسول. والقرآن في زمانه لم يكتب، ولا كان ترتيب السور على هذا الوجه أمراً واجباً مأموراً به من عند الله، بل الأمر مفوض في ذلك إلى اختيار المسلمين، ولهذا كان لجماعة من الصحابة لكل منهم اصطلاح في ترتيب سوره غير اصطلاح الآخر، وحينئذ فيكون الذين لا يقرءونها قد أقرأهم الرسول ولم يبسمل، وأولئك أقرأهم وبسمل، فهذا يدل على جواز الأمرين، وإن كان أحدهما أفضل، لا يدل على أنها في أحد الحرفين ليست من القرآن، وأنه نهى عن قراءتها، فإن هذا جمع بين النقيضين، كيف يسوغ قراءتها، والنهي عن قراءتها؟ بل هذا يدل على جواز الأمرين: كالحروف التي ثبتت في قراءة دون قراءة مثل ﴿**مِن تحتِها**﴾ ومثل ﴿**إِنَّ اللهَ هُوَ الغَنِيُّ**﴾ [لقمان: ٣١] فالرسول يجوز إثبات ذلك، ويجوز حذفه، كلاهما جائز في شرعه، وبهذا يتبيّن أن من قال من الفقهاء: إنها واجبة على قراءة من أثبتها، أو مكروهة على قراءة مَن لم يثبتها فقد غلط، بل القرآن يدل على جواز الأمرين، ومَن قرأ بإحدى القراآت لا يقال: إنه كلما قرأ يجب أن يقرأ بها، ومن ترك ما قرأ به غيره لا يقول: إن قراءة أولئك مكروهة، بل كل ذلك جائز بالاتفاق، وإن رجح كل قوم شيئاً، وبهذا يتبيّن أن من أنكر كونها من القرآن بالكلية إلّا في سورة النمل، وقطع بخطأ من أثبتها، بناء على أن القرآنية لا تثبت إلّا بالقطع؛ فهو مخطيء في ذلك، ويقال له ولا تنفي إلّا بالقطع أيضاً، ثم يقال له: من أثبتها يقطع بأنها ثابتة، ويقطع بخطأ من نفاها، بل التحقيق أن كون الشيء قطعيًّا أو غير قطعي، أمر إضافي، والقراآت تدل على جواز الأمرين، ولكن القراءة بها أفضل، وهذا قول جمهور العلماء يجوزون هذا، ويرجّحون قراءتها ويخفونها عن غيرها من القرآن لأنها تابعة لغيرها، الله أعلم.

والحمد لله رب العالمين، وصلّى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلّم
وحسبنا الله ونعم الوكيل



الرد على
النصيرية

تأليف

شيخ الإسلام، ناصر السنة، قامع البدعة، أبي العباس،
أحمد ابن تيمية الحنبلي الحراني قدس الله روحه

المتوفي سنة ٧٢٧ هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

سئل شيخ الإسلام وناصر السنة: فريد الوقت، وبحر العلوم، تاج العارفين، وكنز المستفيدين، لسان المتكلمين، وقدوة المحققين، بقية المجتهدين، وحجة المتأخرين، إمام الزاهدين، ومنار المجاهدين، الإمام المحقق النوراني، والعالم المجتهد الرباني، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية الحرّاني رحمه الله عن النصيرية، وما يتعلق بهم بمقتضى سؤال حرره الشيخ الإمام العالم العامل العلامة المحقق شهاب الدين أحمد بن محمد بن محمود بن مري الشافعي رحمه الله وجعله من حزبه المفلحين وعفا عنه وعافاه.

ما تقول السادة العلماء: أئمة الدين - رضي الله عنهم أجمعين - وأعانهم على إظهار الحق المبين، وإخماد شغب المبطلين في النصيرية القائلين: باستحلال الخمر، وتناسخ الأرواح، وقدم العالم، وإنكار البعث والنشور، والجنة والنار في غير الحياة الدنيا وبأن الصلوات عبارة عن خمسة أسماء وهي: علي، وحسن، وحسين، ومحسن، وفاطمة، فذكر هذه الأسماء الخمسة على رأيهم يجزيهم عن الغسل من: الجنابة، والوضوء، وبقية شروط الصلوات وواجباتها، وبأن الصيام عندهم عبارة عن: اسم ثلاثين رجلًا، واسم ثلاثين امرأة، يعدونهم في كتبهم، ويضيق هذا الموضع عن إبرازهم، وبأن إلههم الذي خلق السموات والأرض هو علي بن أبي طالب رضي الله عنه، فهو عندهم الإمام في السماء، والإمام في

الأرض، فكانت الحكمة في ظهور اللاهوت بهذا الناسوت على رأيهم أن يؤنس خلقه وعبيده، ليعلمهم كيف يعرفونه ويعبدونه، وبأن النصيري عندهم لا يصير نصيريًا يجالسونه ويشربون معه الخمر، ويطلعونه على أسرارهم ويزوجونه من نسائهم حتى يخاطبه معلمه، وحقيقة الخطاب عندهم أن يحلفوه على كتمان دينه، ومعرفة مشايخه وأكابر أهل مذهبه، وعلى أن لا ينصح مسلماً ولا غيره، إلا من كان من أهل دينه، وعلى أن يعرف ربه وإمامه بظهوره في أنواره وأدواره، فيعرف انتقال الاسم والمعنى في كل حين وزمان. فالاسم عندهم في أول الناس آدم، والمعنى هو شيث، والاسم يعقوب، والمعنى هو يوسف، ويستدلون على هذه الصورة، كما يزعمون بما في القرآن العظيم حكاية عن يعقوب ويوسف عليهما الصلاة والسلام فيقولون: أما يعقوب فإنه كان الاسم، فما قدر أن يتعدى منزلته فقال: ﴿**سوفَ أَسْتَغْفِرُ لكم رَبِّي**﴾ [يوسف: ٩٨] وأما يوسف فكان المعنى المطلوب، فقال: ﴿**لا تَثرِيب عَلَيْكُمُ اليومَ**﴾ [يوسف: ٩٢] فلم يعلق الأمر بغيره، لأنه علم أنه هو الإمام المتصرف، ويجعلون موسى هو الاسم، ويوشع هو المعنى، ويقولون: يوشع ردت له الشمس لما أمرها، فأطاعت أمره، وهل ترد الشمس إلّا لربها، ويجعلون سليمان هو الاسم، وآصف هو المعنيَ، ويقولون: سليمان عجز عن إحضار عرش بلقيس، وقدر عليه آصف، لأن سليمان كان الصورة، وآصف كان المعنى القادر المقتدر، وقد قال قائلهم.

هابيل شيث يوسف يوشع آصف شمعون الصفا حيدر

ويعدون الأنبياء والمرسلين واحداً واحداً على هذا النمط إلى زمن رسول الله ﷺ فيقولون محمد هو الاسم وعليّ هو المعنى، ويوصلون العدد على هذا الترتيب في كل زمان إلى وقتنا هذا، فمن حقيقة الخطاب في الدين عندهم أن عليًا هو الرب، وأن محمداً هو الحجاب، وأن سلمان هو الباب، وأنشد بعض أكابر رؤسائهم وفضلائهم لنفسه في شهور سنة سبع مائة فقال:

أشهد أن لا إله إلا حيدرة إلا نزع البطين

ولا حجاب عليه إلا محمد الصادق الأمين
ولا طريق إليه إلا سلمان ذو القوة المتين

ويقولون: إن ذلك على هذا الترتيب لم يزل ولا يزال، وكذلك الخمسة الأيتام والاثنى عشر نقيباً. وأسماؤهم مشهورة عندهم، ومعلومة من كتبهم الخبيثة، وأنهم لا يزالون يظهرون مع: الرب، والحجاب، والباب، في كل كور ودور أبداً سرمداً على الدوام والاستمرار، ويقولون: إن إبليس الأبالسة، هو عمر بن الخطاب رضي الله عنه[١] ويليه في رتبه الإبليسية: أبو بكر رضي الله عنه، ثم عثمان رضي الله عنهم أجمعين، وشرّفهم، وأعلى رتبهم عن أقوال الملحدين، وانتحال أنواع الضالين والمفسدين، فلا يزالون موجودين في كل وقت دائماً حسبما ذكر من الترتيب، ولمذاهبهم الفاسدة شعب وتفاصيل، ترجع إلى هذه الأصول المذكورة.

وهذه الطائفة الملعونة استولت على جانب كبير من بلاد الشام (وهم) معروفون مشهورون متظاهرون بهذا المذهب، وقد حقق أحوالهم كل من خالطهم وعرفهم من عقلاء المسلمين وعلمائهم ومن عامة الناس أيضاً في هذا الزمان لأن أحوالهم كانت مستورة عن أكثر الناس وقت استيلاء الإفرنج المخذولين على البلاد الساحلية، فلما جاءت أيام الإسلام انكشف حالهم، وظهر ضلالهم، والابتلاء بهم كثير جدّاً.

فهل يجوز لمسلم أن يزوجهم أو يتزوج منهم؟ وهل يحل أكل ذبائحهم

---

(١) إنّ واضعي تعاليم النصيرية وسائر فرق الباطنية هم: مجوس الفرس، وغرضهم منها إفساد الإسلام الذي جمع كلمة العرب حتّى تمكّنوا من فتح بلاد الفرس وإزالة ملكهم، ولذلك أجمعوا على تعظيم سلمان الفارسي رضيّ الله عنه لأنّه منهم، وعلى بغض أبي بكر وعمر رضيّ الله عنهما لأنّ الأوّل جهز الجيش لفتح بلادهم، والثاني هو الذي فتحها بالفعل، وقضى على المجوسية وملكها. فالباطنية كانوا جمعيات سياسية سريّة ثمّ صاروا شيعاً دينية من حيث لا يشعرون.

والحالة هذه أم لا؟ وما حكم الجبن المعمول من أنفحة ذبيحتهم؟ وما حكم أوانيهم وملابسهم؟ وهل يجوز دفنهم بين المسلمين أم لا؟ وهل يجوز استخدامهم في ثغور المسلمين وتسليمها إليهم، أم يجب على ولي الأمر قطعهم، واستخدام غيرهم من المسلمين الكفاة؟ وإذا استخدمهم وأقطعهم أو لم يقطعهم، هل يجوز له صرف أموال بيت المال عليهم؟ وهل دماء النصيرية المذكورين مباحة وأموالهم حلال أم لا؟ وإذا جاهدهم ولي الأمر أيده الله تعالى بإخماد باطلهم، وقطعهم من حصون المسلمين، وحذر أهل الإسلام من مناكحتهم وأكل ذبائحهم، وألزمهم بالصوم والصلاة، ومنعهم من إظهار دينهم الباطل وهم الذين يلونه من الكفار، هل ذلك أفضل وأكثر أجراً من التصدي والترصد لقتال التتار في بلادهم وهدم بلاد سيس وديار الإفرنج على أهلها، أم هذا أفضل من كونه يجاهد النصيرية المذكور مرابطاً، ويكون أجر من رابط في الثغور على ساحل البحر خشية قصد الفرنج أكبر، أم هذا أكبر أجراً؟ وهل يجب على من عرف المذكورين ومذاهبهم أن يشهر أمرهم، ويساعد على إبطال باطلهم وإظهار الإسلام بينهم فلعل الله تعالى أن يهدي بعضهم إلى الإسلام، وأن يجعل من ذريتهم وأولادهم ناساً مسلمين بعد خروجهم من ذلك الكفر العظيم؟ أم يجوز التغافل عنهم والإهمال؟ وما قدر أجر المجاهد على ذلك والمجاهد فيه والمرابط له والملازم عليه؟ ولتبسطوا القول في ذلك مثابين مأجورين إن شاء الله تعالى إنه على كل شيء قدير وحسبنا الله ونعم الوكيل.

(أجاب) شيخ الإسلام تقي الدين أبو العباس أحمد ابن تيمية.

وقال الحمد لله رب العالمين، هؤلاء القوم المسمون بالنصيرية، هم وسائر أصناف القرامطة الباطنية أكفر من اليهود والنصارى، بل وأكفر من كثير من المشركين، وضررهم على أمة محمد ﷺ أعظم من ضرر الكفار المحاربين، مثل كفار التتار والفرنج وغيرهم، فإن هؤلاء يتظاهرون عند جهال المسلمين بالتشيع وموالاة أهل البيت، وهم في الحقيقة لا يؤمنون بالله ولا رسوله ولا بكتابه، ولا

بأمر ولا نهي ولا ثواب ولا عقاب، ولا جنة ولا نار ولا بأحد من المسلمين قبل محمد ﷺ ولا بملة من الملل السالفة، بل يأخذون كلام الله ورسوله المعروف عند علماء المسلمين يتأوّلونه إلى أمور يفترونها، يدعون أنها علم الباطن من جنس ما ذكره السائل، ومن غير هذا الجنس، فإنهم ليس لهم حد محدود فيما يدعونه من الإلحاد في أسماء الله تعالى وآياته، وتحريف كلام الله تعالى ورسوله عن مواضعه، إذا مقصودهم إنكار الإيمان وشرائع الإسلام بكل طريق مع التظاهر بأن لهذه الأمور حقائق يعرفونها من جنس ما ذكر السائل، ومن جنس قولهم: إن الصلوات الخمس: معرفة أسرارهم، والصيام المفروض: كتمان أسرارهم، وحج البيت العتيق: زيارة شيوخهم، وأن يدا أبي لهب هما: أبو بكر وعمر، وأن النبأ العظيم والإمام المتين هو: علي بن أبي طالب، ولهم في معاداة الإسلام وأهله وقائع مشهورة، وكتب مصنفة، فإذا كانت لهم مكنة سفكوا دماء المسلمين، كما قتلوا مرة الحجاج وألقوهم في بئر زمزم، وأخذوا مرة الحجر الأسود، وبقي عندهم مدة، وقتلوا من علماء المسلمين ومشايخهم وأمرائهم وجندهم ما لا يحصي عدده إلا الله تعالى، وصنفوا كتباً كثيرة مما ذكره السائل وغيره، وصنف علماء المسلمين كتباً في كشف أسرارهم، وهتك أستارهم، وبينوا فيها ما هم عليه من الكفر والزندقة والإلحاد، الذي هم به أكفر من اليهود والنصارى، ومن براهمة الهند الذين يعبدون الأصنام، وما ذكره السائل في وصفهم قليل من الكثير الذي يعرفه العلماء من وصفهم.

ومن المعلوم عندنا أن السواحل الشامية إنما استولى عليها النصارى من جهتهم؛ وهم دائماً مع كل عدو للمسلمين، فهم مع النصارى على المسلمين.

ومن أعظم المصائب عندهم: انتصار المسلمين على التتار.

ومن أعظم أعيادهم إذا استولى - والعياذ بالله تعالى - النصارى على ثغور المسلمين، وما زالت بأيدي المسلمين حتى جزيرة قبرص يسر الله فتحها عن

قريب، وفتحها المسلمون في خلافة أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه فتحها معاوية بن أبي سفيان إلى أثناء المائة الرابعة، فهؤلاء المحادون لله ورسوله كثروا بالسواحل وغيرها، فاستولى النصارى على الساحل، ثم بسببهم استولوا على القدس الشريف وغيره، فإن أحوالهم كانت من أعظم الأسباب في ذلك، ثم لما أقام الله ملوك المسلمين المجاهدين في سبيل الله تعالى: كنور الدين الشهيد، وصلاح الدين، وأتباعهما. وفتحوا السواحل من النصارى ممن كان بها منهم، وفتحوا أيضاً أرض مصر، فإنهم كانوا مستولين عليها نحو مائتي سنة، واتفقوا هم والنصارى فجاهدهم المسلمون حتى فتحوا البلاد.

ومن ذلك التاريخ انتشرت دعوة الإسلام بالديار المصرية والشامية.

ثم أن التتار ما دخلوا بلاد الإسلام، وقتلوا خليفة بغداد وغيره من ملوك المسلمين إلا بمعاونتهم ومؤازرتهم، فإن مرجع هؤلاء الذي كان وزيرهم وهو النصير الطوسي كان وزيراً لهم بالألموت وهو الذي أمر بقتل الخليفة وبولاية هؤلاء. ولهم ألقاب معروفة عند المسلمين.

تارة يسمون الملاحدة.

وتارة يسمون القرامطة.

وتارة يسمون الباطنية.

وتارة يسمون الإسماعيلية.

وتارة يسمون النصيرية.

وتارة يسمون الحزمية.

وتارة يسمون المحمرة.

وهذه الأسماء منها ما يعمهم، ومنها ما يخص بعض أصنافهم.

كما أن الإسلام والإيمان يعم المسلمين، ولبعضهم اسم يخصه، إما لنسب،

وإما لمذهب، وإما لبلد، وإما لغير ذلك، وشرح مقاصدهم يطول.

وهم كما قال العلماء فيهم: ظاهر مذهبهم الرفض وباطنه الكفر المحض.

وحقيقة أمرهم أنهم لا يؤمنون بنبي من الأنبياء والمرسلين: لا بنوح، ولا إبراهيم، ولا موسى، ولا عيسى، ولا محمد صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين، ولا بشيء من كتب الله المنزلة لا التوراة ولا الإنجيل ولا القرآن، ولا يقرون بأن للعالم خالقاً خلقه، ولا بأن له ديناً أمر به، ولا أن له داراً يجزى الناس فيها على أعمالهم غير هذه الدار، وهم تارة يبنون قولهم على مذاهب الفلاسفة الطاعنين والإلهيين(*) وتارة يبنونه على قول الفلاسفة، وقول المجوس الذين يعبدون النور، ويضمون إلى ذلك الرفض ويحتجون لذلك من كلام النبوات، إما بقول مكذوب ينقلونه كما ينقلون عن النبي ﷺ أنه قال: أول ما خلق الله العقل، والحديث موضوع باتفاق أهل العلم بالحديث، ولفظه: «إن الله لما خلق العقل فقال له: أقبل فأقبل، فقال له: أدبر فأدبر» فيحرفون لفظه ويقولون: أول ما خلق الله العقل ليوافقوا قول المتفلسفة أتباع أرسطو في أن أول الصادرات عن واجب الوجود هو العقل، وإما بلفظ ثابت عن النبي ﷺ فيحرفونه عن مواضعه كما يصنع أصحاب رسائل إخوان الصفا ونحوهم، فإنهم من أئمتهم وقد دخل كثير من باطلهم على كثير من المسلمين، وراج عليهم حتى صار ذلك في كتب طوائف من المنتسبين إلى العلم والدين وإن كانوا لا يوافقونهم على أصول الدعوة النهائية، وهي درجات متعددة، ويسمون النهاية: البلاغ الأكبر والناموس الأعظم، ومضمون البلاغ الأكبر جحد الخالق تعالى والاستهزاء به، وبمن يقر به حتى قد يكتب أحدهم اسم الله في أسفل رجله، وفيه أيضًا جحد شرائعه ودينه، وما جاء به الأنبياء ودعوى أنهم من جنسهم طالبين للرئاسة، فمنهم من أحسن في طلبها، ومنهم من أساء في طلبها حتى قتل، ويجعلون محمداً وموسى من القسم الأول، ويجعلون المسيح من القسم الثاني، وفيه من الاستهزاء بالصلاة والزكاة والصوم والحج ومن تحليل نكاح ذوات المحارم وسائر الفواحش ما يطول وصفه، ولهم

إشارات ومخاطبات يعرف بها بعضهم بعضاً، وهم إذا كانوا في بلاد المسلمين التي يكثر فيها أهل الإيمان فقد يخفون على من لا يعرفهم، وأما إذا كثروا فإنه يعرفهم عامة الناس فضلاً عن خاصتهم، وقد اتفق علماء المسلمين على أن هؤلاء لا تجوز مناكحتهم، ولا يجوز أن يُنكح الرجل مولاته منهم، ولا يتزوج منهم امرأة، ولا تباح ذبائحهم.

وأما الجبن المعمول بأنفحتهم ففيه قولان مشهوران للعلماء كسائر أنفحة الميتة، وكأنفحة ذبيحة المجوس، وذبيحة الفرنج الذين يقال عنهم: إنهم لا يذكون الذبائح. فمذهب أبي حنيفة وأحمد في إحدى الروايتين أنه يحل هذا الجبن لأن أنفحة الميت طاهرة على هذا القول لأن الأنفحة لا تموت بموت البهيمة وملاقاة الوعاء النجس في الباطن لا ينجس، ومذهب مالك والشافعي وأحمد في الرواية الأخرى أن هذا الجبن نجس لأن أنفحة هؤلاء نجسة لأن لبن أنفحتها عندهم نجس، ومن لا تؤكل ذبيحته فذبيحته كالميتة.

وكل من أصحاب القولين يحتج بآثار ينقلها عن الصحابة، فأصحاب القول الأول نقلوا أنهم أكلوا جبن المجوس.

وأصحاب القول الثاني نقلوا أنهم أكلوا ما كانوا يظنون أنه من جبن النصارى.

فهذه مسألة اجتهاد للمقلد أن يقلد من يفتي بأحد القولين.

وأما أوانيهم وملابسهم فكأواني المجوس وملابس المجوس على ما عرف من مذاهب الأئمة.

والصحيح في ذلك أن أوانيهم لا تستعمل إلا بعد غسلها، فإن ذبائحهم ميتة، فلا بد أن تصيب أوانيهم المستعملة ما يطبخونه من ذبائحهم، فتنجس بذلك.

فأما الآنية التي لا يغلب على الظن وصول النجاسة إليها فتستعمل من غير غسل: كآنية اللبن التي لا يضعون فيها طبيخهم أو يغسلونها قبل وضع اللبن فيها، وقد توضأ عمر بن الخطاب رضي الله عنه من جرة نصرانية، فما شك في نجاسته لم يحكم بنجاسته بالشك.

ولا يجوز دفنهم في مقابر المسلمين، ولا يصلي على من مات منهم، فإن الله سبحانه تعالى نهى نبيه ﷺعن الصلاة على المنافقين: كعبد الله بن أبي ونحوه. وكانوا يتظاهرون بالصلاة والزكاة والصيام والجهاد مع المسلمين، ولا يظهرون مقالة تخالف دين الإسلام، لكن يسرون ذلك، فقال الله: **﴿ولا تُصَلِّ على أَحَدٍ منهم مَاتَ أَبَداً ولا تَقُمْ على قَبْرِهِ إنَّهُم كَفَرُوا بالله ورَسُوله وماتُوا وهم فاسِقُون﴾** [التوبة: ٨٤] فكيف بهؤلاء الذين هم مع الزندقة والنفاق يظهرون الكفر والإلحاد.

وأما استخدام مثل هؤلاء في ثغور المسلمين أو حصونهم أو جندهم، فإنه من الكبائر، وهو بمنزلة من يستخدم الذئاب لرعي الغنم، فإنهم من أغش الناس للمسلمين ولولاة أمورهم، وهم أحرص الناس على فساد المملكة والدولة، وهم شر من المخامر الذي يكون في العسكر، فإن المخامر قد يكون له غرض إما مع أمير العسكر وإما مع العدو، وهؤلاء مع الملة ونبيها ودينها وملوكها وعلمائها وعامتها وخاصتها، وهم أحرص الناس على تسليم الحصون إلى عدو المسلمين، وعلى إفساد الجند على ولي الأمر وإخراجهم عن طاعته.

ويحل لولاة الأمور قطعهم من دواوين المقاتلة، فلا يتركون في ثغر ولا في غير ثغر، فإن ضررهم في الثغر أشد، وأن يستخدم بدلهم من يحتاج إلى استخدامه من الرجال المأمونين على دين الإسلام، وعلى النصح لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم، بل إذا كان ولي الأمر لا يستخدم من يغشه، وإن كان مسلماً، فكيف بمن يغش المسلمين كلهم؟ ولا يجوز له تأخير هذا الواجب مع القدرة عليه، بل أي وقت قدر على الاستبدال بهم وجب عليه ذلك.

وأما إذا استخدموا وعملوا العمل المشروط عليهم، فلهم إما المسمى وإما أجرة المثل، لأنهم عوقدوا على ذلك، فإن كان العقد صحيحاً وجب المسمى، وإن كان فاسداً وجبت أجرة المثل، وإن لم يكن استخدامهم من جنس الإجارة اللازمة، فهي من جنس الجعلة الجائزة.

لكن هؤلاء لا يجوز استخدامهم، فالعقد عقد فاسد، فلا يستحقون إلا قيمة عملهم، فإن لم يكونوا عملوا عملًا له قيمة فلا شيء لهم، لكن دماءهم وأموالهم مباحة.

وإذا أظهروا التوبة ففي قبولها منهم نزاع بين العلماء، فمن قبل توبتهم إذا التزموا شريعة الإسلام أقروا لهم عليهم[١] ومن لم يقبلها ـ وورثتهم من جنسهم ـ فإن مالهم يكون فيئًا لبيت المال، لكن هؤلاء إذا أخذوا فإنهم يظهرون التوبة، لأن أصل مذهبهم التقية وكتمان أمرهم، وفيهم من يعرف، وفيهم من قد لا يعرف، فالطريق في ذلك أن يحتاط في أمرهم، فلا يتركون مجتمعين، ولا يمكنون من حمل السلاح، وأن يكونوا من المقاتلة[٢].

ويلزمون شرائع الإسلام من الصلوات الخمس وقراءة القرآن، ويترك بينهم من يعلمهم دين الإسلام، ويحال بينهم وبين معلمهم[٣]، فإن أبا بكر الصديق رضي الله عنه وسائر الصحابة لما ظهروا على أهل الردة، وجاؤا إليه، قال لهم الصديق: اختاروا إما الحرب المجلية. وإما السلم المخزية، قالوا يا خليفة رسول الله هذه الحرب المجلية قد عرفناها، فما السلم المخزية؟ قال: تدون قتلانا ولا ندي قتلاكم، وتشهدون أن قتلانا في الجنة وقتلاكم في النار، ونقسم ما أصبنا من أموالكم، وتردون ما أصبتم من أموالنا، وتنزع منكم الحلقة والسلاح، وتمنعون من ركوب الخيل، وتتركون تتبعون أذناب الإبل حتى يرى خليفة الله ورسوله والمؤمنين أمراً بعد ردتكم، فوافقه الصحابة على ذلك إلا في تضمين قتلى المسلمين، فإن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال له: هؤلاء قتلوا في سبيل الله، فأجورهم على الله، يعني هم شهداء فلا دية لهم، فاتفقوا على قول عمر في ذلك.

(١) لعلّ الصواب: أقروهم عليها
(٢) أي ولا يمكنون أن يكون من المقاتلين
(٣) إنّ الباطنية يسمّون أنفسهم أهل التعليم. فالمراد بمعلمهم أمامهم صاحب دعوتهم

وهذا الذي اتفق الصحابة عليه هو مذهب أئمة العلماء، والذي تنازعوا فيه تنازع فيه العلماء، فمذهب أكثرهم أن من قتله المرتدون المجتمعون المحاربون لا يضمن كما اتفقوا عليه آخراً، وهو مذهب أبي حنيفة وأحمد في إحدى الروايتين ومذهب الشافعي وأحمد في الرواية الأخرى، وهو القول الأول، فهذا الذي فعله الصحابة بأولئك المرتدين بعد عودهم إلى الإسلام يفعل بمن أظهر الإسلام والتهمة ظاهرة فيه، فيمنع أن يكون من أهل الخيل والسلاح والدروع التي تلبسها المقاتلة، ولا يترك في الجند من يكون يهوديًا ولا نصرانيًا، ويلزمون شرائع الإسلام حتى يظهر ما يفعلونه من خير أو شر ومن كان من أئمة ضلالهم وأظهر التوبة أخرج عنهم وسير إلى بلاد المسلمين التي ليس لهم بها ظهور، فإما أن يهديه الله تعالى، وإما أن يموت على نفاقه من غير مضرة للمسلمين.

ولا ريب أن جهاد هؤلاء وإقامة الحدود عليهم من أعظم الطاعات، وأكبر الواجبات، وهو أفضل من جهاد من لا يقاتل المسلمين من المشركين وأهل الكتاب.

فإن جهاد هؤلاء من جنس جهاد المرتدين، والصديق وسائر الصحابة بدؤا بجهاد المرتدين قبل جهاد الكفار من أهل الكتاب، فإن جهاد هؤلاء حفظ لما فتح من بلاد المسلمين، وأن يدخل فيه من أراد الخروج عنه، وجهاد من لم يقاتلنا من المشركين وأهل الكتاب من زيادة إظهار الدين، وحفظ رأس المال مقدم على الربح، وأيضاً فضرر هؤلاء على المسلمين أعظم من ضرر أولئك، بل ضرر هؤلاء من جنس ضرر من يقاتل المسلمين من المشركين وأهل الكتاب، وضررهم في الدين على كثير من الناس أشد من ضرر المحاربين من المشركين وأهل الكتاب.

ويجب على كل مسلم أن يقوم في ذلك بحسب ما يقدر عليه من الواجب، فلا يحل لأحد أن يكتم ما يعرفه من أخبارهم، بل يفشيها ويظهرها ليعرف

المسلمون حقيقة حالهم، ولا يحل لأحد أن ينهى عن القيام بما أمر الله به ورسوله، فإن هذا من أعظم أبواب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والجهاد في سبيل الله تعالى، وقد قال الله تعالى لنبيه ﷺ: **﴿يا أيها النبي جاهِدِ الكُفَّارَ والْمُنَافِقِين﴾** [التوبة: ٧٣] والمعاون على كف شرهم وهدايتهم. بحسب الإمكان له من الأجر والثواب ما لا يعلمه إلا الله تعالى.

فإن المقصود بالقصد الأول هو هدايتهم، كما قال الله تعالى: **﴿كُنْتُمْ خيرَ أمَّةٍ أُخْرِجَت لِلنَّاس﴾** [آل عران: ١١٠] قال أبو هريرة: كنتم خير الناس للناس، تأتون بهم في القيود والسلاسل حتى تدخلوهم الإسلام.

فالمقصود بالجهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هداية العباد لمصالح المعاش والمعاد بحسب الإمكان، فمن هداه الله منهم سعد في الدنيا والآخرة، ومن لم يهتد كف الله ضرره عن غيره.

ومعلوم أن الجهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو أفضل الأعمال، كما قال ﷺ: «**رأس الأمر الإسلام، وعموده الصلاة، وذروة سنامه الجهاد في سبيل الله تعالى**».

وفي الصحيح عنه ﷺ أنه قال: «**إن في الجنة مائة درجة ما بين الدرجة إلى الدرجة كما بين السماء إلى الأرض أعدها الله عز وجل للمجاهدين في سبيله**».

وقال ﷺ: «**رباط يوم وليلة في سبيل الله خير من صيام شهر وقيامه**» ومن مات مرابطاً مات مجاهداً، وجرى عليه عمله، وأجرى عليه رزقه من الجنة، وأمن الفتنة.

والجهاد أفضل من الحج والعمرة، كما قال تعالى: **﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الحَاجِّ وعمارةَ المَسْجِدِ الحَرَامِ كمن آمَنَ بالله واليوم الآخِرِ وجَاهَدَ في سَبيْلِ الله لا يستَوُون**

عندَ الله واللهُ لا يهدِي القَوْمَ الظَّالِمين* الذين آمَنُوا وهاجَرُوا وجاهدوا في سَبيْلِ اللهِ بِأَمْوالهم وأَنْفُسِهِم أعظَمُ درجةً عِنْدَ الله وأولَئِك هُمْ الفائِزُون* يُبَشِّرُهم رَبُّهم بِرَحْمَةٍ مِّنْه وَرِضْوَانٍ وَّجَنَّاتٍ لهم فِيْها نَعِيمٌ مقيم* خالدين فيها أَبَداً إِنَّ الله عِنْدَه أَجرٌ عظيمٌ﴾ [التوبة: ١٩ـ ٢٢] والحمد لله رب العالمين وصلاته وسلامه على خير خلقه سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

١٣

زيارة القبور والاستنجاد بالمقبور

تأليف

شيخ الإسلام، ناصر السنة، قامع البدعة، أبي العباس،
أحمد ابن تيمية الحنبلي الحراني قدس الله روحه

المتوفي سنة ٧٢٧ هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

سئل شيخ الإسلام تقي الدين أبو العباس أحمد ابن تيمية رحمه الله تعالى ما تقول السادة العلماء أئمة الدين وعلماء المسلمين رضوان الله عليهم أجمعين.

في من يزور القبور ويستنجد بالمقبور في مرض به، أو بفرسه، أو بعيره يطلب إزالة المرض الذي بهم، ويقول: يا سيدي أنا في جيرتك، أنا في حسبك، فلان ظلمني، فلان قصد أذيتي، ويقول: إن المقبور يكون واسطة بينه وبين الله تعالى ـ وفي من ينذر للمساجد وغير ذلك يقول: إن سلم ولدي فللشيخ عليّ كذا وكذا، وأمثال ذلك ـ وفي من يستغيث بشيخه يطلب تثبيت قلبه من ذلك الواقع ـ وفي من يجيءإلى شيخه، ويستلم القبر، ويمرغ وجهه عليه، ويمسح القبر بيديه، ويمسح بهما وجهه، وأمثال ذلك ـ وفي من يقصده بحاجته، ويقول: يا فلان ببركتك أو يقول: قضيت حاجتى ببركة الله وبركة الشيخ، وفي من يعمل السماع ويجيء إلى القبر، فيكشف، ويحط وجهه بين يدي شيخه على الأرض ساجداً، وفي من قال: إن ثم قطباً غوثاً جامعاً في الوجود؟ أفتونا مأجورين وابسطوا القول في ذلك.

(أجاب) الحمد لله رب العالمين، الذي بعث الله به رسله وأنزل به كتبه هو عبادة الله وحده لا شريك له، واستعانته، والتوكل عليه، ودعاؤه لجلب المنافع ودفع المضار، كما قال تعالى: **﴿تَنزِيلُ الكِتَابِ مِنَ اللهِ العَزِيزِ الحَكِيمِ* إِنَّا أَنْزَلْنا إِلَيْكَ الكِتَابَ بالحَقِّ فَاعْبُدِ اللهَ مُخْلِصاً لَهُ الدِّيْنَ* أَلَا للهِ الدِّينُ الخالِصُ والذين**

اتَّخذُوا من دُونه أولياءَ ما نَعْبُدُهم إلا لِيُقرِّبُونا إلِىَ اللهِ زُلْفَى إنَّ الله يحْكُم بَيْنَهُمْ في ما هم فِيْهِ يَخْتَلِفون﴾ [الزمر: ١ ـ ٣] وقال تعالى: **﴿وأن المساجِدَ للهِ فلا تَدْعُوا مَعَ اللهِ أحداً﴾** [الجن: ١٨] وقال تعالى: **﴿قل أَمَرَ ربِّي بالقِسْطِ وأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مسجِد وادْعُوه مُخْلِصِين له الدِّينْ﴾** [الأعراف: ٢٩] وقال تعالى: **﴿قُل ادْعُوا الذين زَعَمْتُمْ من دونه فلا يَمْلِكُون كَشْفَ الضرِّ عنكم ولا تَحْوِيلاً* أولئِكَ الذين يَدْعُون يَبْتَغُون إلِى رَبِّهم الوَسِيْلة أَيُّهُمْ أقرَبُ ويرجون رَحْمَتَه ويَخافُونَ عَذَابه إنَّ عذابَ رَبِّك كان مَحْذوراً﴾** [الإسراء: ٥٦، ٥٧].

قالت طائفة من السلف: كان أقوام يدعون المسيح وعزيراً والملائكة: قال الله تعالى هؤلاء الذين تدعونهم عبادي كما أنتم عبادي، ويرجون رحمتي كما ترجون رحمتي، ويخافون عذابي كما تخافون عذابي، ويتقربون إليّ كما تتقربون إليّ، فإذا كان هذا حال من يدعو الأنبياء والملائكة، فكيف بمن دونهم؟ وقال تعالى: **﴿أَفحسِبَ الذين كَفَرُوا أن يَتَّخِذُوا عَبادِي من دُوني أولياَء إنَّا أَعْتَدْنا جَهَنَم للكَافِرين نُزُلاً﴾** [الكهف: ١٠٢] وقال تعالى: **﴿قل ادعُوا الذين زعَمْتُم من دون الله لا يَملِكُون مِثْقال ذَرَّةٍ في السمواتِ ولا في الأرضِ وما لهم فيهما مِنْ شِرْكٍ وما له مِنْهم من ظَهِير* ولا تَنْفَعُ الشَّفاعَةُ عِنْده إلا لِمَن أَذِنَ له﴾** [سبأ: ٢٢، ٢٣].

فبين سبحانه أن من دعا من دون الله من جميع المخلوقات من الملائكة والبشر وغيرهم أنهم لا يملكون مثقال ذرة في ملكه وأنه ليس له شريك في ملكه، بل هو سبحانه له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، وأنه ليس له عون يعاونه، كما يكون للملك أعوان وظهراء وأن الشفعاء عنده لا يشفعون إلا لمن ارتضى، فينتفي بذلك وجوه الشرك، وذلك أن من يدعون من دونه إما أن يكون مالكاً وإما أن لا يكون، وإذا لم يكن شريكاً فإما أن يكون معاوناً وإما أن يكون سائلاً طالباً، فالأقسام الأول الثلاثة منتفية[١] وأما الرابع فلا يكون إلا من بعد

(١) يظهر أنّ عبارة التقسيم تحريفاً ولكن المعنى المراد ظاهر وهو أنّ من يدّعي ويستغاث =

إذنه، كما قال تعالى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عنده إلا بإذْنِهِ﴾ [البقرة: ٢٥٥] وكما قال تعالى: ﴿وكَمْ مِنْ مَّلِك في السَّمواتِ لا تَغْني شَفَاعَتُهم شَيْئاً إلا مِن بَعْد أَنْ يَأْذَنَ الله لِمَن يشاءُ ويَرْضى﴾ [النجم: ٢٦] وقال تعالى: ﴿أم اتَّخذُوا من دُونِ الله شُفَعَاء قُلْ أَوَلَو كَانُوا لا يَمْلِكُون شيئاً ولا يَعْقِلُون* قل لِلَّه الشَّفَاعَةُ جَميعاً له مُلْكَ السَّمواتِ والأَرْضِ﴾ [الزمر: ٤٣، ٤٤] وقال تعالى: ﴿الله الذي خَلَق السَّمواتِ والأَرْضَ وما بَيْنَهُمَا في سِتَّةِ أَيَّام ثُم اسْتَوَى على العُرْشِ مَا لَكُمْ من دُوْنِهِ مِن وَّليٍّ ولا شَفيعٍ أَفَلاَ تَتَذَكَّرُون﴾ [السجدة: ٤] وقال تعالى: ﴿وأَنْذرْ بِهِ الَّذِين يَخَافون أن يُحْشَرُوا إِلى رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونه وَليٌ ولا شَفيعٌ لَعَلَّهُم يَتَّقُون﴾ [الأنعام: ٥١] وقال تعالى: ﴿ما كَانَ لبَشَر أن يُؤْتِيَه الله الكِتابَ والحُكْمَ والنُّبوةَ ثُم يَقُولَ لِلنَّاس كُونُوا عِباداً لي مِنْ دونِ الله ولكن كُونُوا رَبَّانِيِّينَ بما كُنْتُمْ تُعَلِّمُونَ الكِتابَ وبِما كُنْتُمْ تدْرُسُون* ولا يأْمُرَكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا الملاَئِكَةَ والنَّبِيينْ أَرْبَاباً أيأمُرُكُمْ بالْكُفْر بعدَ إذْ أَنْتُم مُسلِمون﴾ [آل عمران: ٧٩، ٨٠] فإذا جعل من اتخذ الملائكة والنبيين أرباباً كافراً، فكيف من اتخذ من دونهم من المشايخ وغيرهم أرباباً.

وتفصيل القول أن مطلوب العبد إن كان من الأمور التي لا يقدر عليها إلا الله تعالى مثل أن يطلب شفاء مرضه من الآدميين والبهائم أو وفاء دينه من غير جهة معينة أو عافية أهله وما به من بلاء الدنيا والآخرة، وانتصاره على عدوه، وهداية قلبه، وغفران ذنبه، أو دخوله الجنة، أو نجاته من النار، أو أن يتعلم العلم والقرآن، أو أن يصلح قلبه، ويحسن خلقه، ويزكي نفسه، وأمثال ذلك، فهذه الأمور كلها لا يجوز أن تطلب إلا من الله تعالى، ولا يجوز أن يقول لملك ولا نبي ولا شيخ سواء كان حيًّا أو ميتاً اغفر ذنبي ولا انصرني على عدوي ولا اشف

= به من دون الله الذي أوجب توحيده في الدعاء لأنّه مخ العبادة ـ لا يجوز أن يكون مالكاً لأمر العباد بالاستقلال ولا أن يكون شريكاً لمالك الملك سبحانه ولا أن يكون معاوناً ومساعداً له على ما يطلبه منه عباد فلم يبق إلّا أمر رابع وهو أن يكون سائلاً داعياً لأنّه عبد لله لا فرق بينه وبين سائر العباد إلّا في كمال العبودية وفيه التفصيل الذي ذكره

مريضي ولا عافني أو عاف أهلي أو دابتي وما أشبه ذلك، ومن سأل ذلك مخلوقاً كائناً من كان فهو مشرك بربه من جنس المشركين الذين يعبدون الملائكة والأنبياء والتماثيل التي يصورونها على صورهم، ومن جنس دعاء النصارى للمسيح وأمه قال الله تعالى: ﴿**وإذْ قَالَ الله يا عيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَأَنْتَ قُلْتَ للناس اتخذُوني وأمي إلٰهين من دون الله**﴾الآية وقال تعالى: ﴿**اتخذُوا أحبارَهُمْ ورُهْبانهُمْ أَرْبَاباً مِنْ دُونِ اللهِ والمَسيحَ ابْنَ مَرْيم وما أُمِرُوا إلا لِيَعبُدُوا إلٰهاً واحداً لا إله إلا هُوَ سُبْحَانَهُ وتَعَالىٰ عَمَّا يُشْرِكون**﴾ [التوبة: ٣١] وأما ما يقدر عليه العبد، ويجوز أن يطلب منه في بعض الأحوال دون بعض.

فإن مسألة المخلوق قد تكون جائزة، وقد تكون منهيًّا عنها، قال الله تعالى: ﴿**فإذا فرَغْتَ فَانْصَبْ* وإلىٰ رَبِّكَ فَارْغَبْ**﴾ [الشرح: ٧، ٨] وأوصى النبي ﷺ ابن عباس «**إذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله**» وأوصى النبي ﷺ طائفة من أصحابه أن لا يسألوا الناس شيئاً فكان سوط أحدهم يسقط من كفه، فلا يقول لأحد ناولني إياه.

وثبت في الصحيحين أنه ﷺ قال: «**يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفاً بغير حساب: وهم الذين لا يسترقون، ولا يكتوون، ولا يتطيرون، وعلى ربهم يتوكلون**» والاسترقاء طلب الرقية، وهو من أنواع الدعاء.

ومع هذا فقد ثبت عنه ﷺ أنه قال: «**ما من رجل يدعو له أخوه بظهر الغيب دعوة إلا وكل الله بها ملكاً، كلما دعا لأخيه دعوة، قال الملك: ولك مثل ذلك**».

ومن المشروع في الدعاء إجابة غائب لغائب، ولهذا أمر النبي ﷺ بالصلاة عليه، وطلبنا الوسيلة له، وأخبر بما لنا في ذلك من الأجر إذا دعونا بذلك، فقال في الحديث: «**إذا سمعتم المؤذن، فقولوا مثل ما يقول، ثم صلوا عليّ، فإن من صلّى عليّ مرة صلى الله عليه عشراً، ثم اسألوا الله لي الوسيلة فإنها درجة في الجنة لا ينبغي أن تكون إلا لعبد من عباد الله وأرجو أن أكون ذلك العبد، فمن سأل الله لي الوسيلة حلت له شفاعتي يوم القيامة**».

ويشرع للمسلم أن يطلب الدعاء ممن هو فوقه وممن هو دونه، فقد روي طلب الدعاء من الأعلى والأدنى فإن النبي ﷺ ودع عمر إلى العمرة وقال **«لا تنسنا من دعائك يا أخي»** لكن النبي ﷺ لما أمرنا بالصلاة عليه وطلب الوسيلة له ذكر أن من صلى عليه مرة صلى الله بها عليه عشراً، وأن من سأل له الوسيلة حلت له شفاعته يوم القيامة، فكان طلبه منا لمنفعتنا في ذلك، وفرق بين من طلب من غيره شيئاً لمنفعة المطلوب منه، ومن يسأل غيره لحاجته إليه فقط.

وثبت في الصحيح أنه ﷺ ذكر أويساً القرني، وقال لعمر **«إن استطعت أن يستغفر لك فافعل»**.

وفي الصحيحين أنه كان بين أبي بكر وعمر رضى الله عنهما شيء، فقال أبو بكر لعمر: استغفر لي، لكن في الحديث أن أبا بكر ذكر أنه حنق على عمر.

وثبت أن أقواماً كانوا يسترقون، وكان النبي ﷺ يرقيهم.

وثبت في الصحيحين أن الناس لما أجدبوا سألوا النبي ﷺ أن يستسقي لهم، فدعا الله لهم فسقوا.

وفي الصحيحين أيضاً أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه استسقى بالعباس فدعا، فقال: اللهم إنا كنا إذا أجدبنا نتوسل بنبينا فتسقينا، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا، فسقوا.

وفي الحديث أن أعرابيًا قال للنبي ﷺ: جهدت الأنفس، وجاع العيال، وهلك المال، فادع الله لنا، فإنا نستشفع بالله عليك وبك على الله، فسبح رسول الله ﷺ حتى عرف ذلك في وجوه أصحابه، وقال: **«ويحك إن الله لا يستشفع به على أحد من خلقه، شأن الله أعظم من ذلك»** فأقره على قوله إنا نستشفع بك على الله، وأنكر عليه نستشفع بالله عليك، لأن الشافع يسأل المشفوع إليه. والعبد يسأل ربه ويستشفع إليه، والرب تعالى لا يسأل العبد ولا يستشفع به.

وأما زيارة القبور المشروعة فهو: أن يسلم على الميت، ويدعو له بمنزلة

الصلاة على جنازته، كما كان النبي ﷺ يعلم أصحابه إذا زاروا القبور أن يقولوا: «**سلام عليكم أهل ديار قوم مؤمنين وإنا إن شاء الله بكم لاحقون، يرحم الله المستقدمين والمستأخرين، نسأل الله لنا ولكم العافية، اللهم لا تحرمنا أجرهم ولا تفتنا بعدهم**» وروي عن النبي ﷺ أنه قال: «**ما من رجل يمر بقبر رجل كان يعرفه في الدنيا فيسلم عليه، إلا رد الله عليه روحه، حتى يرد عليه السلام**».

والله تعالى يثيب الحي إذا دعا للميت المؤمن كما يثيبه إذا صلى على جنازته، ولهذا نهى النبي ﷺ أن يفعل ذلك بالمنافقين، فقال عز من قائل: ﴿**ولا تُصَلِّ علىٰ أَحَدٍ مِّنْهُمْ ماتَ أَبَداً، ولا تَقُمْ علىٰ قبره**﴾ [التوبة: ٨٤] فليس في الزيارة الشرعية حاجة الحي إلى الميت ولا مسألته ولا توسله به، بل فيها منفعة الحي للميت، كالصلاة عليه، والله تعالى يرحم هذا بدعاء هذا وإحسانه إليه، ويثيب هذا على عمله، فإنه ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «**إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به من بعده، أو ولد صالح يدعو له**».

فصل

وأما من يأتي إلى قبر نبي أو صالح أو من يعتقد فيه أنه قبر نبي أو رجل صالح، وليس كذلك، ويسأله، ويستنجده، فهذا على ثلاث درجات (إحداها) أن يسأله حاجته مثل أن يسأله أن يزيل مرضه أو مرض دوابه أو يقضي دينه أو ينتقم له من عدوه، أو يعافي نفسه وأهله ودوابه، ونحو ذلك مما لايقدر عليه إلا الله عز وجل، فهذا شرك صحيح يجب أن يستتاب صاحبه، فإن تاب وإلا قتل، وإن قال: أنا أسأله لكونه أقرب إلى الله مني ليشفع لي في هذه الأمور، لأني أتوسل إلى الله به كما يتوسل إلى السلطان بخواصه وأعوانه، فهذا من أفعال المشركين والنصارى، فإنهم يزعمون أنهم يتخذون أحبارهم ورهبانهم شفعاء يستشفعون بهم في مطالبهم، وكذلك أخبر الله عن المشركين أنهم قالوا: ﴿**ما نعبُدُهُمْ إلا لِيُقرِّبُونا**

إلى زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣] وقال سبحانه وتعالى: **﴿ أم اتَّخذُوا من دُونِ الله شُفَعَاءَ قل أوَلَو كانُوا لا يَمْلِكُون شَيْئاً ولا يعقِلُون*قلْ للهِ الشَّفَاعَةُ جميعاً له مُلْكَ السمواتِ والأَرْضِ ثم إليه تُرْجَعُون﴾** [الزمر: ٤٣ـ ٤٤] وقال تعالى: **﴿مالكُم مِن وَّلِيٍّ ولا شَفِيعٍ أفلا تَذَكَّرُونَّ﴾** وقال تعالى: **﴿من ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَه إلا بإِذْنه﴾** [البقرة: ٢٥٥].

فبين الفرق بينه وبين خلقه فإن من عادة الناس أن يستشفعوا إلى الكبير من كبرائهم بمن يكرم عليه، فيسأله ذلك الشفيع، فيقضي حاجته إما رغبة وإما رهبة وإما حياء وإما مودة وإما غير ذلك، والله سبحانه لا يشفع عنده أحد حتى يأذن هو للشافع فلا يفعل إلا ما شاء الله، وشفاعة الشافع من إذنه فالأمر كله له، ولهذا قال النبي ﷺ في الحديث المتفق عليه عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «**لا يقولن أحدكم: اللهم اغفر لي إن شئت، اللهم ارحمني إن شئت، ولكن ليعزم المسألة، فإن الله لا مكره له**».

فبين أن الرب سبحانه يفعل ما يشاء لا يكرهه أحد على ما اختاره، كما يكره الشافع المشفوع إليه وكما يكره السائل المسئول إذا ألح عليه وآذاه بالمسألة. فالرغبة يجب أن تكون إليه كما قال تعالى: **﴿فإِذَا فَرَغْتَ فَانْصَبْ وإلى رَبِّكَ فارغَبْ﴾** [الشرح: ٧، ٨].

والرهبة تكون من الله كما قال تعالى: **﴿ وإيَّايَ فَارْهَبُون﴾** [البقرة: ٤٥] وقال تعالى: **﴿فلا تَخْشُوا النَّاسَ واخْشَوْنِ﴾** [المائدة: ٤٤] وقد أمرنا أن نصلي على النبي ﷺ في الدعاء وجعل ذلك من أسباب إجابة دعائنا. وقول كثير من الضلال: هذا أقرب إلى الله مني، وأنا بعيد من الله لا يمكنني أن أدعوه إلا بهذه الواسطة، ونحو ذلك من أقوال المشركين(١) فإن الله تعالى يقول: **﴿ وإذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾** [البقرة: ١٨٦].

(١) قوله «من أقوال المشركين» خبر أي هذا القول ونحوه هو من أقوال المشركين

وقد روي أن الصحابة قالوا: يا رسول الله ربّنا قريب فنناجيه أم بعيد فنناديه؟ فأنزل الله هذه الآية. وفي الصحيح أنهم كانوا في سفر وكانوا يرفعون أصواتهم بالتكبير، فقال النبي ﷺ: «**يا أَيُّهَا النَّاسُ أربعوا على أنفسكم، فإنكم لا تدعون أصمّ ولا غائباً، تدعون سميعاً قريباً أقرب إليكم أو إلى أَحدكم من عنق راحلته**».

وقد أمر الله تعالى العباد كلهم بالصلاة له ومناجاته، وأمر كلا منهم أن يقولوا: ﴿**إِيَّاكَ نَعْبُدُ وإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ**﴾ [الفاتحة: ٥].

وقد أخبر عن المشركين أنهم قالوا إنما نعبدهم ليقربونا إلى الله زلفى. ثم يقال: المشرك أنت إذا دعوت[(١)] فإن كنت تظن أنه أعلم بحالك، وأقدر على عطاء سؤالك، أو أرحم بك، فهذا جهل وضلال وكفر، وإن كنت تعلم أن الله أعلم وأقدر وأرحم فلم عدلت عن سؤاله إلى سؤال غيره؟

ألا تسمع إلى ما خرجه البخاري وغيره عن جابر رضى الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يعلمنا الاستخارة في الأمور كما يعلمنا السورة من القرآن، يقول «**إذا هم أحدكم بأمر فليركع ركعتين من غير الفريضة، ثم ليقل: اللهم إني استخيرك بعلمك، واستقدرك بقدرتك، وأسألك من فضلك العظيم، فإنك تقدر، ولا أقدر، وتعلم، ولا أعلم، وأنت علام الغيوب، اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري، فاقدره لي، ويسره لي، ثم بارك لي فيه، وإن كنت تعلم أن هذا الأمر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري، فاصرفه عني، واصرفني عنه، واقدر لي الخير حيث كان، ثم أرضني به**» ـ قال ـ ويسمي حاجته. أمر العبد أن يقول استخيرك بعلمك واستقدرك بقدرتك وأسألك من فضلك العظيم. وإن كنت تعلم أنه أقرب إلى الله منك وأعلى درجة عند الله منك فهذا حق لكن كلمة حق أريد بها باطل، فإنه إذا كان أقرب منك وأعلى درجة منك، فإنما معناه أن يثيبه ويعطيه أكثر مما يعطيك ليس معناه أنك إذا دعوته كان

(١) لعلّ الاصل: إذا دعوت غير الله ـ أو ما هو بمعناه

الله يقضي حاجتك أعظم مما يقضيها إذا دعوت أنت الله تعالى، فإنك إن كنت مستحقاً للعقاب ورد الدعاء مثلًا لما فيه من العدوان، فالنبي والصالح لا يعين على ما يكرهه الله، ولا يسعى فيما يبغضه الله، وإن لم يكن كذلك، فالله أولى بالرحمة والقبول.

وإن قلت هذا إذا دعا الله أجاب دعاءه أعظم مما يجيبه إذا دعوته، فهذا هو القسم الثاني وهو أن لا تطلب منه الفعل ولا تدعوه، ولكن تطلب أن يدعو لك كما تقول للحي: ادع لي، وكما كان الصحابة رضوان الله عليهم يطلبون من النبي ﷺ الدعاء فهذا مشروع في الحي كما تقدم.

وأما الميت من الأنبياء والصالحين وغيرهم فلم يشرع لنا أن نقول: ادع لنا ولا اسئل لنا ربك، ولم يفعل هذا أحد من الصحابة والتابعين ولا أمر به أحد من الأئمة، ولا ورد فيه حديث، بل الذي ثبت في الصحيح أنهم لما أجدبوا زمن عمر رضى الله عنه استسقى بالعباس، وقال اللهم: إنا كنا إذا أجدبنا نتوسل إليك بنبينا فتسقينا، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا فيسقون، ولم يجيئو إلى قبر النبي ﷺ قائلين: يا رسول الله ادع الله لنا، واستسق لنا، ونحن نشتكي إليك مما أصابنا، ونحو ذلك، لم يفعل ذلك أحد من الصحابة قط، بل هو بدعة ما أنزل الله بها من سلطان، بل كانوا إذا جاؤا عند قبر النبي ﷺ يسلمون عليه، فإذا أرادوا الدعاء لم يدعوا الله مستقبلي القبر الشريف، بل ينحرفون يستقبلون القبلة، ويدعون الله وحده لا شريك له كما يدعونه في سائر البقاع.

وذلك أن في الموطأ وغيره عنه ﷺ قال: **«اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»**.

وفي السنن عنه أنه قال: **«لا تتخذوا قبري عيداً وصلوا على حيث ما كنتم فإن صلاتكم تبلغني»**.

وفي الصحيح عنه أنه قال في مرضه الذي لم يقم منه **«لعن الله اليهود**

والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد يحذر ما فعلوا» قالت عائشة رضي الله عنها وعن أبويها: ولولا ذلك لبرز قبره، ولكن كره أن يتخذ مسجداً.

وفي صحيح مسلم عنه ﷺ أنه قال قبل أن يموت بخمس: **«إن من كان قبلكم كانوا يتخذون القبور مساجد ألا فلا تتخذوا القبور مساجد، فإني أنهاكم عن ذلك»**. وفي سنن أبي داود عنه قال: **«لعن الله زوارات القبور والمتخذين عليها والسرج»**.

ولهذا قال علماؤنا: لا يجوز بناء المسجد على القبور، وقالوا: إنه لا يجوز أن ينذر لقبر ولا للمجاورين عند القبر شيئاً من الأشياء لا من درهم ولا من زيت ولا من شمع ولا من حيوان، ولا غير ذلك، كله نذر معصية.

وقد ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: **«من نذر أن يطيع الله فليطعه، ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه»**.

واختلف العلماء هل على الناذر كفارة يمين على قولين، ولهذا لم يقل أحد من أئمة السلف: إن الصلاة عند القبور وفي مشاهد القبور مستحبة أو فيها فضيلة، ولا أن الصلاة هناك والدعاء أفضل من الصلاة في غير تلك البقعة والدعاء، بل اتفقوا كلهم على أن الصلاة في المساجد والبيوت أفضل من الصلاة عند القبور: قبور الأنبياء والصالحين سواء سميت مشاهد أو لم تسم. وقد شرع الله ورسوله في المساجد دون المشاهد أشياء، فقال تعالى: **﴿ومن أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مساجِدَ اللهِ أن يُذْكَر فيها اسْمُه وَسَعى في خَرَابِها﴾** [البقرة: ١١٤] ولم يقل المشاهد وقال تعالى: **﴿وأَنْتُم عاكِفُون في الْمَسَاجِدِ﴾** [البقرة: ١٨٧] ولم يقل في المشاهد.

وقال تعالى: **﴿قل أَمَرَ ربِّي بالقِسْطِ وأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مسجد﴾** [الأعرف: ٢٩].

وقال تعالى: **﴿إنما يَعْمُرُ مساجدَ اللهِ مَنْ آمَنَ باللهِ واليَوْم الأخِرِ وأَقَامَ الصلاة وآتى الزّكاة ولم يَخْشَ إلا اللهَ فَعَسَى أولئك أن يَكُونوا من المهتدين﴾** [التوبة: ١٨].

وقال تعالى: ﴿**وأن المساجِدَ للهِ فلا تَدْعُوا مَعَ اللهِ أحداً**﴾ [الجن: ١٨].

وقال ﷺ: «**صلاة الرجل في المسجد تفضل على صلاته في بيته وسوقه بخمس وعشرين ضعفاً**».

وقال ﷺ: «**من بنى لله مسجداً بنى الله له بيتاً في الجنة**»

وأمّا القبور فقد ورد نهيه صلى الله عليه وآله وسلّم عن اتخاذها مساجد، ولعن مَن يفعل ذلك، وقد ذكره غير واحد من الصحابة والتابعين كما ذكره البخاري في صحيحه والطبراني وغيره في تفاسيرهم.

وذكره وثيمة وغيره، في قصص الأنبياء في قوله تعالى: ﴿**وقَالُوا لا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُم ولا تَذَرُنَّ وَدًّا ولا سُوَاعاً ولا يَغُوثَ وَيَعُوق وَنَسْرا**﴾ [نوح: ٢٣] قالوا: هذه أسماء قوم صالحين كانوا من قوم نوح، فلما ماتوا عكفوا على قبورهم، ثم طال عليهم الأمد فاتخذوا تماثيلهم أصناماً.

وكان العكوف علي القبور والتمسح بها وتقبيلها والدعاء عندها وفيها ونحو ذلك هو أصل الشرك وعبادة الأوثان، ولهذا قال النبي صلى الله عليه وآله وسلّم: «**اللهم لا تجعل قبري وثنًا يعبد**».

واتفق العلماء على أن من زار قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلّم أوقبر غيره من الأنبياء والصالحين أو الصحابة وأهل البيت وغيرهم فإنه لا يتمسح به ولا يقبله. بل ليس في الدنيا من الجمادات ما يشرع تقبيلها إلّا الحجر الأسود.

وقد ثبت في الصحيحين أن عمر رضي الله عنه قال: والله إني لأعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع، ولولا أني رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلّم يقبّلك ما قبّلتك.

ولهذا لا يسن باتفاق الأئمة أن يقبل الرجل أو يستلم ركني البيت اللذين يليان الحجر ولا جدران البيت، ولا مقام إبراهيم، ولا صخرة بيت المقدس، ولا قبر أحد من الأنبياء والصالحين.

حتى تنازع الفقهاء في وضع اليد على منبر سيدنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلّم لما كان موجوداً، فكره مالك وغيره لأنه بدعَة، وذكر أن مالكاً لما رأى عطاء فعل ذلك لم يأخذ عنه العلم، ورخص فيه أحمد وغيره، لأن ابن عمر رضي الله عنهما فعله.

وأما التمسح بقبر النبي ﷺ وتقبيله فكلهم كره ذلك، ونهى عنه، وذلك لأنهم علموا ما قصده النبي صلى الله عليه وآله وسلّم من حسم مادة الشرك وتحقيق التوحيد وإخلاص الدين لله رب العالمين.

وهذا ما يظهر الفرق بين سؤال النبي صلى الله عليه وآله وسلّم والرجل الصالح في حياته وبين سؤاله بعد موته وفي مغيبه، وذلك أنه في حياته لا يعبده أحد بحضوره، فإذا كان الأنبياء صلوات الله عليهم والصالحون أحياء لا يتركون أحداً يشرك بهم بحضورهم، بل ينهونهم عن ذلك، ويعاقبونهم عليه، ولهذا قال المسيح عليه السلام: ﴿**ما قلت لهم إلّا ما أمرتني به أن اعبدوا الله ربي وربكم وكنت عليهم شهيداً ما دمت فيهم فلمّا توفيتني كنت أنت الرقيب عليهم وأنت على كل شيء شهيد**﴾.

وقال رجل للنبي صلى الله عليه وسلّم: ما شاء الله وشئت، فقال: «**أجعلتني لله ندًّا ما شاء الله وحده**» وقال: «**لا تقولوا: ما شاء الله وشاء محمد، ولكن قولوا: ما شاء الله ثم شاء محمد**».

ولما قالت الجويرية* وفينا رسول الله يعلم ما في غد* قال «**دعي هذا، وقولي بالذي كنت تقولين**».

وقال: «لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم، إنما أنا عبد، فقولوا: عبدالله ورسوله» ولما صفوا خلفه قياماً قال: «**لا تعظموني كما تعظم الأعاجم بعضهم بعضاً**».

وقال أنس: لم يكن شيء أحب إليهم من رسول الله صلى الله عليه وسلّم وكانوا إذا رأوه لم يقوموا له لما يعلمون من كراهته لذلك،

ولما سجد له معاذ نهاه، وقال: «**إنه لا يصلح السجود إلّا لله، ولو كنت آمراً أحداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها من عظم حقه عليها**».

ولما أتي عليٌّ بالزنادقة الذين غلوا فيه واعتقدوا فيه الإلهية أمر بتحريقهم بالنار. فهذا شأن أنبياء الله وأوليائه، وانما يقر على الغلو فيه وتعظيمه بغير حق من يريد علوًّا في الأرض وفساداً كفرعون ونحوه ومشايخ الضلال الذين غرضهم العلو في الأرض والفساد، والفتنة بالأنبياء والصالحين واتخاذهم أرباباً والإشراك بهم مما يحصل في مغيبهم وفي مماتهم، كما أشرك بالمسيح وعزير فهذا مما يبيّن الفرق بين سؤال النبي صلى الله عليه وسلّم والصالح في حياته وحضوره وبين سؤاله في مماته ومغيبه، ولم يكن أحد من سلف الأمة في عصر الصحابة ولا التابعين ولا تابعي التابعين يتخيرون الصلاة والدعاء عند قبور الأنبياء ويسألونهم ولا يستغيثون بهم لا في مغيبهم ولا عند قبورهم وكذلك العكوف.

ومن أعظم الشرك أن يستغيث الرجل بميت أو غائب كما ذكره السائل ويستغيث به عند المصائب: يا سيدي فلان! كأنه يطلب منه إزالة ضره أو جلب نفعه، وهذا حال النصارى في المسيح وأمه وأحبارهم ورهبانهم ومعلوم أن خير الخلق وأكرمهم على الله نبينا محمد صلى الله عليه وسلّم وأعلم الناس بقدره وحقه أصحابه، ولم يكونوا يفعلون شيئاً من ذلك لا في مغيبه لا بعد مماته، وهؤلاء المشركون يضمون إلى الشرك الكذب، فإن الكذب مقرون بالشرك، وقد قال تعالى: ﴿**فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الأَوْثَانِ واجْتَنِبُوا قَولَ الزُّورِ حُنَفَآءَ للهِ غَيْرَ مُشْرِكين بِهِ**﴾ [الحج: ٣٠] وقال النبي صلى الله عليه وسلّم: «**عدلت شهادة الزور بالإشراك بالله**» مرتين أو ثلاثاً وقال تعالى: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ اتَّخَذُوا العِجْلَ سَيَنالُهُمْ غَضَبٌ مِن رَّبِهِمُ وَذِلَّةٌ في الحَياةِ الدُّنيا وكَذَلِكَ نَجْزِي المُفْتَرِيْن**﴾ [الأعراف: ١٥٢].

وقال الخليل عليه السلام: ﴿**أإفكاً آلِهَةً دُونَ اللهِ تُرِيْدُون فما ظَنُّكُمْ بِرَبِّ العَالَمِيْن**﴾ [الصافات: ٨٦، ٨٧].

فمن كذبهم أن أحدهم يقول عن شيخه: إن المريد إذا كان بالمغرب وشيخه بالمشرق وانكشف غطاؤه رده عليه، وأن الشيخ إن لم يكن كذلك لم يكن شيخاً، وقد تغويهم الشياطين كما تغوي عباد الأصنام، كما كان يجري في العرب في أصنامهم ولعباد الكواكب وطلاسمها من الشرك والسحر كما يجري للتتار والهند والسودان وغيرهم من أصناف المشركين من إغواء الشياطين ومخاطبتهم ونحو ذلك، فكثير من هؤلاء قد يجري له نوع من ذلك لا سيما عند سماع المكاء والتصدية، فإن الشياطين قد تنزل عليهم، وقد يصيب أحدهم كما يصيب المصروع من الإرغاء والإزباد والصياح المنكر. ويكلمه بما لا يعقل هو والحاضرون، وأمثال ذلك مما يمكن وقوعه في هؤلاء الضالين*

وأما (القسم الثالث) وهو أن يقول: «اللهم بجاه فلان عندك، أو ببركة فلان، أو بحرمة فلان عندك افعل بي كذا وكذا، فهذا يفعله كثير من الناس، لكن لم ينقل عن أحد من الصحابة والتابعين وسلف الأمة أنهم كانوا يدعون بمثل هذا الدعاء.

ولم يبلغني عن أحد من العلماء في ذلك ما أحكيه، إلّا ما رأيت فتاوي الفقيه أبي محمد بن عبد السلام فإنه أفتى أنه لا يجوز لأحد أن يفعل ذلك إلّا للنبي صلى الله عليه وآله وسلّم إن صح الحديث في النبي صلى الله عليه وآله وسلّم.

ومعنى الاستفتاء قد روى النسائي والترمذي وغيرهما أن النبي صلى الله عليه وآله وسلّم علّم بعض أصحابه أن يدعو فيقول: «**اللهم إني أسألك، وأتوسل إليك بنبيك نبي الرحمة: يا محمد: يا رسول الله إني أتوسل بك إلى ربي في حاجتي ليقضيها لي، اللهم فشفعه في**».

فإن هذا الحديث قد استدل به طائفة على جواز التوسل بالنبي صلى الله عليه وآله وسلّم في حياته وبعد مماته.

قالوا: وليس في التوّسل دعاء المخلوق ولا استغاثة بالمخلوق، وإنّما هو دعاء واستغاثة بهِ، لكن فيه سؤال بجاهه، كما في سنن ابن ماجه عن النبيّ ﷺ أنّه ذكر

في دعاء الخارج للصلاة أن يقول: «**اللّهمّ إنّي أسألك بحقّ السائلين عليك، وبحقّ ممشاي هذا، فإنّي لم أخرج أشراً ولا بطراً ولا رياء ولا سمعة، خرجت اتّقاء سخطك، وابتغاء مرضاتك، أسألك أن تنقذني من النار، وأن تغفر لي ذنوبي، فإنّه لا يغفر الذنوب إلّا أنت**».

قالوا: ففي هذا الحديث أنّه سأل بحقّ السائلين عليه، وبحقّ ممشاه إلى الصلاة، والله تعالى قد جعل على نفسه حقًّا، قال الله تعالى: ﴿**وكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ المُؤمِنِين**﴾. ونحو قوله: ﴿**وكَانَ على ربِّكَ وَعْداً مسئولًا**﴾ [الفرقان: ١٦].

وفي الصحيح عن معاذ بن جبل أنّ النبيّ ﷺ قال له: «**يا معاذ أتدري ما حقّ الله على العباد**» قال: الله ورسوله أعلم قال: «**حقّ الله على العباد أن يعبدوه، ولا يشركوا به شيئاً، أتدري ما حقّ العباد على الله إذا فعلوا ذلك، فإنّ حقهم عليه أن لا يعذبهم**».

وقد جاء في غير حديث كان حقًّا على الله كذا وكذا، كقوله: « **من شرب الخمر لم تقبل له الصلاة أربعين يوماً، فإن تاب تاب الله عليه، فإن عاد فشربها في الثالثة أو الرابعة كان حقًّا على الله أن يسقيه من طينة الخبال**» ـ قيل: وما طينة الخبال؟ قال: «**عصارة أهل النار**».

وقالت طائفة ليس في هذا جواز التوسل به في مماته وبعد مغيبه، بل إنّما فيه التوسل في حياته بحضوره كما في صحيح البخاري أنّ عمر بن الخطاب رضيّ الله عنه استسقى بالعباس، فقال: اللّهمّ إنا كنا إذا أجدبنا نتوسل إليك بنبينا فتسقينا وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا فيسقون.

وقد بيّن عمر بن الخطاب رضيّ الله عنه أنّهم كانوا يتوسلون به في حياته فيسقون، وذلك التوسل به أنّهم كانوا يسألونه أن يدعو الله لهم فيدعو لهم ويدعون معه فيتوسلون بشفاعته ودعائه.

كما في الصحيح عن أنس بن مالك رضيّ الله عنه أنّ رجلًا دخل المسجد يوم

الجمعة من باب كان بجوار دار القضاء ورسول الله ﷺ قائم يخطب فاستقبل رسول الله ﷺ قائماً فقال: يا رسول الله هلكت الأموال، وانقطعت السبل، فادع الله لنا أن يمسكها عنا، قال فرفع رسول الله ﷺ يديه ثمّ قال: «**اللّهمّ حوالينا ولا علينا، اللّهمّ على الآكام والظراب وبطون الأودية ومنابت الشجر**» قال: وأقلعت فخرجنا نمشي في الشمس. ففي هذا الحديث أنّه قال: ادع الله لنا أن يمسكها عنا.

وفي الصحيح أنّ عبد الله بن عمر قال: إنّي لأذكر قول أبي طالب في رسول الله ﷺ حيث يقول

وأبيض يستسقى الغمام بوجهه ثمال اليتامى عصمة للأرامل

فهذا كان توسلهم به في الاستسقاء ونحوه.

ولمّا مات توسلوا بالعباس رضيّ الله عنه كما كانوا يتوسلون به ويستسقون أو ما كانوا يستسقون به بعد موته ولا في مغيبه ولا عند قبره ولا عند قبر غيره.

وكذلك معاوية بن أبي سفيان استسقى بيزيد بن الأسود الجرشي، وقال: اللّهمّ إنا نستشفع إليك بخيارنا؛ يا يزيد ارفع يديك إلى الله، فرفع يديه، ودعا، ودعوا، فسقوا، فلذلك قال العلماء: يستحبّ أن يستسقى بأهل الصلاح والخير، فإذا كانوا من أهل بيت رسول الله ﷺ كان أحسن، ولم يذكر أحد من العلماء أنه يشرع التوسل والاستسقاء بالنبيّ والصالح بعد موته، ولا في مغيبه، ولا استحبّوا ذلك في الاستسقاء، ولا في الانتصار، ولا غير ذلك من الأدعية.

والدعاء مخّ العبادة والعبادة مبناها على السنّة والاتباع، لا على الأهواء والابتداع، وإنّما يعبد الله بما شرع، ولا يعبد بالأهواء والبدع، قال تعالى: ﴿**أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ ما لَمْ يأْذَنْ بِهِ الله**﴾ [الشوري: ٢١] وقال تعالى: ﴿**ادْعُوا رَبَّكُم تَضَرُّعاً وخُفْيَةً إِنَّه لا يُحِبُ المعتدين**﴾ [الأعراف: ٥٥] وقال النبيّ ﷺ: «**إنّه سيكون في هذه الأمة قوم يعتدون في الدعاء والطهور**» وأما الرجل إذا

أصابته نائبة أو خاف شيئاً فاستغاث بشيخه يطلب تثبيت قلبه من ذلك الواقع، فهذا من الشرك وهو من جنس دين النصارى، فإنّ الله هو الذي يصيب بالرحمة ويكشف الضر قال تعالى: **﴿وإنْ يَمْسسكَ الله بضُرٍّ فلا كَاشِفَ لَهُ إلَّا هُوَ وإن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ﴾** [يونس: ١٠٧].

وقال تعالى: **﴿ما يَفْتَحِ اللهُ لِلنَّاسِ من رَحْمَةٍ فلا مُمْسِكَ لَهَا وما يُمْسِكْ فلا مُرْسِلَ لَه مِنْ بعْدِه﴾** [فاطر: ٢].

وقال تعالى: **﴿قل أَرَأَيْتَكُمْ إنْ أَتَاكُم عذابُ اللهِ أو أَتَتْكُمُ السَّاعَةُ أغيرَ الله تَدْعُون إنْ كُنْتُمْ صادِقِيْن* بل إِيَّاه تَدْعُون فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُون إِلَيْه إِنْ شَاءَ وَتَنْسَونَ ما تُشْرِكُون﴾** [الأنعام: ٤٠، ٤١].

وقال تعالى: **﴿قُلِ ادْعُوا الذين زَعَمْتُمْ من دُونه فلا يملِكُون كَشْفَ الضُّر عنكم ولا تَحْوِيلاً* أولئك الذي يَدْعُونَ يَبْتَغُون إلى ربهمُ الوَسِيلَةَ أَيُّهم أَقْرَبُ ويَرْجُون رَحْمَتَه ويخافُون عَذَابَه إنَّ عذابَ رَبِّكَ كان محذوراً﴾** [الإسراء: ٥٦، ٥٧].

فبين أنّ من يدعى من الملائكة والأنبياء وغيرهم لا يملكون كشف الضر عنهم ولا تحويلاً.

فإذا قال قائل: أنا أدعو الشيخ ليكون شفيعاً لي فهو من جنس النصارى والأحبار والرهبان، والمؤمن يرجو ربه ويخافه ويدعوه مخلصاً له الدين، وحقّ شيخه أن يدعو له ويترحم عليه، فإنّ أعظم الخلق قدراً هو رسول الله ﷺ وأصحابه أعلم الناس بأمره وقدره وأطوع الناس له، ولم يكن يأمر أحداً منهم عند الفزع والخوف أن يقول يا سيدي يا رسول الله، ولم يكونوا يفعلون ذلك في حياته ولا بعد مماته، بل كان يأمرهم بذكر الله ودعائه والصلاة والسلام عليه ﷺ قال الله تعالى: **﴿الذين قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إنَّ الناسَ قد جَمَعُوا لكم فَاخْشَوهم فَزَادَهُمْ إيماناً وقالوا حَسْبُنَا اللهُ ونِعْمَ الوَكِيلُ* فَانْقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ مِنَ اللهِ وفَضْلٍ لَمْ يَمْسسهُم سوءٌ واتَّبَعُوا رِضْوانَ اللهِ واللهُ ذُوْ فَضْلٍ عَظِيم﴾** [آل عمران: ١٧٣، ١٧٤].

وفي صحيح البخاري عن ابن عباس رضيّ الله عنهما أنّ هذه الكلمة قالها إبراهيم عليه السلام حين ألقيّ في هذا النار، وقالها محمد ﷺ يعني وأصحابه حين قال لهم الناس: إنّ الناس قد جمعوا لكم.

وفي الصحيح عن النبيّ ﷺ أنّه كان يقول عند الكرب: «**لا إله إلا الله العظيم الحليم، لا إله إلا الله رب العرش الكريم، لا إله إلا الله رب السموات والأرض ورب العرش العظيم**» وقد روى أنّه علّم نحو هذا الدعاء بعض أهل بيته.

وفي السنن أنّ النبيّ ﷺ كان إذا حزبه أمر قال: «**يا حي يا قيوم برحمتك أستغيث**».

وروي أنه علّم ابنته فاطمة أن تقول «**يا حي يا قيوم يا بديع السموات والأرض لا إله إلا أنت برحمتك أستغيث، أصلح لي شأني كلّه، ولا تكلني إلى نفسي طرفة عين ولا إلى أحد من خلقك**».

وفي مسند الإمام أحمد وصحيح أبي حاتم البستي عن ابن مسعود رضيّ الله عنه عن النبيّ ﷺ أنّه قال: «**ما أصاب عبداً قط همّ ولا حزن، فقال: اللّهمّ إنّي عبدك وابن عبدك وابن أمتك ناصيتي بيدك، ماض فيّ حكمك، عدل فيّ قضاؤك، أسألك بكل اسم هو لك، سميّت به نفسك، أو أنزلته في كتابك، أو علمته أحداً من خلقك، أو استأثرت به في علم الغيب عندك أن تجعل القرآن العظيم: ربيع قلبي، ونور صدري، وجلاء حزني، وذهاب همّي وغمّي**» إلا أذهب الله همّه وغمّه وأبدله مكانه فرحاً قال يا رسول الله أفلا نتعلمهن قال: «**ينبغي لمن سمعهن أن يتعلمهن**». وقال لأمتّه: «**إنّ الشمس والقمر آيتان من آيات الله، لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته، ولكن يخوّف بهما عباده، فإذا رأيتم ذلك فافزعوا إلى الصلاة وذكر الله والاستغفار**»، فأمرهم عند الكسوف بالصلاة والدعاء والذكر والعتق والصدقة، ولم يأمرهم أن يدعوا مخلوقاً ولا ملكاً ولا نبيًّا ولا غيرهم.

ومثل هذا كثير في سنّته لم يشرع للمسلمين عند الخوف إلّا ما أمر الله به من دعاء الله وذكره والاستغفار والصلاة والصدقة ونحو ذلك.

فكيف يعدل المؤمن بالله ورسوله عمّا شرع الله ورسوله إلى بدعة ما أنزل الله بها من سلطان تضاهي دين المشركين والنصارى.

فإن زعم أحد أنّ حاجته قضيت بمثل ذلك، وأنّه مثل له شيخه ونحو ذلك، فعباد الكواكب والأصنام ونحوهم من أهل الشرك يجري لهم مثل هذا، كما قد تواترت ذلك عمّن مضى من المشركين وعن المشركين في هذا الزمان، فلولا ذلك ما عبدت الأصنام ونحوها، وقال الخليل عليه السلام **﴿وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أن نَعْبُدَ الأَصْنام* رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كثيراً من النَّاس﴾** [إبراهيم: ٣٥، ٣٦].

ويقال له أوّل ما ظهر الشرك في أرض مكّة بعد إبراهيم الخليل من جهة عمرو ابن لحيّ الخزاعي الذي رآه النبيّ ﷺ يجرّ أمعاءه في النار.

وهو أوّل من سيب السوائب وغيّر دين إبراهيم.

قالوا إنّه ورد الشام فوجد فيها أصناماً بالبلقاء يزعمون أنّهم ينتفعون بها في جلب منافعهم ودفع مضارّهم، فنقلها إلى مكّة، وسنّ للعرب الشرك وعبادة الأصنام والأمور التي حرمّها الله ورسوله من الشرك والسحر والقتل والزنى وشهادة الزور، وغير ذلك من المحرّمات قد يكون للنفس فيها حظ ممّا تعده منفعة أو دفع مضرة، ولولا ذلك ما أقدمت النفوس على المحرّمات التي لا خير فيها بحال، وإنّما يوقع النفوس في المحرّمات الجهل أو الحاجة، فإمّا العالم بقبح الشيء والنهي عنه فكيف يفعله، والذين يفعلون هذه الأمور جميعها قد يكون عندهم جهل بما فيه من الفساد، وقد تكون بهم حاجة إليهم مثل الشهوة إليها وقد يكون فيها من الضرر أعظم ممّا فيها من اللذّة، ولا يعلمون ذلك لجهلهم أو تغلبهم أهواؤهم حتّى يفعلوها.

والهوى غالباً يجعل صاحبه كأنّه لا يعلم من الحقّ شيئاً، فإنّ حبّك للشيء يعمي ويصمّ، ولهذا كان العالم يخشى الله، وقال أبو العالية سألت أصحاب محمد ﷺ عن قول الله عزّ وجلّ: **﴿إنمَا التَّوبَةُ على اللهِ للّذينَ يَعْمَلُون السُّوءَ**

بجَهَالةٍ ثُمّ يَتُوبُون من قريب﴾ [النساء: ١٧] الآية[١] وليس هذا موضع البسط لبيان ما في المنهيات من المفاسد الغالبة وما في المأمورات من المصالح الغالبة، بل يكفي المؤمن أن يعلم أن ما أمر الله به فهو لمصلحة محضة أو غالبة، وما نهى الله عنه فهو مفسدة محضة أو غالبة، وأنّ الله لا يأمر العباد بما أمرهم به لحاجته إليهم ونهاهم عن ما فيه مفاسدهم[٢]. ولهذا وصف نبيّنا ﷺ بأنه يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر، ويحلّ لهم الطيبات، ويحرّم عليهم الخبائث

وأمّا التمسح بالقبر أي قبر كان وتقبيله وتمريغ الخد عليه، فمنهي عنه باتفاق المسلمين، ولو كان ذلك من قبور الأنبياء، ولم يفعل هذا أحد من سلف الأمّة وأئمتها، بل هذا من الشرك، قال الله تعالى: **﴿وقالوا لا تَذَرُنَّ آلِهَتِكُم ولا تَذَرُنَّ وَدّاً ولا سُواعاً ولا يَغُوثَ ويَعُوقَ ونَسْراً وقد أَضَلُّوا كثيراً﴾** [نوح: ٢٣، ٢٤].

وقد تقدم أنّ هؤلاء أسماء قوم صالحين كانوا من قوم نوح وأنّهم عكفوا على قبورهم مدّة ثمّ طال عليهم الأمد فصوروا تماثيلهم لا سيما إذا اقترن دعاء الميت والاستغاثة به، وقد تقدم ذكر ذلك وبيان ما فيه من الشرك وبينا الفرق بين الزيارة البدعية التي تشبه أهلها بالنصارى.

وأمّا وضع الرأس عند الكبراء من الشيوخ وغيرهم أو تقبيل الأرض ونحو ذلك، فإنّه ممّا لا نزاع فيه بين الأئمة في النهي عنه، بل مجرد الانحناء بالظهر لغير الله عزّ وجلّ منهي عنه.

ففي المسند وغيره أن معاذ بن جبل رضيّ الله عنه لمّا رجع من الشام سجد للنبيّ ﷺ فقال: **«ما هذا يا معاذ»**؟ فقال: يا رسول الله رأيتهم في الشام يسجدون

---

(١) قد سقط من هنا الجواب الذي هو محل الشاه والمروي عن أبي العالية أنّه كان يحدث عن الصحابة (رضي الله عنهم) أنهم كانوا يقولون: كلّ ذنب أصابه العبد فهو جهالة

(٢) الظاهر أن قوله نهاهم الخ معطوف على مقابل سقط من النسخ والطبع وهو يعرف بالقرينة أي بل إنما أمرهم بما فيه مصالحهم ونهاهم عمّا فيه من مفاسدهم. وكتبه صاحب المنار

لأساقفتهم، ويذكرون ذلك عن أنبيائهم، فقال: **«كذبوا يا معاذ لو كنت آمراً أحداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها من عظم حقّه عليها يا معاذ أرأيت أن مررت بقبري أكنت ساجداً»**؟ قال: لا. قال: **«لا تفعل هذا»**. أو كما قال رسول الله ﷺ

بل قد ثبت في الصحيح من حديث جابر أنّه ﷺ صلّى بأصحابه قاعداً من مرض كان به فصلوا قياماً فأمرهم بالجلوس، وقال: **«لا تعظموني كما تعظم الأعاجم بعضها بعضاً»**.

وقال: «من سرّه أن يتمثّل له الناس قياماً فليتبوأ مقعده من النار» فإذا كان قد نهاهم[١] مع قعوده وإن كانوا قاموا في الصلاة حتّى لا يتشبهوا بمن يقومون لعظمائهم، وبين أن من سرّه القيام له كان من أهل النار، فكيف بما فيه السجود له ومن وضع الرأس وتقبيل الأيادي.

وقد كان عمر بن عبد العزيز رضيّ الله عنه وهو خليفة الله على الأرض قد وكّل أعواناً يمنعون الداخل من تقبيل الأرض ويؤدبهم إذا قبّل أحد الأرض.

وبالجملة وما كان حقًّا خالصاً لله لم يكن لغيره فيه نصيب، مثل الحلف بغير الله عزّ وجلّ، وقد قال رسول الله ﷺ: **«من كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت»** متفق عليه.

قال أيضاً: **«من حلف بغير الله فقد أشرك»** فالعبادة كلّها لله وحده لا شريك له **﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللهَ مُخْلِصِيْنَ لَهُ الدِّينَ حُنَفاءَ ويقيمُوا الصَّلاةَ ويُؤْتُوا الزَّكَاةَ وذلك دِيْنُ القَيِّمَة﴾** وفي الصحيح عن النبيّ ﷺ أنه قال: **«إن الله يرضى لكم ثلاثاً: أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً، وأن تعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرّقوا، وأن تناصحوا من ولاه الله أمركم»**.

وإخلاص الدين لله هو أصل العبادة ونبيّنا ﷺ نهى عن الشرك دقه وجله

(١) أي عن القيام

وحقيره وكبيره. حتى أنه قد تواتر عنه أنه نهى عن الصلاة وقت طلوع الشمس ووقت غروبها بألفاظ متنوعة.

تارة يقول: «**لا تحرّوا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها**».

وتارة ينهَي عن الصلاة بعد طلوع الفجر حتى تطلع الشمس وبعد العصر حتى تغرب الشمس.

وتارة يذكر أن الشمس إذا طلعت طلعت بين قرني شيطان، وحينئذ يسجد لها الكفار.

ونهى عن الصلاة في هذا الوقت لما فيه من مشابهة المشركين في كونهم يسجدون للشمس في هذا الوقت، وأن الشيطان يقارن الشمس حينئذ ليكون السجود له، فكيف بما هو شرك ومشابهة للمشركين.

وقد قال الله تعالى فيما أمر رسوله أن يخاطب به أهل الكتاب: **﴿قُلْ يآ أَهْلَ الكِتابِ تَعالَوا إِلَى كَلِمَةٍ سَواءٍ بَيْنَنَا وَبيْنكُم أن لَّا نَعْبُدَ إلا اللهَ ولا نُشْرِكَ به شيئاً ولَا يَتَّخِذَ بَعْضُنا بَعْضاً أرْباباً مِنْ دُون الله فَإِن تَوَلَّوا فقُولُوا اشْهَدُوا بأَنَّا مُسْلِمون﴾** [آل عمران: ٦٤] وذلك لما فيه من مشابهة أهل الكتاب من اتخاذهم بعضهم بعضاً أرباباً من دون الله ونحن منهيون عن مثل هذا ومن عدل عن هدي نبيه صلى الله عليه وآله وسلم وهدي أصحابه والتابعين لهم بإحسان إلى ما هو من جنس هدي النصارى، فقد ترك ما أمر الله به ورسوله.

وأما قول القائل: انقضت حاجتي ببركة الله وبركتك، فمنكر من القول، فإنه لا يقارن بالله في مثل هذا غيره حتى أن قائلاً قال للنبي صلى الله عليه وآله وسلم: ما شاء الله وشئت، فقال: «**أجعلتني لله ندًّا، بل ما شاء الله وحده؟!**».

وقال لإصحابه: «**لا تقولوا: ما شاء الله وشاء محمد، ولكن قولوا: ما شاء الله، ثم شاء محمد**».

وفي الحديث أن بعض المسلمين رأى قائلاً يقول: نعم القوم أنتم لولا أنكم

تنددون. أي تجعلون لله ندًّا يعني تقولون: ما شاء الله وشاء محمد، فنهاهم النبي ﷺ عن ذلك.

وفي الصحيح عن زيد بن خالد قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صلاة الفجر بالحديبية في أثر سماء من الليل فقال: «**أتدرون ماذا قال ربكم الليلة؟**» قلنا: الله ورسوله أعلم، قال: «**قال أصبح من عبادي مؤمن بي كافر بالكواكب، ومؤمن بالكواكب كافر بي، فأما من قال: مطرنا بفضل الله ورحمته، فذلك مؤمن بي كافر بالكواكب، وأما من قال: مطرنا بنوء كذا وكذا، فذلك كافر بي مؤمن بالكواكب**».

والأسباب التي يجعلها الله تعالى أسباباً لا تجعل مع الله شركاء وأنداداً وأعواناً، وقول القائل ببركة الشيخ قد يعني بها دعاءه، وأسرع الدعاء إجابة دعاء غائب لغائب، وقد يعني بها بركة ما أمره به وعلمه من الخير، وقد يعني بها بركة معاونته له على الحق، وموالاته في الدين ونحو ذلك، وهذه كلها معان صحيحة، وقد يعني بها دعاءه للميت والغائب، إذ استقلال الشيخ بذلك التأثير أو فعله لما هو عاجز عنه، أو غير قادر عليه أو غير قاصد له، متابعته أو مطاوعته على ذلك من البدع المنكرات من هذه المعاني الباطلة.

والذي لا ريب فيه أن العمل بطاعة الله تعالى ودعاء المؤمنين بعضهم لبعض ونحو ذلك هو نافع في الدنيا والآخرة وذلك بفضل الله ورحمته.

وأما سؤال السائل عن القطب الغوث الفرد، فهذا قد يقوله طوائف من الناس ويفسرونه بأمور باطلة في دين الإسلام، مثل تفسير بعضهم أن الغوث هو الذي يكون مدد الخلائق بواسطته في نصرهم ورزقهم، حتى يقول: إن مدد الملائكة وحيتان البحر بواسطته فهذا من جنس قول النصارى في المسيح عليه السلام والغالية في علي رضي الله عنه، وهذا كفر صريح يستتاب منه صاحبه، فإن تاب وإلا قتل، فإنه ليس من المخلوقات لا ملك ولا بشر يكون إمداد الخلائق

بواسطته، ولهذا كان ما يقوله الفلاسفة في (العقول) العشرة الذين يزعمون أنها الملائكة، وما يقوله النصارى في المسيح ونحو ذلك كفراً باتفاق السملمين، وكذلك أعني بالغوث ما يقوله بعضهم من أن في الأرض ثلاثمائة وبضعة عشر رجلًا يسمونهم النجباء، فيتقي منهم سبعون هم النقباء.

ومنهم أربعون هم الأبدال، ومنهم سبعة هم الأقطاب.

ومنهم أربعة هم الأوتاد، ومنهم واحد وهو الغوث، وأنه مقيم بمكة، وأن أهل الأرض إذا نالهم نائبة في رزقهم ونصرهم فزعوا إلى الثلاثمائة وبضعة عشر رجلًا، وأولئك يفزعون إلى السبعين، والسبعون إلى الأربعين، والأربعون إلى السبعة، والسبعة إلى الأربعة، والأربعة إلى الواحد.

وبعضهم قد يزيد في هذا وينقص في الأعداد والأسماء والمراتب.

فإن لهم فيها مقالات متعددة حتى يقول بعضهم: إنه ينزل من السماء على الكعبة ورقة خضراء باسم غوث الوقت. واسم خضر على قول من يقول منهم: إن الخضر هو مرتبة، وإن لكل زمان خضراً، فإن لهم في ذلك قولين، وهذا كله باطل لا أصل له في كتاب الله ولا سنة رسوله ولا قاله أحد من سلف الأمة ولا أ[illegible] ولا من المشايخ الكبار المتقدمين الذين يصلحون للاقتداء بهم، ومعلوم أن [illegible] رسول رب العالمين وأبا بكر وعمر وعثمان وعليًّا رضي الله عنهم، كانوا خير الخلق في زمانهم وكانوا بالمدينة ولم يكونوا بمكة.

وقد روى بعضهم حديثاً في هلال غلام المغيرة بن شعبة وأنه أحد السبعة. والحديث باطل باتفاق أهل المعرفة، وإن كان قد روى بعض هذه الأحاديث أبو نعيم في حلية الأولياء، والشيخ أبو عبد الرحمن السلمي في بعض مصنفاته فلا تغتر بذلك.

فإن فيه الصحيح والحسن والضعيف والموضوع والمكذوب، الذي لا خلاف بين العلماء في أنه كذب موضوع.

وتارة يرويه على عادة بعض أهل الحديث الذين يروون ما سمعوا ولا يميزون بين صحيحه وباطله، وكان أهل الحديث لا يروون مثل هذه الأحاديث لما ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أنه قال: «**من حدث عني بحديث، وهو يرى أنه كذب، فهو أحد الكاذبين**».

وبالجملة فقد علم المسلمون كلهم أن ما ينزل بالمسلمين من النوازل في الرغبة والرهبةِ مثل دعائهم عند الاستسقاء لنزول الرزق، ودعائهم عند الكسوف، والاعتداد لرفع البلاء، وأمثال ذلك إنما يدعون في ذلك الله وحده لا شريك له، لا يشركون به شيئاً لم يكن للمسلمين قط أن يرجعوا بحوائجهم إلى غير الله عز وجل بلا واسطة فيجيبهم، فتراهم بعد التوحيد والإسلام لا يجيب دعاؤهم، إلا بهذه الواسطة التي ما أنزل الله بها من سلطان؟[1].

قال تعالى: ﴿**وإذَا مَسَّ الإنْسانَ الضُّرُّ دَعَانا لِجنبْه أو قَاعِداً أو قَآئِماً فَلَمَّا كَشَفْنَا عَنْهُ ضُرَّه مَرَّ كأن لَّمْ يَدْعُنَا إلى ضُرٍّ مَّسَّه**﴾ [يونس: ١٢].

وقال تعالى: ﴿**وإذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فِي البَحْرِ ضَلَّ من تَدْعُون إلا إياه**﴾ [الإسراء: ٦٧].

وقال تعالى: ﴿**قل أَرَأَيْتَكُم إن أتاكم عذابُ اللهِ أو أَتَتْكُمْ الساعَةُ أغيرَ اللهِ تَدْعُون إنْ كُنْتُم صادقين* بَلْ إيَّاهُ تَدْعُون فيَكْشِفُ ما تدعُون إلَيْه إنْ شَآءَ وتَنْسَوْن ما تُشْرِكون**﴾ [الأنعام: ٤٠ـ ٤١].

وقال: ﴿**وَلَقَدْ أرسَلْنا إلى أمَم مِنْ قبْلِكَ فَأخَذْنَاهُم بالْبأسآءِ والضَرَّآءِ لَعلَّهُمْ يَتَضرَّعُونَ* فَلولاَ إذْ جاَءهُم بأسُنا تَضرَّعُوا وَلٰكِنْ قَسَتْ قُلُوبُهُم وزَيَّنَ لَهم الشَّيْطانُ**

(١) هذه الجملة مضطربة والظاهر أنّ فيها تحريفاً حتّى بالنقصان ويوشك أن يكون ممّا سقط منها أنّهم كانوا في زمن الشرك يدعون الله عند الشدائد فيستجيب لهم فهل يحتاجون بعد التوحيد وهداية الإسلام إلى هذه الواسطة الشركية ليستجيب لهم؟ إنّ هذا قلب للحقيقة وليس التوحيد بالشرك. وكتبه محمد رشيد صاحب المنار الإسلامي

ما كانُوا يَعملوُنَ﴾ [الأنعام: ٤٢ـ ٤٣] والنبي صلى الله عليه وآله وسلم استسقي لأصحابه بصلاة وبغير صلاة، وصلى بهم للاستسقاء، وصلاة الكسوف.

وكان يقنت في صلاته فيستنصر على المشركين.

وكذلك خلفاؤه الراشدون بعده.

وكذلك أئمة الدين ومشايخ المسلمين وما زالوا على هذه الطريقة.

ولهذا يقال: ثلاثة أشياء مالها من أصل باب النصيرية، ومنتظر الرافضة، وغوث الجهال، فان النصيرية تدعي في الباب الذي لهم ما هو من هذا الجنس أنه الذي يقيم العالم فذاك شخصه موجود ولكن دعوى النصيرية فيه باطلة، وأما محمد بن الحسن المنتظر، والغوث المقيم بمكة ونحو هذا فإنه باطل ليس له وجود.

وكذلك ما يزعمه بعضهم من أن القطب الغوث الجامع يمد أولياء الله ويعرفهم كلهم، ونحو هذا، فهذا باطل، فأبو بكر وعمر رضي الله عنهما لم يكونا يعرفان جميع أولياء الله، ولا يمدانهم فكيف بهؤلاء الضالين المغترين الكذابين ورسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم سيد ولد آدم إنما عرف الذين لم يكن رآهم من أمته بسيماء الوضوء وهو الغرة والتحجيل، ومن هؤلاء من أولياء الله لا يحصيه إلا الله عز وجل، وأنبياء الله الذين هو إمامهم وخطيبهم لم يكن يعرف أكثرهم بل قال الله تعالى: **﴿وَلقدْ أرسلْنَا رُسُلًا مِنْ قَبْلِكَ منهُمَ مَن قَصَصْنَا عَليكَ وَمِنهُم مَن لَم نَقْصُصْ عَلَيكَ﴾** [غافر: ٧٨] وموسى لم يكن يعرف الخضر والخضر لم يكن يعرف موسى، بل لما سلم عليه موسى قال له الخضر وأنى بأرضك السلام؟ فقال له: أنا موسى، قال موسى بني إسرائيل؟ قال: نعم. وقد كان بلغه اسمه وخبره، ولم يكن يعرف عينه، ومن قال إنه نقيب الأولياء، أو أنه يعلمهم كلهم فقد قال الباطل، والصواب الذي عليه المحققون أنه ميت وأنه لم يدرك الإسلام ولو كان موجوداً في زمن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم لوجب عليه أن يؤمن به

ويجاهد معه، كما أوجب الله ذلك عليه وعلى غيره، ولكان يكون في مكة والمدينة، ولكان يكون حضوره مع الصحابة للجهاد معهم، وإعانتهم على الدين أولى به من حضوره عند قوم كفار ليرقع لهم سفينتهم، ولم يكن مختفياً عن خير أمة أخرجت للناس، وهو قد كان بين المشركين ولم يحتجب عنهم، ثم ليس للمسلمين به وأمثاله حاجة لا في دينهم ولا في دنياهم، فإن دينهم أخذوه عن الرسول النبي الأمي صلى الله عليه وعلى آله وسلم الذي علمهم الكتاب والحكمة، وقال لهم نبيهم: «**لو كان موسى حيًّا ثم اتبعتموه وتركتموني لضللتم**».

وعيسى ابن مريم عليه السلام إذا نزل من السماء إنما يحكم فيهم بكتاب ربهم وسنة نبيهم، فأي حاجة لهم مع هذا إلى الخضر وغيره، والنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قد أخبرهم بنزول عيسى من السماء وحضوره مع المسلمين وقال: «**كيف تهلك أمة أنا أولها وعيسى في آخرها**» فإذا كان النبيان الكريمان اللذان هما مع إبراهيم وموسى ونوح أفضل الرسل، ومحمد صلى الله عليه وعلى آله وسلم سيد ولد آدم ولم يحتجبوا عن هذه الأمة لا عوامهم ولا خواصهم، فكيف يحتجب عنهم من ليس مثلهم، وإذا كان الخضر حيًّا دائماً، فكيف لم يذكر النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ،لك قط ولا أخبر به أمته ولا خلفاؤه الراشدون. وقول القائل: إنه نقيب الأولياء، فيقال له: من ولاه النقابة.

وأفضل الأولياء أصحاب محمد صلى الله عليه وآله وسلم وليس فيهم الخضر.

وغاية ما يحكى في هذا لباب من الحكايات بعضها كذب، وبعضها مبنى على ظن رجال مثل شخص رأى رجلًا ظن أنه الخضر، وقال إنه الخضر كما أن الرافضة ترى شخصاً تظن أنه الإمام المنتظر المعصوم أو تدعي ذلك.

وروي عن الإمام أحمد بن حنبل أنه قال وقد ذكر له الخضر: من أحالك على غائب فما انصفك. وما ألقى هذا على ألسنة الناس إلا الشيطان، وقد بسطنا الكلام على هذا في غير هذا الموضع.

وأما إن قصد القائل بقوله القطب الغوث الفرد الجامع أنه رجل يكون أفضل أهل زمانه فهذا ممكن لكن من الممكن (أيضاً) أن يكون في الزمان متساويان في الفضل وثلاثة وأربعة وقد تكون جماعة بعضهم أفضل من بعض من وجه[١] وتلك الوجوه إما متقاربة وإما متساوية، ثم إذا كان في الزمان رجل هو أفضل أهل الزمان، فتسميته بالقطب الغوث الجامع بدعة ما أنزل الله بها من سلطان، ولا تكلم بهذا أحد من سلف الأمة وأئمتها، وما زال السلف يظنون في بعض الناس أنه أفضل، أو من أفضل أهل زمانه ولا يطلقون عليه هذه الأسماء التي ما أنزل الله بها من سلطان، لا سيما أن من المنتحلين لهذا الاسم من يدعى أن هؤلاء الأقطاب[٢] هو الحسن بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما، ثم يتسلسل الأمر إلى ما دونه إلى بعض مشايخ المتأخرين، وهذا لا يصح لا على مذهب أهل السنة ولا على مذهب الرافضة، فأين أبو بكر وعمر وعثمان وعلي السابقون والأولون من المهاجرين والأنصار؟ والحسن عند وفاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان قد قارب سن التمييز والاحتلام، وقد حكى عن بعض الأكابر من الشيوخ المنتحلين لهذا أن القطب الفرد الجامع ينطبق علمه على علم الله تعالى، وقدرته على قدرة الله تعالى، فيعلم ما يعلمه الله، ويقدر على ما يقدر عليه الله.

وزعم أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان كذلك، وأن هذا انتقل عنه إلى الحسن، وتسلسل إلى شيخه، فبينت أن هذا كفر صريح، وجهل قبيح، وأن دعوى هذا في رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كفر، دع ما سواه، وقد قال الله تعالى: **﴿قُل لَا أَقُولُ لَكُم عِندِيْ خَزَآئِنُ اللهِ وَلا أَعلَمُ الغَيْبَ وَلَا أَقُولُ إِنّي مَلَكٌ﴾** [الأنعام: ٥٠].

(١) لعلّ الأصل: من وجوه بدليل ما بعده

(٢) لعلّ الأصل: أوّل هؤلاء الأقطاب وهو الحسن وتعليله عندهم إنّه ترك الخلافة الظاهرة فعوّض عنها الخلافة الباطنة وهي القطبية. وكلّ هذا من نزعات الباطنية واختراعاتهم

وقال تعالى: **﴿قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعاً وَلا ضَرًّا إِلَّا مَا شَآء الله وَلَو كُنتُ أَعلَمُ الغَيْبَ لَا سْتَكْثَرْتُ مِن الْخيرِ وَمَا مَسَّنيَ السُّوءُ﴾** [الأعراف: ١٨٨] الآية.

وقال تعالى: **﴿يَقولُون لَو كَانَ لَنَا مِن الأمَرِ شَيءٌ مَا قُتِلنا هٰهُنَا﴾** [آل عمران: ١٥٤] الآية.

وقال تعالى: **﴿يَقولُون هَل لَّنَا مِنَ الأَمْرِ من شَيءٍ قُل إِنَّ الأَمْرَ كُلَّهُ لله﴾** [آل عمران: ١٥٤].

وقال تعالى: **﴿لِيَقْطَعَ طَرفاً مِنَ الَّذيْنَ كَفرُوا أوْ يَكْبِتَهُم فَيَنقَلِبُوا خَآئِبِينَ* لَيْسَ لَكَ مِنَ الأمِر شَيءٌ أَو يتُوبَ عَليهِمْ أو يُعَذِّبَهُم فَإِنَهُم ظَالِمُونَ﴾** [آل عمران: ١٢٧ - ١٢٨].

وقال تعالى: **﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أحبَبْتَ وَلٰكِنَّ الله يَهْدِيَ مَنْ يشآءُ وَهوَ أعلَمُ بِالمَهتِديْنَ﴾** [القصص: ٥٦].

والله سبحانه وتعالى أمرنا أن نطيع رسوله صلى الله عليه وآله وسلم، فقال **﴿مَن يطِعِ الرَّسُولَ فَقدَ أطَاعَ الله﴾** [النساء: ٨٠].

وأمرنا أن نتبعه فقال تعالى: **﴿قُل إن كُنتُم تُحِبُّونَ الله فَاتِبَّعُونِي يُحْبِبْكُم اللهُ﴾** [آل عمران: ٣١].

وأمرنا أن نعزره ونوقره وننصره، وجعل له من الحقوق ما بينه في كتابه وسنة رسوله حتى أوجب علينا أن يكون أحب الناس إلينا من أنفسنا وأهلينا فقال تعالى: **﴿النَّبيّ أوْلى بالمؤمِنينَ مِن أنفُسِهمْ﴾** [الأحزاب: ٦] وقال تعالى: **﴿قُل إنْ كَانَ آباؤُكُم وأبناؤكم وإخوانكم وَأزواجُكُم وَعَشِيرَتُكم وَأَموالُ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخشَونَ كَسَادَهَا وَمَساكِنُ ترضَونَها أحبَّ إِليكم مِنَ اللهِ وَرَسُولِه وَجِهَادٍ في سَبِيلِه فَتَرَبَّصُوا حَتّى يَأْتِيَ الله بأَمْرِه﴾** [التوبة: ٢٤] وقال صلى الله عليه وآله وسلم **«وَالِذيْ نَفْسي بَيدِه لا يؤمِنُ أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين»**.

وقال له عمر رضي الله عنه يا رسول الله لأنت أحب إليّ من كل شيء إلا من نفسي، فقال: **«لا يا عمر حتى أكون أحب إليك من نفسك»** ـ قال: فأنت أحب إليّ من نفسي قال: **«الآن يا عمر»** وقال: **«ثلاث من كن فيه وجد بهن حلاوة الإيمان: من كان الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، ومن كان يحب المرء لا يحبه إلا لله، ومن كان يكره أن يرجع في الكفر بعد إذ أنقذه الله منه كما يكره أن يلقى في النار»**.

وقد بين في كتابه حقوقه التي لا تصلح إلا له وحقوق رسله وحقوق المؤمنين بعضهم على بعض كما بسطنا الكلام على ذلك في غير هذا الموضع.

وذلك مثل قوله تعالى: **﴿وَمَن يُطِعَ اللهَ وَرسُولَه وَيَخْشَ اللهَ وَيَتَّقِهْ فَأُولَئِكَ هُمُ الفَآئِزُوْنَ﴾** [النور: ٥٢] فالطاعة لله والرسول والخشية والتقوى لله وحده.

وقال تعالى: **﴿وَلو أَنَّهُم رَضُوا مَا آتَاهُمُ اللهُ ورسُولُه وقَالُوا حَسْبُنَا اللهُ سَيؤْتِيْنَا اللهُ مِنْ فَضْلِهِ ورَسُولُه إنَّا إلَى اللهِ رَاغِبُونَ﴾** [التوبة: ٥٩] فالإيتاء لله والرسول والرغبة لله وحده.

وقال تعالى: **﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخذُوهُ وَمَا نَهَاكُم عَنْه فَانْتَهُوا﴾** [الحشر: ٧] لأن الحلال ما أحله الله ورسوله، والحرام ما حرمه الله ورسوله، وأما التحسب فهو لله وحده كما قال: **﴿وَقَالُوا حَسْبُنَا اللهُ﴾** [التوبة: ٥٩] ولم يقل: حسبنا الله ورسوله.

وقال تعالى: **﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُ حَسْبُكَ اللهُ ومن اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤمِنِيْنَ﴾** [الأنفال: ٦٤] أي يكفيك الله ويكفي من اتبعك من المؤمنين وهذا هو الصواب المقطوع به في هذه الآية.

ولهذا كانت كلمة إبراهيم ومحمد عليهما الصلاة والسلام: **«حسبنا الله ونعم الوكيل»**.

والله سبحانه وتعالى أعلم وأحكم وصلى الله على خير خلقه سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

(١٤)

معارج الوصول

تأليف

شيخ الإسلام، ناصر السنة، قامع البدعة، أبي العباس،

أحمد ابن تيمية الحنبلي الحراني قدس الله روحه

المتوفي سنة ٧٢٧ هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله نحمده ونستعينه ونستهديه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهد الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، ونشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، ونشهد أنّ محمداً عبده ورسوله ﷺ تسليماً.

قال الشيخ الإمام العالم تقي الدين أوحد المجتهدين أحمد ابن تيمية قدّس الله روحه ونوّر ضريحه وهو ممّا كتبه بقلعة دمشق.

(فصل) في أنّ رسول الله ﷺ بيّن الدين أصوله وفروعه باطنه وظاهره علمه وعمله. فإنّ هذا الأصل هو أصل أصول العلم والإيمان، وكل من كان أعظم اعتصاماً بهذا الأصل كان أولى بالحقّ علماً وعملاً، ومن كان أبعد عن الحق علماً وعملاً كالقرامطة والمتفلسفة يظنون أنّ الرسل ما كانوا يعلمون حقائق العلوم الإلهيّة والكليّة، وإنّما يعرف ذلك بزعمهم من يعرفه من المتفلسفة. ويقولون خاصّة النبوّة هي التخّييل، ويجعلون النبوّة أفضل من غيرها عند الجمهور، لا عند أهل المعرفة كما يقول هذا ونحوه الفارابي وأمثاله، مثل بشر بن فاتك وأمثاله من الإسماعيلية*.

وآخرون يعترفون بأنّ الرسول علم الحقائق، لكن يقولون لم يبيّنها بل خاطب الجمهور بالتخييل في خطابه لا في علمه، كما يقول ذلك ابن سينا وأمثاله.

وآخرون يعترفون بأنّ الرسل علموا الحقّ وبيّنوه، لكن يقولون لا يمكن معرفته

من كلامهم بل بطريق آخر، إمّا للعقول عند طائفة وإمّا المكاشفة عند طائفة، إمّا قياس فلسفي، وإما خيال صوفي، ثمّ بعد ذلك ينظر في كلام الرسول فما وافق ذلك قبل وما خالفه إمّا أن يفوّض وإمّا أن يؤوّل.

وهذه طريقة كثير من أهل الكلام الجهمية والمعتزلة، وهي طريقة خيار الباطنية والفلاسفة الذين يعظمون الرسول وينزهونه عن الجهل والكذب، لكن يدخلون في التأويل، وأبو حامد الغزالي لمّا ذكر في كتابه طرق الناس في التأويل، وأنّ الفلاسفة زادوا فيه حتّى انحلّوا وأنّ الحقّ بين جمود الحنابلة وبين انحلال الفلاسفة، وأنّ ذلك لا يعرف من جهة السمع بل تَعرِف الحقّ بنور يقذف في قلبك، ثمّ تنظر في السمع فما وافق ذلك قبلته وإلّا فلا[1] كان مقصوده بالفلاسفة المتأولين خيار الفلاسفة، وهم الذين يعظمون الرسول عن أن يكذب للمصلحة، ولكن هؤلاء وقعوا في نظير ما فروا منه: نسبوه إلى التلبيس والتعمية وإضلال الخلق، بل إلى أن يظهر الباطل ويكتم الحقّ.

وابن سينا وأمثاله لمّا عرفوا أنّ كلام الرسول لا يحتمل هذه التأويلات الفلسفية، بل قد عرفوا أنّه أراد مفهوم الخطاب سلك مسلك التخييل، وقال: إنّه خاطب الجمهور بما يخيّل إليهم، مع علمه أنّ الحقّ في نفس الأمر ليس كذلك، فهؤلاء يقولون: إنّ الرسل كذبوا للمصلحة، وهذا طريق ابن رشد الحفيد وأمثاله من الباطنية، فالذين عظموا الرسل من هؤلاء عن الكذب نسبوهم إلى التلبيس والإضلال والذين أقروا بأنهم بيّنوا الحقّ: قالوا: إنّهم كذبوا للمصلحة.

وأمّا أهل العلم والإيمان فمتفقون على أنّ الرسل لم يقولوا إلّا الحقّ، وإنّهم بيّنوه مع علمهم بأنّهم أعلم الخلق بالحقّ، فهم الصادقون المصدوقون علموا الحقّ وبيّنوه.

---

(١) إنّنا نجزم بأنّه إن وجد في بعض كتب الغزالي مثل هذا القول بعدم قبول شيء من النقل فهو مدسوس عليه بدليل أقواله الكثيرة في تحتيم اتّباع كلّ ما صحّ من النقل عن المعصوم بل هو يأخذ أيضاً بما لا يصحّ سنده من الأحاديث والفضائل

فمن قال إنّهم كذبوا للمصلحة فهو من إخوان المكذبين للرسل، لكن هذا لمّا رأى ما عملوا من الخير والعدل في العالم لم يمكنه أن يقول كذبوا لطلب العلو والفساد، بل قال كذبوا لمصلحة الخلق، كما يحكى عن ابن تومرت وأمثاله، ولهذا كان هؤلاء لا يفرّقون بين النبيّ والساحر إلّا من جهة حسن القصد فإنّ النبيّ يقصد الخير والساحر يقصد الشر وإلّا فلكّل منهما خوارق هي عندهم قوى نفسانية، وكلاهما عندهم يكذب لكن الساحر يكذب للعلو والفساد، والنبيّ يكذب للمصلحة، إذ لم يمكنه إقامة العدل فيهم إلّا بنوع من الكذب.

والذين علموا أنّ النبوّة تناقض الكذب على الله، وأنّ النبيّ لا يكون إلا صادقاً من هؤلاء قالوا: إنّهم لم يبيّنوا الحقّ، ولو أنّهم قالوا سكتوا عن بيانه لكان أقلّ إلحاداً لكن قالوا: إنّهم أخبروا بما يظهر منه للناس الباطل ولم يبيّنوا لهم الحقّ فعندهم أنّهم جمعوا بين شيئين بين كتمان حقّ لم يبينوه وبين إظهار ما يدّل على الباطل وإن كانوا لم يقصدوا الباطل، فجعلوا كلامهم من جنس المعاريض التي يعني بها المتكلّم معنى صحيحاً، لكن لا يفهم منها المستمع إلّا الباطل، وإذا قالوا قصدوا التعريض كان أقل إلحاداً ممّن قال: إنّهم قصدوا الكذب، والتعريض نوع من الكذب، إذ كان كذباً في الأفهام، ولهذا قال النبيّ ﷺ: **«إنّ إبراهيم لم يكذب قط إلّا ثلاث كذبات، كل ذلك في ذات الله تعالى»** وهي معاريض كقوله عن سارة إنّها أختي[1] إذ كان ليس هناك مؤمن إلّا هو وهي.

وهؤلاء يقولون: إنّ كلام إبراهيم وعامّة الأنبياء ممّا أخبروا به عن الغيب كذب من المعاريض.

وأمّا جمهور المتكلمين فلا يقولون بهذا، بل يقولون: قصدوا البيان دون التعريض، لكن مع هذا يقول الجهمية ونحوهم بيان الحقّ ليس في خطابهم بل

(١) هذه إحدى الثلاث والثانية قوله: ﴿**إنّي سقيم**﴾ والثالثة قوله: ﴿**بل فعله كبيرهم هذا**﴾ اهـ.

إنّما في خطابهم ما يدّل على الباطل، والمتكلمون من الجهمية والمعتزلة والأشعرية ونحوهم ممّن سلك في إثبات الصانع طريق الأعراض، يقولون: إنّ الصحابة لم يبيّنوا أصول الدين، بل ولا الرسول إمّا لشغلهم بالجهاد أو لغير ذلك، وقد بسّط الكلام على هؤلاء في غير هذا الموضع، وبيّن أنّ أصول الدين الحقّ الذي أنزل الله به كتابه، وأرسل به رسوله وهي الأدّلة والبراهين والآيات الدالة على ذلك قد بيّنها الرسول أحسن بيان، وأنّه دّل الناس وهداهم إلى الأدّلة العقليّة والبراهين اليقينيّة التي بها يعلمون المطالب الإلهيّة، وبها يعلمون إثبات ربوبية الله ووحدانيته وصفاته، وصدق رسوله وغير ذلك ممّا يحتاج إلى معرفته بالأدّلة العقلية، بل وما يمكن بيانه بالأدّلة العقليّة، وإن كان لا يحتاج إليها، فإنّ كثيراً من الأمور يعرف بالخبر الصادق، ومع هذا فالرسول بيّن الأدّلة العقليّة الدالة عليها، فجمع بين الطريقين السمعي والعقلي، وبيّنا أنّ دلالة الكتاب والسنّة على أصول الدين ليست بمجرد الخبر، كما تظنه طائفة من الغالطين من أهل الكلام والحديث والفقهاء والصوفية وغيرهم، بل الكتاب والسنّة دلا الخلق وهدياهم إلى الآيات والبراهين والأدلة المبيّنة لأصول الدين.

وهؤلاء الغالطون الذين أعرضوا عمّا في القرآن من الدلائل العقليّة والبراهين اليقينيّة صاروا إذا صنفوا في أصول الدين أحزاباً حزب يقدّمون في كتبهم الكلام في النظر والدليل والعلم، وأنّ النظر يوجب العلم، وأنه واجب ويتكلمون في جنس النظر، وجنس الدليل، وجنس العلم، بكلام قد اختلط فيه الحقّ بالباطل، ثمّ إذ صاروا إلى ما هو الأصل والدليل للدين استدلوا بحدوث الأعراض على حدوث الأجسام، وهو دليل مبتدع في الشرع وباطل في العقل.

والحزب الثاني عرفوا أنّ هذا الكلام مبتدع وهو مستلزم مخالفة الكتاب والسنّة، وعنه ينشأ القول بأنّ القرآن مخلوق، وأنّ الله لا يرى في الآخرة، وليس فوق العرش، ونحو ذلك من بدع الجهمية، فصنفوا كتباً قدموا فيها ما يدّل على وجوب الاعتصام بالكتاب والسنّة من القرآن والحديث، وكلام السلف، وذكروا

أشياء صحيحة لكنّهم قد يخلطون الآثار الصحيحة بضعيفها، وقد يستدلون بما لا يدّل على المطلوب.

وأيضاً فهم إنّما يستدّلون بالقرآن من جهة أخباره لا من جهة دلالته، فلا يذكرون ما فيه من الأدّلة على إثبات الربوبية والوحدانية والنبوّة والمعاد، وأنّه قد بيّن الأدّلة العقليّة الدالة على ذلك.

ولهذا سمّوا كتبهم: أصول السنّة والشريعة ونحو ذلك، وجعلوا الإيمان بالرسول قد استقرّ، فلا يحتاج أن تبيّن الأدّلة الدالة عليه، فذمهم أولئك ونسبوهم إلى الجهل إذ لم يذكروا الأصول الدّالة على صدق الرسول، وهؤلاء ينسبون أولئك إلى البدعة، بل إلى الكفر لكونهم أصلوا أصولاً تخالف ما قاله الرسول، والطائفتان يلحقهما الملام لكونهما أعرضتا عن الأصول التي بيّنها الله بكتابه فإنها أصول الدين وأدّلته وآياته، فلمّا أعرض عنها الطائفتان وقع بينهما العداوة كما قال الله: ﴿**فَنسُوا حظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ العَدَاوَةَ وَالبَغْضَاءَ إلى يَومِ القِيَامَةِ**﴾ [المائدة: ١٤].

وحزب ثالث قد عرف تفريط هؤلاء وتعدّي أولئك وبدعتهم فذمهم وذمّ طالب العلم الذكي الذي اشتاقت نفسه إلى معرفة الأدّلة والخروج عن التقليد، إذا سلكِ طريقهم، وقال إنّ طريقهم ضارة، وإنّ السلف لم يسلكوها، ونحو ذلك ممّا يقتضي ذمّها، وهو كلام صحيح، لكنّه إنّما يدّل على أمر مجمل لا تتبيّن دلالته على المطلوب، بل قد يعتقد طريق المتكلمين مع قوله إنّه بدعة، ولا يفتح أبواب الأدّلة التي ذكر الله في القرآن التي تبيّن أنّ ما جاء به الرسول حقّ، ويخرج الذكي بمعرفتها عن التقليد وعن الضلال والبدعة والجهل.

فهؤلاء أضل بفرقهم لأنّهم لم يتدبروا القرآن، وأعرضوا عن آيات الله التي بيّنها بكتابه كما يعرض من يعرض عن آيات الله المخلوقة.

قال الله تعالى: ﴿**وكم مِن آيَةٍ في السَّمَواتِ وَالأَرْضِ يَمرُّونَ عَلَيها وَهُم عَنْهَا مُعْرِضُونَ**﴾ [يوسف: ١٠٥].

وقال تعالى: ﴿**وَمَا تُغني الآيَاتُ وَالنُّذُرُ عَنْ قَوم لَا يُؤمِنُونَ**﴾ [يونس: ١٠١].

وقال تعالى: ﴿ **إنَّ الَّذِيْنَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا وَرَضُوا بِالحياةِ الدُّنْيَا وَاطْمأنُّوا بِهَا وَالَّذِيْنَ هُم عَنْ آياتِنَا غَافِلُوْنَ* أولئك مَأْواهُمُ النَّارُ بمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ**﴾ [يونس: ٧، ٨].

وقال تعالى: ﴿**كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إليْكَ مُباركٌ ليَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أولُوا الألْبَابِ**﴾ [صّ: ٢٩].

وقال تعالى: ﴿**وَلَقَد ضَرَبْنَا لِلنَّاسِ في هٰذَا الْقُرآنِ مَنْ كُلّ مَثَلٍ**﴾ [الروم: ٥٨].

وقال تعالى: ﴿**وَمَا أرْسَلْنَا قَبْلَكَ إلّا رِجَالاً نُوحِي إِلَيْهِمْ فَاسْئَلُوا أهْلَ الذِّكر إنّ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ بالْبَيِّنات وَالزُّبرِ**﴾ [النحل: ٤٣، ٤٤].

وقال تعالى: ﴿**وَإِنْ يُكَذِّبُوكَ فَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِكَ جَاءُوا بِالْبينات وَالزُّبُرِ وَالْكِتَابِ والْمُنِيْرِ**﴾ [آل عمران: ٨٤] ومثل هذا كثير لبسطه مواضع أخر.

والمقصود أنّ هؤلاء الغالطين الذين أعرضوا عمّا في القرآن من الدلائل العقليّة والبراهين اليقينيّة لا يذكرون النظر والدليل والعلم الذي جاء به الرسول، والقرآن مملوء من ذلك.

والمتكلمون يعترفون بأنّ في القرآن من الأدّلة العقليّة الدّالة على أصول الدين ما فيه، لكنّهم يسلكون طرقاً أخرى كطريق الأعراض.

ومنهم من يظّن أنّ هذه طريق إبراهيم الخليل وهو غالط.

والمتفلسفة يقولون القرآن جاء بالطريق الخطابيّة والمقدمات الإقناعيّة التي تقنع الجمهور، ويقولون: إنّ المتكلمين جاؤا بالطرق الجدلية، ويدعون أنّهم هم أهل البرهان اليقيني، وهم أبعد عن البرهان في الإلهيات من المتكلمين. والمتكلمون أعلم منهم بالعلميات البرهانية في الإلهيات والكليات ولكن للمتفلسفة خوض وتفصيل تميزوا به، بخلاف الإلهيات فإنّهم من أجهل الناس بها، وأبعدهم من معرفة الحقّ فيها، وكلام أرسطو معلّمهم فيها قليل كثير الخطأ، فهو لحم جمل

غث على رأس جبل وعر، لا سهل فيرتقى ولا سمين فينتقىٰ، وهذا مبسوط في غير هذا الموضع.

والقرآن جاء بالبينات والهدى، وبالآيات وهي الدلائل اليقينيات.

وقد قال الله تعالى لرسوله: **﴿ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيْلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالمَوْعِظَةِ الحَسَنَةِ وَجَادِلْهُم بِالَّتِيْ هِيَ أَحْسَنُ﴾** [النحل: ١٢٥].

والمتفلسفة يفسّرون ذلك بطرقهم المنطقية، في البرهان والخطابة والجدل، وهو ضلال من وجوه قد بسطت في غير هذا الموضع.

بل الحكمة هي معرفة الحقّ والعمل به فالقلوب التي لها فهم وقصد تدعي بالحكمة فيبيّن لها الحقّ علماً عملاً فتقبله وتعمل به.

وآخرون يعترفون بالحقّ، ولكن لهم أهواء تصدهم عن اتّباعه، فهؤلاء يدعون بالموعظة الحسنة المشتملة على الترغيب في الحقّ والترهيب من الباطل والوعظ أمر ونهي بترغيب وترهيب كما قال الله تعالى: **﴿وَلَو أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوْعَظُونَ بِهِ﴾** [النساء: ٦٦].

وقال تعالى: **﴿يَعِظُكُم اللهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَداً﴾** [النور: ١٧]. فالدعوة بهذين الطريقين لمن قبل الحقّ ومن لم يقبله، فإنّه يجادَل بالتي هي أحسن.

والقرآن مشتمل على هذا وهذا، ولهذا إذا جادل يسأل ويستفهم عن المقدمات البيّنة البرهانية التي لا يمكن أحد أن يجحدها لتقرير المخاطب بالحقّ، ولاعترافه بإنكار الباطل كما في مثل قوله: **﴿أم خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الخَالِقُونَ﴾** [الطور: ٣٥].

وقوله: ﴿أَفَعِيِيْنَا بِالْخلِقِ الأَوَّلِ بَلْ هُم فِي لَبْسٍ مِنْ خَلْقٍ جَدِيْدٍ﴾ [قٓ: ١٥].

وقوله: ﴿أَيَحْسَبُ الإِنْسَانُ أَن يُتْرَكَ سُدًى أَلَم يَكُ نُطفَةً مَن مَنِيٍّ يُّمنَى* ثُمّ كَانَ عَلَقَةً فَخَلَقَ فَسَوّى فَجَعَلَ مِنْهُ الزَّوْجَيْنِ الذَّكَر وَالأُنْثى أَلَيْسَ ذٰلِكَ بِقَادِرٍ عَلىٰ أن يُحْيِيَ الْموْتىٰ﴾ [القيامة: ٣٦، ٤٠].

وقوله: ﴿**أفرأيتم مَّا تُمنُونَ* أأنتُم تخلُقُونه أمْ نَحْنُ الْخَالِقُوْنَ**﴾ [الواقعة: ٥٨، ٥٩].

وقوله: ﴿**وَقَالُوا لَوَلا يَأتِيْنَا بآيَةٍ مِنْ رَّبه أوَ لَمَ تَأتِهِمْ بَيِّنَةُ مَا في الصُّحُفِ الأوْلىٰ**﴾ [طه: ١٣٣].

وقوله: ﴿**أوَ لَم يَكْفِهِمْ أنا أنْزَلنا عَلَيكَ الْكِتَابَ يُتلىٰ عَلَيهِمْ**﴾ [العنكبوت: ٥١].

وقوله: ﴿**أوَ لَم يَكُنْ لَهمُ آيَةً أنّ يعَلَمهُ عُلَمَاءُ بَنيْ إسْرَائِيلَ**﴾ [الشعراء: ١٩٧].

وقوله: ﴿**ألَم نَجْعَلْ لَهُ عَيْنَيْنَ وَلِسَاناً وَشَفَتَيْن وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنَ**﴾ [البلد: ٨ -١٠].

إلى أمثال ذلك ممّا يخاطبهم بلسان التقرير المتضمّن إقرارهم واعترافهم بالمقدمات البرهانية، التي تدّل على المطلوب فهو من أحسن الجدل بالبرهان.

فإن الجدل إنما يشترط فيه أن يسلم الخصم المقدمات وإن لم تكن بينة معروفة، فإذا كانت بينة معروفة كان برهانية، والقرآن لا يحتج في مجادلته بمقدمة لمجرد تسليم الخصم بها، كما هي الطريقة الجدلية عند أهل المنطق وغيرهم، بل بالقضايا والمقدمات التي تسلمها الناس، وهي برهانية وان كان بعضهم يسلمها وبعضهم ينازع فيها ذكر الدليل على صحتها كقوله: ﴿**وَمَا قَدَرُوا الله حَقَّ قَدْرِهِ إذْ قَالُوا مَا أنْزَلَ الله عَلىٰ بَشَرٍ مّنْ شَيْء قُلْ مَنْ أنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذيْ جَآءَ به مُوْسٰي نُوْراً وَّهُدَى لِلّنَّاس تَجْعَلُونَه قَرَاطِيْسَ تُبْدُونَها وَتُخْفُونَ كَثِيراً وعلمتم مَّا لَمْ تَعْلَمُوا أنتُمْ وَلَا آبَاؤكُم**﴾ [الأنعام: ٩١] فإن الخطاب لما كان مع من يقر بنبوة موسى من أهل الكتاب الذي جاء به موسى.

وقد بين بالبراهين الدالة على صدق موسى في غير موضع، وعلى قراءة من قرأ يبدونها كابن كثير وأبي عمر، وجعلوا الخطاب مع المشركين، وجعلوا قوله: ﴿**وَعُلّمْتُمْ مَّالَم تَعْلَمُوا**﴾ [الأنعام: ٩١] احتجاجاً على المشركين بما جاء به محمد، فالحجة على أولئك نبوة موسى وعلى هؤلاء نبوة محمد، ولكل منها مز

البراهين ما قد بين بعضه في غير موضع وعلى قراءة الأكثرين بالتاء هو خطاب لأهل الكتاب، وقوله: **﴿عُلِّمْتُم مَا لَم تَعْلَمُوا﴾** [الأنعام: ٩١] بيان لما جاءت به الأنبياء مما أنكروه، فعلمهم الأنبياء ما لم يقبلوه ولم يعلموه، فاستدل بما عرفوه من أخبار الأنبياء وما لم يعرفوه.

وقد قص سبحانه قصة موسى وأظهر براهين موسى وآياته التي هي من أظهر البراهين والأدلة، حتى اعترف بها السحرة الذين جمعهم فرعون، وناهيك بذلك، فلما أظهر الله حق موسى وأتى بالآيات التي علم بالاضطرار أنها من الله وابتلعت عصاه الحبال والعصيّ التي أتى بها السحرة، بعد أن جاؤوا بسحر عظيم، وسحروا أعين الناس واسترهبوا الناس، ثم لما ظهر الحق وانقلبوا صاغرين: **﴿قالوا آمنا برب العالمين رب موسى وهارون﴾** [الأعراف: ١٢١ ـ ١٢٢] فقال لهم فرعون: **﴿آمنتم له قبل أن آذن لكم إنه لكبيركم الذي علمكم السحر فلأقطعن أيديكم وأرجلكم من خلاف ولأصلبنكم في جذوع النخل ولتعلمن أينا أشد عذاباً وأبقى* قالوا لن نؤثرك على ما جاءنا من البينات﴾** [طه: ٧١ ـ ٧٢] من الدلائل البينات اليقينية ـ وعلى الذي فطرنا وهو خالقنا وربنا الذي لا بد لنا منه، لن نؤثرك على هذه الدلائل اليقينية، وعلى خالق البرية: **﴿فاقض ما أنت قاض إنما تقضي هذه الحياة الدنيا إنَّا آمنا بربنا ليغفر لنا خطايانا وما أكرهتنا عليه من السحر والله خير وأبقى﴾** [طه: ٧٢ ـ ٧٣].

وقد ذكر الله هذه القصة في عدة مواضع من القرآن يبين في موضع منها من الاعتبار ولاستدلال نوعاً غير النوع الآخر، كما يسمي الله ورسوله وكتابه بأسماء متعددة كل اسم يدل على معنى لم يدل عليه الاسم الآخر، وليس في هذا تكراراً بل فيه تنويع الآيات.

مثل أسماء النبي ﷺ إذا قيل: محمد، وأحمد، والحاشر، والعاقب، والمقفى، ونبي الرحمة، ونبي التوبة، ونبي الملحمة، في كل اسم دلالة على

معنى ليس في الاسم الآخر وإن كانت الذات واحدة فالصفات متنوعة.

وكذلك القرآن إذا قيل فيه إنه قرآن، وفرقان، وبيان، وهدى، وبصائر، وشفاء، ونور، ورحمة، وروح، فكل اسم يدل على معنى ليس هو المعنى الآخر.

وكذلك أسماء الرب تعالى إذا قيل: الملك، القدوس، السلام، المؤمن، العزيز، الجبار، المتكبر، الخالق، البارىء، المصور، فكل اسم يدل على معنى ليس هو المعنى الذي في الاسم الآخر، فالذات واحدة والصفات متعددة فهذا في الأسماء المفردة.

وكذلك في الجمل التامة يعبر عن القصة بجمل تدل على معان فيها ثم يعبر عنها بجمل أخرى تدل على معان أخر، وإن كانت القصة المذكورة ذاتها واحدة فصفاتها متعددة ففي كل جملة من الجمل معنى ليس في الجمل الأخرى، وليس في القرآن تكرار. أصلاً.

وأما ما ذكره بعضَ الناس من أنه كرر القصص مع الاكُتفاء بالواحدة، وكانت الحكمة فيه أن وفود العرب كانت ترد على رسول الله ﷺ فيقرؤهم المسلمون شيئاً من القرآن فيكون ذلك كافيه، وكان يبعث إلى القبائل المتفرقة بالسور المختلفة، فلو لم تكن الآيات مثناة مكررة لوقعت قصة موسى إلى قوم، قصة عيسى إلى قوم، وقصة نوح إلى قوم، فأراد الله أن يشهر هذه القصص في أطراف الأرض، وأن يلقيها إلى كل سمع. فهذا كلام من لم يقدر القرآن قدره.

وأبو الفرج اقتصر على هذا الجواب في قوله مثاني لما قيل لم ثنيت. وبسط هذا له موضع آخر، فإن التثنية هي التنويع والتجنيس، وهي استيفاء الاقسام ولهذا يقول من يقول من السلف الأقسام والأمثال.

والمقصود هنا التثنية على أن القرآن اشتمل على أصول الدين التي تستحق هذا الاسم، وعلى البراهين والآيات والأدلة اليقينة، بخلاف ما أحدثه المبتدعون

والملحدون كما قال الرازي مع خبرته بطرق هؤلاء:

لقد تأملت الطرق الكلامية والمناهج الفلسفية فما وجدتها تشفي عليلاً ولا تروي غليلاً، ورأيت أقرب الطرق طريقة القرآن، اقرأ في الإثبات **﴿إِلَيهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ﴾** [فاطر: ١٠] و **﴿الرَّحْمٰنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوىٰ﴾** [طه: ٥] واقرأ في النفى **﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾** [الشوري: ١١] **﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْماً﴾** [طه: ١١٠].

قال: ومن جرب مثل تجربتي عرف مثل معرفتي. والخير والسعادة والكمال والصلاح منحصرة في نوعين، في العلم النافع والعمل الصالح، وقد بعث الله محمداً بأفضل ذلك، وهو الهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله، وكفى بالله شهيداً.

وقد قال الله تعالى: **﴿وَاذْكُر عِبَادَنَا إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحٰقَ وَيَعْقُوبَ أُولِي الأَيْـدِي وَالأَبْصَارِ﴾** [صٓ: ٤٥] فذكر النوعين. قال الوالبي عن ابن عباس يقول أولوا القوة في العبادة قال ابن أبي حاتم وروى عن سعيد بن جبير وعطاء الخراساني والحسن والضحاك والسدّي وقتادة وأبي سنان ومبشر بن عبيد نحو ذلك (والأبصار) قال: الأبصار الفقه في الدين، وقال مجاهد الأبصار الصواب في الحكم، وعن سعيد ابن جبير قال البصيرة بدين الله وكتابه وعن عطاء الخراساني (أولي الأيدي والأبصار) قال: أولوا القوة في العبادة والبصر والعلم بأمر الله وعن مجاهد وروي عن قتادة قال أعطوا قوة في العبادة وبصداً في الدين.

وجميع حكماء الأمم يفضلون هذين النوعين مثل حكماء اليونان والهند والعرب.

وقال ابن قتيبة: الحكمة عند العرب: العلم والعمل، فالعمل الصالح هو عبادة الله وحده لا شريك له، وهو الدين دين الإسلام، والعلم والهدى هو تصديق الرسول فيما أخبر به عن الله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، وغير ذلك.

فالعلم النافع هو الإيمان، والعمل الصالح هو الإسلام، العلم النافع من علم الله، والعمل الصالح هو العمل بأمر الله، هذا تصديق الرسول فيما أخبر، وهذا طاعته فيما أمر، وضد الأول أن يقول على الله ما لا يعلم، وضد الثاني أن يشرك بالله ما لم ينزل به سلطاناً، والأول أشرف فكل مؤمن مسلم وليس كل مسلم مؤمناً.

﴿قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَم تُؤْمِنُوا وَلَٰكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾ [الحجرات: ١٤].

وجميع الطوائف تفضل هذين النوعين لكن الذي جاء به الرسول هو أفضل ما فيهما كما قال: ﴿إِنَّ هَٰذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ﴾ [الإسراء: ٩].

وكان النبي ﷺ يقرأ في ركعتي الفجر تارة سورة الإخلاص، ﴿وقل يا أيها الكافرون﴾ ففي قل يا أيها الكافرون عبادة الله وحده وهو دين الإسلام، وفي ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] صفة الرحمن وأن يقال فيه ويخبر عنه بما يستحقه وهو الإيمان، هذا هو التوحيد القولي، وذلك هو التوحيد العملي.

وكان تارة يقرأ فيهما في الأولى بقوله في البقرة ﴿قُولُوا آمَنَّا بِاللهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ إِلَى إِبْرَاهِيم وَإِسْمَاعِيل وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوب وَٱلْأَسْبَاطِ وَمَا أُوْتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّون مِن رَّبِّهِمْ لَا نُفَرِّق بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُم وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾ [البقرة: ١٣٦] وفي الثانية ﴿قُل يَآ أَهْلَ الْكِتَابِ تَعالَوا إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآء بَيْنَنا وَبَيْنَكُم﴾ إلى قوله ﴿فَإِنْ تَوَلَّوا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٦٤].

قال أبو العالية في قوله: ﴿لَنَسْأَلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الحجر: ٦٢ـ ٦٣] قال: خلتان يسئل عنهما كل واحد ماذا كنت تعبد، وماذا أجبت المرسلين، فالأولى تحقيق شهادة أن لا إله إلا الله، والثانية تحقيق الشهادة بأن محمداً رسول الله.

والصوفية بنوا أمرهم على الإرادة ولا بد منها لكن بشرط أن تكون إرادة عبادة الله وحده بما أمر. والمتكلمون بنوا أمرهم على النظر المقتضي للعلم ولا بد منه لكن بشرط أن يكون علما بما أخبر به الرسول، والنظر في الأدلة التي دل بها

الرسول وهي آيات الله ولا بد من هذا وهذا، ومن طلب علماً بلا إرادة أو إرادة بلا علم فهو ضال، ومن طلب هذا بدون اتباع الرسول فيهما فهو ضال.

بل كما قال من قال من السلف الدين والإيمان: قول وعمل واتباع السنة. وأهل الفقه في الأعمال الظاهرة يتكلمون في العبادات الظاهرة، وأهل التصوف والزهد يتكلمون في قصد الإنسان وإرادته، وأهل النظر والكلام وأهل العقائد من أهل الحديث وغيرهم يتكلمون في العلم والمعرفة والتصديق الذي هو أصل الارادة، ويقولون العبادة لا بد فيها من القصد، لا يصح إلا بعد العلم بالمقصود المعبود وهذا صحيح فلا بد من معرفة المعبود، وما يعبد به فالضالون من المشركين والنصاري وأشباههم لهم عبادات لكن لغير الله أو بغير أمر الله، وإنما القصد والإرادة النافعة هو إرادة عبادة الله وحده وهو إنما يعبد بما شرع لا بالبدع.

وعلى هذين الأصلين يدور دين الإسلام على أن يعبد الله وحده، وأن يعبد بما شرع، ولا يعبد بالبدع.

وأما العلم والمعرفة والتصوف فمدارها على أن يعرف ما أخبر به الرسول ويعرف أن ما أخبر به حق، إما لعلمنا بأنه لا يقول إلا حقًّا وهذا تصديق عام لعلمنا بأن ذلك الخبر حق بما أظهر الله من آيات صدقه، فإنه أنزل الكتاب والميزان وأرى الناس آياته في الآفاق، وفي أنفسهم حتى يتبين لهم أن القرآن حق.

(فصل) وأما العمليات وما تسميه أناس الفروع والشرع والفقه، فهذا قد بينه الرسول أحسن بيان، فما شيء مما أمر الله به أو نهى عنه أو حلله أو حرمه إلا بين ذلك، وقد قال الله تعالى: **﴿اليومَ أَكْمَلْتُ لكُم دِيْنكم﴾** [المآئدة: ٣].

وقال تعالى: **﴿ما كان حَديثاً يُفْتَرَى ولٰكِن تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يديه وتَفْصِيلَ كُلِّ شيء وهُدَى ورحمة لقَوم يُؤمنون﴾** [النحل: ٨٩].

وقال تعالى: **﴿وَنَزَّلنا عَليكَ الْكِتَابِ تبيَاناً لِكُلِ شيء وهُدَى ورحمةً لقَوم يُؤمنون﴾** [يوسف: ١١١]

وقال تعالى: ﴿كَانَ النَّاسُ أمَّةً واحِدَةً فَبَعَثَ اللهُ النَّبِيينَ مُبَشِرِينَ وَمُنْذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لَيَحْكُمَ بَيْنَ النَاسِ فيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ﴾ [البقرة: ٢١٣].

وقال تعالى: ﴿تَاللهِ لقد أرسَلْنَا إِلَى أُمَمٍ مَنْ قَبْلِكَ فَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُم فَهُو وَلِيُّهُم الْيَوْمَ وَلَهُم عَذَابٌ أليمٌ * وَمَا أَنْزَلنا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهْ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِقوم يُؤْمِنُونَ﴾ [النحل: ٦٣، ٦٤].

فقد بين سبحانه أنه ما أنزل عليه الكتاب إلا ليبين لهم الذي اختلفوا فيه كما بين أنه أنزل جنس الكتاب مع النبيين ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه.

وقال تعالى: ﴿وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فيه مِنْ شَيْءٍ فحُكْمُه إِلَى اللهِ ذَلكُم اللهُ رَبِّي عَلَيه تَوكَّلْتُ وَإليهِ أنيبُ﴾ [الشوري: ١٠].

وقال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللهُ لِيُضِلَّ قَوْماً بعد إذْ هَدَاهُمْ حتىَّ يُبَيّن لَهُمْ مَا يَتَّقُونَ﴾ [التوبة: ١١٥].

فقد بين للمسلمين جميع ما يتقونه كما قال: ﴿وَقَد فَصَّلَ لَكُم مَّا حُرِّمَ عَلَيكُم إلَّا ما اضْطُرِرْتُمْ إليهِ﴾ [الأنعام: ١١٩].

وقال تعالى: ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُم في شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللهِ والرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩] وهو الرد إلى كتاب الله وإلى سنة الرسول بعد موته، وقوله ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ﴾ شرط، والفعل نكرة في سياق الشرط، فأي شيء تنازعوا فيه ردوه إلى الله والرسول، ولو لم يكن بيان الله والرسول فاصلاً للنزاع لم يؤمروا بالرد إليه، والرسول أنزل الله عليه الكتاب والحكم كما ذكر ذلك في غير موضع، وقد علم أمته الكتاب والحكمة، وأمر أزواج نبيه بذكر ذلك فقال: ﴿وَاذْكُرن مَا يُتْلَى في بُيُوتِكُنَّ مِنْ آياتِ اللهِ وَالحِكْمَةِ﴾ [الأحزاب: ٣٤] فآيات الله هي القرآن إذ كان نفس القرآن يدل على أنه منزل من الله فهو علامة ودلالة على منزله والحكمة، قال غير واحد من السلف: هي السنة، وقال أيضاً طائفة كمالك وغيره هي معرفة الدين والعمل به، وقيل غير ذلك، وكل ذلك حق، فهي تتضمن التمييز بين المأمور والمحظور والحق والباطل وتعليم الحق دون الباطل.

وهذه السنة التي فرق بها بين الحق والباطل وبينت الأعمال الحسنة من القبيحة، والخير من الشر، وقد جاء عنه ﷺ أنه قال: **﴿تركتكم على البيضاء، ليلها كنهارها، لا يزيغ عنها بعدي إلا هالك﴾** وعن عمر بن الخطاب رضى الله عنه كلام نحو هذا، وهذا كثير في الحديث والآثار يذكرونه في الكتب التي يذكر فيها هذه الآثار، كما يذكر مثل ذلك غير واحد فيما يصنفونه في السنة، مثل ابن بطة واللالكائي والطلمنكي وقبلهم المصنفون في السنة كأصحاب أحمد مثل عبد الله والأثرم وحرب الكرماني وغيرهم ومثل الخلال وغيره، والمقصود هنا تحقيق ذلك، وأن الكتاب والسنة وافيان بجميع أمور الدين.

وأما إجماع الأمة فهو في نفسه حق لا تجتمع الأمة على ضلالة، وكذلك القياس الصحيح حق فإن الله بعث رسله بالعدل، وأنزل الميزان مع الكتاب، والميزان يتضمن العدل وما يعرف به العدل، وقد فسروا إنزال ذلك بأن ألهم العباد معرفة ذلك، والله ورسوله يسوي بين المتماثلين، ويفرق بين المختلفين وهذا هو القياس الصحيح.

وقد ضرب الله في القرآن من كل مثل وبين بالقياس الصحيح وهي الأمثال المضروبة ما بينه من الحق لكن القياس الصحيح يطابق النص فإن الميزان يطابق الكتاب، والله أمر نبيه أن يحكم بما أنزل وأمره أن يحكم بالعدل فهو أنزل الكتاب وإنما أنزل الكتاب بالعدل قال تعالى: **﴿وأنِ احْكُمْ بِمَا أنزَلَ اللهُ﴾** [المائدة: ٤٩] **﴿وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُم بِالقِسْطِ﴾** [المائدة: ٤١].

وأما إجماع الأمة فهو حق لا تجتمع الأمة ولله الحمد على ضلالة كما وصفها الله بذلك في الكتاب والسنة فقال تعالى: **﴿كُنْتُم خَيْرَ أمةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاس تَأمُرُونَ بِالْمَعرُوفِ وَتَنْهَونَ عَنِ الْمُنكِرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللهِ﴾** [آل عمران: ١١٠] وهذا وصف لهم بأنهم يأمرون بكل معروف، وينهون عن كل منكر، كما وصف نبيهم بذلك في قوله: **﴿الَّذي يَجدُونَه مَكْتُوباً عِنْدهمْ في التَّوراةِ وَالْإنْجِيلِ يَأمُرُهُم بِالْمَعرُوفِ**

﴿وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ [الأعراف: ١٥٧] وبذلك وصف المؤمنين في قوله: **﴿وَالْمُؤمِنُونَ والْمؤمِنَاتُ بَعضُهُم أولِيَآءُ بَعْضٍ يَأمُرُونَ بِالْمَعرُوفِ وَيَنْهَونَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾** [التوبة: ٧١].

فلو قالت الأمة في الدين بما هو ضلال لكانت لم تأمر بالمعروف في ذلك ولم تنه عن المنكر فيه.

وقال تعالى: **﴿وَكَذٰلِكَ جَعَلْنَاكُم أُمَّةً وَسَطاً لِتَكُونوا شُهَدَآءَ عَلى النَّاس وَيَكُون الرَّسُولُ عَلَيكُمْ شَهِيداً﴾** [البقرة: ١٤٣].

والوسط العدل الخيار، وقد جعلهم الله شهداء على الناس، وأقام شهادتهم مقام شهادة الرسول، وقد ثبت في الصحيح أن النبي ﷺ مر عليه بجنازة فأثنوا عليها خيراً فقال: «**وجبت وجبت**» ثم مر عليه فأثنوا عليها شرًّا فقال: «**وجبت وجبت**» قالوا يارسول الله ما قولك وجبت قال: «**هذه الجنازة أثنيتم عليها خيراً، فقلت: وجبت لها الجنة، وهذه الجنازة أثنيتم عليها شرًّا، فقلت: وجبت لها النار، أنتم شهداء الله في الأرض**».

فإذا كان الرب قد جعلهم شهداء لم يشهدوا بباطل فإذا شهدوا أن الله أمر بشيء فقد أمر به، واذا شهدوا أنه نهى عن شيء قد نهى عنه، ولو كانوا يشهدون بباطل أو خطأ لم يكونوا شهداء الله في الأرض، بل زكاهم الله في شهادتهم كما زكى الأنبياء فيما يبلغون عنه أنهم لا يقولون عليه إلا الحق، وكذلك الأمة لا تشهد على الله إلا بحق، وقال تعالى: **﴿وَاتَّبِعْ سَبيلَ مَنْ أنَابَ إلَيَّ﴾** [لقمان: ١٥] والأمة منيبة إلى الله فيجب اتباع سبيلها.

وقال تعالى: **﴿وَالسَّابِقُونَ الأَوَّلُون مِنَ الْمُهَاجِرينَ وَالأنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإحْسَانٍ رِضَى اللهُ عَنهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾** [التوبة: ١٠٠] فرضي عمن اتبع السابقين إلى يوم القيامة فدل على أن متابعهم عامل بما يرضي الله، والله لايرضى إلا بالحق لا بالباطل.

وقال تعالى: ﴿**وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ له الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبيلِ الْمُؤْمِنينَ نُولِّه مَا تَولَّى وَنُصلِهْ جَهَنَّم وَسَاءَتْ مَصِيراً**﴾ [النساء: ١١٥] وكان عمر ابن عبد العزيز يقول، كلمات كان مالك يؤثرها عنه كثيراً قال: سن رسول الله ﷺ وولاة الأمر من بعده سنن الأخذ بها، تصديق لكتاب الله واستعمال لطاعة الله ومعونة على دين الله ليس لأحد تغيرها ولا النظر في رأي من خالفها فمن خالفها واتبع غير سبيل المؤمنين ولاه الله تعالى ما تولى وأصلاه جهنم وساءت مصيراً.

والشافعي رضى الله عنه جرد الكلام في أصول الفقه احتج بهذه الآية على الإجماع، كما كان يسمع هو وغيره من مالك ذكر ذلك عن عمر بن عبد العزيز والآية دلت على أن متبع غير سبيل المؤمنين مستحق للوعيد، كما أن مشاق الرسول من بعد ما تبين له الهدى مستحق للوعيد، ومعلوم أن هذا الوصف يوجب الوعيد بمجرده فلو لم يكن الوصف الآخر يدخل في ذلك لكان لا فائدة في ذكره.

وهنا للناس ثلاثة أقوال.

قيل: اتباع غير سبيل المؤمنين هو بمجرد مخالفة الرسول المذكورة في الآية.

وقيل: مخالفة الرسول مستقلة بالذم، فكذلك اتباع غير سبيلهم مستقل بالذم.

وقيل بل اتباع غير سبيل المؤمنين يوجب الذم، كما دلت عليه هذه الآية، لكن هذا لا يقتضي مفارقة الأول، بل قد يكون مستلزماً له فكل متابع غير سبيل المؤمنين هو في نفس الأمر مشاق للرسول.

وكذلك مشاق الرسول متبع غير سبيل المؤمنين، وهذا كما في طاعة الله والرسول، فإن طاعة الله واجبة وطاعة الرسول واجبةٍ، وكل واحد من معصية الله ومعصية الرسول موجب للذم وهما متلازمان فإنه: ﴿**مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ**﴾ [النساء: ٨٠] وفي الحديث الصحيح عن النبي ﷺ قال: «**مَن أطَاعَني فَقَدْ أطَاعَ اللهَ، وَمَن أطاع أميري فقد أطاعني، ومن عصاني فقد عصى الله، ومن عصى أميري فقد عصاني**» وقال: «**إنما الطاعة في المعروف**» يعني إذا أمر أميري

بالمعروف فطاعته من طاعتي. وكل من عصى الله فقد عصى الرسول، فإن الرسول يأمر بما أمر الله به بل من أطاع رسولاً واحداً فقد أطاع جميع الرسل، ومن آمن بواحد منهم فقد آمن بالجميع، ومن عصى واحداً منهم فقد عصى الجميع ومن كذب واحداً منهم، فقد كذب الجميع لأن كل رسول يصدق الرسول الذي قبله، ويقول إنه رسول صادق ويأمر بطاعته، فمن كذب رسولاً فقد كذب الذي صدقه ومن عصاه فقد عصى من أمر بطاعته.

ولهذا كان دين الأنبياء واحداً كما في الصحيحين عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «**إنا معاشر الأنبياء ديننا واحد**».

وقال تعالى: ﴿**شَرَعَ لَكُم مِنَ الدِّين ما وَصَّى به نُوحاً وَّالَّذِيْ أوحَيْنَا إِلِيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا به إِبْراهِيمَ وَمُوسٰىَ وَعِيسٰىَ أنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فيْهِ**﴾ [الشوري: ١٣].

وقال تعالى: ﴿**يَاأَيُّهَا الرُّسُلْ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبات وَاعْمَلُوا صَالِحاً إني بمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ* وَإِنَّ هٰذه أُمَّتُكُم أمَّةً وَّاحِدَةً وَأنَا رَبُّكُم فَاتَّقُونِ* فَتَقَطَعُوا أمْرَهُم بَيْنَهُم زُبْراً كُلُّ حِزْبٍ بِما لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ**﴾ [المؤمنون: ٥١- ٥٣].

وقال تعالى: ﴿**فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدّينِ حَنِيفاً فِطْرَةَ اللهِ الَّتِيْ فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لا تَبْديلَ لِخَلْق اللهِ ذٰلِك الدِّيْنُ القيّمُ وَلٰكِنَّ أكْثَرَ النَّاس لَا يَعْلَمُونَ* مُنْيبينَ إِلَيهِ واتَّقُوهُ وأقِيمُوا الصَّلاَةَ ولَا تَكُونُوا مِنَ المُشْرِكِينَ* مَنَ الذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُم وَكانُوا شَيعاً كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ**﴾ [الروم: ٣٠- ٣٢].

ودين الأنبياء كلهم الإسلام كما أخبر الله بذلك في غير موضع وهو الاستسلام لله وحده وذلك إنما يكون بطاعته فيما أمر به في ذلك الوقت فطاعة كل نبي هي من دين الإسلام إذ ذاك، واستقبال بيت المقدس كان من دين الإسلام قبل النسخ، ثم لما أمر باستقبال الكعبة صار استقبالها من دين الإسلام ولم يبق استقبال الصخرة من دين الإسلام، ولهذا خرج اليهود والنصارى عن دين الإسلام، فإنهم

تركوا طاعة الله وتصديق رسوله واعتاضوا عن ذلك بمبدل أو منسوخ وهكذا كل مبتدع ديناً خالف به سنة الرسول لا يتبع إلا ديناً مبدلاً أو منسوخاً فكل ما خالف ما جاء به الرسول.

إما أن يكون ذلك قد كان مشروعاً لنبي ثم نسخ على لسان محمد.

وإما أن لا يكون شرع قط، وهذا كالأديان التي شرعها الشياطين على ألسنة أوليائهم.

قال تعالى: **﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُم مِّنَ الدِّين مَا لَم يَأْذَنْ بِهِ اللهُ﴾** [الشوري: ٢١].

وقال: ﴿وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَادِلُوكُم وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُم إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾ [الأنعام: ١٢١].

وقال: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِ نَبِّي عَدُوًّا شَيَاطِينَ الإِنْس وَالْجِنّ يُوحِي بَعَضُهُم إِلَى بَعْض زُخْرفَ القَوْل غرُورًا وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُم وَما يَفْتَرونَ﴾ [الأنعام: ١١٢].

ولهذا كان الصحابة إذا قال أحدهم برأيه شيئاً يقول: إن كان صواباً فمن الله، وإن كان خطأ فمني ومن الشيطان، والله ورسوله بريء منه، كما قال ذلك ابن مسعود وروي عن أبي بكر وعمر.

فالأقسام ثلاثة، فأنه إما أن يكون هذا القول موافقاً لقول الرسول أو لا يكون، وإما أن يكون موافقاً لشرع غيره وإما أن لا يكون، فهذا الثالث المبدل كأديان المشركين والمجوس، وما كان شرعاً لغيره وهو لا يوافق شرعه فقد نسخ، كالسبت وتحريم كل ذي ظفر وشحم الثرب والكليتين، فإن اتخاذ السبت عيداً وتحريم هذه الطيبات قد كان شرعا لموسى ثم نسخ، بل قد قال المسيح: **﴿وَلأُحِلَّ لَكُم بَعْضَ الَّذِيْ حُرِّمَ عَلَيْكُمْ﴾** [آل عمران: ٥٠] فقد نسخ الله على لسان المسيح بعض ما كان حراماً في شرع موسى وأما محمد فقال الله فيه: **﴿الَّذِي**

يَجِدُوْنَهُ مَكْتُوباً عِنْدَهُم فِي التَّوْراةِ وَالإنْجِيل يَأْمُرُهُم بالْمَعْرُوفِ وَينْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُم الطَّيِّباتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إصْرَهُم وَالأَغْلَالَ الَّتِيْ كَانَتْ عَلَيْهِمْ فالَّذِيْنَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصرُوهُ واتَّبَعُوا النُّوْرَ الَّذِيْ أُنْزِلَ مَعَهُ أولَئِكَ هُمُ الْمُفلِحُوْنَ﴾ [الأعراف: ١٥٧]

والشرك كله من المبدل لم يشرع الله الشرك قط كما قال: **﴿وَاسْأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنا أجعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ آلِهَةً يُعْبَدُوْنَ﴾** [الزخرف: ٤٥] وقال تعالى: **﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَّسُولٍ إلَّا نُوْحِي إلَيهِ أَنَّهُ لَا إلَهَ إلَّا أَنا فَاعْبُدُوْنِ﴾** [الأنبياء: ٢٥]

وكذلك ما كان يحرمه أهل الجاهلية مما ذكره الله في القرآن كالسائبة والوصيلة والحام وغير ذلك هو من الدين المبدل، ولهذا لما ذكر الله ذلك عنهم في سورة الأنعام بين أن من حرم ذلك فقد كذب على الله.

وذكر تعالى ما حرمه على لسان محمد، وعلى لسان موسى في الأنعام فقال: **﴿قُل لَا أَجِدُ فِي مَا أُوْحِيَ إلَيَّ مُحَرَّماً عَلَى طَاعِمٍ يطْعَمُهُ إلَّا أنْ يَكُوْنَ مَيْتَةً أَوْ دَماً مَّسفُوْحاً أَوْ لَحْمَ خنْزِيْرٍ فَإنَّه رِجْسٌ أَوْ فَسْقاً أهلَّ لِغَيْرِ اللهِ بِهِ فَمَن اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَّلَا عَادٍ فَإنَّ رَبَّكَ غَفُوْرٌ رَّحِيْمٌ * وَعَلَى الَّذيْنَ هَادُوا حَرَّمْنَا كُلَّ ذِيْ ظُفُرٍ وَمِنَ الْبَقَرِ وَالْغَنَمِ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُوْمَهُمَا إلَّا مَا حَمَلَتْ ظُهُوْرُهُمَا أَوِ الْحَوَايا أَوْ مَا اخْتَلَط بِعَظْمٍ ذَلِكَ جَزَيْنَاهُم بِبَغْيِهِمْ وَإنَّا لَصادِقُوْنَ﴾** [الأنعام: ١٤٥، ١٤٦]

وكذلك قال بعد هذا: **﴿وَعَلَى الَّذِيْنَ هَادُوا حَرَّمْنَا مَاقَصَصْنَا عَلَيْكَ مِنْ قبل﴾** فبين أن ما حرمه المشركون لم يحرمه على لسان موسى ولا لسان محمد، وهذان هما اللذان جاءآ بكتاب فيه الحلال والحرام كما قال تعالى **﴿قُلْ فَأتُوا بِكِتَابٍ مِنْ عِنْدِ اللهِ هُوَ أَهْدَى مِنْهُمَا أَتَّبِعْهُ﴾** [القصص: ٤٩] وقال تعالى: **﴿وَمِنْ قَبْلِهِ كِتَابُ مُوسىَ إمَاماً وَّرَحْمَةً﴾** [الأحقاف: ١٢] وقال تعالى: **﴿قُلْ مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِيْ جاَءَ به مُوْسى﴾** [الأنعام: ٩١] إلى قوله: **﴿وَهَذا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبارَكٌ مُّصَدِّقُ الَّذِيْ بَيْنَ يَدَيْهِ﴾** [الأنعام: ٩٢]

وقالت الجن لما سمعت القرآن **﴿إِنَّا سَمِعْنَا كِتَاباً أُنْزِلَ مِنْ بَعدِ مُوسَى مُصَدِقاً لِمَا بَيْنَ يَدَيْه يَهْدِيْ إِلىَ الْحَقِ وَإِلىَ طَرِيْقٍ مُّسْتَقِيْم﴾** [الأحقاف: ٣٠] وقال ورقة بن نوفل: إن هذا والذي جاء به موسى ليخرجان من مشكاةٍ واحدةٍ، وكذلك قال النجاشي.

فالقرآن والتوراة هما كتابان جاءآ من عند الله لم يأت من عنده كتاب أهدى منهما كل منهما أصل مستقل، والذي فيهما دين واحد، وكل منهما يتضمن إثبات صفات الله تعالى والأمر بعبادته وحده لا شريك له ففيه التوحيد قولا وعملا كما في سورتي **﴿قل يا أيها الكافرون﴾** و**﴿قل هو الله أحد﴾**

وأما الزبور فإن داود لم يأت بغير شريعة التوراة فإن ما في الزبور. ثناء على الله ودعاء وأمر ونهي بدينه وطاعته وعبادته مطلقاً.

وأما المسيح فإنه قال: **﴿وَلِأُحَلَّ لَكُم بَعْضَ الَّذِيْ حُرِّمَ عَلَيْكُمْ﴾** [آل عمران: ٥٠] فأحل لهم بعض المحرمات وهو في الأكثر متبع لشريعة التوراة، ولهذا لم يكن بد لمن اتبع المسيح من أن يقرأ التوراة ويتبع ما فيها إذ كان الإنجيل تبعا لها.

وأما القرآن فإنه مستقل بنفسه لم يحوج أصحابه إلى كتاب آخر، بل اشتمل على جميع ما في الكتب من المحاسن وعلى زيادات كثيرة لا توجد في الكتب، فلهذا كان مصدقاً لما بين يديه من الكتب، ومهيمناً عليها يقرر ما فيها من الحق، ويبطل ما حرف منها، وينسخ ما نسخه الله، فيقر الدين الحق وهو جمهور ما فيها، ويبطل الدين المبدل الذي لم يكن فيها والقليل الذي نسخ فيها، فإن المنسوخ قليل جدًّا بالنسبة إلى المحكم المقرر، والأنبياء كلهم دينهم واحد، وتصديق بعضهم مستلزم تصديق سائرهم، وطاعة بعضهم تستلزم طاعة سائرهم، وكذلك التكذيب والمعصية لا يجوز أن يكذب نبي نبيًّا بل إن عرفه صدقه وإلا فهو يصدق بكل ما أنزل الله مطلقاً، وهو يأمر بطاعة من أمر الله بطاعة من أمر الله بطاعته، ولهذا كان من صدق محمداً فقد صدق كل نبي، ومن أطاعه فقد أطاع

كل نبي، ومن كذبه فقد كذب كل نبي، ومن عصاه فقد عصى كل نبي.

قال تعالى: **﴿إِنَّ الَّذِيْنَ يَكْفُرُونَ بِاللهِ وَرُسُلِه وَيُرِيْدُوْنَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللهِ وَرُسُلِه وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيْدُوْنَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيْلاً* أُوْلَئِكَ هُمُ الْكَافِرُوْنَ حَقًّا﴾** [النساء: ١٥٠، ١٥١]

وقال تعالى: **﴿أَفَتُؤمِنُونَ بِبَعضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَآءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنكُم إِلَّا خِزْيٌ فِي الحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَومِ الْقِيَامَة يُرَدُّوْنَ إِلىَ أَشَدِّ الْعَذَابِ وَمَا اللهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾** [البقرة: ٨٥]

ومن كذب هؤلاء تكذيباً بجنس الرسالة فقد صرح بأنه يكذب الجميع ولهذا يقول تعالى: **﴿كَذَّبَتْ قَومُ نُوحِ الْمُرْسَلِيْنَ﴾** [الشعراء: ١٠٥] ولم يرسل إليهم قبل نوح أحد وقال تعالى: **﴿وَقَومُ نُوحٍ لَمَّا كَذَّبُوا الرُّسُلَ أَغْرَقْنَاهُمْ﴾** [الفرقان: ٣٧]

وكذلك من كان من الملاحدة والمتفلسفة طاعناً في جنس الرسل كما قدمنا، بأن يزعم أنهم لم يعلموا الحق، أو لم يبينوه فهو مكذب لجميع الرسل، كالذين قال فيهم: **﴿الَّذِيْنَ كَذَّبُوا بِالْكِتَابِ وَبِمَا أَرْسَلْنَا بِه رُسُلَنَا فَسَوفَ يَعْلَمُونَ* إِذِ الأَغْلَالُ فِيْ أَعْنَاقِهِمْ وَالسَّلَاسِلُ يُسْحَبُونَ فِي الْحَمِيْمِ ثُمَّ فِي النَّارِ يُسْجَرُوْنَ﴾** [غافر: ٧٠-٧٢]

وقال تعالى: **﴿فَلَمَّا جَآءتهُمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِنَاتِ فَرِحُوا بِمَا عِنْدَهُم مِنَ الْعِلْمِ وَحَاقَ بِهِمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِءونَ* فَلَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا قَالُوا آمَنَّا بالله وَحْدَهُ وَكَفَرْنَا بِمَا كُنَّا بِهِ مُشْرِكِيْنَ* فَلَم يَكُ يَنْفَعُهُمْ إِيْمَانُهُم لَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا سُنَّةَ اللهِ الَّتِيْ قَدْ خَلَتْ فِي عِبَادِه وَخَسِرَ هُنَالِكَ الْكَافِرُوْنَ﴾** [غافر: ٨٣-٨٥]

وقال تعالى عن الوليد: **﴿إِنَهُ فَكَّرَ وَقَدَّرَ* فَقُتِلَ كَيفَ قَدَّر* ثُمَّ قُتِلَ كَيْفَ قَدَّر* ثُمَّ نَظَرَ* ثُمَّ عَبَسَ وَ بَسَرَ* ثُم ادبَرَ وَاسْتَكْبَرَ* فَقَالَ إِنْ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ يُؤْثَر* إِنْ هَذَا إِلَّا قَوْلُ الْبَشَرِ﴾** [المدثر: ١٨-٢٥]

وأهل الكتاب منهم من يؤمن بجنس الرسالة لكن يكذب بعض الرسل

كَالمسيح ومحمد، فهؤلاء لما آمنوا ببعض وكفروا ببعض كانوا كافرين حقًّا وكثير من لا يكذب الرسل تكذيباً صريحاً من الفلاسفة والباطنية وكثير من أهل الكلام والتصوف ولا يؤمن بحقيقة النبوة والرسالة، بل يقر بفضلهم في الجملة مع كونه يقول: إن غيرهم أعلم منهم، أو أنهم لم يبينوا الحق، أو لبسوه، أو أن النبوة هي فيض يفيض على النفوس من العقل الفعال، من جنس ما يراه النائم، ولا يقر بملائكة مفضلين، ولا بالجن ونحو ذلك، فهؤلاء يقرون ببعض صفات الأنبياء دون بعض، وبما أوتوه دون بعض، ولا يقرون بجميع ما أوتيه الأنبياء، وهؤلاء قد يكون أحدهم شرًّا من اليهود، والنصارى الذين أقروا بجميع صفات النبوة لكن كذبوا ببعض الأنبياء، فإن الذي أقر به هؤلاء مما جاءت به الأنبياء أعظم وأكثر، إذ كان هؤلاء يقرون بأن الله خلق السموات والأرض في ستة أيام، ويقرون بقيام القيامة، ويقرون بأنه تجب عبادته وحده لا شريك له، ويقرون بالشرائع المتفق عليها، وأولئك يكذبون بها، وإنما يقرون ببعض شرع محمد، ولهذا كان اليهود والنصارى أقل كفراً من الملاحدة الباطنية والمتفلسفة ونحوهم، لكن من كان من اليهود والنصارى قد دخل مع هؤلاء فقد جمع نوعي الكفار، إذ لم يؤمن بجميع صفاتهم ولا بجميع أعيانهم، وهؤلاء موجودون في دول الكفر كثيراً كما يوجد أيضاً في المنتسبين إلى الإسلام من هؤلاء وهؤلاء إذا كانوا في دولة المسلمين، وأهل الكتاب كانوا منافقين، فيهم من النفاق بحسب ما فيهم من الكفر، والنفاق يتبعض، والكفر يتبعض، ويزيد وينقص، كما أن الإيمان يتبعض ويزيد وينقص، قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ﴾ [التوبة: ٣٧]

وقال: ﴿وَإِذَا مَا أُنْزِلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَاناً فَأَمَّا الَّذِيْنَ آمَنُوا فَزَادَتْهُم إِيمَاناً وَهُم يَسْتَبْشِرُونَ وَأَمَّا الَّذِيْنَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْساً إِلَى رِجْسِهِمْ وَمَاتُوا وَهُمْ كَافِرُوْنَ﴾ [التوبة: ١٢٤، ١٢٥]

وقال ﴿وَنُنَزِلُ مِنَ الْقُرآنِ مَا هُو شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِيْنَ وَلَا يَزِيْدُ الظَّالِمِيْنَ إِلَّا خَسَاراً﴾ [الإسراء: ٨٢]

وقال: ﴿وَلَيَزِيْدَنَّ كَثِيراً مِنهُمْ مَّا أُنزِلَ إِلَيكَ مِنَ رَّبِكَ طُغْيَاناً وَّكُفْراً﴾ [المآئدة: ٦٤]

وقال: ﴿وَيَزِيْدُ اللهُ الَّذِيْنَ اْهتَدَوْا هُدىً﴾ [مريم: ٧٦] وقال: ﴿فِيْ قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَهُمُ اللهُ مَرَضاً﴾ [البقرة: ١٠]

وقال: ﴿إِنَّ الَّذِيْنَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُم ازْدَادُوا كُفْراً﴾ [النساء: ٣٧]

وكثير من المصنفين في الكلام لا يردون على أهل الكتاب، إلا ما يقولون إنه يعلم بالعقل مثل تثليث النصارى، ومثل تكذيب محمد، ولا يناظرونهم في غير هذا من أصول الدين، وهذا تقصير منهم ومخالفة لطريق القرآن، فإن الله يبين في القرآن ما خالفوا به الأنبياء، ويذمهم على ذلك، والقرآن مملوء من ذلك إذ كان الكفر والإيمان يتعلق بالرسالة والنبوة، فإذا تبين ما خالفوا فيه الأنبياء ظهر كفرهم، وأولئك المتكلمون لما أصلوا لهم ديناً بما أحدثوه من الكلام كالاستدلال بالأعراض على حدوث الأجسام، ظنوا أن هذا هو أصول الدين، ولو كان ما قالوه حقًّا لكان ذلك جزأ من الدين، فكيف إذا كان باطلاً.

وقد ذكرت في الرد على النصارى من مخالفتهم للأنبياء كلهم، مع مخالفتهم لصريح العقل ما يظهر به من كفرهم ما يظهر ولهذا قيل فيه (الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح) وخطابهم في مقامين أحدهما: تبديلهم لدين المسيح.

والثاني: تكذيبهم لمحمد ﷺ.

واليهود خطابهم في تكذيب من بعد موسى إلى المسيح، ثم في تكذيب محمد ﷺ كما ذكر الله ذلك في سورة البقرة في قوله

﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَقَفَّيْنَا مِنْ بَعْدِهِ بالرُّسُلِ وَآتَيْنَا عِيْسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوْحِ الْقُدُسِ أَفَكُلَّمَا جَآءَكُم رَسُوْلٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنفُسُكُمُ اسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيْقاً كَذَّبْتُمْ وَفَرِيْقاً تَقْتُلُوْنَ* وَقَالُوا قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ لَّعَنَهُمُ اللهُ بِكُفْرِهِمْ فَقَلِيْلاً مَّا يُؤْمِنُوْنَ﴾ [البقرة: ٨٧ـ ٨٨].

ثم قال: ﴿وَلَمَّا جَآءَهُم كِتَابٌ مِّنْ عِنْدِ اللهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ وَكَانُوا مِنْ قَبْلُ

يَسْتَفْتِحُوْنَ عَلَى الَّذِيْنَ كَفَرُوا فَلَمَّا جَآءَهُمْ مَّا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللهِ عَلَى الْكافِرِيْنَ﴾ [البقرة: ٨٩].

إلى أن ذكر أنهم أعرضوا عن كتاب الله مطلقاً واتبعوا السحر فقال.

﴿وَلَما جَآءَهُم كِتَابٌ من عنْد الله مُصدق لما معهم نبذ فريق من الذين أوتوا الكتاب كِتَابُ اللهِ وَرَآءَ ظُهُورِهِمْ كَأَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُوْنَ* وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِيْنُ عَلىٰ مُلْكِ سُلَيْمَانَ﴾ [البقرة: ١٠١ـ ١٠٢]. إلى قوله: **﴿وَلَقَدْ عِلمُوا لَمِنَ اشْتَراهُ مَالَهُ فِي ألآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ* وَلَبِئْسَ مَا شَرَوا به أَنْفُسِهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُوْنَ* وَلَو أنهُمْ آمنُوا وَاتَّقَوا لَمَثُوْبَةٌ مِنْ عِنْدَ اللهِ خَيْرٌ لَّوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾** [البقرة: ١٠٢].

والنصارى نذمهم على الغلو والشرك الذي ابتدعوه وعلى تكذيب الرسول والرهبانية التي ابتدعوها، ولا نحمدهم عليها إذ كانوا قد ابتدعوها، وكل بدعة ضلالة لكن إذا كان صاحبها قاصداً للحق فقد يعفى عنه، فيبقى علمه ضائعاً لا فائدة فيه، وهذا هو الضلال الذي يعذر صاحبه فلا يعاقب ولا يثاب ولهذا قال: **﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّآلِّيْنَ﴾** [الفاتحة: ٧]، فإن المغضوب عليه يعاقب بنفس الغضب، والضال فإنه المقصود وهو الرحمة والثواب، ولكن قد لا يعاقب كما عوقب ذلك، بل يكون ملعوناً مطروداً، ولهذا جاء في حديث زيد بن عمرو بن نفيل أن اليهود قالوا: لن تدخل في ديننا حتى تأخذ نصيبك من غضب الله، وقال له النصارى حتى تأخذ نصيبك من لعنة الله.

وقال الضحاك وقالت طائفة إن جهنم طبقات فالعليا لعصاة هذه الأمة والتي تليها للنصارى، والتي تليها لليهود، فجعلوا اليهود تحت النصارى، والقرآن قد شهد بأن المشركين واليهود أشد عداوة للذين آمنوا من الذين قالوا انا نصارى، وشدة العداوة زيادة في الكفر، فاليهود أقوى كفراً من النصارى[1] وإن كان النصارى أجهل وأضل، لكن أولئك يعاقبون على عملهم، إذ كانوا عرفوا الحق

---

(١) في هذه المسألة بحث وهو أنّ شدّة عداوة المشركين واليهود للمسلمين في عصر النبيّ =

وتركوه عناداً فكانوا مغضوباً عليهم، وهؤلاء بالضلال حرموا أجر المهتدين ولعنوا وطردوا عما يستحقه المهتدون، ثم إذا قامت عليهم الحجة فلمن يؤمنوا استحقوا العقاب إذ كان اسم الضلال عاماً، وقد كان النبي ﷺ يقول في الحديث الصحيح في خطبة يوم الجمعة (**خير الكلام كلام الله، وخير الهدي هدي محمد، وشر الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلالة**) ولم يقل وكل ضلالة في النار بل يضل عن الحق من قصد الحق وقد اجتهد في طلبه فعجز عنه فلا يعاقب، وقد يفعل بعض ما أمر به فيكون له أجر على اجتهاده، وخطؤه الذي ضل فيه عن حقيقة الأمر مغفور له، وكثير من مجتهدي السلف والخلف قد قالوا وفعلوا ما هو بدعة، ولم يعلموا أنه بدعة، إما لأحاديث ضعيفة ظنوها صحيحة، وإما لآيات فهموا منها ما لم يرد منها، وإما لرأي رأوه وفي المسألة نصوص لم تبلغهم، واذا اتقى الرجل ربه ما استطاع دخل في قوله﴿**رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا**﴾ [**البقرة: ٢٧٦**].

وفي الصحيح أن الله قال: «**قد فعلت**» وبسط هذا له موضع آخر.

والمقصود هنا أن الرسول بين جميع الدين بالكتاب والسنة.

وأن الإجماع إجماع الأمة حق، فإنها لا تجتمع على ضلالة.

وكذلك القياس الصحيح حق يوافق الكتاب والسنة، والآية المشهورة التي يحتج بها على الإجماع قوله: ﴿**وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدٰى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيْلِ الْمُؤْمِنِيْنَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى**﴾ [النساء: ١١٥].

= (ﷺ) كانت في مشركي العرب ويهود الحجاز الذين وجهّت إليهم دعوة الإسلام أوّلًا فقاوموها وحاربوها، وكانت مودّة النصارى الذين نزلت فيهم الآية مراداً بها مودّة نصارى الحبشة، ثمّ كان اليهود أقرب مودّة للمسلمين في بلاد الشام وبلاد الأندلس حيث كان النصارى أشدّ عداوة لهم، وقد مرّت أجيال وقرون استحرّ فيها القتال بين الدول الإسلامية والدول المسيحية حتّى استولت هذه الدول على أكثر بلاد المسلمين. ونحن نرى اليوم مشركي الهند الوثنيين متّفقين مع مسلمي الهند على الدفاع عن بلاد إسلامية وسلطنة إسلامية من حيث أنّها تمثّل الخلافة الإسلامية

ومن الناس من يقول: إنها لا تدل على مورد النزاع، فإن الذم فيها لمن جمع بين الأمرين، وهذا لا نزاع فيه، أو لمن اتبع غير سبيل المؤمنين التي بها كانوا مؤمنين، وهي متابعة الرسول، وهذا لا نزاع فيه أو أن سبيل المؤمنين هو الاستدلال بالكتاب والسنة، وهذا لا نزاع فيه، فهذا ونحوه قول من يقول لا يدل على محل النزاع.

وآخرون يقولون: بل يدل على وجوب اتباع المؤمنين مطلقاً، وتكلفوا لذلك ما تكلفوه كما قد عرف من كلامهم، ولم يجيبوا عن أسئلة أولئك بأجوبة شافية.

والقول الثالث الوسط[1] أنها تدل على وجوب اتباع سبيل المؤمنين وتحريم اتباع غير سبيلهم، ولكن مع تحريم مشاقة الرسول من بعد ما تبين له الهدى، وهو يدل على ذم كل من هذا وهذا كما تقدم لكن لا ينبغي تلازمهما كما ذكر في طاعة الله والرسول وحينئذ نقول الذم إما أن يكون لاحقاً لمشاقة الرسول فقط، أو باتباع غير سبيلهم فقط، أو أن يكون الذم لا يلحق بواحد منهما بل بهما اذا اجتمعنا، أو يلحق الذم بكل منهما وإن انفرد عن الآخر، أو بكل منهما لكونه مستلزماً للآخر، والأولان باطلان لأنه لو كان المؤثر أحدهما فقط كان ذكر الآخر ضائعاً لا فائدة فيه، وكون الذم لا يلحق بواحد منهما باطل قطعاً، فإن مشاقة الرسول موجبة للوعيد مع قطع النظر عن من اتبعه، ولحوق الذم بكل منهما وإن انفرد عن الآخر لا تدل عليه الآية، فإن الوعيد فيها إنما هو على المجموع.

بقي القسم الآخر وهو أن كلا من الوصفين يقتضي الوعيد لأنه مستلزم للآخر، كما يقال مثل ذلك في معصية الله والرسول، ومخالفة القرآن والإسلام،

(١) هذه الأقوال الثلاثة خاصّة بمسألة إجماع الأمة الإسلامية كلّها كمسائل الإجماع المرويّة عن أهل الصدر الأوّل وهذا الإجماع غير الإجماع المصطلح عليه عند الأصوليين وهو اتّفاق المجتهدين وإن قلوا على القول بحكم شرعي وإن لم يرد في الكتاب ولا في السنّة ولم يرو عن أحد من الصحابة أو التابعين ـ والآية لا تدل على صحّة هذا الاجماع ألبتّة

فيقال من خالف القرآن أو من خرج عن القرآن والإسلام فهو من أهل النار، ومثله قوله: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللهِ وَمَلَآئِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيْداً﴾ [النساء: ١٣٦].

فإن الكفر بكل من هذه الأصول يستلزم الكفر بغيره، فمن كفر بالله كفر بالجميع، ومن كفر بالملائكة كفر بالكتب والرسل، فكان كافراً بالله إذ كذب رسله وكتبه، وكذلك إذا كفر باليوم الآخر كذب الكتب والرسل فكان كافراً.

وكذلك قوله: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَلْبِسُونَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُون الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران: ٧١] ذمهم على الوصفين وكل منهما مقتض للذم وهما متلازمان، ولهذا نهى عنهما جميعاً في قوله: ﴿وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٤٢] فإن من لبس الحق بالباطل فغطاه به فغلط به لزم أن يكتم الحق الذي يبين أنه باطل، إذ لو بينه زال الباطل الذي لبس به الحق، فهكذا مشاقة الرسول واتباع غير سبيل المؤمنين من شاقه فقد اتبع غير سبيلهم، وهذا ظاهر ومن اتبع غير سبيلهم فقد شاقه أيضاً، فإنه قد جعل له مدخلاً في الوعيد فدل على أنه وصف مؤثر في الذم فمن خرج عن اجماعهم، فقد اتبع غير سبيلهم قطعاً، والآية توجب ذم ذلك.

وإذا قيل: هي إنما ذمته مع مشاقة الرسول، قلنا: إنهما متلازمان، وذلك لأن كل ما أجمع عليه المسلمون فإنه يكون منصوصاً عن الرسول، فالمخالف لهم مخالف للرسول، كما أن المخالف للرسول مخالف لله، ولكن هذا يقتصي أن كل ما أجمع عليه قد بينه الرسول وهذا هو الصواب، فلا يوجد قط مسألة مجمع عليها، إلا وفيها بيان من الرسول، ولكن قد يخفى ذلك على بعض الناس ويعلم بالإجماع فيستدل به كما أنه يستدل بالنص من لم يعرف دلالة النص، وهو دليل ثان مع النص كالأمثال المضروبة في القرآن.

وكذلك الإجماع دليل آخر كما يقال قد دل على ذلك الكتاب والسنة

والإجماع، وكل من هذه الأصول يدل على الحق مع تلازمها، فإن ما دل عليه الإجماع فقد دل عليه الكتاب والسنة، وما دل عليه القرآن عن الرسول أخذ فالكتاب والسنة كلاهما مأخوذ عنه، ولا يوجْد مسألة يتفق الإجماع عليها الا وفيما نص[١]. وقد كان بعض الناس يذكر مسائل فيما إجماع بلا نص: كالمضاربة وليس كذلك، بل المضاربة كانت مشهورة بينهم في الجاهلية لاسيما قريش، فإن الأغلب كان عليهم التجارة، وكان أصحاب الأموال يدفعونها الى العمال.

ورسول الله ﷺ قد سافر بمال غيره قبل النبوة، كما سافر بمال خديحة، والعير التي كان فيها أبو سفيان كان أكثرها مضاربة مع أبي سفيان وغيره، فلما جاء الإسلام أقرها رسول الله ﷺ، وكان أصحابه يسافرون بمال غيره من مضاربة ولم ينه عن ذلك، والسنة قوله وفعله وإقراره فلما أقرها كانت ثابتة بالسنة، والأثر المشهور فيها عن عمر الذي رواه مالك في الموطأ، ويعتمد عليها الفقهاء لما أرسل أبا موسى بمال أقرضه لابنيه واتجرا فيها[٢] وربحا، وطلب عمر أن يأخذ الربح كله للمسلمين لكونه خصمها بذلك دون سائر الجيش، فقال له أحدهما لو خسر المال كان علينا فكيف يكون لك الربح وعلينا الضمان؟ فقال بعض الصحابة اجعله مضاربة فجعله مضاربة. وإنما قال ذلك لأن المضاربة كانت معروفة بينهم، والعهد بالرسول قريب لم يحدث بعده، فعلم أنها كانت معروفة بينهم على عهد الرسول، كما كانت الفرخة وغيرها من الصناعات كالخياطة والخرازة، وعلى هذا فالمسائل المجمع عليها قد تكون طائفة من المجتهدين لم يعرفوا فيها نصاً، فقالوا فيها باجتهاد الرأي الموافق للنص، لكن كان النص عند غيرهم، وابن جرير

(١) هذا التحقيق خاصّ بما ثبت بإجماع أهل الصدر الأوّل وهو يكاد يكون من ضروريات العقل بل يبعد أن يتّفق أكثر الصحابة على أمر من أمور الدين لم يتلقّوه عن النبيّ (ﷺ) بنص قولي أو سنّة عملية أو تقرير وإجازة. وبهذا يفارق إجماعهم إجماع أهل الأصول الذي جعلوه حجّة مستقلة في كلّ عصر ولا ينهض لهم عليه دليل صحيح ألبتّة.

(٢) الظاهر أن يقال: واتجروا فيه ـ أي المال

وطائفة يقولون لا ينعقد الإجماع إلا عن نص نقلوه عن الرسول مع قولهم بصحة القياس، ونحن لا نشترط أن يكونوا كلهم علموا النص فنقلوه بالمعنى، كما تنقل الأخبار، لكن استقرينا موارد الإجماع فوجدناها كلها منصوصة، وكثير من العلماء لم يعلم النص وقد وافق الجماعة، كما أنه قد يحتج بقياس[1] وفيها إجماع لم يعلمه فيوافق الإجماع، وكما يكون في المسألة نص خاص وقد استدل فيها بعضهم بعموم كاستدلال ابن مسعود وغيره بقوله ﴿وَأُوْلَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ [الطلاق: ٤].

وقال ابن مسعود سورة النساء القصرى نزلت بعد الطولى أي بعد البقرة.

وقوله ﴿أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حِمْلَهُنَّ﴾ يقتضي انحصار الأجل في ذلك فلو أوجب عليها أن تعتد بأبعد الاجلين لم يكن أجلها أن تضع حملها، وعلي وابن عباس وغيرهما أدخلوها في عموم الآيتين وجاء النص الخاص في قصة سبيعة الأسلمية بما يوافق قول ابن مسعود، وكذلك لما تنازعوا في المفوضة إذا مات زوجها هل لها مهر المثل أفتى ابن مسعود فيها برأيه أن لها مهر المثل ثم رووا حديث بروع بنت واشق بما يوافق ذلك، وقد خالفه علي وزيد وغيرهما، فقالوا: لا مهر لها، فثبت أن بعض المجتهدين قد يفتي بعموم أو قياس ويكون في الحادثة نص خاص لم يعلمه فيوافقه.

ولا تعلم مسألة اتفقوا على أنه لا نص فيها، بل عامة ما تنازعوا فيه كان بعضهم يحتج فيه بالنصوص أولئك احتجوا بنص كالمتوفي عنها الحامل، وهؤلاء احتجوا بشمول الآيتين لها، والآخرون قالوا: إنما تدخل في آية الحمل فقط، وأن آية الشهور في غير الحامل، كما أن آية القروء في غير الحامل.

وكذلك لما تنازعوا في الحرام احتج من جعله يميناً بقوله: ﴿لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاةَ أَزْوَاجِكَ وَاللهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ * قَدْ فَرَضَ اللهُ لَكُم تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ﴾ [التحريم: ٢،١].

---

(١) لعلّ الأصل: يحتج بقياس في مسألة ـ كما يعلم ممّا بعده

وكذلك لما تنازعوا في المبتوتة، هل لها نفقة أو مسكن احتج هؤلاء بحديث فاطمة، وبأن السكني التي في القرآن للرجعية، وأولئك قالوا: بل هي لهما ودلالات النصوص قد تكون خفية يخص الله بفهمهن بعض الناس، كما قال عليّ «إلا فهما يؤتيه الله عبداً في كتابه».

وقد يكون النص بينا ويذهل المجتهد عنه كتيمم الجنب، فإنه بين في القرآن في آيتين، ولما احتج أبو موسى على ابن مسعود بذلك قال الحاضر ما درى عبد الله ما يقول إلا أنه قال: لو أرخصنا لهم في ذلك لأوشك أحدهم إذا وجد البرد أن يتيمم.

وقد قال ابن عباس وفاطمة بنت قيس وجابر أن المطلقة في القرآن هي الرجعية بدليل قوله: ﴿**لا تدري لعل الله يحدث بعد ذلك أمراً**﴾ [الطلاق: ١] وأي أمر يحدثه بعد الثلاثة؟

وقد احتج طائفة على وجوب العمرة بقوله :﴿**وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ**﴾ [البقرة: ١٩٦] واحتج بهذه الآية من منع الفسخ.

وآخرون يقولون إنما أمر بالإتمام فقط، وكذلك أمر الشارع أن يتم، وكذلك في الفسخ قالوا من فسخ العمرة إلى غير حج فلم يتمها، أما إذا فسخها ليحج من عامه، فهذا قد أتى بما تم مما شرع في حج مجرد فأتى بعمرة في الحج، ولو لم يكن هذا تماماً لما أمر به النبي ﷺ أصحابه عام حجة الوداع.

وتنازعوا في الذي بيده عقدة النكاح وفي قوله: ﴿**أَوْلَامَسْتُمُ النِّسَاءَ**﴾ [النساء: ٤٣] ونحو ذلك مما ليس هذا موضع استقصائه، وأما مسألة مجردة اتفقوا علي أنه لا يستدل فيها بنص جلي ولا خفي فهذا ما لا أعربه.

والجد لما قال أكثرهم: إنه أب استدلوا على ذلك بالقرآن بقوله: ﴿**كَمَا أَخْرَجَ أَبَوَيْكُم مِّنَ الْجَنَّةِ**﴾ [الأعراف: ٢٧].

وقال ابن عباس لو كانت الجن تظن أن الأنس تسمي أبا الأب جدا لما قالت

﴿وَأَنَّهُ تَعَالَىٰ جَدُّ رَبِّنَا﴾ [الجن: ٣] تقول إنما هو أب لكن أب أبعد من أب.

وقد روى عن علي وزيد أنهما احتجا بقياس، فمن ادعى إجماعهم على ترك العمل بالرأي والقياس مطلقاً فقد غلط، ومن ادعى أن من المسائل ما لم يتكلم فيها أحد منهم إلا بالرأي والقياس فقد غلط، بل كان كل منهم يتكلم بحسب ما عنده من العلم، فمن رأى دلالة الكتاب ذكرها، ومن رأى دلالة الميزان ذكرها. والدلائل الصحيحة لا تتناقض لكن قد يخفى وجه اتفاقها أو ضعف أحدها على بعض العلماء والصحابة فهم في القرآن يخفى على أكثر المتأخرين، كما أن لهم معرفة بأمور من السنة وأحوال الرسول لا يعرفها أكثر المتأخرين، فإنهم شهدوا الرسول والتنزيل وعاينوا الرسول، وعرفوا من أقواله وأفعاله وأحواله، مما يستدلون به على مرادهم ما لم يعرفه أكثر المتأخرين، الذين لم يعرفوا ذلك فطلبوا الحكم مما اعتقدوه من إجماع أو قياس.

ومن قال من المتأخرين: إن الإجماع مستند معظم الشريعة، فقد أخبر عن حاله، فإنه[1] تنقص معرفته بالكتاب والسنة احتاج إلى ذلك. وهذا كقولهم: إن أكثر الحوادث يحتاج فيها إلى القياس لعدم دلالة النصوص عليها، فإنما هذا قول من لا معرفة له بالكتاب والسنة ودلالتهما على الأحكام.

وقد قال الإمام أحمد رضي الله عنه: إنه ما من مسئلة إلا وقد تكلم فيها الصحابة أو في نظيرها، فإنه لما فتحت البلاد وانتشر الإسلام حدثت جميع أجناس الأعمال، فتكلموا فيها بالكتاب والسنة، وإنما تكلم بعضهم بالرأي في مسائل قليلة، والإجماع لم يكن يحتج به عامتهم ولا يحتاجون إليه إذ هم أهل الإجماع، فلا إجماع قبلهم لكن لما جاء التابعون كتب عمر إلى شريح اقض بما في كتاب الله «فإن لم تجد فيما في سنة رسول الله» فإن لم تجد فيما به قضى الصالحون قبلك وفي رواية فيما أجمع عليه الناس» وعمر قدم الكتاب ثم السنة

---

(١) لعلّ صحّة القائم فإنّه لما كانت تنقص

وكذلك ابن مسعود قال مثل ما قال عمر قدم الكتاب ثم السنة ثم الإجماع، وكذلك ابن عباس كان يفتي بما في الكتاب ثم بما في السنة ثم بسنة أبي بكر وعمر لقوله «**اقتدوا باللذين من بعدي: أبي بكر وعمر**» وهذه الآثار ثابتة عن عمر وابن مسعود وابن عباس وهم من أشهر الصحابة بالفتيا والقضاء وهذا هو القضاء وهذا هو الصواب.

ولكن طائفة من المتأخرين قالوا: يبدأ المجتهد بأن ينظر أولًا في الإجماع، فإن وجده لم يلتفت إلى غيره، وإن وجد نصًا خالفه اعتقد أنه منسوخ بنص لم يبلغه.

وقال بعضهم: الإجماع نسخه، والصواب طريقة السلف، وذلك لأن الإجماع إذا خالفه نص فلا بد أن يكون مع الإجماع نص معروف به أن ذلك منسوخ، فأما أن يكون النص المحكم قد ضيعته الأمة وحفظت النص المنسوخ، فهذا لا يوجد قط، وهو نسبة الأمة إلى حفظ ما نهيت عن اتباعه، وإضاعة ما أمرت باتباعه، وهي معصومة عن ذلك. ومعرفة الإجماع قد تتعذر كثيراً أو غالباً فمن ذا الذي يحيط بأقوال المجتهدين بخلاف النصوص، فإن معرفتها ممكنة متيسرة وهم إنما كانوا يقضون بالكتاب أولًا، لأن السنة لا تنسخ كان في القرآن ناسخه فلا يقدم غير القرآن عليه، ثم إذا لم يجد ذلك طلبه في السنة، ولا يكون في السنة شيء منسوخ، إلا والسنة نسخته لا ينسخ النسة اجماع ولا غيره، ولا تعارض السنة بإجماع وأكثر ألفاظ الآثار فإن لم يجد فالطالب قد لا يجد مطلوبه في السنة مع أنه فيها، وكذلك في القرآن فيجوز له إذا لم يجده في القرآن أن يطلبه في السنة، وإذا كان في السنة لم يكن ما في السنة معارضاً لما في القرآن، وكذلك الإجماع الصحيح لا يعارض كتاباً ولا سنة*.

تم بحمد الله وعونه وصلواته على خير بريته محمد وآله.

١٥

المظالم المشتركة

تأليف

شيخ الإسلام، ناصر السنة، قامع البدعة، أبي العباس،
أحمد ابن تيمية الحنبلي الحراني قدس الله روحه

المتوفي سنة ٧٢٧ هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الشيخ الإمام العالم العلامة شيخ الإسلام أبو العباس أحمد ابن تيمية الحراني قدس الله روحه ونور ضريحه بمنه وكرمه.

الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهد الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، ونشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، ونشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم تسليماً.

((فصل في المظالم المشتركة))

التي تطلب من الشركاء، مثل المشتركين في قرية أو مدينة إذا طلب منهم شيء يؤخذ على أموالهم أو رؤوسهم مثل الكلف السلطانية التي توضع عليهم كلهم، إما على عدد رؤوسهم أو عدد دوابهم أو عدد أشجارهم أو على قدر أموالهم، كما يؤخذ منهم أكثر من الزكوات الواجبة بالشرع أو أكثر من الخراج الواجب بالشرع أو تؤخذ منهم الكلف التي أحدثت في غير الأجناس الشرعية، كما يوضع على المتبايعين للطعام والثياب والدواب والفاكهة وغير ذلك يؤخذ منهم إذا باعوا ويؤخذ ذلك تارة من البائعين، وتارة من المشتريين.

وإن كان قد قيل: إن بعض ذلك وضع بتأويل وجوب الجهاد عليهم بأموالهم واحتياج الجهاد إلى تلك الأموال كما ذكره صاحب (غياث الأمم) وغيره مع ما دخل في ذلك من الظلم الذي لا مساغ له عند العلماء.

ومثل الجبايات التي يجبيها بعض الملوك من أهل بلده كل مدة ويقول إنها مساعدة له على ما يريد.

ومثل ما يطلبه الولاة أحياناً من غير أن يكون راتباً إما لكونهم جيشاً قادمين يجمعون ما يجمعونه بجيشهم، وإما لكونهم يجمعون لبعض العوارض كقدوم السلطان وحدوث ولد له ونحو ذلك.

وإما أن ترمى عليهم سلع تباع منهم بأكثر من أثمانها وتسمى الحطائط.

ومثل المقاتلة الذين يسيرون حجاجاً أو تجاراً أو غير ذلك فيطلب منهم على عدد رؤوسهم أو دوابهم أو قدر أموالهم أو يطلب مطلقاً منهم كلهم سواء كان الطالب ذا السلطان في بعض المدائن والقرى، كالذين يقعدون على الجسور وأبواب المدائن فيأخذون ما يأخذونه، أو كان الآخذون قطاع طريق، كالأعراب والأكراد والترك الذين يأخذون مكوساً من أبناء السبيل، ولا يمكنونهم من العبور حتى يعطوهم ما يطلبون، فهؤلاء المكرهون على أداء هذه الأموال عليهم لزوم العدل فيما يطلب منهم.

وليس لبعضهم أن يظلم بعضاً فيما يطلب منهم بل عليهم التزام العدل فيما يؤخذ منهم بغير حق، كما عليهم التزام العدل فيما يؤخذ منهم بحق، فإن هذه الكلف التي أخذت منهم بسبب نفوسهم وأموالهم هي بمنزلة غيرها بالنسبة إليهم.

وإنما يختلف حالها بالنسبة إلى الآخذ فقد يكون أخذاً بحق، وقد يكون أخذاً بباطل.

وأما المطالبون بها فهذه كلف تؤخذ منهم بسبب نفوسهم وأموالهم فليس لبعضهم أن يظلم بعضاً في ذلك، بل العدل واجب لكل أحد على كل أحد في جميع الأحوال، والظلم لا يباح بحال حتى أن الله تعالى قد أوجب على المؤمنين أن يعدلوا على الكفار في قوله تعالى: **﴿كُونُوا قَوَّامِينَ لِلهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُم شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾** [المائدة: ٨].

والمؤمنون كانوا يعادون الكفار بأمر الله فقال تعالى لا يحملكم بغضكم للكفار على أن لا تعدلوا عليهم، بل اعدلوا عليهم، فإنه أقرب للتقوى.

وحينئذ فهؤلاء المشتركون ليس لبعضهم أن يفعل ما به يظلم غيره، بل إما أن يؤدي قسطه فيكون محسناً، وليس له أن يمتنع عن أداء قسطه من ذلك المال امتناعاً يؤخذ به قسطه من سائر الشركاء فيتضاعف الظلم عليهم، فإن المال إذا كان يؤخذ لا محالة، وامتنع بجاه أو رشوة أو غيرهما كان قد ظلم من يؤخذ منه القسط الذي يخصه، وليس هذا بمنزلة أن يدفع عن نفسه الظلم من غير ظلم لغيره، فإن هذا جائز مثل أن يمتنع عن أداء ما يخصه فلا يؤخذ ذلك منه ولا من غيره، وهذا كالوظائف السلطانية التي توضع على القرى مثل أن يوضع عليهم عشرة آلاف درهم فيطلب من له جاه بإمرة أو مشيخة أو رشوة أو غير ذلك أن لا يؤخذ منه شيء، وهم لا بد لهم من أخذ جميع المال وإذا فعل ذلك أخذ ما يخصه من الشركاء فيمتنع من أخذ ما ينويه ويؤخذ من سائر الشركاء فإن هذا ظلم منه لشركائه لأن هذا لم يدفع الظلم عن نفسه إلا بظلم شركائه وهذا لا يجوز، وليس له أن يقول أنا لم أظلمهم بل ظلمهم من أخذ منهم الحصتين.

لأنه يقال أولاً هذا الطالب قد يكون مأموراً ممن فوقه أن يأخذ ذلك المال فلا يسقط عن بعضهم نصيبه إلا أخذه من نصيب الآخر فيكون أمره بأن لا يأخذ أمراً بالظلم.

الثاني أنه[1] لو فرض أنه الآمر الأعلى فعليه أن يعدل بينهم فيما يطلبه منهم، وإن كان أصل الطلب ظلماً، فعليه أن يعدل في هذا الظلم ولا يظلم فيه ظلماً ثانياً، فيَبقى ظلماً مكرراً، فان الواحد منهم اذا كان قسطه مائة فطولب بمائتين كان قد ظلم ظلماً مكرراً، بخلاف ما إذا أخذ من كل قسط، ولأن النفوس ترضى بالعدل بينها في الحرمان وفيما يؤخذ منها ظلماً ولا ترضى بأن يخص بعضها

---

(١) لا تخلو العبارة من تحريف

بالعطاء أو الاعفاء، ولهذا جاءت الشريعة بأن المريض له أن يوصي بثلث ماله لغير وارث ولا يخص الوارث بزيادة على حقه من ذلك الثلث، وإن كان له أن يعطيه كله للاجنبي وكذلك في عطية الأولاد هو مأمور ان يسوي بينهم في العطاء أو الحرمان ولا يخص بعضهم بالإعطاء من غير سبب يوجب ذلك لحديث النعمان ابن بشير وغيره.

(الثالث) أنه إذا طلب من القاهر أن لا يأخذ منه وهو يَعلم أنه يضع قسطه على غيره، فقد أمره بما يعلم أنه يظلم فيه غيره، وليس للإنسان أن يطلب من غيره ما يظلم فيه غيره، وإن كان هو لم يأمره بالظلم، كمن يولي شخصاً ويأمره أن لا يظلم وهو يعلم أنه يظلم فليس له أن يوليه، وكذلك من وكل وكيلاً وأمره أن لا يظلم وهو يعلم أنه يظلم ومن طلب من غيره أن يوفيه دينه من ماله الحلال وهو يعلم أنه لا يوفيه إلا مما ظلمه من الناس.

وكذلك هذا طلب منه أن يعفيه من الظلم، وهو يعلم أنه لا يعفيه إلا بظلم غيره فليس له أن يطلب منه ذلك.

(الرابع) أن هذا يفضي إلى أن الضعفاء الذين لا ناصر لهم يؤخذ منهم جميع ذلك المال والاقوياء لا يؤخذ منهم من وظائف الأملاك، مع أن أملاكهم أكثر وهذا يستلزم من الفساد والشر ما لا يعمله إلا الله تعالى كما هو الواقع.

(الخامس) إن المسلمين إذا احتاجوا إلى مال يجمعونه لدفع عدوّ وجب على القادرين الاشتراك في ذلك، وإن كان الكفّار يأخذونه بغير حق؛ فلأن يشتركوا فيما يأخذه الظلمة من المسلمين أولى وأحرى.

((فصل))

وعلى هذا فإذا تغيب بعض الشركاء أو امتنع من الأداء فلم يؤخذ منه، وأخذ من غيره حصته كان عليه أن يؤدي قدر نصيبه إلى من أدى عنه في أظهر قولي العلماء كما يؤدي ما عليه من الحقوق الواجبة عليه كالعامل في الزكاة إذا طلب من

أحد الشريكين أكثر من الواجب وأخذ بتأويل فللمأخوذ منه أن يرجع على الآخر بقسطه وإن كان بغير تأويل، فعلى قولين أظهرهما أن له أن يرجع أيضاً كناظر الوقف وولي اليتيم والمضارب والشريك والوكيل وسائر من تصرف لغيره بولاية أو وكالة إذا طلب منه ما ينوب ذلك المال من الكلف مثل ما إذا أخذت منه الكلف السلطانية عن الأملاك أو أخذ من التجار في الطرق والقرى ما ينوب الأموال التي معهم، فإن لهم أن يؤدوا ذلك من نفس المال بل يجب عليهم إذا خافوا إن لم يؤدوه أن يؤخذ أكثر منه، وإذا قدر أن المال صار غائباً فافترضوا عليه وأدوا عنه أو أدوا من مال لهم عن مال الموكل والمولي عليه كان لهم الرجوع بقدر ذلك من ماله.

وعلى هذا عمل المسلمين في جميع الأعصار والأمصار، ومن لم يقل بذلك فإنه يلزم قوله من الفساد ما لا يعلمه إلا رب العباد، فإن الكلف التي تؤخذ من الأموال على وجه الظلم كثيرة جدًّا، فلو كان ما يؤديه المؤتمن على مال غيره عنه من تلك الكلف التي تؤخذ منه قهراً بغير حق تحسب عليه إذا لم يؤدها من غير مال المؤتمن لزم من ذلك ذهاب كثير من أموال الأمناء، ولزم أن لا يدخل الأمناء في مثل ذلك لئلا تذهب أموالهم وحينئذ يدخل في ذلك الخونة الفجّار الذين لا يتقّون الله، بل يأخذون من الأموال ما قدروا عليه، ويدعون نقص المقبوض المستخرج أو زيادة المصروف المؤدي كما هو المعروف من حال كثير من المؤتمنين على الأموال السلطانية لكن هؤلاء قد يدخل في بعض ما يفعلونه تأويل بخلاف الوكيل والشريك والمضارب وولي اليتيم وناظر الوقف ونحوهم وإذا كان كذلك فالمؤتمن على المال المشترك بينه وبين شريكه إذا كان يعتدله بما أخذ منه من هذه الكلف فما قبضه عمال الزكاة باسم الزكاة أولى إن يعتدّ له به، وإن قبضوا فوق الواجب بلا تأويل لاسيما وهذا هو الواقع كثيراً أو غالباً في هذه الأزمان، فإن عمال الزكاة يأخذون من زكوات الماشية أكثر من الواجب بكثير، وكذلك من زكوات التجارات، ويأخذون من كل من كان المال بيده سواء كان مالكاً أو وكيلاً

أو شريكاً أو مضارباً أو غيرهم فلو لم يعتد للأمناء بما أخذ منهم ظلماً لزم من الفساد ما لا يحصيه إلا رب العباد.

وأيضاً فذلك الإعطاء قد يكون واجباً فإنه لو لم يؤده لأخذ الظلمة أكثر منه، ومعلوم أن المؤتمن على مال غيره إذا لم يمكنه دفع الظلم الكثير إلا بأداء بعض المطلوب وجب ذلك عليه فإن حفظ المال واجب، فإذا لم يكن إلا بذلك فما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.

وأيضاً فالمنازع يسلم أنهم لو أكرهوا المؤتمن على أخذ غير المال لم يكن ضامناً وأن العامل الظالم إذا أخذ من المال المشترك أكثر من الواجب لم يكن ضامناً وإنما وقعت لهم الشبهة إذا أكره المؤدي على الأداء عنه كيف كان فأدى عنه مما اقترض عليه أو من مال إنسان ليرجع عليه.

فيقال لهم أي فرق بين أن يكرهه على الأداء عنه من مال نفسه، أو من مال الغائب ومعلوم أن إلزامه بالأداء عن الغائب والممتنع أعظم ضرراً عليه من الأداء من عين مال الغائب والممتنع فإن أداء ما يطلب من الغائب أهون عليه من أداء ذلك من مال نفسه، فإذا عذر فيما يؤديه من مال الغائب لكونه مكرهاً على الأداء فلأن يعذر إذا أكره على الأداء عنه أولى وأحرى.

فإن قال المنازع لأن المؤدي هناك عين مال المكره المؤدي فهو المظلوم.

فيقال لهم بل كلاهما مظلوم هذا مظلوم بالأداء عن ذاك وذاك مظلوم بطلب ماله فكيف يحمل كله على المؤدي، والمقصود بالقصد الأول هو طلب المال من المؤدي عنه وإنما الأعمال بالنيات والطالب الظالم إنما قصد أخذ مال ذلك، لا مال هذا وإنما طلب من هذا الأداء عن ذلك. وأيضاً فهذا المكره على الاداء عن الغائب مظلوم محض بسبب نفسه وماله، وذاك مظلوم بسبب ماله، فكيف يجعل مال هذا وقاية لمال ذاك لظلم هذا الظالم الذي أكرهه أو يكون صاحب المال القليل قد أخذ منه أضعاف ما يخصه وصاحب المال الكثير لم يؤخذ منه شيء؟

وغاية هذا أن يشبه بغصب المشاع، فإن الغاصب إذا قبض من العين المشتركة نصيب أحد الشريكين، كان ذلك من مال ذلك الشريك في أظهر قولي العلماء وهو ظاهر مذهب الشافعي وأحمد وغيرهما لأنه نما قصد أخذ مال أحد الشريكين. ولوأقر أحد الابنين بأخ ثالث وكذبه أخوه لزم المقر أن يدفع إلى المقر به ما فضل عن حقه وهو السدس في مذهب مالك وأحمد بن حنبل وكذلك ظاهر مذهب الشافعي وهو قول جمهور السلف جعلوا ما غصبه الأخ المنكر من مال المقر به خاصة لأنه لم يقصد أن يأخذ شيئاً من حق المقر.

ولكن أبا حنيفة قال في غصب المشاع إن ما قبضه الغاصب يكون من الشريكين جميعاً باعتبار صورة القبض من غير اعتبار نية، وكذلك قال في الأخ المنكر إن ما غصبه يكون منهما جميعاً، فيدفع المقر إلى المقر به نصف ما في يده وهو الربع ويكون النصف الذي غصبه المنكر منهما جميعاً، وهذا قول في مذهب أحمد والشافعي وقول الجمهور هو الصواب لأجل النية، وكذلك هنا إنما قبض الظالم عن ذلك المطلوب لم يقصد أخذ مال الدافع.

فإن قيل: فلو غلط الظالم مثل أن يقصد القطاع أخذ مال شخص فيأخذون غيره ظناً أنه الأول فهل يضمن الأول مال هذا الذي ظنوه الأول؟

قيل باب الغلط فيه تفصيل ليس هذا موضعه، ولكن الفرق بينهما معلوم وليس هذا مثل هذا فأن الظالم الغالط الذي أخذ مال هذا لم يأخذه عن غيره، ولكنه ظنه مال زيد فظهر أنه مال عمرو، فقد قصد أن يأخذ مال زيد فأخذ مال عمرو كمن طلب قتل معصوم فقتل معصوماً آخر ظناً منه أنه الأول، وهذا بخلاف من قصد مال زيد بعينه، وأن يأخذ من الشركاء ما يقسم بينهم بالعدل، وأخذ من بعضهم عن بعض فأن هذا لم يغلط بل فعل ما أراده قصد أخذ مال شخص، وطلب المال من المستولي على ماله من شريك، أو وكيل ونحو ذلك ليؤديه عنه، أو طلبوا من أحد الشركاء مالا عن الأمور المشتركة تؤخذ من الشركاء كلهم لم يغلطوا في

ظنهم، فإذا كانوا أنما قصدوا الأخذ من واحد، بل وقصدوا العدل بينه وبين شركائه، ولكن أنما قدروا على الأخذ من شريكه، فكيف يظلم هذا الشريك مرتين.

ونظير هذا أن يحتاج ولي بيت المال إلى إعطاء ظالم لدفع شره عن المسلمين، كإعطاء المؤلفة قلوبهم لدفع شرهم، أو إعطاء الكفار إذا احتاج والعياذ بالله إلى ذلك، ولم يكن في بيت المال شيء واستسلف من الناس أموالاً أداها، فهل يقول عاقل أن تلك الأموال تذهب من ضمان من أخذت منه ولا يرجع على بيت المال بشيء لأن المقبوض كان عين أموالهم لا عين أموال بيت المال، وقد كان النبي ﷺ وأصحابه يعطون ما يعطونه تارة من عين المال، وتارة مما يستسلفونه فكان النبي ﷺ يستسلف على الصدقة، وعلى الفيء فيصرفه في المصارف الشرعية، من إعطاء المؤلفة قلوبهم وغيرهم، وكان في الآخذين من لا يحل له الأخذ بل كان النبي ﷺ يقول «**إني لأعطي أحدهم العطية فيخرج بها بتأبطها ناراً**» قالوا: يا رسول الله فلم تعطيهم قال: «**يأبون إلا أن يسألوني ويأبى الله لي البخل**»، ولا يقول عاقل أن ذلك المال يذهب من عين من اقترض منه، بل هو بمنزلته اذا كان عين مال الصدقة والفيء لأن المعطى جاز له الإعطاء، وأن لم يجز للآخذ الأخذ.

هذا وهو يعطيه باختياره فكيف بمن أكره على الإعطاء وجاز له الإعطاء، أو وجب عليه. ولا يقال ولي الأمر هنا اقترض أموال الناس منهم، لأنه يقال أنما اقترضها ليدفعها إلى ذلك الظالم الذي طلب أخذ أموال المسلمين، فأدى عنهم ما اقترضه ليدفع به عنهم الضرر، وعليه أن يوفي ذلك من أموالهم المشتركة مال الصدقات والفيء ولا يقال: لا يحل له صرف أموالهم فإن الذي أخذه ذلك الظالم كان مال بعضهم بل إعطاء هذا القليل لحفظ نفوسهم وأموالهم واجب، وإذا كان الإعطاء واجباً لدفع ضرر هو أعظم منه.

فمذهب مالك وأحمد بن حنبل المشهور عنه وغيرهما أن كل من أدى عن غيره واجباً، فله أن يرجع به عليه إذا لم يكن متبرعاً بذلك، وإن أداه بغير إذنه، مثل من قضى دين غيره بغير إذنه سواء كان قد ضمنه بغير إذنه وأداه بغير إذنه أو أداه عنه بلا ضمان.

وكذلك من افتك أسيراً من الأسر بغير إذنه يرجع عليه بما افتكه به.

وكذلك من أدى عن غيره نفقة واجبة عليه، مثل أن ينفق على ابنه، أو زوجته، أو بهائمه.

لاسيما إذا كان للمنفق فيها حق مثل أن يكون مرتهناً، أو مستأجراً، أو كان مؤتمناً عليها مثل المودع، ومثل راد العبد الآبق، ومثل إنفاق أحد الشريكين على البهائم المشتركة، وقد دلّ على هذا الأصل قوله تعالى: ﴿**فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ**﴾ [الطلاق: ٦]، فأمر بإيتاء الأجر بمجرد إرضاعهن، ولم يشترط عقد استئجار ولا إذن الأب لها في أن ترضع بالأجر، بل لما كان إرضاع الطفل واجباً على أبيه فإن أرضعته المرأة استحقت الأجر بمجرد إرضاعها، وهذا في الأم المطلقة قول أكثر الفقهاء يقولون: إنها تستحق الأجر بمجرد الإرضاع.

وأبو حنيفة يقول بذلك في الأم، وأن كان لا يقول برجوع المؤدي للدين، وخالفه صاحباه والمفرق يقول الأم أحق برضاع ابنها من غيرها، حتى لو طلبت الإرضاع بالأجر لقدمت على المتبرعة.

قيل: فكذلك من له حق في بهائم الغير كالمستأجر والمرتهن يستحق مطالبة المالك بالنفقة على بهائمه فذلك أحق من الأم بالإرضاع.

وأيضاً فلا يلزم من كونه يستحق ذلك وعقد المعاوضة أن يستحقه بدون عقد، إلا أن يكون الإرضاع واجباً على الأب.

وإذا كان أنما أداه لكونه واجباً عليه فهكذا جميع الواجبات عليه أن يؤديها إلى من أدى عنه وأحسن إليه بالأداء عنه، وهذا إذا كان المعطى مختاراً، فكيف إذا

أكره على أداء ما يجب عليه، فأن الظالم القادر إذا لم يعطه المطلوب الذي طلبه منه ضره ضرراً عظيماً إما بعقوبة بدنية وإما بأخذ أكثر منه وحينئذ يجب عليه دفع ما يندفع به أعظم الضررين بالتزام أدناهما، فلو أدي الغير عنه بغير إكراه لكان له أن يرجع عليه بما أداه عنه، فكيف إذا أكره على الأداء عنه.

وأيضاً فإذا كان الطلب من الشركاء كلهم فقد تقدم أنه ليس لبعضهم أن يمتنع مما عليه امتناعاً يستلزم تكثير الظلم على غيره، وحينئذ فيكون الأداء واجباً على جميع الشركاء كل يؤدي قسطه الذي ينوبه إذا قسم المطلوب بينهم بالعدل، ومن أدي عن غيره قسطه بغير إكراه كان له أن يرجع به عليه وكان محسناً إليه في الأداء عنه، ومباشرة الظالمين دونه فأن المباشر يحصل له ضرر في نفسه وماله، والغالب أنما يحصل له الضرر في ماله فقط، فإذا أدى عنه لئلا يحضر كان محسناً إليه في ذلك، فليزمه أن يعطيه ما أداه عنه كما يوفي المقرض المحسن فإن جزاء القرض الوفاء والحمد ومن غاب ولم يؤد حتى أدي عنه الحاضرون لزمه أن يعطيهم قدر ما أدوه عنه ويلزم بذلك ويعاقب إن امتنع عن أدائه ويطيب لمن أدى عنه أن يأخذ نظير ذلك من ماله كما يأخذ المقرض من المقترض نظير ما أقرضه ومن قبض ذلك من ذلك المؤدى عنه وأداه إلى هذا المؤدي جاز له أخذه سواء كان الملزم له بالأداء هو الظالم الأول أو غيره.

ولهذا أن يدعي بما أداه عنه عند حكام العدل وعليهم أن يحكموا على هذا بأن يعطيه ما أداه عنه كما يحكم عليه بأداء بدل القرض، ولا شبهة على الآخذ في أخذ بدل ماله، ولا يقال أنه أخذ أموال الناس فإنه أخذ منهم ما أداه عنهم، وبدل ما أقرضهم إياه من مال، وبدل ما وجب عليهم أداؤه، فإنه ليس لأحد الشركاء أن يمتنع عن أداء ما ينوبه، إذا علم أن ذلك يؤخذ من سائر الشركاء كما تقدم، وإذا لم يكن له هذا الامتناع كان الأداء واجباً عليه، فمن أدى عنه ناوياً للرجوع فله الرجوع إذا أداه طوعاً لإحسانه إليه بالأداء، فكيف إذا أكره على الأداء عنه، ولو لم يكن الأداء واجباً عليه، بل قد أكره ذلك الرجل على الأداء عنه رجع عليه فأنه

بسببه أكره ذاك وأخذ ماله، وهذا كمن صودر على مال فأكره أقاربه، أو جيرانه، أو أصدقاؤه، أو شركاؤه على أن يؤدوا عنه ويرجعوا عليه، فلهم الرجوع، فإن أموالهم أنما أخذت بسببه وبسبب الدفع عنه، فأن الآخذ منه إما أن يأخذ لاعتقاده أنه ظالم، كما يصادر ولاة الامور بعض نوابهم، ويقولون أنهم أخذوا من الأموال أكثر مما صودروا عليه، وإما أن يكون صاحب مال فيطلب منه الطالب ما يقول إنه ينوب ماله، فأقاربه وجيرانه، وأصدقاؤه، وغيرهم ممن أخذ ماله بسبب مال هذا، وبسبب أعماله أنما ظلموا لأجله، وأخذت أموالهم لأجل ماله وصيانة لماله وللطالب أنما مقصوده ماله لا أموال أولئك وشبهته وإرادته إنما هي متعلقة بماله دون أموالهم، فكيف تذهب أموالهم هدراً من غير سبب منهم، ويبقى مال هذا محفوظاً وهو الذي طولبوا لأجله، ولو لم يستحق هؤلاء المؤدون عن غيرهم الرجوع لحصل فساد كثير في النفوس والأموال فأن النفوس والأموال قد يعتريها من الضرر والفساد ما لا يندفع لا بأداء مال عنهم فلو علم المؤدون أنهم لا يستحقون الرجوع بما أدوه إلا إذا أذن ذلك الشخص لم يؤدوا وهو قد لا يأذن إما لتغيبه، أو لحبسه أو غير ذلك، وإما لظلمه نفسه وتماديه على ما يضر نفسه ماله سفهاً منه وظلماً حرمه الشارع عليه.

ومعلوم أن الناس تحت أمر الله ورسوله فليس لأحد أن يضر نفسه وماله ضرراً نهاه الله عنه، ومن دفع ذلك الضرر العظيم عنه بما هو أخف منه فقد أحسن اليه، وفي فطر الناس جميعهم أن من لم يقابل الإحسان بالإحسان فهو ظالم معتد وما عده المسلمون ظلماً فهو ظلم.

كما قال ابن مسعود رضي الله عنه. ما رآه المسلمون حسناً فهو عند الله حسن وما رأوه قبيحاً فهو عند الله قبيح. وأصل هذا اعتبار المقاصد والنيات في التصرفات، وهذا الأصل قد قرر وبسط في كتاب (بيان الدليل على بطلان التحليل).

وقد قال النبي ﷺ في ابن اللنبية العامل الذي قبل الهدايا لما استعمله على الصدقات فأهدي إليه هدايا فلما رجع حاسبه النبي ﷺ على ما أخذ وأعطي وهو الذي يسميه أهل الديوان الاستيفاء كما يحاسب الإنسان وكيله وشريكه على مقبوضه ومصروفه وهو الذي يسميه أهل الديوان المستخرج والمصروف، فقال ابن اللنبية هذا لكم وهذا أهدي لي، فقال النبي ﷺ «**ما بال الرجل نستعمله على العمل مما ولانا الله ما فيقول: هذا لكم وهذا أهدي لي، أفلا قعد في بيت أبيه وأمه فينظر أيهدى إليه أم لا؟ والذي نفسي بيده ما من رجل نستعمله على العمل فيغل منه شيئاً، إلا جاء به يوم القيامة يحمله على رقبته إن كان بعيراً له رغاء، أو بقرة لها خوار، أو شاة تيعر**» ثم رفع يديه إلى السماء ثم قال - «**هل بلغت؟**» أو كما قال ﷺ والحديث متفق على صحته فلما كان المعطون المهدون إنما أعطوه وأهدوا إليه لأجل ولايته جعل ذلك من المال المستحق لأجل الصدقات لأنه بسبب أموالهم قبض ولم يخص به العامل الذي قبضه فكذلك ما قبض بسبب أموال بعض الناس فعنها يحسب وهو من توابعها فكما أنه إنما أعطي لأجلها فهو مغنم ونماء لها لا لمن أخذه فما أخذ لأجلها فهو مغرم ونقص منها لا على من أعطوه.

وكذلك من خلص مال غيره من التلف بما أداه عليه يرجع به عليه مثل من خلص مالا من قطاع أو عسكر ظالم أو متول ظالم ولم يخلصه إلا بما أدي عنه، فإنه يرجع بذلك وهو محسن إليه بذلك، وإن لم يكن مؤتمناً على ذلك المال ولا مكرهاً على الاداء عنه فإنه محسن إليه بذلك، وهل جزاء الإحسان إلا الإحسان؟ فإذا أعطاه الألف كان قد أعطاه بدل قرضه وبقي عمله وسعيه في تخليص المال إحساناً إليه لم يجزه به، هذا أصوب قولي العلماء.

ومن جعله في مثل هذا متبرعاً ولم يعطه شيئاً فقد قال منكراً من القول وزوراً، وقد قابل الإحسان بالإسآءة.

ومن قال: هذا هو الشرع الذي بعث الله به رسوله، فقد قال على الله غير الحق.

لكنه قول بعض العلماء وقد خالفهم آخرون ونسبة مثل هذه الأقوال إلى الشرع توجب سوء ظن كثير من الناس في الشرع وفرارهم منه والقدح في أصحابه، فإن من العلماء من قال قولاً برأيه وخالفه فيه آخرون، وليس معه شرع منزل من عند الله، بل الأدلة الشرعية قد تدل على نقيض قوله، وقد يتفق أن من يحكم بذلك ظلماً بجهله وظلمه، ويتفق أن كل أهل ظلم وشر يزيدون الشر شرًّا وينسبون هذا الظلم كله إلى شرع من نزهه الله عن الظلم وبعثه بالعدل والحكمة والرحمة وجعل العدل المحض الذي لا ظلم فيه هو شرعه ولهذا كان العدل وشرعه متلازمين.

قال الله تعالى: **﴿إِنَّ اللهَ يَأْمُرُكُم أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاس أَنْ تَحْكُمُوْا بِالْعَدْلِ﴾** [النساء: ٥٨].

وقال تعالى **﴿فَإِنْ جَآؤُكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ وَإِنْ تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَنْ يَضُرُّوْكَ شَيْئاً وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِيْنَ﴾** [المآئدة: ٤٢] وقال تعالى: **﴿فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ عَمَّا جَآءَكَ مِنَ الْحَقِّ﴾** [المآئدة: ٤٨] فما أنزل عليه والقسط متلازمان فليس فيما أنزل الله عليه ظلم قط بل قد قال تعالى: **﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيْدَ فِيْه بَأْسٌ شَدِيْدٌ وَّمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللهُ مَنْ يَّنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾** [الحديد: ٢٥] والله أعلم والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم وحسبنا الله ونعم الوكيل.

(تمت رسالة المظالم المشتركة)

(١٦)

الحسبة في الإسلام

تأليف

شيخ الإسلام، ناصر السنة، قامع البدعة، أبي العباس،
أحمد ابن تيمية الحنبلي الحراني قدس الله روحه

المتوفي سنة ٧٢٧ هـ

بسم الله الرحمٰن الرحيم

قال الشيخ الإمام العلامة شيخ الإسلام أبو العباس أحمد ابن الشيخ الإمام العالم شهاب الدين عبد الحليم ابن الشيخ الامام مجد الدين أبي البركات عبد السلام ابن تيمية رحمة الله عليه.

الحمد لله نستعينه ونستهديه. ونستغفره ونتوب إليه. ونعوذ بالله من شرور أنفسنا. وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له. ومن يضلل فلا هادي له، ونشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له. ونشهد أن محمداً عبده ورسوله أرسله بين يدي الساعة بشيراً ونذيراً. وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً. فهدى به من الضلالة. وبصّر به من العمى. وأرشد به من الغي. وفتح به أعيناً عمياً. وآذاناً صمًّا. وقلوبناً غلفاً. حيث بلغ الرسالة. وأدّى الأمانة. ونصح الأمة. وجاهد في الله حق جهاده. وعبد الله حتى أتاه اليقين من ربّه. صلى الله عليه وعلى آله وسلم تسليماً. وجزاه عنا أفضل ما جزى نبيّاً عن أمته.

((أما بعد فهذه قاعدة في الحسبة)).

أصل ذلك أن تعلم أن جميع الولايات في الإسلام مقصودها أن يكون الدين كله لله وأن تكون كلمة الله هي العليا.

فإن الله سبحانه وتعالى إنما خلق الخلق لذلك. وبه أنزل الكتب وبه أرسل الرسل وعليه جاهد الرسول والمؤمنون.

وقال الله تعالى: ﴿**وَمَا خَلَقْتُ الجِنّ والإنْسَ إلاّ لِيَعْبُدُون**﴾ [الذاريات: ٥٦].

وقال تعالى: ﴿**وَمَا أرْسَلنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَسُولٍ إلاّ نُوحِيْ إلَيْه أنّهُ لا إلَه إلاّ أنَا فاعْبُدُونِ**﴾ [الأنبياء: ٢٥].

وقال: ﴿**ولَقَد بَعَثْنَا في كُلّ أُمّةٍ رَسُولاً أن اعْبُدُوا الله واجْتَنِبُوا الطّاغُوتِ**﴾ [النحل: ٣٦].

وقد اخبر عن جميع المرسلين أن كلا منهم يقول لقومه: ﴿**اعْبُدُوا الله مَا لَكُمْ مِن إلَه غَيْرَهُ**﴾ [الأعراف: ٥٩، ٦٥، ٧٣، ٨٥] وعبادته تكون بطاعته وطاعة رسوله وذلك هو الخير والبر والتقوى والحسنات والقربات والباقيات والصالحات والعمل الصالح وإن كانت هذه الأسماء بينها فروق لطيفة ليس هذا موضعها وهذا الذي يقاتل عليه الخلق كما قال تعالى: ﴿**وَقَاتِلُوهُمْ حتّى لا تَكُونَ فِتْنَةٌ ويَكُونَ الدّينُ كُلُّهُ لله**﴾ [الأنفال: ٣٩].

وفي الصحيحين عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال سئل النبي ﷺ عن الرجل يقاتل شجاعة ويقاتل حمية ويقاتل رياء، فأي ذلك في سبيل الله فقال: «**من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله**».

وكل بني آدم لا تتم مصلحتهم لا في الدنيا ولا في الآخرة إلا بالاجتماع والتعاون والتناصر فالتعاون والتناصر على جلب منافعهم والتناصر لرفع مضارهم، ولهذا يقال: الإنسان مدني بالطبع، فإذا اجتمعوا فلا بد لهم من أمور يفعلونها يجتلبون بها المصلحة، وأمور يجتنبونها لما فيها من المفسدة، ويكونون مطيعين للآمر بتلك المقاصد، والناهي عن تلك المفاسد، فجميع بني آدم لا بد لهم من طاعة آمر وناهٍ فمن لم يكن من أهل الكتب الإلهية ولا من أهل دين فإنهم يطيعون ملوكهم فيما يرون أنه يعود بمصالح دنياهم مصيبين تارة ومخطئين أخرى.

وأهل الأديان الفاسدة من المشركين وأهل الكتاب المستمسكين به بعد التبديل أو بعد النسخ والتبديل مطيعون فيما يرون أنه يعود عليهم بمصالح دينهم ودنياهم.

وغير أهل الكتاب منهم من يؤمن بالجزاء بعد الموت، ولكن الجزاء في الدنيا متفق عليه من أهل الأرض، فإن الناس لم يتنازعوا في أن عاقبة الظلم وخيمة وعاقبة العدل كريمة، ولهذا يروي «الله ينصر الدولة العادلة وإن كانت كافِرة ولا ينصر الدولة الظالمة وإن كانت مؤمنة».

وإذا كان لابد من طاعة آمر وناه فمعلوم أن دخول المرء في طاعة الله ورسوله خير له وهو الرسول النبي الأمي المكتوب في التوراة والإنجيل الذي يأمر بالمعروف وينهي عن المنكر ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث وذلك هو الواجب على جميع الخلق.

قال الله تعالى: **﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللهِ وَلَو أَنّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاؤُكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرّسُولُ لَوَجَدُوا اللهَ تَوّاباً رَحِيماً فَلَا وَرَبّكَ لا يُؤمِنُونَ حَتّى يُحَكِمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُم ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِم حَرَجاً مِمّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً﴾** [النساء: ٦٤، ٦٥].

وقال **﴿وَمَنْ يُطِعِ اللهَ وَالرّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الّذِينَ أَنْعَمَ اللهُ عَلَيْهِم مِنَ النّبِيّينَ وَالصّدّيقِيْنَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصّالِحِيْنَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيْقاً﴾** [النساء: ٢٩].

وقال **﴿وَمَن يُطِعِ اللهَ وَرَسُولِهِ يُدْخِلْهُ جَنّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِها الأَنْهارُ خَالِدِيْنَ فِيهَا وَذَلِكَ الفَوْزُ العَظِيمُ وَمَن يَعْصِ اللهَ وَرَسُولَه وَيَتَعَدّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ ناراً خَالِداً فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِيْنٌ﴾** [النساء: ١٣، ١٤].

وكان النبي ﷺ يقول في خطبته للجمعة «**إن خير الكلام كلام الله، وخير الهدي هدي محمد، وشر الأمور محدثاتها**» وكان يقول في خطبة الحاجة «**مَنْ يُطِعِ الله وَرَسُولَهُ فَقَد رشد، ومن يعصهما فإنه لا يضر إلا نفسه، ولن يضر الله شيئاً**».

وقد بعث الله رسوله محمداً ﷺ بأفضل المناهج والشرائع وأنزل عليه أفضل الكتب فأرسله إلى خير أمة أخرجت للناس وأكمل له ولأمته الدين وأتم عليهم النعمة وحرم الجنة الأعلى من آمن به وبما جاء به ولم يقبل من أحد إلا الإسلام

الذي جاء به فمن ابتغى غيره ديناً فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين. وأخبر في كتابه أنه أنزل الكتاب والحديد ليقوم الناس بالقسط فقال تعالى: **﴿لَقَد أَرْسَلْنا رُسُلَنَا بالبَينات وأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الكِتَابَ والمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بالقِسْطِ وأَنْزَلْنَا الحَدِيْدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيْدٌ وَمَنَافِعُ لِلناسِ وَلْيَعْلَمَ اللهُ مَنْ يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بالغَيْبِ إِنّ اللهَ قَوِيّ عَزِيْز﴾** [الحديد: ٢٥].

ولهذا أمر النبي ﷺ أمته بتولية ولاة أمور عليهم وأمر ولاة الأمور أن يردوا الأمانات إلى أهلها وإذا حكموا بين الناس أن يحكموا بالعدل، وأمرهم بطاعة ولاة الأمور في طاعة الله تعالى.

ففي سنن أبي داود عن أبي سعيد أن رسول الله ﷺ قال: «**إذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم**» وفي سننه أيضاً عن أبي هريرة مثله.

وفي مسند الإمام أحمد عن عبدالله بن عمر أن النبي ﷺ قال: «**لا يحل لثلاثة يكونون بفلاة من الأرض إلا أمروا أحدهم**» فإذا كان قد أوجب في أقل الجماعات وأقصر الاجتماعات أن تولى أحدهم كان هذا تنبيهاً على وجوب ذلك فيما هو أكثر من ذلك، ولهذا كانت الولاية لمن يتخذها ديناً يتقرب به إلى الله ويفعل فيها الواجب بحسب الإمكان من أفضل الأعمال الصالحة.

حتى قد روى الإمام أحمد في مسنده عن النبي ﷺ أنه قال: «**إن أحب الخلق إلى الله: إمام عادل، وأبغض الخلق إلى الله: إمام جائر**».

((فصل))

وإذا كان جماع الدين وجميع الولايات هو أمر ونهي، فالأمر الذي بعث الله به رسوله هو الأمر بالمعروف والنهي الذي بعثه به هو النهي عن المنكر، وهذا نعت النبي والمؤمنين كما قال تعالى: **﴿والمُؤمِنُونَ والمؤمِنَاتُ بَعْضُهُم أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأمُرُونَ بالمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ المُنْكَرِ﴾** [التوبة: ٧١].

وهذا واجب على كل مسلم قادر وهو فرض على الكفاية ويصير فرض عين على القادر الذي لم يقم به غيره والقدرة هو السلطان والولاية فذوو السلطان أقدر من غيرهم، وعليهم من الوجوب ما ليس على غيرهم، فإن مناط الوجوب هو القدرة فيجب على كل إنسان بحسب قدرته قال تعالى: ﴿**فَاتَّقُوا اللهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ**﴾ [التغابن: ١٦].

وجميع الولايات الإسلامية إنما مقصودها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، سواء في ذلك ولاية الحرب الكبرى مثل نيابة السلطنة والصغرى مثل ولاية الشرطة، وولاية الحكم أو ولاية المال، وهي ولاية الدواوين المالية وولاية الحسبة لكن من المتولين من يكون بمنزلة الشاهد المؤتمن والمطلوب منه الصدق مثل الشهود عند الحاكم ومثل صاحب الديوان الذي وظفته ان يكتب المستخرج والمصروف والنقيب والعريف الذي وظيفته اخبار ذي الأمر بالأحوال.

ومنهم من يكون بمنزلة الأمين المطاع والمطلوب منه العدل مثل الأمير والحكم والمحتسب، وبالصدق في كل الأخبار والعدل في الإنشاء من الأقوال والأعمال تصلح جميع الأحوال وهما قرينان كما قال الله تعالى ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ صِدْقاً وَعَدْلاً﴾ [الأنعام: ١١٥].

وقال النبي ﷺ لما ذكر الظلمة: (**من صدقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم فليس مني ولست منه، ولا يرد عليّ الحوض، ومن لم يصدقهم بكذبهم ولم يعنهم على ظلمهم فهو مني وأنا منه، وسيرد عليّ الحوض**).

وفي الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: «**عليكم بالصدق، فإن الصدق يهدي الى البر، وإن البر يهدي إلى الجنة، ولا يزال الرجل يصدق، ويتحرى الصدق حتى يكتب عند الله صديقاً، وإياكم والكذب، فإن الكذب يهدي إلى الفجور، وإن الفجور يهدي إلى النار، ولا يزال الرجل يكذب، ويتحرى الكذب، حتى يكتب عند الله كذاباً**».

ولهذا قال سبحانه وتعالى: ﴿هَلْ أُنَبِّئُكُمْ عَلَى مَن تَنَزَّلُ الشَّيَاطِينُ * تَنَزَّلُ عَلَى كُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ﴾ [الشعراء: ٢٢١، ٢٢٢].

وقال ﴿لَنَسْفَعًا بِالنَّاصِيَةِ نَاصِيَةٍ كَاذِبَةٍ خَاطِئَةٍ﴾ [العلق: ١٥، ١٦].

فلهذا يجب على كل ولي أمر أن يستعين بأهل الصدق والعدل وإذا تعذر ذلك استعان بالأمثل فالأمثل وإن كان فيه كذب وظلم، فإن الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر وبأقوام لاخلاق لهم.

والواجب إنما هو فعل المقدور وقد قال النبي ﷺ أو عمر بن الخطاب «من قلد رجلاً على عصابة وهو يجد في تلك العصابة من هو أرضى منه، فقد خان الله وخان رسوله وخان المؤمنين».

فالواجب إنما هو الأرضى من الموجود والغالب أنه لا يوجد كامل فيفعل خير الخيرين ويدفع شر الشرين. ولهذا كان عمر بن الخطاب يقول: أشكو اليك جلد الفاجر وعجز الثقة.

وقد كان النبي ﷺ وأصحابه يفرحون بانتصار الروم والنصارى على المجوس وكلاهما كافر لأن أحد الصنفين أقرب إلى الإسلام. وأنزل الله في ذلك سورة الروم لما اقتتلت الروم وفارس القصة مشهورة.

وكذلك يوسف كان نائباً لفرعون مصر وهو وقومه مشركون وفعل من العدل والخير ما قدر عليه ودعاهم إلى الإيمان بحسب الإمكان.

((فصل))

عموم الولايات وخصوصاً وما يستفيده المتولي بالولاية يتلقى من الألفاظ والأحوال والعرف، وليس لذلك حد في الشرع فقد يدخل في ولاية القضاة في بعض الأمكنة والأزمنة ما يدخل في ولاية الحرب في مكان وزمان آخر وبالعكس، وكذلك الحسبة وولاية المال وجميع هذه الولايات هي الأصل ولاية

شرعية ومناصب دينية فأي من عدل في ولاية من هذه الولايات فساسها بعلم وعدل وأطاع الله ورسوله بحسب الإمكان فهو من الأبرار الصالحين وأي من ظلم وعمل فيها يجهل فهو من الفجار الظالمين إنما الضابط قوله تعالى: **﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ وَإِنَّ الْفُجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ﴾** [الانفطار: ١٣، ١٤].

وإذا كان كذلك فولاية الحرب في عرف هذا الزَّمان في هذه البلاد الشامية والمصرية تختص بإقامة الحدود التي فيها إتلاف مثل قطع يد السارق وعقوبة المحارب نحو ذلك.

وقد يدخل فيها من العقوبات ما ليس فيه إتلاف كجلد السارق ويدخل فيها الحكم في المخاصمات والمضاربات ودعاوي التهم التي ليس فيها كتاب وشهود.

كما تختص ولاية الفضاء بما فيه كتاب وشهود وكما تختص بإثبات الحقوق والحكم في مثل ذلك والنظر في حال نظار الوقوف وأوصياء اليتامى وغير ذلك مما هو معروف.

وفي بلاد أخرى كبلاد المغرب ليس الوالي الحرب حكم في شيء وانما هو منفذ لما يأمر به متولي القضاء وهذا اتبع السنة القديمة ولهذا أسباب من المذاهب والعادات مذكورة في غير هذا الموضع*.

وأما المحتسب فله الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مما ليس من خصائص الولاة والقضاء وأهل الديوان ونحوهم وكثير من الأمور الدينية هو مشترك بين ولاة الأمور فمن أدى فيه الواجب وجبت طاعته فيه فعلى المحتسب أن يأمر العامة بالصلوات الخمس في مواقيتها ويعاقب من لم يصل بالضرب والحبس وأما القتل فإلى غيره، ويتعهد الأئمة والمؤذنين فمن فرط منهم فيما يجب من حقوق الإمامة أو خرج عن الآذان المشروع، ألزمه بذلك، واستعان فيما يعجز عنه بوالي الحرب والحكم، وكل مطاع يعين على ذلك.

وذلك أن الصلاة هي أعرف المعروف من الأعمال وهي عمود الإسلام وأعظم شرائعه وهي قرينة الشهادتين وإنما فرضها الله ليلة المعارج وخاطب بها الرسول بلا واسطة لم يبعث بها رسولاً من الملائكة وهي آخر ما وصى به النبي ﷺ أمته وهي المخصوصة بالذكرى في كتاب الله تخصيصاً بعد تعميم كقوله تعالى: **﴿والّذِيْنَ يُمَسِّكُونَ بالكِتَابِ وَأَقَامُوا الصَّلاةَ﴾** [الأعراف: ١٧٥].

وقوله: ﴿اتْلُ ما أوْحِيَ إلَيْكَ مِنَ الكِتَابِ وأَقِمِ الصَّلاَةَ﴾ [العنكبوت: ٤٥] وهي المقرونة بالصبر وبالزكاة وبالنسك وبالجهاد في مواضع من كتاب الله كقوله تعالى: **﴿واسْتَعِينُوا بالصَّبْرِ والصَّلاةِ﴾** [البقرة: ٤٥] وقوله: **﴿وَأَقِيمُوا الصَّلاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾** [البقرة: ٤٣] وقوله: **﴿إنّ صَلاتِيْ وَنُسُكِيْ﴾** [الأنعام: ١٦٢] وقوله: **﴿أشِدّاءُ عَلى الكُفَّارِ رُحَماءُ بَيْنَهُمْ تَراهُم رُكّعاً سُجّداً﴾** [الفتح: ٢٩] وقوله: **﴿وَإِذَا كُنْتُ فِيهِمْ فَأَقَمْتُ لَهُمُ الصَّلاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنهُمْ مَعَكَ وَليَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فإذا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرائِكُمْ وَلْتَأتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا فليُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأخُذُوْا حِذْرَهُمْ وأَسْلِحَتهُمْ﴾** إلى قوله **﴿فَإذَا اطْمَأننْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلاةَ إنَّ الصَّلاةَ كَانَتْ عَلى المُؤمِنِيْن كِتاباً مَّوْقُوتاً﴾** [النساء: ١٠٢، ١٠٣].

وأمرها أعظم من أن يحاط به فاعتناء ولاة الأمر بها يجب أن يكون فوق اعتنائهم بجميع الأعمال ولهذا كان أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه يكتب الى اعماله: ان اهم امركم عندي الصلاة من حفظها وحافظ عليها حفظ دينه ومن ضيعها كان لما سواها أشد إضاعة رواه مالك وغيره ويأمر المحتسب بالجمعة والجماعات وبصدق الحديث وأداء الأمانات وينهي عن المنكرات من الكذب والخيانة وما يدخل في ذلك من تطفيف المكيال والميزان والغش في الصناعات والبياعات والديانات ونحو ذلك.

وقال الله تعالى: **﴿ويل للمطففين* الذين إذا اكتالوا على الناس يستوفون* وَإِذَا كَالُوهُم أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ﴾** [المطففين: ١، ٣].

وقال في قصة شعيب: **﴿أَوْفُوا الكَيْلَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ المُخْسِرِيْنَ* وَزِنُوا بِالقِسْطَاسِ المُسْتَقِيمِ* وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْثُوا فِي الأَرْضِ مُفْسِدِيْنَ﴾** [الشعراء: ١٨١، ١٨٣].

وقال تعالى: **﴿إِنّ الله لا يُحِبُّ مَنْ كَانَ خَوَّاناً أَثِيماً﴾** [النساء: ١٠٧] وقال **﴿وأَنّ الله لَا يَهْدِي كَيْدَ الخَائِنِيْنَ﴾** [يوسف: ٥٢].

وفي الصحيحين عن حكيم بن حزام قال قال رسول الله ﷺ: **«البايعان بالخيار ما لم يتفرقا، فإن صدقاً وبيناً بورك لهما في بيعهما ووإن كتما وكذبا محقت بركة بيعهما»**.

وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة أن رسول الله مر على صبرة طعام فأدخل يده فيها فنالت أصابعه بللاً فقال **«ما هذا يا صاحب الطعام؟»** ـ فقال أصابته السماء يا رسول الله قال: **«أفلا جعلته فوق الطعام كي يراه الناس، من غشنا فليس منا»**.

وفي رواية **«من غشني فليس مني»** فقد أخبر النبي ﷺ أن الغاش ليس بداخل في مطلق اسم أهل الدين والإيمان كما قال **«لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن»** فسلبه حقيقة الإيمان التي بها يستحق حصول الثواب والنجاة من العقاب وإن كان معه أصل الإيمان الذي يفارق به الكفار ويخرج به من النار. والغش يدخل في البيوع بكتمان العيوب وتدليس السلع مثل أن يكون ظاهر المبيع خيراً من باطنه كالذي مر عليه النبي ﷺ وأنكر عليه.

ويدخل في الصناعات مثل الذين يصنعون المطعومات من الخبز والطبخ والعدس والشواء وغير ذلك أو يصنعون الملبوسات كالنساجين والخياطين ونحوهم، أويصنعون غير ذلك من الصناعات فيجب نهيهم عن الغش والخيانة والكتمان، ومن هؤلاء الكيماوية الذين يغشون النقود والجواهر والعطر وغير ذلك فيصنعون ذهباً أو فضة أو عنبراً مسكاً أو جواهر أو زعفراناً أو ماء ورد أو غير ذلك

يضاهون به خلق الله ولم يخلق الله شيئاً فيقدر العباد ان يخلقوا كخلقه بل قال الله عز وجل فيما حكي عنه رسوله «**ومن أظلم ممن ذهب يخلق كخلقي، فليخلقوا ذرة، فليخلقوا بعوضة**».

ولهذا كانت المصنوعات مثل الأطبخة والملابس والمساكن غير مخلوقة إلا بتوسط الناس.

قال تعالى: ﴿**وَآيَةٌ لَهُم أنّا حَمَلْنا ذُرِيَّتَهُمْ فِي الفُلْكِ المَشْحُونَ وَخَلَقْنَا لَهُمْ مِن مِثِلِهِ ما يَرْكَبُونَ**﴾ [يس: ٤١، ٤٢] وقال تعالى ﴿**أتَعْبُدُونَ مَا تُنْحِتُونَ* والله خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْلَمُونَ**﴾ [الصافات: ٩٥، ٩٦] وكانت المخلوقات من المعادن والنبات والدواب غير مقدورة لبني آدم أن يصنعوها لكنهم يشبهون على سبيل الغش وهذا حقيقة الكيمياء فإنه المشبه وهذا باب واسع قد صنف فيه أهل الخبرة ما لا يحتمل ذكره في هذا الموضع*.

ويدخل في المنكرات ما نهي الله عنه ورسوله من العقود المحرمة مثل عقود الربا والميسر ومثل بيع الغرر وكحيل الحبلة والملامسة والمنابذة وربا النسيئة وربا الفضل، وكذلك النجش وهو أن يزيد في السلعة من لا يريد شراءها وتصرية الدابة اللبون وسائر أنواع التدليس، وكذلك المعاملات الربوية سواء كانت ثنائية أو ثلاثية إذا كان المقصود بها جميعها أخذ دراهم بدراهم أكثر منها إلى أجل غير فالثنائية ما يكون بين اثنين مثل أن يجمع إلى القرض بيعاً أو إجارة أو مساقاة أو مزارعة.

وقد ثبت عن النبي ﷺ انه قال «**لا يحل سلف وبيع، ولا شرطان في بيع، ولا ربح ما لم يضمن، ولا بيع ما ليس عندك**» قال الترمذي: حديث صحيح.

ومثل أن يبيعه سلعة إلى أجل ثم يعيدها اليه، ففي سنن ابي داود عن النبي ﷺ قال: «**من باع بيعتين في بيعة فله أوكسمها أو الربا**».

والثلاثية مثل أن يدخلا بينهما محللاً للربا يشتري السلعة من آكل الربا ثم يبيعها المعطي للربا إلى أجل ثم يعيدها إلى صاحبها بنقص دراهم يستفيدها

المحلل وهذه المعاملات منها ما هو حرام بإجماع المسلمين مثل التي يجري فيها شرط لذلك أو التي يباع فيها المبيع قبل القبض الشرعي أو بغير الشروط الشرعية أو يقلب فيها الدين على المعسر فإن المعسر يجب إنظاره ولا يجوز الزيادة عليه بمعاملة ولا غيرها بإجماع المسلمين. ومنها ما قد تنازع فيه بعض العلماء لكن الثابت عن النبي ﷺ والصحابة والتابعين تحريم ذلك كله.

ومن المنكرات تلقي السلع قبل أن تجيء إلى السوق فان النبي ﷺ نهى عن ذلك لما فيه من تغرير البائع فانه لا يعرف السعر فيشتري منه المشتري بدون القيمة ولذلك أثبت النبي ﷺ له الخيار إذا هبط الى السوق وثبوت الخيار له مع الغبن لا ريب فيه، وأما ثبوته بلا غبن ففيه نزاع بين العلماء وفيه عن أحمد روايتان أحداهما يثبت وهو قول الشافعي والثانية لا يثبت لعدم الغبن.

وثبوت الخيار بالغبن للمسترسل وهو الذي لا يماكس هو مذهب مالك وأحمد وغيرهما، فليس لأهل السوق أن يبيعوا المماكس بسعر ويبيعوا المسترسل الذي لا يماكس أو من هو جاهل بالسعر بأكثر من ذلك السعر هذا مما ينكر على الباعة.

وجاء في الحديث «**غبن المسترسل ربا**» وهو بمنزلة تلقي السلع، فإن القادم جاهل بالسعر ولذلك نهى النبي ﷺ أن يبيع حاضر لباد وقال: «**دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض**».

وقيل لابن عباس ما قوله: لا يبيع حاضر لباد قال: لا يكون له سمسار، وهذا نهي عنه لما فيه من ضرر المشترين فإن المقيم إذا تؤكل للقادم في بيع سلعة يحتاج الناس اليها والقادم لا يعرف السعر ضر ذلك المشتري فقال النبي ﷺ: «**دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض**». ومثل ذلك الاحتكار لما يحتاج الناس إليه روى مسلم في صحيحه عن معمر بن عبد الله أن النبي ﷺ قال: «**لا يحتكر إلا خاطيء**».

فان المحتكر هو الذي يعمد إلى شراء ما يحتاج إليه الناس من الطعام فيحسبه عنهم ويريد إغلاءه عليهم وهو ظالم للخلق المشترين، ولهذا كان أوليّ الأمر أن يكره الناس على بيع ما عندهم بقيمة المثل عند ضرورة الناس اليه مثل من عنده طعام يحتاج اليه والناس في مخمصة فانه يجبر على بيعه للناس بقيمة المثل، ولهذا قال الفقهاء من اضطر إلى طعام الغير أخذه منه بغير اختياره بقيمة مثله ولو امتنع من بيعه الا بأكثر من سعره لم يستحق الا سعره.

ومن هنا يتبين أن السعر منه ما هو مظلم لا يجوز ومنه ما هو عدل جائز فإذا تضمن ظلم الناس وإكراههم بغير حق على البيع بثمن لا يرضونه أو منعهم مما أباحه الله لهم فهو حرام وإذا تضمن العدل بين الناس مثل إكراههم على ما يجب عليهم من المعاوضة بثمن المثل ومنعهم مما يحرم عليهم من أخذ زيادة على عوض المثل فهو جائز بل واجب، فأما الأول فمثل ماروي أنس قال: غلا السعر على عهد رسول الله ﷺ فقالوا يا رسول الله لو سعرت فقال: «**إن الله هو القابض الباسط الرازق المسعر، وإني لأرجو أن ألقى الله ولا يطلبني أحد بمظلمة ظلمتها إياه في دم ولا مال**» رواه أبو داود والترمذي وصححه.

فإذا كان الناس يبيعون سلعهم على الوجه المعروف من غير ظلم منهم وقد ارتفع السعر إما لقلة الشيء، وإما لكثرة الخلق، فهذا إلى الله فالزام الخلق أن يبيعوا بقيمة بعينها إكراه بغير حق.

وأما الثاني فمثل أن يمتنع أرباب السلع من بيعها مع ضرورة الناس إليها إلا بزيادة على القيمة المعروفة فهنا يجب عليهم بيعها بقيمة المثل ولا معنى للتسعير إلى إلزامهم بقيمة المثل فيجب أن يلتزموا بما ألزمهم الله به وأبلغ من هذا ان يكون الناس قد التزموا أن لا يبيع الطعام أو غيره إلا أناس معروفون لاتباع تلك السلع الا لهم ثم يبيعونها هم فلو باع غيرهم ذلك منع إما ظلماً لوظيفة تؤخذ من البائع أو غير ظلم لما في ذلك من الفساد فههنا يجب التسعير عليهم بحيث لا يبيعون إلا

بقيمة المثل ولا يشترون أموال الناس إلا بقيمة المثل بلا تردد في ذلك عند احد من العلماء لأنه إذا كان قد منع غيرهم أن يبيع ذلك النوع او يشتريه فلو سوغ لهم أن يبيعوا بما اختاروا أو يشتروا بما اختاروا. كان ذلك ظلماً للخلق من وجهين ظلماً للبائعين الذين يريدون بيع تلك الأموال وظلماً للمشترين منهم.

والواجب إذا لم يمكن دفع جميع الظلم ان يدفع الممكن منه فالتسعير في مثل هذا واجب بلا نزاع وحقيقته إلزامهم أن لا يبيعوا أو لا يشتروا إلا بثمن المثل وهذا واجب في مواضع كثيرة من الشريعة فإنه كما أن الإكراه على البيع لا يجوز الإبحق يجوز الإكراه على البيع بحق في مواضع مثل بيع المال لقضاء الدين الواجب والنفقة الواجبة.

والاكراه على أن لا يبيع إلا بثمن المثل لا يجوز إلا بحق ويجوز في مواضع مثل المضطر إلى طعام الغير ومثل الغراس والبناء الذي في ملك الغير، فإن لرب الأرض أن يأخذه بقيمة المثل لا بأكثر ونظائره كثيرة.

وكذلك السراية في العتق كما قال النبي ﷺ «**من اعتق شركاً له في عبد، وكان له من المال ما يبلغ ثمن العبد قوّم عليه قيمة العدل لا وكس ولا شطط، فأعطى شركاءه حصصهم، وعتق عليه العبد، وإلا فقد عتق منه ما عتق**».

وكذلك من وجب عليه شراء شيء للعبادات كآلة الحج ورقبة العتق وماء الطهارة فعليه ان يشتريه بقيمة المثل ليس له ان يمتنع عن الشراء الا بما يختار.

وكذلك فيما يجب عليه من طعام أو كسوة لمن عليه نفقته إذا وجد الطعام أو اللباس الذي يصلح له في العرف بثمن المثل لم يكن له أن ينتقل إلى ما هو دونه حتى يبذل له ذلك بثمن يختاره ونظائره كثيرة.

ولهذا منع غير واحد من العلماء كأبي حنيفة وأصحابه القسام الذين يقسمون العقار وغيره بالأجر أن يشتركوا والناس محتاجون اليهم أغلوا عليهم الأجر فمنع البائعين الذين تواطؤا على أن لا يبيعوا إلّا بثمن قدروه أولى.

وكذلك منع المشترين إذا تواطؤا على أن يشتركوا فإنهم إذا اشتركوا فيما يشتريه أحدهم حتى يهضموا سلع الناس أولى أيضاً فإذا كانت الطائفة التي تشتري نوعاً من السلع أو تبيعها قد تواطأت على أن لا يهضموا ما يشترونه فيشترونه بدون ثمن المثل المعروف ويزيدون ما يبيعونه بأكثر من الثمن المعروف وينموا ما يشترونه كان هذا أعظم عدواناً من تلقي السلع ومن بيع الحاضر البادي ومن النجش ويكونون قد اتفقوا على ظلم الناس حتى يضطروا إلى بيع سلعهم وشرائها بأكثر من ثمن المثل، والناس يحتاجون الى بيع ذلك وشِرائه وما احتاج الى بيعه وشرائه عموم الناس فانه يجب ان لا يباع إلا بثمن المثل اذ كانت الحاجة الى بيعه وشرائه عامة.

ومن ذلك أن يحتاج الناس إلى صناعة ناس مثل حاجة الناس إلى الفلاحة والنساجة والبناية فإن الناس لا بد لهم من طعام يأكلونه وثياب يلبسونها ومساكن يسكنونها فإذا لم يجلب لهم من الثياب ما يكفيهم كما كان يجلب إلى الحجاز على عهد رسول الله ﷺ كانت الثياب تجلب إليهم من اليمن ومصر والشام وأهلها كفار، وكانوا يلبسون ما نسجه الكفار ولا يغسلونه فإذا لم يجلب إلى ناس البلد ما يكفيهِم احتاجوا إلى من ينسج لهم الثياب ولابد لهم من طعام إما مجلوب من غير بلدهم وإما من زرع بلدهم وهذا هو الغالب.

وكذلك لابد لهم من مساكن يسكنونها فيحتاجون إلى البناء، فلهذا قال غير واحد من الفقهاء من أصحاب الشافعي وأحمد بن حنبل وغيرهم: كأبي حامد الغزاليّ وأبي الفرج بن الحوزي وغيرهم: إن هذه الصناعات فرض على الكفاية، فإنه لا تتم مصلحة الناس إلا بها كما أن الجهاد فرض على الكفاية إلا أن يتعين فيكون فرضاً على الأعيان مثل أن يقصد العدو بلداً أو مثل أن يستنفر الإمام أحداً.

وطلب العلم الشرعي فرض على الكفاية إلا فيما يتعين مثل طلب كل واحد علم ما أمره به وما نهاه عنه فإن هذا فرض على الأعيان كما أخرجاه في

الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: **«من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين»** وكل من أراد الله به خيراً لا بد أن يفقه في الدين فمن لم يفقه في الدين لم يرد الله به خيراً.

والدين ما بعث الله به رسوله وهو ما يجب على المرء التصديق به والعمل به.

وعلى كل أحد أن يصدق محمداً ﷺ فيما أخبر به ويطيعه فيما أمر تصديقاً عاماً وطاعة عامة، ثم إذا ثبت عنه خير كان عليه أن يصدق به مفصلاً وإذا كان مأموراً من جهة بأمر معين كان عليه أن يطيعه طاعة مفصلة.

وكذلك غسل الموتى وتكفينهم والصلاة عليهم ودفنهم فرض على الكفاية.

وكذلك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض على الكفاية.

والولايات كلها الدينية مثل أمرة المؤمنين وما دونها من ملك ووزارة وديوانية سواء كانت كتابة خطاب أو كتابة حساب لمستخرج أو مصروف في إرزاق المقاتلة أو غيرهم ومثل إمارة حرب وقضاء وحسبة.

وفروع هذه الولايات إنما شرعت للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وكان رسول الله ﷺ في مدينته النبوية يتولى جميع ما يتعلق بولاة الأمور ويولي في الأماكن البعيدة عنه كما ولى على مكة عتاب بن أسيد وعلى الطائف عثمان بن العاص، وعلى قرى عرينة خالد بن سعيد بن العاص، وبعث عليا ومعاذا وأبا موسى إلى اليمن، وكذلك كان يؤمر على السرايا، ويبعث على الأموال، الزكوية السعاة فيأخذونها ممن هي عليه ويدفعونها إلى مستحقيها الذين سماهم الله في القرآن فيرجع الساعي الى المدينة وليس معه إلا السوط لا يأتي إلى النبي ﷺ بشيء إذا وجد لها موضعاً يضعها فيه وكان النبي ﷺ يستوفي الحساب على العمال يحاسبهم على المستخرج والمصروف.

كما في الصحيحين عن أبي حميد الساعدي أن النبي ﷺ استعمل رجلاً من الأزد يقال له ابن اللتبية على الصدقات فلما رجع حاسبه، فقال: هذا لكم، وهذا أهدي إليّ، فقال النبي ﷺ: **«ما بال الرجل نستعمله على العمل بما ولانا الله**

فيقول: هذا لكم، وهذا أهدي الي؟ أفلا قعد في بيت أبيه وأمه فينظر أيهدى إليه أم لا؟ والذي نفسه بيده لا نستعمل رجلًا على العمل مما ولانا الله فيغل منه شيئاً إلا جاء يوم القيامة يحمله على رقبته: إن كان بعيرا له رغاء، وإن كانت بقرة لها خوار، وإن كانت شاة تيعر» ثم رفع يديه إلى السماء وقال ـ **«اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت»** ـ قالها مرتين أو ثلاثاً.

والمقصود هنا أن هذه الأعمال التي هي فرض على الكفاية متى لم يقم بها غير الإنسان صارت فرض عين عليه لاسيما أن كان غيره عاجزاً عنها فإذا كاناالناس محتاجين إلى فلاحة قوم أو نساجتهم أو لبنائهم صار هذا العمل واجباً يجبرهم ولي الأمر عليه إذا امتنعوا عنه بعوض المثل ولا يمكنهم من مطالبة الناس بزيادة عن عوض المثل ولا يمكن لناس من ظلمهم بأن يعطوهم دون حقهم كما إذا احتاج الجند المرصدون للجهاد الى فلاحة أرضهم ألزم من صناعته الفلاحة بأن يصنعها لهم فإن الجند يلزمون بأن لا يظلموا الفلاح كما ألزم الفلاح أن يفلح للجند.

والمزارعة جائزة في أصح قولي العلماء وهي عمل المسلمين على عهد نبيهم وعهد خلفائه الراشدين وعليها عمل آل بكر وآل عمر وآل عثمان وآل علي وغيرهم من بيوت المهاجرين وهي قول أكابر الصحابة كابن مسعود وهي مذهب فقهاء الحديث كأحمد بن حنبل وإسحق بن راهويه وداود بن علي والبخاري ومحمد بن إسحق بن خزيمة وأبي بكر بن المنذر وغيرهم ومذهب الليث بن سعد وابن أبي ليلى وأبي يوسف ومحمد بن الحسن وغيرهم من فقهاء المسلمين وكان النبي ﷺ قد عامل أهل خيبر بشطر ما يخرج منها من ثمر وزرع حتى مات ولم تزل تلك المعاملة حتى أجلاهم عمر عن خيبر وكان قد شارطهم أن يعمروها من أموالهم وكان البذر منهم لا من النبي ﷺ ولهذا كان الصحيح من قولي العلماء ان البذر يجوز أن يكون من العامل بل طائفة من الصحابة قالوا لا يكون البذر الا من العامل والذي نهى عنه النبي ﷺ من المخابرة وكراء لأرض قد جاء مفسراً بأنهم

كانوا يشترطون لرب الأرض زرع بقعة معينة ومثل هذا الشرط باطل بالنص وإجماع العلماء وهو كما لو شرط في المضاربة لرب المال دراهم معينة فان هذا لا يجوز بالاتفاق لأن المعاملة مبناها على العدل وهذه المعاملات من جنس المشاركات والمشاركة إنما تكون إذا كان لكل من الشريكين جزء شائع كالثلث والنصف فإذا جعل لأحدهما شيء مقدر لم يكن ذلك عدلاً بل كان ظلماً.

وقد ظن طائفة من العلماء أن هذه المشاركات من باب الإجارات بعوض مجهول فقالوا القياس يقتضي تحريمها.

ثم منهم من حرم المساقاة والمزارعة وأباح المضاربة استحباباً للحاجة لأن الدراهم لا يمكن إجارتها كما يقول أبو حنيفة.

ومنهم من أباح المساقاة إما مطلقاً كقول مالك والقديم للشافعي أو على النخل والعنب كالجديد للشافعي لأن الشجر لا يمكن إجارتها بخلاف الأرض وأباحوا ما يحتاج اليه من المزارعة تبعاً للمساقاة فأباحوا المزارعة تبعاً للمساقاة كقول الشافعي إذا كانت الأرض أغلب أو قدروا ذلك بالثلث كقول مالك وأما جمهور السلف والفقهاء الأمصار فقالوا هذا من باب المشاركة لا من باب الإجارة التي يقصد فيها العمل فإن مقصود كل منهما ما يحصل من الثمر والزرع وهما متشاركان هذا ببدنه وهذا بماله كالمضاربة ولهذا كان الصحيح من قولي العلماء إن هذه المشاركات إذا فسدت وجب نصيب المثل لا أجرة المثل فيجب من الربح أو النماء إما ثلثه وإما نصفه كما جرت العادة في مثل ذلك ولا يجب أجرة مقدرة فان ذلك قد يستغرق المال وأضعافه وإنما يجب في الفاسد من العقود نظير ما يجب في الصحيح والواجب في الصحيح ليس هو اجرة مسماة بل جزء شائع من الربح مسمى فيجب في الفاسدة نظير ذلك والمزارعة آصل من المؤاجرة وأقرب الى العدل والأصول فإنهما يشتركان في المغنم والمغرم بخلاف المؤاجرة فإن صاحب الأرض تسلم له الأجرة والمستأجر قد يحصل له زرع وقد لا يحصل والعلماء مختلفون في جواز هذا.

والصحيح جوازهما وسوء كانت الأرض مقطعة أو لم تكن مقطعة وما علمت أحداً من علماء المسلمين لا أهل المذاهب الأربعة ولا غيرهم قال إن إجارة الأقطاع لا تجوز وما زال المسلمون يؤجرون الأرض المقطعة من زمن الصحابة إلى زمننا هذا.

لكن بعض أهل زماننا ابتدعوا هذا القول قالوا لأن المقطع لا يملك المنفعة فيصبر كالمستعير اذ اكرى الأرض المعارة وهذا القياس خطأ لوجهين

أحدهما أن المستعير لم تكن المنفعة حقا له وإنما تبرع له المعير بها وإما أراضي المسلمين فمنفعتها حق المسلمين وولي الأمر قاسم يقسم بينهم حقوقهم ليس متبرعاً لهم كالمعير والمقطع يستوفي المنفعة بحكم الإستحقاق كما يستوفي الموقوف عليه منافع الوقف وأولى وإذا جاز للموقوف عليه أن يؤجر الوقف وإن أمكن أن يموت فتنفسخ الإجارة بموته على أصح قولي العلماء فلأن يجوز للمقطع أن يؤجر الإقطاع وإن انفسخت الإجارة بموته او غير ذلك بطريق الأولى والأحرى.

الثاني أن المعير لو أذن في الإجارة جازت الإجارة مثل الإجارة في الإقطاع وولي الأمر يأذن للمقطعين في الإجارة وإنما أقطعهم لينتفعوا بها إما بالمزارعة وإما بالإجارة ومن حرم الانتفاع بها بالمؤاجرة والمزارعة فقد أفسد على المسلمين دينهم ودنياهم فإن المساكن كالحوانيت والدور ونحو ذلك لا ينتفع بها المقطع إلا بالإجارة وأما المزارع والبساتين فينتفع بها بالإجارة وبالمزارعة والمساقاة في الأمر العام، والمرابعة نوع من المزارعة ولا تخرج عن ذلك إلّا إذا استكرى بإجارة مقدرة من يعمل له فيها وهذا لا يكاد يفعله إلا قليل من الناس لأنه قد يخسر ماله ولا يحصل له شيء بخلاف المشاركة فإنهما يشتركان في المغنم والمغرم فهو أقرب إلى العدل فلهذا تختاره الفطر السليمة وهذه المسائل لبسطها موضع آخر.

والمقصود هنا أن ولي الأمر إن أجبر أهل الصناعات على ما تحتاج إليه الناس من صناعاتهم كالفلاحة والحياكة والبناية فإنه يقدر أجرة لمثل فلا يمكن المستعمل

من نقص أجرة الصانع عن ذلك ولا يمكن الصانع من المطالبة بأكثر من ذلك حيث تعين عليه العمل وهذا من التسعير الواجب.

وكذلك إذا احتاج الناس إلى من يصنع لهم آلات الجهاد من سلاح وجسر للحرب وغير ذلك فيستعمل بأجرة المثل لا يمكن المستعملون من ظلمهم ولا العمال من مطالبتهم بزيادة على حقهم مع الحاجة اليهم فهذا تسعير في الأعمال.

وأما في الأموال فإذا احتاج الناس إلى سلاح للجهاد فعلى أهل السلاح أن يبيعوه بعوض المثل ولا يمكنون من أن يحبسوا السلاح حتى يتسلط العدو و يبذل لهم من الأموال ما يختارون والأمام لو عين أهل الجهاد للجهاد تعين عليهم كما قال النبي ﷺ «**وإذا استنفرتم فانفروا**» أخرجاه في الصحيحين.

وفي الصحيح أيضاً عنه انه قال: «**على المرء المسلم السمع والطاعة في عسره ويسره ومنشطه ومكرهه وأثرة عليه**» فإذا وجب عليه أن يجاهد بنفسه وماله فكيف لا يجب عليه أن يبيع مايحتاج اليه في الجهاد بعوض المثل؟ والعاجز عن الجهاد بنفسه يجب عليه الجهاد بماله في أصح قول العلماء وهو إحدى الروايتين عن أحمد فإن الله أمر بالجهاد بالمال والنفس في غير موضع من القرآن وقد قال الله تعالى: ﴿**فَاتَّقُوا اللهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ**﴾ [التغابن: ١٦].

وقال النبي ﷺ: «**إذا أمرتكم بأمر فاتوا منه ما استطعتم**» أخرجاه في الصحيحين.

فمن عجز عن الجهاد بالبدن لم يسقط عنه الجهاد بالمال كما أن من عجز عن الجهاد بالمال لم يسقط عنه الجهاد بالبدن.

ومن أوجب على المغصوب أن يخرج من ماله ما يحج به الغير عنه فأوجب الحج على المستطيع بما له فقوله ظاهر التناقض[١] ومن ذلك اذا كان الناس

---

(١) المعضوب بالعين المهملة والضاد المعجمة العاجز عن الحجّ بنفسه لزمانة أو هرم، =

محتاجين إلى من يطحن لهم ومن يخبز لهم لعجزهم عن الطحن والخبز في البيوت كما كان أهل المدينة على عهد رسول الله ﷺ فإنه لم يكن عندهم من يطحن ويخبز بكراء ولا من يبيع طحيناً ولا خبزاً بل كانوا يشترون الحب ويطحنونه ويخزنونه في بيوتهم فلم يكونوا يحتاجون الى التسعير.

وكان من قدم بالحب باعه فيشتريه الناس من الجالبين ولهذا قال النبي ﷺ: «**الجالب مرزوق والمحتكر ملعون**» وقال: «**لا يحتكر الخاطيء**» رواه مسلم في صحيحه وما يروي عن النبي ﷺ انه نهى عن قفيز الطحان فحديث ضعيف بل باطل، فإن المدينة لم يكن فيها طحان ولا خباز لعدم حاجتهم الى ذلك كما أن المسلمين لما فتحوا البلاد كان الفلاحون كلهم كفاراً لأن المسلمين كانوا مشتغلين بالجهاد ولهذا لما فتح النبي ﷺ خيبر أعطاها لليهود يعلمونها فلاحة لعجز الصحابة عن فلاحتها لان ذلك يحتاج إلى سكناها وكان الذين فتحوها أهل بيعة الرضوان الذين بايعوا تحت الشجرة وكانوا نحو ألف وأربعمائة وانضم إليهم أهل سفينة جعفر فهؤلاء هم الذين قسم النبي ﷺ بينهم أرض خيبر فلو أقام طائفة من هؤلاء فيها لفلاحتها تعطلت مصالح الدين التي لا يقوم بها غيرهم.

فلما كان في زمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وفتحت البلاد وكثر المسلمون استغنوا عن اليهود فأجلوهم وكان النبي ﷺ قد قال: «**نقركم فيها ما شئنا ـ وفي رواية ـ ماأقركم الله**».

وأمر بإجلائهم منها عند موته ﷺ فقال: «**اخرجوا اليهود والنصارى من جزيرة العرب**».

ولهذا ذهب طائفة من العلماء كمحمد بن جرير الطبري إلى أن الكفار لا يقرون

= وقد أوجبوا عليه أن يخرج من ماله من يحجّ عنه فمن أوجب ولم يوجب مثله في الجهاد وقع في التناقض. هذا معنى العبارة ولعلّه قد سقط من النسخ أو الطبعة الأولى مقابل الحجّ

في بلاد المسلمين بالجزية إلا إذا كان المسلمون محتاجين إليهم فإذا استغنوا عنهم أجلوهم كأهل خيبر. وفي هذه المسألة نزاع ليس هذا موضعه.

والمقصود هنا أن الناس إذا احتاجوا إلى الطحانين والخبازين فهذا على وجهين.

(أحدهما) أن يحتاجوا إلى صناعتهم كالذين يطحنون ويخبزون لأهل البيوت فهؤلاء يستحقون الأجرة وليس لهم عند الحاجة إليهم أن يطالبوا إلا بأجرة المثل كغيرهم من الصناع.

(الثاني) أن يحتاجوا إلى الصنعة والبيع فيحتاجوا إلى من يشتري الحنطة ويطحنها، وإلى من يخبزها ويبيعها خبزاً لحاجة الناس الى شراء الخبز من الأسواق، فهؤلاء لو مكنوا أن يشتروا حنطة الناس المجلوبة ويبيعوا الدقيق والخبز بما شاؤا مع حاجة الناس إلى تلك الحنطة لكان ذلك ضرراً عظيماً، فإن هؤلاء تجار تجب عليهم زكاة التجارة عند الأئمة الأربعة وجمهور علماء المسلمين، كما يجب على كل من اشترى شيئاً يقصد أن يبيعه بربح سواء عمل فيه عملاً أو لم يعمل، وسواء اشترى طعاماً أو ثياباً أو حيواناً وسواء كان مسافراً ينقل ذلك من بلد إلى بلد، أو كان متربصاً به يحبسه إلى وقت النفاق، أو كان مديراً يبيع دائماً ويشتري كأهل الحوانيت فهؤلاء كلهم تجب عليهم زكاة التجار.

وإذا وجب عليهم أن يصنعوا الدقيق والخبز الحاجة الناس إلى ذلك ألزموا كما تقدم، أو دخلوا طوعاً فيما يحتاج إليه الناس من غير إلزام لواحد منهم بعينه فعلى التقديرين يسعر عليهم الدقيق والحنطة فلا يبيعوا الحنطة والدقيق إلا بثمن المثل بحيث يربحون الربح، بالمعروف من غير إضرار بهم ولا بالناس.

وقد تنازع العلماء في التسعير في مسألتين إحداهما إذا كان للناس سعر غال فأراد بعضهم أن يبيع أغلى من ذلك فإنه يمنع منه في السوق في مذهب مالك وهل يمنع النقصان؟ على قولين لهم.

وأما الشافعي وأصحاب أحمد كأبي حفص العكبري والقاضي أبي يعلي

والشريف أبي جعفر وأبي الخطاب وابن عقيل وغيرهم فمنعوا من ذلك واحتج مالك بما رواه في موطئه عن يونس بن سيف عن سعيد بن المسيب أن عمر بن الخطاب مر بحاطب بن أبي بلتعة وهو يبيع زبيباً له بالسوق فقال له عمر إما أن تزيد في السعر وإما أن ترفع من سوقنا.

وأجاب الشافعي وموافقوه بما رواه فقال حدثنا الدراوردي عن داود بن صالح التمار عن القاسم بن محمد عن عمر أنه مر بحاطب بسوق المصلي وبين يديه غرارتان فيهما زبيب فسأله عن سعرها فسعر له مدين لكل درهم، فقال له عمر قد حدثت بعير مقبلة من الطائف تحمل زبيباً وهم يعتبرون سعرك، فإما أن ترفع السعر وإما أن تدخل زبيبك البيت فتبيعه كيف شئت فلما رجع عمر حاسب نفسه ثم أتى حاطباً في داره فقال إن الذي قلت لك ليس بمعرفة مني ولا قضاء إنما هو شيء أردت به الخير لأهل البلد فحيث شئت فبع وكيف شئت فبع. قول الشافعي وهذا الحديث مقتضاه ليس بخلاف ما رواه مالك ولكنه روى بعض الحديث أو رواه عنه من رواه وهذا أتى بأول الحديث وآخره وبه أقول لان الناس مسلطون على أموالهم ليس لاحد أن يأخذها او شيأ منها بغير طيب أنفسهم إلا في المواضع التي نلزمهم وهذا ليس منها (قلت) وعلى قول مالك قال أبو الوليد الباحي الذي يؤمر من حط عنه ان يلحق به هو السعر الذي عليه جمهور الناس فاذا انفرد منهم الواحد والعدد اليسير بحط السعر أمروا بالحان بسعر الجمهور لأن المراعي حال الجمهورية تقوّم المبيعات.

وروى ابن القاسم عن مالك لا يقام الناس لخمسة، قال وعندي أنه يجب أن ينظر في ذلك الى قدر الأسواق، وهل يقام من زاد في السوق أي في قدر المبلغ بالدرهم مثلاً كما يقام من نقص منه، قال أبو الحسن بن القصار المالكي اختلف أصحابنا في قول مالك ولكن من حط سعراً فقال البغداديون أراد من باع خمسة بدرهم والناس يبيعون ثمانية، وقال قوم من المصريين أراد من باع ثمانية والناس يبيعون خمسة.

قال وعندي أن الأمرين جميعاً ممنوعان لأن من باع ثمانية والناس يبيعون خمسة أفسد على أهل السوق بيعهم فربما أدى إلى الشغب والخصومة، ففي منع الجميع مصلحة.

قال أبو الوليد: ولا خلاف أن ذلك حكم أهل السوق.

وأما الجالب ففي كتاب محمد لا يمنع الجالب أن يبيع في السوق دون الناس.

وقال ابن حبيب: ما عدا القمح والشعير إلا بسعر الناس وإلا رفعوا.

قال وأما جالب القمح والشعير فيبيع كيف شاء إلا أن لهم في أنفسهم حكم أهل السوق إن أرخص بعضهم تركوا وإن كثر المرخص قيل لمن بقي إما أن تبيعوا كبيعهم وإما أن ترفعوا. قال ابن حبيب: وهذا في المكيل والموزون مأكولاً أو غير مأكول دون مالاً يكال ولا يوزن، لان غيره لا يمكن تسعيره لعدم التماثل فيه قال أبو الوليد يريد إذا كان المكيل والموزون متساوياً فإذا اختلف لم يؤمر بائع الجيد أن يبيعه بسعر الدون.

قلت والمسألة الثانية التي تنازع فيها العلماء في التسعير أن لا يحد لأهل السوق حد لا يتجاوزونه مع قيام الناس بالواجب، فهذا منع منه جمهور العلماء حتى مالك نفسه في المشهور عنه.

ونقل المنع أيضاً عن ابن عمر وسالم والقاسم بن محمد، وذكر أبو الوليد عن سعيد بن المسيب وربيعة بن أبي عبد الرحمن وعن يحي بن سعيد أنهم أرخصوا فيه ولم يذكر ألفاظهم، وروى أشهب عن مالك وصاحب السوق يسعر على الجزارين لحم الضَان ثلث رطل ولحم الابل نصف رطل وإلا خرجوا من السوق، قال إذا سعر عليهم قدر ما يرى من شرائهم فلا بأس به ولكن أخاف أن يقوموا من السوق، واحتج أصحاب هذا القول بأن هذا مصلحة للناس بالمنع من إغلاء السعر عليهم والإفساد عليهم.

قالوا ولا يجبر الناس على البيع أنما يمنعون من البيع بغير السعر الذي يجده

وليّ الامر على حسب ما يرى من المصلحة فيه للبائع والمشتري، ولا يمنع البائع ربحاً ولا يسوغ له منه ما يضر بالناس.

وأما الجمهور فاحتجوا بما تقدم من حديث النبي ﷺ وقد رواه أيضاً أبو داود وغيره من حديث العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة أنه قال جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال له: يا رسول الله سعر لنا، فقال: «**بل ادعوا الله**» ثم جاء رجل فقال يا رسول الله سعر لنا فقال: «**بل الله يرفع ويخفض، وإني لأرجو أن ألقى الله وليست لأحد عندي مظلمة**».

قالوا ولأن إجبار الناس على بيع لا يجب أو منعهم مما يباح شرعاً ظلم لهم والظلم حرام.

وأما صفة ذلك عند من جوزه فقال ابن حبيب: ينبغي للإمام أن يجمع وجوه أهل سوق ذلك الشيء ويحضر غيرهم استظهاراً على صدقهم فيسألهم كيف يشترون وكيف يبيعون فينازلهم إلى ما فيه لهم وللعامة سداد حتى يرضوا ولا يجبرون على التسعير، ولكن عن رضا، قال وعلى هذا أجازه من يجازه.

قال أبو الوليد: ووجه ذلك أنه بهذا يتوصل إلى معرفة مصالح الباعة والمشترين ويجعل للباعة في ذلك من الربح ما يقوم بهم، ولا يكون فيه إجحاف بالناس، وإذا سعر عليهم من غير رضا بما لا ربح لهم فيهِ أدى ذلك إلى فساد الأسعار وإخفاء الأقوات، وإتلاف أموال الناس.

قلت: فهذا الذي تنازع فيه العلماء، وأما إذا امتنع الناس من بيع ما يجب عليهم بيعه فهنا يأمرون بالواجب ويعاقبون على تركه، وكذلك من وجب عليه أن يبيع بثمن المثل فامتنع أن يبيع إلا بأكثر منه، فهنا يؤمر بما يجب عليه ويعاقب على تركه بلا ريب.

ومن منع التسعير مطلقاً محتجاً بقول النبي ﷺ «**إن الله هو: المسعر، القابض، الباسط. وأني لأرجو أن ألقى الله وليس أحد منكم يطالبني بمظلمة في دم ولا مال**»

فقد غلط فإن هذه قضية معينة ليس لفظاً عاماً وليس فيها أن أحداً امتنع من بيع يجب عليه أو عمل يجب عليه أو طلب في ذلك أكثر من عوض المثل*.

ومعلوم أن الشيء إذا رغب الناس في المزايدة فيه فإذا كان صاحبه قد بذله كما جرت به العادة، ولكن الناس تزايدوا فيه فهنا لا يسعر عليهم، والمدينة كما ذكرنا إنما كان الطعام الذي يباع فيها غالباً من الجلب وقد يباع فيها شيء يزرع فيها، وإنما كان يزع فيها الشعير فلم يكن البائعون ولا المشترون ناساً معينين، ولم يكن هناك أحد يحتاج الناس إلى عينه، أو الى ماله ليجبر على عمل أو على بيع بل المسلمون كلهم من جنس واحد كلهم يجاهد في سبيل الله،ك ولم يكن من المسلمين البالغين القادرين على الجهاد إلا من يخرج في الغزو وكل منهم يغزو بنفسه وماله أو بما يعطى من الصدقات، أو الفيء أو ما يجهزه به غيره وكان إكراه البائعين على أن لا يبيعوا سلعهم إلا بثمن معين إكراهاً بغير حق، وإذا لم يكن يجوز إكراههم على أصل البيع فإكراههم على تقدير الثمن كذلك لا يجوز، وأما من تعين عليه أن يبيع فكالذي كان النبي ﷺ قدر له الثمن الذي يبيع به وبسعر عليه.

كما في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: **«من أعتق شركاً له في عبد وكان له من المال ما يبلغ ثمن العبد قوم عليه قيمة عدل لا وكس ولا شطط فأعطى شركاءه حصصهم، وعتق عليه العبد»**.

فهذا لما وجب عليه أن يملك شريكه عتق نصيبه الذي لم يعتقه ليكمل الحرية في العبد، قدر عوضه بأن يقوم جميع العبد قيمة عدل لا وكس ولا شطط ويعطي قسطه من القسمة فإن حق الشريك في نصف القيمة لا في قيمة النصف عند جماهير العلماء كمالك وأبي حنيفة وأحمد.

ولهذا قال هؤلاء كل ما لا يمكن قسمه فإنه يباع ويقسم ثمنه إذا طلب أحد الشركاء ذلك، ويجبر الممتنع على البيع، وحكي بعض المالكية ذلك إجماعاً لأن

حق الشريك في نصف القيمة كما دل عليه هذا الحديث الصحيح، ولا يمكن إعطاؤه ذلك إلا ببيع الجميع فإذا كان الشارع يوجب إخراج الشيء من ملك مالكه بعوض المثل لحاجة الشريك إلى إعتاق ذلك، وليس للمالك المطالبة بالزيادة على نصف القيمة، فكيف بمن كانت حاجته أعظم من الحاجة إلى أعتاق ذلك النصيب، مثل حاجة المضطر إلى الطعام واللباس وغير ذلك، وهذا الذي أمر به النبي ﷺ من تقويم الجميع بقيمة المثل هو حقيقة التسعير، وكذلك يجوز للشريك أن ينتزع النصف المشفوع من يد المشتري بمثل الثمن الذي اشتراه به لا بزيادة للتخلص من ضرر المشاركة وهذا ثابت بالسنة المستفيضة وإجماع العلماء وهذا الزام له بأن يعطيه ذلك الثمن لا بزيادة لأجل تحصيل مصلحة التكميل لواحد فكيف بما هو أعظم من ذلك ولم يكن له ان يبيعه للشريك بما شاء بل ليس له أن يطلب من الشريك زيادة علي الثمن الذي حصل له به وهذا في الحقيقة من نوع التولية فان التولية أن يعطي المشتري السلعة لغيره بمثل الثمن الذي اشتراها به وهذا أبلغ من البيع بثمن المثل ومع هذا فلا يجبر المشتري على أن يبيعه لاجنبي غير الشريك إلا بما شاء إذ لا حاجة بذك الى شرائه كحاجة الشريك فأما إذا قدر أن قوماً اضطروا إلى سكن في بيت إنسان إذا لم يجدوا مكاناً يأوون إليه إلا ذلك البيت فعليه أن يسكنهم وكذلك لو احتاجوا الى أن يعيرهم ثياباً يستدفؤن بها من البرد أو الى آلات يطبخون بها أو يبنون أو يسقون يبذل هذا مجاناً وإذا احتاجوا إلى أن يعيرهم دلواً يستقون به أو قدراً يطبخون فيها أو فاساً يحفرون به فهل عليه بذله بأجرة المثل لا بزيادة فيه قولان للعلماء في مذهب أحمد وغيره والصحيح وجوب بذل ذلك مجاناً إذا كان صاحبها مستغنياً عن تلك المنفعة وعوضها كما دل عليه الكتاب والسنة قال الله تعالى: **﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّيْنَ الَّذِيْنَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُوْنَ الَّذِيْنَ هُمْ يُرَآءونَ وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُوْنَ﴾** [الماعون: ٤ـ ٧] وفي السنن عن ابن مسعود قال: كنا نعد الماعون عارية الدلو والقدر والفاس وفي الصحيحين عن النبي ﷺ أنه لما ذكر الخيل قال: «**هي لرجل أجر، ولرجل ستر، وعلى رجل**

وزر. **فأما الذي هي له أجر فرجل ربطها تغنياً وتعففاً، ولم ينس حق الله في رقابها ولا ظهورها»** وفي الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: «**من حق الإبل إعارة دلوها وإضراب فحلها**» وثبت عنه ﷺ أنه نهى عن عسيب الفحل.

وفي الصحيحين عنه أنه قال: «**لا يمنعن جار جاره أن يغرز خشبة في جداره**» وإيجاب بذل هذه المنفعة مذهب أحمد وغيره ولو احتاج إلى إجراء ماء في أرض غيره من غير ضرر بصاحب الأرض فهل يجبر على قولين للعلماء هما روايتان عن أحمد والأخبار بذلك مأثورة عن عمر بن الخطاب قال للمنع والله لنجرينها ولو على بطنك، ومذهب غير واحد من الصحابة والتابعين أن زكاة الحلي عاريته وهو أحد الوجهين في مذهب أحمد وغيره*.

والمنافع التي يجب بذلها نوعان مِنها ما هو حق المال كما ذكره في الخيل والإبل وعارية الحلى.

ومنها ما يجب لحاجة الناس، وأيضاً فإن بذل منافع البدن يجب عند الحاجة كما يجب تعليم العلم، وإغناء الناس، وأداء الشهادة والحكم بينهم، والامر بالمعروف والنهي عن المنكر والجهاد وغير ذلك من منافع الايدان فلا يمنع وجوب بذل منافع الاموال للمحتاج، وقد قال تعالى: **﴿وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَادُعُوا﴾** [البقرة: ٢٨٢] وقال **﴿وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللهُ﴾** [البقرة: ٢٨٢].

وللفقهاء في أخذ الجعل على الشهادة أربعة أقوال هي أربعة أوجه في مذهب أحمد وغيره.

أحدها: أنه لا يجوز مطلقاً،

والثاني: لا يجوز إلا عند الحاجة.

والثالث: يجوز إلا أن يتعين عليه.

والرابع: يجوز فإن أخذ أجراً عند العمل لم يأخذ عند الأداء وهذه المسائل لبسطها مواضع أخر*.

والمقصود هنا: أنه إذا كانت السنة قد مضت في مواضع بأن على المالك أن يبيع ماله بثمن مقدر إما بثمن المثل وإما بالثمن الذي اشتراه به لم يحرم مطلقاً تقدير الثمن، ثم إن ما قدر به النبي ﷺ في شراء نصيب شريك المعتق هو لأجل تكميل الحرية وذلك حق الله، وما احتاج إليه الناس حاجة عامة فالحق فيه لله، ولهذا يجعل العلماء هذه حقوقاً لله تعالى وحدوداً لله بخلاف حقوق الآدميين وحدودهم وذلك مثل حقوق المساجد ومال الفيء والصدقات والوقف على أهل الحاجات، والمنافع العامة ونحو ذلك ومثل حد المحاربة والسرقة والزنا وشرب الخمر، فإن الذي يقتل شخصاً لأجل المال يقتل حيثما باتفاق العلماء، وليس لورثة المقتول العفو عنه، بخلاف من يقتل شخصاً لغرض خاص مثل خصومة بينهما فأن هذا حق لأولياء المقتول أن أحبوا قلوا، وأن أحبوا عفوا باتفاق المسلمين، وحاجة المسلمين إلى الطعام واللباس وغير ذلك من مصلحة عامة ليس الحق فيها لواحد بعينه، فتقدير الثمن فيها بثمن المثل على من وجب عليه البيع أولى من تقديره لتكميل الحرية لكن تكميل الحرية وجب على الشريك المعتق فلو لم يقدر فيها الثمن لتضرر بطلب الشريك الآخر ما شاء، وهنا عموم الناس عليهم شراء الطعام والثياب لانفسهم، فلو مكن من يحتاج إلى سلعته أن لا يبيع إلا بما شاء لكان ضرر الناس أعظم، ولهذا قال الفقهاء إذا اضطر الإنسان إلى طعام الغير كان عليه بذله له بثمن المثل، فيجب الفرق بين من عليه أن يبيع وبين من ليس عليه أن يبيع، وأبعد الائمة عن ايجاب المعاوضة وتقديرها هو الشافعي، ومع هذا فإنه يوجب على من اضطر الإنسان إلى طعامه أن يعطيه بثمن المثل وتنازع أصحابه في جواز التسعير للناس إذا كان بالناس حاجة، ولهم فيه وجهان، وقال أصحاب أبي حنيفة لا ينبغي للسلطان أن يسعر على الناس إلا إذا تعلق به حق ضرر العامة، فإذا رفع الى القاضي أمر المحتكر يبيع ما فضل عن قوته وقوت أهله على اعتبار السعر في ذلك فنهاه عن الاحتكار فإن رفع التاجر فيه إليه ثانياً حبسه وعزره على مقتضى رأيه زجراً له أو دفعاً للضرر عن الناس فإن كان أرباب

الطعام يتعدون ويتجاوزون القيمة تعدياً فاحشا، وعجز القاضي عن صيانة حقوق المسلمين إلا بالتسعير سعر حينئذ بمشورة أهل الرأي والبصيرة، وإذا تعدى أحد بعد ما فعل ذلك أجبره القاضي، وهذا على قول أبي حنيفة ظاهر حيث لا يرى الحجر على الحر، وكذا عندهما يي عند أبي يوسف ومحمد إلا أن يكون الحجر على قوم معينين، ومن باع منهم بما قدره الإمام صح لأنه غير مكره عليه، وهل يبيع القاضي على المحتكر طعامه من غير رضاه؟ قيل هو (على) الاختلاف المعروف في مال المديون وقيل يبيع ههنا بالاتفاق، لأن أبا حنيفة يرى الحجر لدفع الضرر العام، والسعر لما غلا في عهد النبي ﷺ وطلبوا منه التسعير فامتنع لم يذكر أنه كان هناك من عنده طعام امتنع من بيعه، بل عامة من كانوا يبيعون الطعام إنما هم جالبون يبيعونه إذا هبطوا السوق لكن نهى النبي ﷺ أن يبيع حاضر لباد نهاه أن يكون له سمساراً وقال: **«دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض»** وهذا ثابت في الصحيح عن النبي ﷺ من غير وجه، فنهى الحاضر العالم بالسعر أن يتوكل للبادي الجالب لِلسلعة، لأنه إذا توكل له مع خبرته بحاجة الناس إليه إلى الثمن على المشتري، فنهاه عن التوكل له مع أن جنس الوكالة مباح، لما في ذلك من زيادة السعر على الناس، ونهى النبي ﷺ عن تلقي الجلب وهذا أيضاً ثابت في الصحيح من غير وجه وجعل للبائع إذا هبط إلى السوق الخيار، ولهذا كان أكثر الفقهاء على أنه نهى عن ذلك لما فيه من ضرر البائع بدون ثمن المثل وغبنه فأثبت النبي ﷺ الخيار لهذا البائع، وهل هذا الخيار فيه ثابت مطلقاً أو إذا غبن؟ قولان للعلماء هما روايتان عن أحمد أظهرهما أنه إنما يثبت له الخيار إذا غبن والثاني يثبت له الخيار ومطلقاً وهو ظاهر مذهب الشافعي، وقال طائفة بل نهى عن ذلك لما فيه من ضرر المشتري إذا تلقاه المتلقي فاشتراه ثم تباعه.

وفي الجملة فقد نهي النبي ﷺ عن البيع والشراء الذي جنسه حلال حتى يعلم البائع بالسعر وهو ثمن المثل ويعلم المشتري بالسلعة، وصاحب القياس الفاسد يقول للمشتري أن يشتري حيث شاء، وقد اشترى من البائع كما يقول، وللبادي

أن يوكل الحاضر ولكن الشارع رأي المصلحة العامة، فإن الجالب إذا لم يعرف السعر كان جاهلاً بثمن المثل فيكون المشتري غارًّا له، ولهذا ألحق مالك وأحمد بذلك كل مسترسل والمسترسل الذي لا يماكس، والجاهل بقيمة المبيع، فإنه بمنزلة الجالبين الجاهلين بالسعر فتبين أنه يجب على الإنسان أن لا يبيع مثل هؤلاء إلا بالسعر المعروف وهو ثمن المثل، وإن لم يكن هؤلاء محتاجين إلى الابتياع من ذلك البائع، لكن لكونهم جاهلين بالقيمة، أو مسلمين إلى البائع غير مماكسين له، والبيع يعتبر فيه الرضا والرضا يتبع العلم، ومن لم يعلم أنه غبن فقد يرضى، وقد لا يرضى، فإذا علم أنه غبن ورضي فلا بأس بذلك، وإذا لم يرض بثمن المثل لم يلتفت إلى سخطه، ولهذا أثبت الشارع الخيار لمن لم يعلم بالغيب، أو التدليس، فإن الأصل في البيع الصحة، وأن يكون الباطن كالظاهر، فإذا اشترى على ذلك، فما عرف رضاه إلا بذلك، فإذا تبين أن في السلعة غشًّا أو عيباً فهو كما وصفها بصفة وتبينت بخلافها، فقد يرضى وقد لا يرضى، فإن رضي وإلا فله فسخ البيع.

وفي الصحيحين عن حكيم بن حزام عن النبي ﷺ أنه قال: «**البايعان بالخيار ما لم يتفرقا، فإن صدقاً وبينا بورك لهما في بيعهما، وإن كذباً وكتماً محقت بركة بيعهما**».

وفي السنن أن رجلًا كانت له شجرة في أرض غيره وكان صاحب الأرض يتضرر بدخول صاحب الشجرة فشكا ذلك إلى النبي ﷺ فأمره أن يقبل منه بدلها أو يتبرع له بها فلم يفعل فأذن لصاحب الأرض في قلعها وقال لصاحب الشجرة «**إنما أنت مضار**» فهنا أوجب عليه إذا لم يتبرع بها أن يبيعها، فدل على وجوب البيع عند حاجة المشتري، وأين حاجة هذا من حاجة عموم الناس إلى الطعام؟.

ونظير هؤلاء الذين يتجرون في الطعام بالطحن والخبز، ونظير هؤلاء صاحب الخان والقيسارية والحمام إذا احتاج الناس إلا بما شاء، وهم يحتاجون لم يمكن

من ذلك، وألزم ببذل ذلك بيجرة المثل، كما يلزم الذي يشتري الحنطة ويطحنها ليتجر فيها، والذي يشتري الدقيق ويخبزه ليتجر فيه معه حاجة الناس إلى ما عنهد، بل الزامه يبيع ذلك بثمن المثل يولى وأحرى، بل إذا امتنع من صنعة الخبز والطحن حتى يتضرر الناس بذلك ألزم بصنعتها كما تقدم، وإذا كانت حاجة الناس تندفع إذا عملوا ما يكفي الناس، بحيث يشتري إذ ذاك بالثمن المعروف لم يحتج إلى تسعير، وأما إذا كانت حاجة الناس لا تندفع إلا بالتسعير العادل سعر عليها تسعير عدل لا وكس ولا شطط.

((فصل))

فأما الغش والتدليس في الديانات فمثل البدع المخالفة للكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة من الأقوال والأفعال، مثل إظهار المكاء والتصدية في مساجد المسلمين، ومثل سب جمهور الصحابة وجمهور المسلمين وسب أئمة المسلمين ومشايخهم وولاة أمورهم المشهورين عند عموم الأمة بالخير، ومثل التكذيب بأحاديث النبي ﷺ التي تلقاها أهل العلم بالقبول، ومثل رواية الأحاديث الموضوعة المفتراة على رسول الله ﷺ، ومثل الغلو في الدين بأن ينزل البشر منزلة الإله ومثل تجويز الخروج عن شريعة النبي ﷺ، ومثل الإلحاد في أسماء الله وآياته وتحريف الكلم عن مواضعه، والتكذيب بقدر الله، ومعارضة أمره ونهيه بقضائه وقدره ومثل إظهار الخزعبلات السحرية، والشعبذية الطبيعية وغيرها التي يضاهي بها ما للأنبياء، والأولياء من المعجزات والكرامات، ليصد بها عن سبيل الله، أو يظن بها الخير فيمن ليس من أهله، وهذا باب واسع يطول وصفه، فمن ظهر منه شيء من هذه المنكرات وجب منعه من ذلك وعقوبته عليها إذا لم يتب حتى قدر عليه، بحسب ما جاءت به الشريعة من قتل أو جلد أو غير ذلك.

وأما المحتسب فعليه أن يعزر من أظهر ذلك قولًا أو فعلًا ويمنع من الاجتماع في مظان التهم، فالعقوبة لا تكون إلا على ذنب ثابت، وأما المنع والاحتراز

فيكون مع التهمة، كما منع عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن يجتمع الصبيان بمن كان يتهم بالفاحشة، وهذا مثل الاحتراز عن قبول شهادة المتهم بالكذب، وائتمان المتهم بالخيانة ومعاملة المتهم بالمطل.

فصل

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لا يتمّ إلا بالعقوبات الشرعيّة، فإنّ الله يزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن وإقامة الحدود واجبة على ولاة الأمور، وذلك يحصل بالعقوبة على ترك الواجبات وفعل المحرمات.

فمنها عقوبات مقدرة مثل جلد المفتري ثمانين وقطع السارق.

ومنها عقوبات غير مقدرة قد تسمّى التعزير، وتختلف مقاديرها وصفاتها بحسب كبر الذنوب وصغرها وبحسب حال المذنب وبحسب حال الذنب في قلّته وكثرته. والتعزير أجناس.

فمنه ما يكون بالتوبيخ والزجر بالكلام، ومنه ما يكون بالحبس، ومنه ما يكون بالنفي عن الوطن، ومنه ما يكون بالضرب فإن كان ذلك لترك واجب مثل الضرب على ترك الصلاة أو ترك أداء الحقوق الواجبة مثل ترك وفاء الدين مع القدرة عليه أو على ترك ردّ المغصوب، أو أداء الأمانة الى أهلها، فإنّه يضرب مرّة بعد مرّة حتّى يؤدي الواجب بما كسب ونكالاً من الله له ولغيره، فهذا يفعل منه بقدر الحاجة فقط وليس لأقله حدّ.

وأمّا أكثر التعزير ففيه ثلاثة أقوال في مذهب أحمد وغيره أحدها عشر جلدات.

والثاني دون أقل الحدود أمّا تسعة وثلاثون سوطاً وأمّا تسعة وسبعون سوطاً وهذا قول كثير من أصحاب أبي حنيفة والشافعي وأحمد.

والثالث أنّه لا يتقدّر بذلك وهو قول أصحاب مالك وطائفة من أصحاب

الشافعي وأحمد وهو إحدى الروايتين عنه لكن إن كان التعزير فيما فيه مقدّر لم يبلغ به ذلك المقدّر مثل التعزير على سرقة دون النصاب لا يبلغ به القطع، والتعزير على المضمضة بالخمر لا يبلغ به حدّ الشرب والتعزير على القذف بغير الزنا لا يبلغ به الحدّ وهذا القول أعدل الأقوال عليه دلّت سنّة رسول الله ﷺ وسنّة خلفائه الراشدين فقد أمر النبيّ ﷺ بضرب الذي أحلّت له امرأته جاريتها مائة ودرأ عنه الحدّ بالشبهة، وأمر أبو بكر وعمر بضرب رجل وامرأة وجدا في لحاف واحد مائة مائة وأمر بضرب الذي نقش على خاتمه وأخذ من بيت المال مائة، ثمّ ضربه في اليوم الثاني مائة، ثمّ ضربه في اليوم الثالث مائة، وضرب صبيغ بن عسل لمّا رأى من بدعته ضرباً كثيراً لم يعدّه، ومن لم يندفع فساده في الأرض إلّا بالقتل قتل مثل المفرّق لجماعة المسلمين والداعي إلى البدع في الدين قال تعالى: **﴿مِنْ أَجْلِ ذٰلِكَ كَتَبْنَا علىٰ بَنِيْ إِسْرَائيلَ أَنَّه مَنْ قَتَلَ نَفْساً بِغَيْر نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ في الأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاس جَمِيعاً﴾** [المائدة: ٣٢].

وفي الصحيح عن النبيّ ﷺ أنه قال: «**إذا بويع لخليفتين فاقتلوا الآخر منهما**» وقال: «**من جاءكم وأمركم على رجل واحد يريد أن يفرّق جماعتكم، فاضربوا عنقه بالسيف كائناً من كان**». وأمر النبيّ ﷺ بقتل رجل تعمّد عليه الكذب.

وسأله ابن الديلي عمّن لم ينته عن شرب الخمر فقال: «**من لم ينته عنها فاقتلوه**».

فلهذا ذهب مالك وطائفة من أصحاب أحمد إلى جواز قتل الجاسوس.

وذهب مالك ومن وافقه من أصحاب الشافعي إلى قتل الداعية إلى البدع، وليست هذه القاعدة المختصرة موضع ذلك، فإنّ المحتسب ليس له القتل والقطع.

ومن أنواع التعزير النفي والتغريب كما كان عمر بن الخطاب يعزر بالنفي في شرب الخمر إلى خيبر وكما نفى صبيغ بن عسل الى البصرة وأخرج نصر ابن حجّاج إلى البصرة لمّا افتتن به النساء.

فصل

والتعزير بالعقوبات المالية مشروع أيضاً في مواضع مخصوصة في مذهب مالك في المشهور عنه، ومذهب أحمد في مواضع بلا نزاع عنه وفي مواضع فيها نزاع عنه والشافعي في قول وإن تنازعو في تفصيل ذلك كما دلّت عليه سنّة رسول الله ﷺ في مثل إباحته سلب الذي يصطاد في حرم المدينة لمن وجده.

ومثل أمره بكسر دنان الخمر وشق ظروفه.

ومثل أمره عبد الله بن عمر بحرق الثوبين المعصفرين وقال له: أغسلهما قال: **«لا بل أحرقهما»**.

وأمره لهم يوم خيبر بكسر الأوعية التي فيها لحرم الحمر ثمّ لمّا استأذنوه في الإراقة إذن فإنّه لمّا رأى القدور تفور بلحم الحمر أمر بكسرها وإراقة ما فيها فقالوا أفلا نريقها ونغسلها فقال: «افعلوا» فدّل على ذلك على جواز الأمرين لأنّ العقوبة بذلك لم تكن واجبة، ومثل هدمه لمسجد الضرار ومثل تحريق موسى للعجل المتّخذ إلهاً ومثل تضعيفه ﷺ الغرم على من سرق من غير حرز ومثل ماروي من إحراق متاع الغالّ، ومن حرمان القاتل سلبه لمّا اعتدي علي الأمير، ومثل أمر عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب بتحريق المكان الذي يباع فيه الخمر، ومثل أخذ شطر مال مانع الزكاة ومثل تحريق عثمان بن عفان المصاحف المخالفة للإمام، وتحريق عمر بن الخطاب لكتب الأوائل، وأمره بتحريق قصر سعد بن أبي وقاص الذي بناه لمّا أراد أن يحتجب عن الناس، فأرسل محمد بن مسلمة وأمره أن يحرقه عليه فذهب فحرقه عليه، وهذه القضايا كلّها صحيحة معروفة عند أهل ذلك عن أصحاب مالك وأحمد فقد غلط على مذهبهما، ومن قاله مطلقاً من أي مذهب كان فقد قال قولاً بلا دليل، ولم يجيء عن النبيّ ﷺ شيء قطّ يقتضي أنّه كرّم جميع العقوبات المالية، بل أَخْذُ الخلفاء الراشدين وأكابر أصحابه بذلك بعد موته دليل على أنّ ذلك محكم غير منسوخ وعامّة هذه الصور منصوصة عن

أحمد ومالك وأصحابه، وبعضها قول عند الشافعي باعتبار ما بلغه من الحديث ومذهب مالك وأحمد وغيرهما أنّ العقوبات المالية كالبدنية تنقسم إلى ما يوافق الشرع وإلى ما يخالفه وليست العقوبة المالية منسوخة عندهما والمدعون للنسخ ليس معهم حجّة بالنسخ لا من كتاب ولا سنّة وهذا شأن كثير ممّن يخالف النصوص الصحيحة والسنّة الثابتة بلا حجّة إلّا مجرّد دعوى النسخ وإذا طولب بالناسخ لم يكن معه حجّة لبعض النصوص توهمه ترك العمل، إلّا أنّ مذهب طائفته ترك العمل بها إجماع والإجماع دليل على النسخ ولا ريب أنه إذا أثبت الإجماع كان ذلك دليلاً على أنه منسوخ فإنّ الأمة لا تجتمع على ضلالة ولكن لا يعرف إجماع على ترك نص إلّا عرف النص الناسخ له، ولهذا كان أكثر من يدّعي نسخ النصوص بما يدّعيه الإجماع إذا حقّق الأمر عليه لم يكن الإجماع الذي إدّعاه صحيحاً بل غايته أنه لم يعرف فيه نزاع ثمّ من ذلك ما يكون أكثر أهل العلم على خلاف قول أصحابه ولكن هو نفسه لم يعرف أقوال العلماء وأيضاً فإنّ واجبات الشريعة التي هي حقّ لله ثلاثة أقسام عبادات: كالصلاة والزكاة والصيام وعقوبات إمّا مقدّرة وإمّا مفروضة وكفارات.

وكل واحد من أقسام الواجبات ينقسم إلى بدني وإلى مالي وإلى مركّب منهما.

فالعبادات البدنية: كالصلاة والصيام.

والمالية: كالزكاة، والمركبة: كالحجّ، والكفارات المالية: كالإطعام والبدنية: كالصيام والمركبة كالهدي بذبح ، والعقوبات المدنية: كالقتل والقطع والمالية: كإتلاف أوعية الخمر والمركبة: كجلد السارق من غير حرز وتضعيف الغرم عليه وكقتل الكفّار وأخذ أموالهم. وكما أنّ العقوبات البدنية تارة تكون جزاء على ما مضى كقطع السارق، وتارة تكون دفعاً عن المستقبل كقتل القاتل، فكذلك المالية فإنّ منها ما هو من باب إزالة المنكر وهي تنقسم كالبدنية إلى إتلاف وإلى تغيير

وإلى تمليك الغير، فالأوّل المنكرات من الأعيان والصفات يجوز إتلاف محلها تبعاً لها مثل الإصنام المعبودة من دون الله لمّا كانت صورها منكرة جاز إتلاف مادّتها فإذا كانت حجراً أو خشباً ونحو ذلك جاز تكسيرها وتحريقها، وكذلك آلات الملاهي مثل الطنبور يجوز إتلافها عند أكثر الفقهاء وهو مذهب مالك وأشهر الروايتين عن أحمد ومثل ذلك أوعية الخمر يجوز تكسيرها وتحريقها والحانوت الذي يباع فيه الخمر يجوز تحريقه وقد نصّ أحمد على ذلك هو وغيره من المالكية وغيرهم واتّبعوا ما ثبت عن عمر بن الخطاب أنّه أمر بتحريق حانوت كان يباع فيه الخمر لرويشد الثقفي وقال إنّما أنت فويسق لا رويشد.

وكذلك أمير المؤمنين علي بن أبي طالب أمر بتحريق قرية كان يباع فيها الخمر رواه أبو عبيدة وغيره.

وذلك لأنّ مكان البيع مثل الأوعية وهذا أيضاً على المشهور في مذهب أحمد ومالك وغيرهما.

وممّا يشبه ذلك ما فعله عمر بن الخطاب حيث رأى رجلًا قد شاب اللبن بالماء المبيع فأراقه عليه، وهذا ثابت عن عمر بن الخطاب رضيّ الله عنه وبذلك أفتى طائفة من الفقهاء القائلين بهذا الأصل، وذلك لمّا روي عن النبيّ ﷺ أنّه نهى أن يشاب اللبن بالماء للبيع وذلك بخلاف شوبه للشرب لأنّه إذا خلط لم يعرف المشتري مقدار اللبن من الماء فأتلفه عمر.

ونظيره ما أفتى به طائفة من الفقهاء القائلين بهذا الأصل في جواز إتلاف المغشوشات في الصناعات مثل الثياب التي نسجت نسجاً رديئاً إنّه يجوز تمزيقها وتحريقها، ولذلك لمّا رأى عمر بن الخطاب على ابن الزبير ثوباً من حرير مزّقه عليه فقال الزبير أفزعت الصبي فقال لا تكسوهم الحرير، وكذلك تحريق عبد الله ابن عمر لثوبه المعصفر بأمر النبيّ ﷺ وهذا كما يتلف من البدن المحل الذي قامت به المعصية فتقطع يد السارق وتقطع رجل المحارب ويده، وكذلك الذي

قام به المنكر في إتلافه نهي عن العود الى ذلك المنكر وليس إتلاف ذلك واجباً على الإطلاق بل إذا لم يكن في المحل مفسد جاز إبقاؤه أيضاً إمّا لله وإمّا أن يتصدّق به كما أفتى طائفة من العلماء على هذا الأصل أنّ الطعام المغشوش من الخبز والطبيخ والشواء كالخبز والطعام الذي لم ينضج وكالطعام المغشوش وهو الذي خلط بالرديء، وأظهر المشتري أنّه جيّد ونحو ذلك يتصدّق به على الفقراء، فإنّ ذلك من إتلافه، وإذا كان عمر بن الخطاب قد أتلف اللبن الذي شيب للبيع فلأنّ يجرز التصدّق بذلك بطريق الأولى فإنّه يحصل به عقوبة الغاش وزجره عن العود، ويكون انتفاع الفقراء بذلك أنفع من إتلافه، وعمر أتلفه لأنّه كان يغني الناس بالعطاء فكان الفقراء عنده في المدينة إمّا قليلًا وإمّا معدومين.

ولهذا جوز طائفة من العلماء التصدّق به وكرهوا إتلافه ففي المدونة عن مالك ابن أنس أنّ عمر بن الخطاب كان يطرح اللبن المغشوش في الأرض أدباً لصاحبه وكره ذلك مالك في رواية ابن القاسم ورأى أن يتصدّق به وهل يتصدّق باليسير؟ فيه قولان للعلماء وقد روى أشهب عن مالك منع العقوبات المالية وقال لا يحلّ ذنب من الذنوب مال إنسان وإن قتل نفساً لكن الأول أشهر منه وقد استحسن أن يتصدّق باللبن المغشوش وفي ذلك عقوبة الغاش بإتلافه عليه ونفع المساكين بإعطائهم إياه ولا يهراق.

قيل لمالك فالزعفران والمسك أتراه مثله قال ما أشبهه بذلك إذا كان هو غشه فهو كاللبن.

قال ابن القاسم العقوبة لأنّه يذهب في ذلك أموال عظام يريد في الصدقة بكثيره، قال بعض الشيوخ وسواء على مذهب مالك كان ذلك يسيراً وكثيراً لأنّه ساوى في ذلك بين الزعفران واللبن والمسك قليله وكثيره وخالفه ابن القاسم فلم ير أن يتصدّق من ذلك إلّا بما كان يسيراً وذلك إذا كان هو الذي غشه، وأمّا من وجد عنده من ذلك شيء مغشوش لم يغشه هو وإنّما إشتراه أو وهب له أو ورثه

فلا خلاف في أنه لا يتصدّق بشيء من ذلك. وممّن أفتى بجواز إتلاف المغشوش من الثياب ابن القطان قال في الملاحف الرديئة النسج تحرق بالنار وأفتى ابن عتاب فيها بالتصدّق، وقال: تقطع خرقاً، وتعطى للمساكين إذا تقدم الى مستعمليها فلم ينتهوا.

وكذلك أفتى بإعطاء الخبز المغشوش للمساكين فأنكر عليه ابن القطان، وقال: لا يحلّ هذا في مال امرىء مسلم إلّا بإذنه، قال القاضي أبو الأصبع: وهذا اضطراب في جوابه وتناقض في قوله لأنّ جوابه في الملاحف بإحراقها بالنار أشدّ من إعطاء هذا الخبز للمساكين، وابن عتاب أضبط في أصله في ذلك واتّبع لقوله وإذا لم ير وليّ الأمر عقوبة الغاش بالصدقة أو الإتلاف فلا بدّ أن يمنع وصول الضرر الى الناس بذلك الغش، إمّا بإزالة الغش، وأمّا ببيع المغشوش ممّن يعلم أنه مغشوش ولا يغشه على غيره قال عبد الملك بن حبيب، قلت لمطرف وابن الماجشون لمّا نهينا عن التصدّق بالمغشوش لرواية أشهب فما وجه الصواب عندكما فيمن غشّ وأو نقّص من الوزن، قالا يعاقب بالضرب والحبس والإخراج من السوق، وما كثر من الخبز واللبن وأو غشّ من المسك والزعفران فلا يفرق ولا ينهب، قال عبد الملك بن حبيب ولا يرده الإمام إليه وليؤمن ببيعه عليه من يأمن أن يغش به وبكسر الخبز إذا كثر ويسلّمه لصاحبه ويباع عليه العسل والسمن واللبن الذي يغشه ممّن يأكله ويبيّن له غشه، هكذا العمل فيما غش من التجارات قال وهو إيضاح من استوضحته ذلك من أصحاب مال وغيرهم.

فصل

وأمّا التغيير فمثل ما روى أبو داود عن عبد الله بن عمر عن النبي ﷺ أنّه نهى عن كسر سكة المسلمين الجائزة بينهم إلّا من بأس فإذا كانت الدراهم أو الدنانير الجائزة فيها بأس كسرت مثل تغيير الصورة المجسّمة وغير المجسّمة إذا لم تكن

موطوءة مثل ما روى أبو هريرة قال قال رسول الله ﷺ: **«أتاني جبريل فقال: إني أتيتك اللّيلة فلم يمنعني أن أدخل عليك البيت إلّا أنّه كان في البيت تمثال رجل»** وكان في البيت قرام ستر فيه تماثيل، وكان في البيت كلب فأمر برأس التمثال الذي في البيت يقطع كهيئة الشجرة وأمر بالستر يقطع فيجعل في وسادتين منتبذتين يوطآن، وأمر بالكلب يخرج. ففعل رسول الله ﷺ، وإذا الكلب جرو كان للحسن والحسين تحت نضيد لهم. رواه الإمام أحمد وأبو داود والترمذي وصحّحه، وكل ما كان من العين أو التأليف المحرّم فإزالته وتغييره متّفق عليها بين المسلمين، ومثل إراقة خمر المسلم وتفكيك آلات الملاهي، وتغيير الصور المصورة، وإنّما تنازعوا في جواز إتلاف محلها تبعاً للحال والصواب جوازه، كما دلّ عليه الكتاب والسنّة وإجماع السلف وهو ظاهر مذهب مالك وأحمد وغيرهما.

والصواب أنّ كل مسكر من الطعام والشراب فهو حرام، ويدخل في ذلك التبغ، والمزر، والحشيشة، القنبية وغير ذلك.

وأمّا التمليك فمثل ما روى أبو داود وغيره من أهل السنن عن النبيّ ﷺ فيمن سرق من الثمر المعلّق قبْل أو يؤويه إلى الجرين أنّ عليه جلدات نكال وغرمه مرتين، وفيمن سرق من الماشية قبل أن تؤوى إلى المراح أنّ عليه جلدات نكال وغرمه مرتين.

وكذلك قضى عمر بن الخطاب في الضالة المكتومة أنّه يضعف غرمها، وبذلك كلّه قال طائفة من العلماء مثل أحمد وغيره وأضعف عمر وغيره الغرم في ناقة إعرابي أخذها مماليك جياع فأضعف الغرم على سيدهم ودرأ عنهم القطع، وأضعف عثمان بن عفان في المسلم إذا قتل الذمى عمداً إنّه يضعف عليه لأنّ دية الذمي نصف دية المسلم وأخذ بذلك أحمد بن حنبل.

فصل

الثواب والعقاب يكونان من جنس العمل في قدر الله وفي شرعه فإنّ هذا من العدل الذي تقوم به السماء والأرض كما قال الله - تعالى-: ﴿**إِنْ تُبْدُوا خَيْراً أَو تُخْفُوْه أَوْ تَعْفُوا عَنْ سُوْءٍ فَإِنَّ اللهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيراً**﴾ [النساء: ١٤٩].

وقال: ﴿**وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوْا أَلَا تُحِبُّوْنَ أَنْ يَغْفِرَ اللهُ لَكُمْ**﴾ [النور: ٢٢].

وقال النبيّ ﷺ: «**من لا يرحم لا يرحم**» وقال: «**إنّ الله وتر يحبّ الوتر**» وقال: «**إنّ الله جميل يحبّ الجمال**» وقال: «**إنّ الله طيّب لا يقبل إلّا طيباً**» وقال: «**إنّ الله نظيف يحبّ النظافة**» ولهذا قطع يد السارق، وشرّع قطع يد المحارب ورجله، وشرّع القصاص في الدماء والأموال والأبشار، فإذا أمكن أن تكون العقوبة من جنس المعصية كان ذلك هو المشروع بحسب الإمكان.

مثل ما روي عن عمر بن الخطاب رضيّ الله عنه في شاهد الزور إنّه أمر بإركابه دابّة مقلوباً وتسويد وجهه، فإنّه لمّا قلب الحديث قلب وجهه، ولمّا سوّد وجهه بالكذب سوّد وجهه، وهذا قد ذكره في تعزير شاهد الزور طائفة من العلماء من أصحاب أحمد وغيرهم ولهذا قال لله - تعالى-: ﴿**وَمَنْ كَانَ فِيْ هٰذه أَعْمٰى فَهْوَ فِيْ الآخِرَةِ أَعْمٰى وَأَضَلُّ سَبِيلاً**﴾ [الإسراء: ٧٢].

وقال - تعالى-: ﴿**وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِيْ فَإِنَّ لَهُ مَعْيشَة ضَنكاً ونَحشُرُه يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمٰى قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِيْ أَعْمٰى وَقَدْ كُنتُ بَصِيْراً* قَالَ كَذٰلِكَ أَتَتْكَ آيَاتُنَا فَنَسِيْتَهَا وَكَذٰلِكَ الْيَومَ تُنْسٰى**﴾ [طه: ١٢٤_ ١٢٦].

وفي الحديث «**يحشر الجبارون والمتكبرون على صور الذر يطأهم الناس بأرجلهم**» فإنّهم لمّا أذلوا عباد الله أذلهم الله لعباده، كما أنّ من تواضع لله رفعه الله، فجعل العباد متواضعين له. والله تعالى يصلحنا وسائر إخواننا المؤمنين، ويوفّقنا لما يحبه ويرضاه من القول وسائر إخواننا المؤمنين، والحمد لله ربّ العالمين، وصلّى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين.

فصل في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي أنزل الله به كتبه وأرسل به رسله من الدين، فإنّ رسالة الله: إمّا إخبار وإمّا إنشاء، فالإخبار عن نفسه وعن خلقه مثل: التوحيد والقصص الذي يندرج فيه الوعد والوعيد والإنشاء الأمر والنهي والإباحة وهذا كما ذكر في أن ﴿**قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ**﴾ [الإخلاص: ١] تعدّل ثلث القرآن لتضمّنها ثلث التوحيد إذ هو قصص وتوحيد وأمر.

وقوله سبحانه في صفة نبيّنا ﷺ: ﴿**يَأْمُرُهُم بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُم عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ**﴾ [الأعراف: ١٥٧] هو بيان لكمال رسالته فإنّه ﷺ هو الذي أمر الله على لسانه بكّل معروف ونهى عن كّل منكر وأحلّ كل طيب وحرّم كّل خبيث. ولهذا روي عنه أنّه قال: «**إنّما بعثت لأتمّم مكارم الأخلاق**».

وقال في الحديث المتّفق عليه: «**مثلي ومثل الأنبياء كمثل رجل بني داراً فأتّمها وأكملها إلّا موضع لبنة، فكان الناس يطيفون بها، ويعجبون من حسنها، ويقولون: لولا موضع اللبنة. فأنا تلك اللبنة**».

فبه كمل دين الله المتضمّن للأمر بكل معروف والنهي عن كل منكر وإحلال كل طيّب وتحريم كل خبيث. وأمّا من قبله من الرسول فقد كان يحرّم على أممهم بعض الطيبات كما قال: ﴿**فَبِظُلْمٍ من الَّذِيْنَ هادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ**﴾ [النساء: ١٦٠].

وربّما لم يحرّم عليهم جميع الخبائث كما قال تعالى: ﴿**كُلُّ الطَّعَامِ كَانَ حلًّا**

﴿لِبَنِي إِسْرَآئِيلَ إِلّا مَا حَرَّمَ إِسْرَآئِيلُ عَلَىٰ نَفْسِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُنَزَّلَ التَّوراةُ﴾ [آل عمران: ٩٣].

وتحريم الخبائث يندرج في معنى النهي عن المنكر، كما أنّ إحلال الطيبات يندرج في الأمر بالمعروف لأنّ تحريم الطيبات ممّا نهى الله عنه وكذلك الأمر بجميع المعروف والنهي عن كل منكر ممّا لم يتمّ إلّا للرسول الذي تممّ الله به مكارم الأخلاق المندرجة في المعروف، وقد قال الله تعالى: **﴿اليَومَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِيْنَكُم وَأَتْمَمْتُ عَلَيكُم نِعْمَتْي وَرَضِيْتُ لَكُمُ الإِسْلَامَ دِيْناً﴾** [المآئدة: ٣] فقد أكمل الله لنا الدين وأتمّ علينا النعمة ورضي لنا الإسلام ديناً وكذلك وصف الأمة بما وصف به نبيّها حيث قال **﴿كُنْتُم خَيْرَ أُمّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأمُرُوْنَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللهِ﴾** [آل عمران: ١١٠].

وقال تعالى: **﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُم أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾** [التوبة: ٧١].

ولهذا قال أبو هريرة: كنتم خير الناس للناس تأتون بهم في الأقياد والسلاسل حتّى تدخلوهم الجنّة. فبيّن سبحانه أنّ هذه الأمّة خير الأمم للناس فهم أنفعهم لهم وأعظمهم إحساناً إليهم لأنّهم كملوا أمر الناس بالمعروف ونهيهم عن المنكر من جهة الصفة والقدر، حيث أمروا بكل معروف ونهوا عن المنكر[1] لكل أحد، وأقاموا ذلك بالجهاد في سبيل الله بأنفسهم وأموالهم وهذا كمال النفع للخلق وسائر الأمم لم يأمروا كل أكد بكل معروف، ولا نهوا كل أحد عن كل منكر، ولا جاهدوا على ذلك بل منهم من لم يجاهد والذين جاهدوا كبني إسرائيل فعامة جهادهم كان لدفع عدوهم عن أرضهم كما يقاتل الصائل الظالم لا لدعوة المجاهدين وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر، كما قال موسى لقومه: **﴿يَا قَومِ ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِيْ كَتَبَ اللهُ لَكُمْ وَلَا تَرْتَدُّوا عَلىٰ أَدْبَارِكُمْ فَتَنْقَلِبُوا**

---

(١) ظاهر المقابلة أن يقال: ونهوا عن كل منكر ـ ولعلّه الأصل

خَاسِرِيْنَ* قَالُوا يَا مُوسٰى إِنَّ فِيْها قَوْماً جَبَّارِيْنَ وَإِنَّا لَنْ نَدْخُلَهَا حَتّى يَخْرُجُوا مِنْهَا فَإِنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا فَإِنَّا دَاخِلُوْنَ﴾ إلى قوله: ﴿قَالُوا يَا مُوسٰى إِنَّا لَنْ نَدْخُلَها أَبَداً مَادَامُوا فِيْهَا فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هٰهُنَا قَاعِدُوْنَ﴾ [المآئدة: ٢١ـ ٢٤].

وقال تعالى: ﴿أَلَم تَرَ إِلى الْمَلأَ مِنْ بَنِي إِسْرَائيلَ مِن بَعْدِ مُوسٰى إِذْ قَالُوا لِنَبِيٍّ لَهُمُ ابْعَثْ لَنَا مَلِكاً نُقَاتِلْ في سَبْيلِ اللهِ قَالَ هَلْ عَسَيْتُمْ إِن كُتِبَ عَلَيكُمُ الْقِتَالُ أَلاَّ تُقَاتِلُوا قَالُوا وَمَا لَنَا أَلاّ نُقَاتِلَ فِي سَبِيْلِ اللهِ وقد أُخْرِجْنَا مِنْ دِيَارِنَا وَأَبْنَائِنَا﴾ [البقرة: ٢٤٦].

فعللوا القتال بأنهم أخرجوا من ديارهم وأبنائهم، ومع هذا فكانوا ناكلين عمّا أمروا به من ذلك، ولهذا لم تحلّ لهم الغنائم ولم يكونوا يطؤون بملك اليمين.

ومعلوم أنّ أعظم الأمم المؤمنين قبلنا بنو إسرائيل كما جاء في الحديث المتفق على صحته.

في الصحيحين عن ابن عباس رضيّ الله عنهما قال خرج علينا النبيّ ﷺ يوماً فقال: «**عرضت عليّ الأمم فجعل يمرّ النبيّ ومعه الرجل والنبيّ معه الرجلان والنبيّ معه الرهط والنبيّ ليس معه أحد، ورأيت سواداً كثيراً سدّ الأفق فرجوت أن يكون أمّتي. فقيل: هذا موسى وقومه، ثمّ قيل لي: انظر. فرأيت سواداً كثيراً سدّ الأفق فقيل لي: انظر هكذا وهكذا. فرأيت سواداً كثيراً سدّ الأفق فقيل: هؤلاء أمّتك ومع هؤلاء سبعون ألفاً يدخلون الجنّة بغير حساب**» فتفرّق الناس ولم يبيّن لهم فتذكّر أصحاب النبيّ ﷺ فقالوا أمّا نحن فولدنا في الشرك ولكنا آمنّا بالله ورسوله ولكن هؤلاء أبناؤنا، فبلغ النبيّ ﷺ فقال: «**هم الذين: لا يتطيرون، ولا يكتوون، ولا يسترقون وعلى ربهم يتوكلون**» فقام عُكّاشة بن محصن فقال: أمنهم أنا يا رسول الله قال: «**نعم**» فقام آخر فقال أمنهم أنا فقال: «**سبقك بها عكاشة**».

ولهذا كان إجماع هذه الأمّة حجّة لأنّ الله تعالى أخبر أنهم يأمرون بكل معروف وينهون عن كل منكر، فلو اتّفقوا على إباحة محرّم أو إسقاط واجب، أو

تحريم حلال أو إخبار عن الله تعالى أو خلقه بباطل، لكانوا متّصفين بالأمر بمنكر والنهي عن معروف من الكلم الطيّب والعمل الصالح بل الآية تقتضي أنّ ما لم تأمر به الأمّة فليس من المعروف فليس من المنكر وإذا كانت آمرة بكل معروف ناهية عن كل منكر، فكيف يجوز أن تأمر كلّها بمنكر أو تنهى كلّها عن معروف، والله تعالى كما أخبرنا بأنها تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر، فقد أوجب ذلك على الكفاية منها بقوله **﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُوْنَ إِلى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُوْنَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَونَ عَنِ الْمُنكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفلِحُوْنَ﴾** [آل عمران: ١٠٤] وإذا أخبر بوقوع الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر منها لم يكن من شرط ذلك أن يصل أمر الآمر ونهي الناهي منها إلى كل مكلف في العالم إذ ليس هذا من شرط تبليغ الرسالة فكيف يشترط فيما هو من توابعها؟ بل الشرط أن يتمكّن المكلفون من وصول ذلك إليهم. ثمّ إذا فرضوا فلم يسعوا في وصوله إليهم، مع قيام فاعله بما يجب عليه، كان التفريط منهم لا منه، وكذلك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لا يجب على كل أحد بعينه بل هو على الكفاية، كما هل عليه القرآن، ولمّا كان الجهاد من تمام ذلك كان الجهاد أيضاً، كذلك إذا لم يقم به من يقوم بواجبه أثّم كل قادر بحسب قدرته، إذ هو واجب على كل إنسان بحسب قدرته كما قال النبيّ ﷺ: «**من رأى منكم منكراً فلغيّره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان**».

وإذا كان كذلك فمعلوم أنّ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وإتمامه بالجهاد هو من أعظم المعروف الذي أمرنا به.

ولهذا قيل ليكن أمرك بالمعروف ونهيك عن المنكر غير منكر.

وإذا كان هو من أعظم الواجبات والمستحبّات فالواجبات والمستحبّات لا بدّ أن تكون المصلحة فيها راجحة على المفسدة إذ بها بعثت الرسل ونزلت الكتب والله لا يحبّ الفساد، بل كل ما أمر الله به فهو صلاح.

وقد أثنى الله على الصلاح والمصلحين والذين آمنوا وعملوا الصالحات وذم المفسدين في غير موضع، فحيث كانت مفسدةُ الامر والنهي أعظم من مصلحته، لم تكن مما أمر الله به وإن كان قد ترك واجب وفعل محرم إذ المؤمن عليه أن يتقي الله في عباده وليس عليه هداهم وهذا معنى قوله - تعالى-: **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِيْنَ آمَنُوا عَلَيكُمْ أنفُسَكُم لاَ يَضُرُّكُم مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾** [المآئدة: ١٠٥] والاهتداء إنما يتم بأداء الواجب، فإذا قام المسلم بما يجب عليه من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كما قام بغيره من الواجبات لم يضره ضلال الضُّلَّال، وذلك يكون تارة بالقلب، وتارة باللسان، وتارة باليد.

فأما القلب فيجب بكل حال إذ لا ضرر في فعله، ومن لم يفعله فليس هو يؤمن، كما قال النبي ﷺ: «**وذلك أدنى - أو - أضعف الإيمان**». وقال: «**ليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل**».

وقيل لابن مسعود: من ميت الأحياء؟ فقال الذي لا يعرف معروفاً ولا ينكر منكراً. وهذا هو المفتون الموصوف في حديث حذيفة بن اليمان.

وهنا يغلط فريقان من الناس فريق يترك ما يجب من الأمر والنهي تأويلاً لهذه الآية كما قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه في خطبته: إنكم تقرءون هذه الآية **﴿عَلَيكُمْ أَنْفُسَكُم لاَ يَضُرُّكُم مَّنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾** [المآئدة: ١٠٥] وانكم تضعونها في غير موضعها واني سمعت النبي ﷺ يقول: «**إن الناس إذا رأوا المنكر فلم يغيروه أوشك أن يعمهم الله بعقاب منه**».

والفريق الثاني من يريد أن يأمر وينهي إما بلسانه وإما بيده مطلقاً من غير فقه وحلم وصبر ونظر فيما يصلح من ذلك وما لا يصلح، وما يقدر عليه وما لا يقدر، كما في حديث أبي ثعلبة الخشني سألت عنها رسول الله ﷺ قال «**بل ائتمروا بالمعروف، وتناهوا عن المنكر، حتى إذا رأيت شحًّا مطاعاً، وهوى متبعاً، ودنيا مؤثرَة، وإعجاب كل ذي رأي برأيه، ورأيت أمراً لا يدان لك به، فعليك بنفسك**

ودع عنك أمر العوام، فإن من ورائك أيام: الصبر فيهن على مثل قبض على الجمر، للعامل فيهن كأجر خمسين رجلًا، يعملون مثل عمله» فيأتي بالأمر والنهي معتقداً أنه مطيع في ذلك لله ورسوله وهو معتد في حدوده، كما انتصب كثير من أهل البدع والأهواء: كالخوارج والمعتزلة والرافضة وغيرهم ممن غلط فيما أتاه من الأمر والنهي والجهاد على ذلك، وكان فساده أعظم من صلاحه، ولهذا أمر النبي ﷺ بالصبر على جور الأئمة، ونهى عن قتالهم ما أقاموا الصلاة وقال: **«أدوا إليهم حقوقهم، وسلوا الله حقوقكم»** وقد بسطنا القول في ذلك في غير هذا الموضع.

ولهذا كان من أصول أهل السنة والجماعة لزوم الجماعة، وترك قتال الأئمة، وترك القتال في الفتنة. وأما أهل الأهواء كالمعتزلة فيرون القتال للأئمة من أصول دينهم، ويجعل المعتزلة أصول دينهم خمسة التوحيد الذي هو سلب الصفات والعدل الذي هو التكذيب بالقدر، والمنزلة بين المنزلتين، وإنفاذ الوعيد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي منه قتال الائمة.

وقد تكلمت على قتال الأئمة في غير هذا الموضع.

وجماع ذلك داخل في القاعدة العامة فيما إذا تعارضت المصالح والمفاسد والحسنات والسيئات أو تزاحمت، فإنه يجب ترجيح الراجح منها فيما إذا ازدحمت المصالح والمفاسد، وتعارضت المصالح والمفاسد، فإن الأمر والنهي وإن كان متضمناً لتحصيل مصلحة ودفع مفسدة، فينظر في المعارض له فإن كان الذي يفوت من المصالح أو يحصل من المفاسد أكثر لم يكن مأموراً به بل يكون محرماً إذ كانت مفسدته أكثر من مصلحته، لكن اعتبار مقادير المصالح والمفاسد هو بميزان الشريعة، فمتى قدر الانسان على اتباع النصوص لم يعدل عنها والا اجتهد برأيه لمعرفة الاشباه والنظائر وقلَّ أن تعوز النصوص من يكون خبيراً بها وبدلالتها على الأحكام وعلى هذا إذا كان الشخص أو الطائفة جامعين بين معروف

ومنكر بحيث لا يفرقون بينهما بل إما أن يفعلوهما جميعاً أو يتركوهما جميعاً لم يجز أن يؤمروا بمعروف ولا أن ينهوا عن منكر، بل ينظر فإن كان المعروف أكثر أمر به وإن استلزم ما هو دونه من المنكر ولم ينه عن منكر يستلزم تفويت معروف أعظم منه بل يكون النهي حينئذ من باب الصد عن سبيل الله والسعي في زوال طاعته وطاعة رسوله وزوال فعل الحسنات، وإن كان المنكر أغلب نهي عنه وإن استلزم فوات ما هو دونه من المعروف، ويكون الأمر بذلك المعروف المستلزم للمنكر الزائد عليه أمراً بمنكر وسعياً في معصية الله وسوله، وإن تكافأ المعروف والمنكر المتلازمان لم يؤمر بهما ولم ينه عنهما فتارة يصلح الأمر وتارة يصلح النهي، وتارة لا يصلح لا أمر ولا نهي، حيث كان المعروف والمنكر متلازمين، وذلك في الأمور المعينة الواقعة.

وأما من جهة النوع فيؤمر بالمعروف مطلقاً وينهى عن المنكر مطلقاً، وفي الفاعل الواحد والطائفة الواحدة يؤمر بمعروفها، وينهي عن منكرها، ويحمد محمودها، ويذم مذمومها بحيث لا يتضمن الامر بمعروف فوات أكثر منه، أو حصول منكر فوقه ولا يتضمن النهي عن المنكر حصول أنكر منه، أو فوات معروف أرجح منه. وإذا اشتبه الأمر استبان المؤمن حتى يتبين له الحق، فلا يقدم على الطاعة إلا بعلم ونية، وإذا تركها كان عاصياً فترك الأمر الواجب معصية وفعل ما نهي عنه. إن الأمر معصية وهذا باب واسع ولا حول ولا قوة إلا بالله.

ومن هذا الباب إقرار النبي ﷺ لعبد الله بن أبيّ وأمثاله من أئمة النفاق والفجور لما لهم من أعوان فإزالة منكره بنوع من عقابه مستلزمة إزالة معروف أكثر من ذلك بغضب قومه وحميتهم ونفور الناس إذا سمعوا أن محمداً يقتل أصحابه، ولهذا لما خاطب الناس في قصة الإفك بما خاطبهم به لو اعتذر منه، وقال له سعد بن معاذ قوله الذي أحسن فيه، حمي له سعد بن عبادة مع حسن إيمانه.

وأصل هذا أن تكون محبة الإنسان للمعروف وبغضه للمنكر وإرادته لهذا

وكراهته لهذا موافقة لحب الله وبغضه وإرادته وكراهته الشرعيين، وأن يكون فعله للمحبوب ودفعه للمكروه بحسب قوته وقدرته فإن الله لا يكلف نفساً إلا وسعها وقد قال: ﴿**فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ**﴾ [التغابن: ١٦] فأما حب القلب وبغضه وإرادته وكراهيته فينبغي أن تكون كاملة جازمة لا يوجب لنقص ذلك إلا نقص الإيمان.

وأما فعل البدن فهو بحسب قدرته، ومتى كانت إرادة القلب وكراهته كاملة تامة، وفعل العبد معها بحسب قدرته فإنه يعطى ثواب الفاعل الكامل، كما قد بيناه في غير هذا الموضع.

فإن من الناس من يكون حبه وبغضه وإرادته وكراهته بحسب محبة نفسه وبغضها، لا بحسب محبة الله ورسوله وبغض الله ورسوله وهذا من نوع الهوى فإن اتبعه الإنسان فقد اتبع هواه ﴿**وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ**﴾ [القصص: ٥٠] فإن أصل الهوى محبة النفس ويتبع ذلك بغضها ونفس الهوى وهو الحب والبغض الذي في النفس لايلام عليه، فإن ذلك قد لا يملك، وإنما يلام على اتباعه كما قال تعالى: ﴿**يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ**﴾ [ص: ٢٦].

وقال تعالى: ﴿**وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ**﴾ [القصص: ٥٠].

وقال النبي ﷺ: «**ثلاث منجيات: خشية الله في السر والعلانية، والقصد في الفقر والغنى، وكلمة الحق في الغضب والرضا. وثلاث مهلكات: شح مطاع، وهوى متبع، وإعجاب المرء بنفسه**»

والحب والبغض يتبعه ذوق عند وجود المحبوب والمبغض ووجد وإرادة وغير ذلك فمن اتبع ذلك بغير أمر الله ورسوله فهو ممن اتبع هواه بغير هدى من الله، بل قد يصعد به الأمر إلى أن يتخذ آلهه هواه واتباع الأهواء في الديانات أعظم من اتباع الأهواء في الشهوات، فإن الأول حال الذي كفروا من أهل الكتاب

والمشركين كما قال تعالى: ﴿فَإِنْ لَم يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَم أَنَّمَا يَتَّبِعُوْنَ أَهْوَآءَهُم وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللهِ﴾ [القصص: ٥٠] وقال تعالى: ﴿ضَرَبَ لَكُم مَثَلًا مِنْ أَنْفُسِكُم هَلْ لَكُم مِّمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُم مِنْ شُرَكَآءَ فِيْمَا رَزَقْنَاكُم﴾ الآية إلى أن قال: ﴿بَل اتَّبَعَ الَّذِيْنَ ظَلَمُوا أَهْوَآءَهُمْ بِغَيْرِ عِلْم﴾ [الروم: ٢٨- ٢٩].

وقال تعالى: ﴿وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُم إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ وَإِنَّ كَثِيراً لَّيُضِلُّوْنَ بِأَهْوائِهِمْ بِغَيْرِ عِلْم﴾ [الأنعام: ١١٩] الآية.

وقال تعالى: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِيْ دِيْنِكُم غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَآءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وأَضَلُّوا كَثِيْراً وَضَلُّوا عَنْ سَوَآءِ السَّبِيْلِ﴾ [المآئدة: ٧٧].

وقال تعالى: ﴿وَلَنْ تَرْضَىٰ عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارىٰ حَتَّى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ قُل إِنَّ هُدَى اللهِ هُوَ الْهُدىٰ وَلَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْوَآءَهُم بَعْدَ الَّذِيْ جَآءَكَ مِنَ الْعِلْم مَالَكَ مِنَ اللهِ مِنْ وَّلِيٍّ وَّلَا نَصِيْرٍ﴾ [البقرة: ١٢٥].

وقال - تعالى- في الآية الاخرى: ﴿وَلَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْوَآءَهُم مِنْ بَعْدِ مَا جَآءَكَ مِنَ الْعِلْمِ إِنَّكَ إِذاً لَّمِنَ الظَّٰلِمِيْنَ﴾ [البقرة: ١٤٥].

وقال: ﴿وأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُم بِمَا أَنْزَلَ اللهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُم﴾ [المآئدة: ٤٩].

ولهذا كان من خرج عن موجب الكتاب والسنة من العلماء والعباد يجعل من أهل الأهواء كما كان السلف يسمونهم أهل الأهواء، وذلك ان كل من لم يتبع العلم فقد اتبع هواه، والعلم بالدين لا يكون إلا بهدى الله الذي بعث به رسوله، ولهذا قال - تعالى- في موضع: ﴿وَإِنَّ كَثِيْراً لَّيُضِلُّوْنَ بِأَهْوَآئِهِمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الأنعام: ١١٩].

وقال في موضع آخر: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ اللهِ﴾ [القصص: ٥٠].

فالواجب على العبد أن ينظر في نفس حبه وبغضه ومقدار حبه وبغضه، هل هو موافق لأمر الله ورسوله، وهو هدى الله الذي أنزله على رسوله، بحيث **يكون**

مأموراً بذلك الحب والبغض لا يكون متقدماً فيه بين يدي الله ورسوله، فانه قد قال: ﴿لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللهِ وَرَسُولِهِ﴾ [الحجرات: ١] ومن أحب أو أبغض قبل أن يأمره الله ورسوله ففيه نوع من التقدم بين يدي الله ورسوله ومجرد الحب والبغض هوى، لكن المحرم اتباع حبه وبغضه بغير هدى من الله، ولهذا قال: ﴿وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيْلِ اللهِ إِنَّ الَّذِيْنَ يَضِلُّوْنَ عَنْ سَبِيْلِ اللهِ لَهُم عَذَابٌ شَدِيْدٌ﴾ [ص: ٢٦].

فأخبر أن من اتبع هواه أضله ذلك عن سبيل الله، وهو هداه الذي بعث به رسوله، وهو السبيل إليه.

وتحقيق ذلك أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو من أوجب الأعمال وأفضلها وأحسنها وقد قال - تعال-: ﴿لِيَبْلُوَكُم أَيُّكُم أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ [الملك: ٢] وهو كما قال الفضيل بن عياض رحمه الله: أخلصه وأصوبه، فإن العمل إذا كان خالصاً ولم يكن صواباً لم يقبل حتى يكون خالصاً صواباً والخالص أن يكون لله والصواب أن يكون على السنة، فالعمل الصالح لا بد أن يراد به وجه الله تعالى فإن الله تعالى لا يقبل من العمل إلا ما أريد به وجهه وحده كما في الصحيح عن النبي ﷺ قال: **«يقول الله: أنا أغنى الشركاء عن الشرك، من عمل عملاً أشرك فيه غيري فأنا بريء منه، وهو كله للذي أشرك»**.

وهذا هو التوحيد الذي هو أصل الإسلام، وهو دين الله الذي بعث به جميع رسله، وله خلق الخلق وهو حقه على عباده أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً، ولا بد مع ذلك أن يكون العمل صالحاً وهو ما أمر الله به ورسوله، وهو الطاعة فكل طاعة عمل صالح، وكل عمل صالح طاعة، وهو العمل المشروع المسنون إذ المشروع المسنون هو المأمور به أمر إيجاب أو استحباب وهو العمل الصالح وهو الحسن وهو البر وهو الخير وضده المعصية والعمل الفاسد والسيئة، والفجور والظلم.

ولما كان العمل لا بد فيه من شيئين النية والحركة كما قال النبي ﷺ: **«أصدق الأسماء حارث وهمام»** فكل أحد حارث وهمام له عمل ونية.

لكن النية المحمودة التي يتقبلها الله ويثيب عليها أن يراد الله بذلك العمل. والعمل المحمود الصالح وهو المأمور به ولهذا كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول في دعائه: اللهم اجعل عملي كله صالحاً، واجعله لوجهك خالصاً، ولا تجعل لأحد فيه شيئاً.

وإذا كان هذا حد كل عمل صالح فالأمر المعروف والنهي عن المنكر، يجب أن يكون هكذا في حق نفسه ولا يكون عمله صالحاً إن لم يكن تعلم وفقه.

وكما قال عمر بن عبد العزيز: عبد الله بغير علم كان ما يفسد أكثر مما يصلح.

وكما في حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه «العلم أمام العمل، والعمل تابعه».

وهذا ظاهر فإن القصد والعمل من لم يكن يعلم كان جهلًا وضلالًا واتباعاً للهوى كما تقدّم، وهذا هو الفرق بين أهل الجاهلية وأهل الاسلام، فلا بد من العلم بالمعروف والمنكر والتمييز بينهما، ولا بد من العلم بحال المأمور والمنهي.

ومن الصلاح أو يأتي بالأمر والنهي بالصراط المستقيم، وهو أقرب الطرق إلى حصول المقصود.

ولا بد في ذلك من الرفق كما قال النبي ﷺ: **«ما كان الرفق في شيء إلا زانه، ولا كان العنف في شيء إلا شانه»** وقال: **«إن الله رفيق يحب الرفق في الأمر كله، ويعطي عليه ما لا يعطي على العنف»**.

ولا بد أيضاً أن يكون حليماً صبوراً على الأذى، إنه لا بد أن يحصل له أذى فإن لم يحلم ويصبر كان ما يفسد أكثر مما يصلح، كما قال لقمان لابنه: **﴿وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾** [لقمان: ١٧].

ولهذا أمر الله الرسل وهم أئمة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالصبر كقوله لخاتم الرسل بل ذلك مقرون بتبليغ الرسالة فإنه أول ما أرسل أنزلت عليه سورة ﴿**يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ**﴾ بعد أن أنزلت عليه سورة اقرأ التي بها نبيء فقال: ﴿**يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ* قُمْ فَأَنْذِرْ* وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ* وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ* وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ* وَلَا تَمْنُنْ تَسْتَكْثِرْ* وَلِرَبِّكَ فَاصْبِرْ**﴾ [المدثر: ١- ٧] فافتتح آيات الإرسال إلى الخلق بالأمر بالنذارة وختمها بالأمر بالصبر، ونَفس الإنذار أمر بالمعروف ونهي عن المنكر فعلم أنه يجب بعد ذلك الصبر:

وقال: ﴿**وَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا**﴾ [الطور: ٤٨] وقال تعالى: ﴿**وَاصْبِرْ عَلَى مَا يَقُولُونَ وَاهْجُرْهُمْ هَجْراً جَمِيلًا**﴾ [المزمل: ١٠] - ﴿**فاصبر كما صبر أولو العزم من الرسل**﴾ - [الاحقاق: ٣٥] - ﴿**فَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ وَلَا تَكُنْ كَصَاحِبِ الْحُوتِ**﴾ - [القلم: ٤٨] - ﴿**وَاصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِاللهِ**﴾ - [النحل: ١٢٧] - ﴿**وَاصْبِرْ فَإِنَّ اللهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحسِنِينَ**﴾ [هود: ١١٥] فلا بد من هذه الثلاثة العلم والرفق والصبر، العلم قبل الأمر والنهي، والرفق معه، والصبر بعده، وإن كان كل من الثلاثة مستصحباً في هذه الأحوال وهذا كما جاء في الأثر عن بعض السلف ورواه مرفوعاً ذكره القاضي أبو يعلى في المعتمد «**لا يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر إلا من كان فقيهاً فيما يأمر به، فقيهاً فيما ينهى عنه، رفيقاً فيما يأمر به، رفيقاً فيما ينهى عنه، حليماً فيما يأمر به، حليماً فيما ينهى عنه**».

وليعلم أن الأمر بهذه الخصال في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مما يوجب صعوبة على كثير من النفوس فيظن أنه بذلك يسقط عنه فيدعه، وذلك مما يضره أكثر مما يضره الأمر بدون هذه الخصال أو أقل، فإن ترك الأمر الواجب معصية فالمنتقل من معصية الى معصية أكبر منها، كالمستجير من الرمضاء بالنار، والمنتقل من معصية الى معصية كالمنتقل من دين باطل الى دين باطل وقد يكون الثاني شرًّا من الأول، وقد يكون دونه، وقد يكونان سواء، فهكذا تجد المقصر

في الأمر والنهي والمعتدي فيه قد يكون ذنب هذا أعظم، وقد يكون ذنب هذا أعظم وقد يكونان سواء.

ومن المعلوم بما أرانا الله من آياته في الآفاق وفي أنفسنا وبما شهد به في كتابه أن المعاصي سبب المصائب، فسيئات المصائب والجزاء من سيئات الأعمال، وأن الطاعة سبب النعمة فإحسان العمل سبب لإحسان الله.

قال - تعالى-: ﴿**وَمَا أَصَابَكُمْ مِّنْ مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعفُوْ عَنْ كَثِيرٍ**﴾ [الشورى: ٣٠].

قال - تعالى-: ﴿**مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَّفْسِكَ**﴾ [النساء: ٧٩].

وقال تعالى: ﴿**إِنَّ الَّذِيْنَ تَوَلَّوا مِنْكُم يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّما اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْض مَا كَسَبُوْا وَلَقَدْ عَفَا اللهُ عَنْهُمْ**﴾ [آل عمران: ١٥٥].

وقال: ﴿**أَوَ لَمَّا أَصَابَتْكُمْ مُّصِيبَةٌ قَد أَصَبْتُمْ مِّثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنّي هٰذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُم**﴾ [آل عمران: ١٦٥].

وقال: ﴿**أَوْ يُوْبِقْهُنَّ بِمَا كَسَبُوْا وَيَعْفُ عَنْ كَثِيرٍ**﴾ [الشورى: ٣٤].

وقال: ﴿**وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيْهِمْ فَإِنَّ الإِنْسَانَ كَفُوْرٌ**﴾ [الشورى: ٤٨].

وقال - تعالى-: ﴿**وَمَا كَانَ اللهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُوْنَ**﴾ [الأنفال: ٣٣] وقد أخبر سبحانه بما عاقب به أهل السيئات من الأمم كقوم نوح، وعاد، وثمود، وقوم لوط، وأصحاب مدين، وقوم فرعون، في الدنيا، وأخبر بما يعاقبهم به في الآخرة، ولهذا قال مؤمن آل فرعون: ﴿**يَا قَوم إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ مِثْلَ يَوْمِ الْأَحْزَابِ* مِثْلَ دَأْبِ قَوْمِ نُوحٍ وَّعَادٍ وَّثَمُوْدَ وَالَّذِيْنَ مِنْ بَعْدِهِمْ وَمَا اللهُ يُرِيْدُ ظُلْماً لِّلعِبَادِ* وَيَا قَوْمِ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُم يَوْمَ التَّنَادِ* يَوْمَ تُوَلُّوْنَ مُدْبِرِيْنَ مَالَكُم مِّنَ اللهِ مِنْ عَاصِمٍ وَمَن يُّضْلِلِ اللهُ فَما لَهُ مِنْ هَادٍ**﴾ [غافر: ٣٠-٣٣].

وقال - تعالى-: ﴿كَذٰلِكَ الْعَذَابُ وَلَعَذَابُ ٱلآخِرَةِ أَكْبَرُ﴾ [القلم: ٣٣].

وقال: ﴿سَنُعَذِّبُهُم مَّرَّتَيْنِ ثُمَّ يُرَدُّوْنَ إِلٰى عَذَابٍ عَظِيْمٍ﴾ [التوبة: ١٠١].

وقال: ﴿وَلَنُذِيْقَنَّهُمْ مِّنَ الْعَذَابِ ٱلأَدْنٰى دُوْنَ الْعَذَابِ ٱلأَكْبَرِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُوْنَ﴾ [السجده: ٢١].

وقال: ﴿فَٱرْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَآءُ بِدُخَانٍ مُّبِيْنٍ﴾ [الدخان: ١٠] إلى قوله: ﴿يَوْمَ نَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرٰى إِنَّا مُنْتَقِمُوْنَ﴾ [الدخان: ١٦].

ولهذا يذكر الله في عامة سور الإنذار ما عاقب به أهل السيئات في الدنيا وما أعده لهم في الآخرة وقد يذكر في السورة وعد الآخرة فقط إذ عذاب الآخرة أعظم وثوابها أعظم وهي دار القرار، وإنما يذكر ما يذكره من الثواب والعذاب في الدنيا تبعاً كقوله في قصة يوسف: ﴿وَكَذٰلِكَ مَكَّنَّا لِيُوْسُفَ فِي ٱلأَرْضِ يَتَبَوَّأُ مِنْهَا حَيْثُ يَشَآءُ نُصِيْبُ بِرَحْمَتِنَا مَنْ نَّشَآءُ وَلَا نُضِيْعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِيْنَ* وَلأَجْرُ ٱلآخِرَةِ خَيْرٌ لِّلَّذِيْنَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُوْنَ﴾ [يوسف: ٥٦- ٥٧].

وقال: ﴿فَآتَاهُمُ اللهُ ثَوَابَ الدُّنْيَا وَحُسْنَ ثَوَابِ ٱلآخِرَةِ﴾ [آل عمران: ١٤٨].

وقال: ﴿وَالَّذِيْنَ هَاجَرُوا فِيْ اللهِ مِنْ بَعْدِ مَا ظُلِمُوا لَنُبَوِّئَنَّهُمْ فِي الدُّنْيا حَسَنَةً وَلأَجْرُ ٱلآخِرَةِ أَكْبَرُ لَو كَانُوا يَعْلَمُوْنَ الَّذِيْنَ صَبَرُوْا وَعَلٰى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُوْنَ﴾ [النحل: ٤١- ٤٢].

وقال عن إبراهيم عليه الصلاة والسلام ﴿وَآتَيْنَاهُ أَجْرَهُ فِي الدُّنْيَا وَإِنَّهُ فِي ٱلآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِيْنَ﴾ [النحل: ١٢٢].

وأما ذكره لعقوبة الدنيا والآخرة ففي سورة ﴿وَالنَّازِعَاتِ غَرْقاً وَالنَّاشِطَاتِ نَشْطاً﴾ ثم قال ﴿يَوْمَ تَرْجُفُ الرَّاجِفَةُ تَتْبَعُهَا الرَّادِفَةُ﴾ [النحل: ١٢٢].

فذكر القيامة مطلقاً ثم قال ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيْثُ مُوْسٰى إِذْ نَادَاهُ رَبُّهُ بِالْوَادِ الْمُقَدَّس طُوَى اِذْهَبْ إِلٰى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغٰى﴾ إلى قوله: ﴿إِنَّ فِيْ ذٰلِكَ لَعِبْرَةً لِّمَنْ يَّخْشٰى﴾.

ثم ذكر المبدأ والمعاد مفصلًا فقال: ﴿أَأَنْتُمْ أَشَدُّ خَلْقاً أَمِ السَّمَآءُ بَنَاهَا﴾ إلى

قوله تعالى: ﴿فَإِذَا جَاءَتِ الطَّامَةُ الْكُبْرَى﴾ إلى قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ طَغَى وآثَرَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا فَإِنَّ الْجَحِيْمَ هِيَ الْمأوَى* وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ ونَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَى فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَى﴾ إلى آخر السورة [النازعات].

وكذلك في المزمل ذكر قوله: ﴿وَذَرنِي وَالْمكَذِّبِيْنَ أُوْلِي النَّعْمَةِ وَمَهِّلْهُمْ قَلِيْلاً* إِنَّ لَدَيْنَا أَنْكَالاً وَّجَحِيْماً وَطَعَاماً ذَا غُصَّةٍ وَعَذَاباً أَلِيْماً﴾ إلى قوله تعالى ﴿كَمَا أَرْسَلْنَا إِلَى فِرْعَوْنَ رَسُوْلاً* فَعَصَى فِرْعَونُ الرَّسُولَ فَأَخَذْنَاهُ أَخْذاً وَّبِيْلاً﴾ [المزمل: ١١- ١٦] وكذلك في سورة الحاقة ذكر قصص الأمم كثمود وعاد وفرعون ثم قال تعال: ﴿فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّوْرِ نَفْخَةٌ وَّاحِدَةٌ وَحُمِلَتِ الْأَرْضُ وَالْجِبَالُ فَدُكَّتا دَكَّةً وَّاحِدَةً﴾ [الحاقة: ١٣- ٤١] إلى تمام ما ذكره من أمر الجنة والنار.

وكذلك في سورة (ن والقلم) ذكر قصة أهل البستان الذين منعوا حق أموالهم وما عاقبهم به ثم قال: ﴿كَذَلِكَ الْعَذَابُ ولعذاب الْآخِرَةِ أَكْبَرُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُوْنَ﴾ [القلم: ٣٣].

وكذلك في سورة التغابن قال: ﴿أَلَمْ يَأْتِكُم نَبَأُ الَّذِيْنَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلُ فَذَاقُوْا وَبَالَ أَمْرِهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ* ذَلِكَ بِأَنَّهُ كَانَتْ تَأْتِيْهِمْ رُسُلُهُم بِالْبَيِّنَاتِ فَقَالُوا أَبَشَرٌ يَهْدُوْنَنَا فَكَفَرُوا وَتَوَلَّوا وَّاسْتَغْنَى اللهُ والله غَنِيٌّ حَمِيْدٌ﴾ ثم قال ﴿زَعَمَ الَّذِيْنَ كَفَرُوا أَنْ لَّنْ يُّبْعَثُوا قُلْ بَلَى وَرَبِي لَتُبْعَثُنَّ﴾ [التغابن: ٥- ٧].

وكذلك في سورة (ق) ذكر حال المخالفين للرسل وذكر الوعد والوعيد في الآخرة. وكذلك في سورة (القمر) ذكر هذا وهذا.

وكذل في أل (حم) مثل حم غافر والسجدة والزخرف والدخان وغير ذلك إلى غير ذلك مما لا يحصى، فإن التوحيد والوعد والوعيد هو أول ما أنزل، كما في صحيح البخاري عن يوسف بن مالك قال: إني عند عائشة أم المؤمنين إذ جاءها عراقي فقال أي الكفن خير قالت: ويحك وما يضرك؟ قال: يا أم المؤمنين أريني مصحفك قالت: لم؟ قال: لعلي أؤلف القرآن عليه فإنه يقرأ غير مؤلف، قالت

وما يضرك أيه قرأت قبل إنما نزل أول ما نزل منه سورة من المفصل فيها ذكر الجنة والنار، حتى إذ ثاب الناس إلى الإسلام نزل الحلال والحرام، ولو نزل أول شيء لا تشربوا الخمر لقالوا: لا ندع الخمر أبداً ولو نزل لا تزنوا لقالوا: لا ندع الزنا أبداً لقد نزل بمكة على محمد ﷺ واني لجارية ألعب: ﴿**بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَدْهَىٰ وَأَمَرُّ**﴾ [القمر: ٤٦] وما نزلت سورة البقرة والنساء إلا وأنا عنده. قال: فأخرجت له المصحف فأملت عليه آي السور، وإذا كان الكفر والفسوق والعصيان سبب الشر والعدوان، فقد يذنب الرجل أو الطائفة، ويسكت آخرون عن الأمر والنهي فيكون ذلك من ذنوبهم وينكر عليهم آخرون إنكاراً منهيًّا عنه، فيكون ذلك من ذنوبهم فيحصل التفرق والاختلاف والشر، وهذا من أعظم الفتن والشرور قديماً وحديثاً، إذ الإنسان ظلوم جهول، والظلم والجهل أنواع، فيكون ظلم الأول وجهاً من نوع وظلم كل من الثاني والثالث، وجهلهما من نوع آخر وآخر. ومن تدبر الفتن الواقعة رأى سببها ذلك، ورأى أن ما وقع بين أمراء الأمة وعلمائها ومن دخل في ذلك من ملوكها ومشايخها، ومن تبعهم من العامة من الفتن هذا أصلها يدخل في ذلك أسباب الضلال والغي التي هي الأهواء الدينية، والشهوانية هي البدع في الدين والفجور في الدنيا وذلك أن أسباب الضلال والغي والبدع في الدين والفجور في الدنيا وهي مشتركة تعم بني آدم لما فيها من الظلم والجهل، فبذنب بعض الناس يظلم نفسه وغيره، كالزنا بلواط وغيره أو شرب خمر، أو ظلم في المال بخيانة، أو سرقة، أو غصب، أو نحو ذلك.

ومعلوم أن هذه المعاصي وأن كانت مستقبحة مذمومة في العقل والدين فهي مشتهاة أيضاً، ومن شأن النفوس أنها لا تحب اختصاص غيرها بها، لكن تريد أن يحصل لها ما حصل له، وهذا هو الغبطة التي هي أدنى نوعي الحسد، فهي تريد الاستعلاء على الغير، والاستئثار دونه أو تحسده وتتمنى زوال النعمة عنه، وإن لم يحصل ففيها من إرادة العلو والفساد، والاستكبار والحسد ما مقتضاه أنها تخص عن غيرها بالشهوات، فكيف إذا رأت الغير قد استأثر عليها بذلك واختص بها

دونها، فالمعتدل منهم في ذلك الذي يحب الاشتراك والتساوي، وأما الآخر فظلوم حسود، وهذان يقعان في الأمور المباحة، والأمور المحرمة لحق الله، فما كان جنسه مباحاً من أكل وشرب ونكاح ولباس وركوب وأموال، إذا وقع فيها الاختصاص حصل الظلم والبخل والحسد، وأصلهما الشحِ كما في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «**إياكم والشح، فأنه أهلك من كان قبلكم، أمرهم بالبخل فبخلوا، وأمرهم بالظلم فظلموا، وأمرهم بالقطيعة فقطعوا**» ولهذا قال الله - تعالى- في وصف الأنصار الذين تبوؤا الدار والإيمان من قبل المهاجرين: ﴿**وَلَا يَجِدُوْنَ فِيْ صُدُوْرِهِم حَاجَةً مِمَّا أُوْتُوْا**﴾ [الحشر: ٩] أي لا يجدون الحسد مما أوتي إخوانهم من المهاجرين: ﴿**وَيُؤْثِرُوْنَ عَلىٰ أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ**﴾ ثم قال: ﴿**وَمَنْ يُوْقَ شُحَّ نِفْسِهِ فَأُوْلٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُوْنَ**﴾ [الحشر: ٩].

ورؤي عبد الرحمن بن عوف يطوف بالبيت ويقول: رب قني شح نفسي، رب قني شح نفسي. فقيل له في ذلك فقال: إذا وقيت شح نفسي فقد وقيت البخل والظلم والقطيعة، أو كما قال.

فهذا الشح الذي هو شدة حرص النفس يوجب البخل بمنع ما هو عليه، والظلم يأخذ مال الغير، ويوجب قطيعة الرحم، ويوجب الحسد وهو كراهة ما اختص به الغير، والحسد فيه بخل وظلم فانه بخل بما أعطيه غيره، وظلمه بطلب زوال ذلك عنه، فإذا كان هذا في جنس الشهوات المباحة، فكيف بالمحرمة: كالزنا وشرب الخمر ونحو ذلك، وإذا وقع فيها اختصاص فإنه يصير فيها نوعان.

(أحدهما) بعضها لما في ذلك من الاختصاص، والظلم كما يقع في الأمور المباحة الجنس (والثاني) بغضها لما في ذلك من حق الله، ولهذا كانت الذنوب ثلاثة أقسام.

(أحدهما) ما فيها ظلم للناس: كالظلم بأخذ الأموال، ومنع الحقوق، والحسد، ونحو ذلك.

(والثاني) ما فيه ظلم للنفس فقط كشرب الخمر والزنا إذا لم يتعد ضررهما.

(والثالث) ما يجتمع فيه الأمران مثل أن يأخذ المتولي أموال الناس يزني بها ويشرب بها الخمر، ومثل أن يزني بمن يرفعه على الناس بذلك السبب ويضرهم، كما يقع ممن يحب بعض النساء والصبيان وقد قال الله - تعالى-: **﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوْا بِاللهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَاناً وأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللهِ مَا لَا تَعْلَمُوْنَ﴾** [الأعراف: ٣٣].

وأمور الناس تستقيم في الدنيا مع العدل الذي فيه الاشتراك في أنواع الإثم، أكثرمما تستقيم مع الظلم في الحقوق، وإن لم تشترك في إثم.

ولهذا قيل: إن الله يقيم الدولة العادلة وإن كانت كافرة ولا يقيم الظالمة وإن كانت مسلمة.

ويقال الدنيا تدوم مع العدل والكفر، ولا تدوم مع الظلم والإسلام، وقد قال النبي ﷺ: **«ليس ذنب أسرع عقوبة من البغي وقطيعة الرحم»** فالباغي يصرع في الدنيا وإن كان مغفورًا له مرحوماً في الآخرة، وذلك أن العدل نظام كل شيء، فإذا أقيم أمر الدنيا بعدل قامت وإن لم يكن لصاحبها في الآخرة من خلاق، ومتى لم تقم بعدل لم تقم، وإن كان لصاحبها من الإيمان ما يجزي به في الآخرة، فالنفس فيها داعي الظلم لغيرها بالعلو عليه والحسد له، والتعدي عليه في حقه، وداعي الظلم لنفسها بتناول الشهوات القبيحة، كالزنا وأكل الخبائث، فهي قد تظلم من لا يظلمها، وتؤثر هذه الشهوات وإن لم يفعلها، فإذا رأت نظراءها قد ظلموا وتناولوا هذه الشهوات صار داعي هذه الشهوات أو الظلم فيها أعظم بكثير وقد تصبر ويهيج ذلك لها من بغض ذلك الغير وحسده وطلب عقابه وزوال الخير عنه ما لم يكن فيها قبل ذلك، ولها حجة عند نفسها من جهة العقل والدين، يكون ذلك الغير قد ظلم نفسه والمسلمين، وأن أمره بالمعروف ونهيه عن المنكر واجب، والجهاد على ذلك من الدين.

والناس هنا ثلاثة أقسام: قوم لا يقومون إلا في أهواء نفوسهم، فلا يرضون إلا بما يعطونه، ولا يغضبون إلا لما يحرمونه، فإذا أعطى أحدهم ما يشتهيه من الشهوات الحلال والحرام، زال غضبه وحصل رضاه وصار الأمر الذي كان عنده منكراً ينهي عنه ويعاقب عليه، ويذم صاحبه ويغضب عليه مرضيًّا عنده، وصار فاعلًا له وشريكاً فيه ومعاوناً عليه، ومعادياً لمن نهى عنه وينكر عليه، وهذا غالب في بني آدم يرى الإنسان ويسمع من ذلك ما لا يحصيه.

وسببه أن الإنسان ظلوم جهول، فلذلك لا يعدل، بل ربما كان ظالماً في الحالين يرى قوماً ينكرون على المتولي ظلمه لرعيته، واعتدائه عليهم فيرضي أولئك المنكرين ببعض الشيء، فينقلبون أعواناً له، وأحسن أحوالهم أن يسكتوا عن الإنكار عليه، وكذلك تراهم ينكرون على من يشرب الخمر ويزني ويسمع الملاهي، حتى يدخلوا أحدهم معهم في ذلك أو يرضوه ببعض ذلك فتراه قد صار عوناً لهم، وهؤلاء قد يعودون بإنكارهم إلى أقبح من الحال التي كانوا عليها، وقد يعودون إلى ما هو دون ذلك، أو نظيره.

وقوم يقومون ديانة صحيحة يكونون في ذلك مخلصين لله مصلحين فيما عملوه، ويستقيم لهم ذلك حتى يصبروا على ما أوذوا، وهؤلاء هم الذين آمنوا وعملوا الصالحات وهم من خير أمة أخرجت للناس يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر، ويؤمنون بالله.

وقوم يجتمع فيهم هذا وهذا وهم غالب المؤمنين، فمن فيه دين وله شهوة تجتمع في قلوبهم إرادة الطاعة، وإرادة المعصية، وربما غلب هذا تارة وهذا تارة هذه القسمة الثلاثية كما قيل، الأنفس ثلاث: أمارة، ومطمئنة، ولوامة.

فالأولون هم أهل الأنفس الأمارة التي تأمره بالسوء والأوسطون هم أهل النفوس المطمئنة التي قيل فيها **﴿يَا أَيَّتُهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ ارْجِعِي إِلَىٰ رَبِّكِ رَاضِيَةً مَّرْضِيَّةً فَادْخُلِي فِي عِبَادِي وَادْخُلِي جَنَّتِي﴾** [الفجر: ٢٧ـ ٣٠] والآخرون هم أهل

النفوس اللوامة التي تفعل الذنب ثم تلوم عليه وتتلون تارة كذا وتارة كذا وتخلط عملًا صالحاً وآخر سيئاً، ولهذا لما كان الناس في زمن أبي بكر وعمر اللذين أمر المسلمون بالاقتداء بهما كما قال ﷺ: **«اقتدوا باللذين من بعدي: أبي بكر وعمر»** أقرب عهداً بالرسالة وأعظم إيماناً وصلاحاً وأئمتهم أقوم بالواجب، وأثبت في الطمأنينة لم تقع فتنة، إذ كانوا في حكم القسم الوسط، ولما كان في آخر خلافة عثمان، وخلافة علي كثر القسم الثالث، فصار فيهم شهوةٍ وشبهة مع الإيمان والدين، وصار ذلك في بعض الولاة، وبعض الرعايا ثم كثر ذلك بعد، فنشأت الفتنة التي سببها ما تقدم من عدم تمحيص التقوى والطاعة في الطرفين، واختلاطهما بنوع من الهوى والمعصية في الطرفين، وكل منهما متأول أنه يأمر بالمعروف وينهي عن المنكر، وانه مع الحق والعدل ومع هذا التأويل نوع من الهوى، ففيه نوع من الظن وما تهوى الانفس وان كانت احدى الطائفتين أولى بالحق من الأخرى فلهذا يجب على المؤمن أن يتسعين بالله ويتوكل عليه في أن يقيم قلبه، ولا يزيغه ويثبته على الهدى والتقوى ولا يتبع الهوى، كما قال - تعالى-: **﴿فَلِذَٰلِكَ فَادْعُ وَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَقُلْ آمَنتُ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ مِن كِتَابٍ وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ اللَّهُ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ﴾** [الشورى: ١٥].

وهذا أيضاً حالَ الأمة فيما تفرقت فيه واختلفت في المقالات والعبادات.

وهذه الأمور مما تعظم بها المحنة على المؤمنين فإنهم يحتاجون إلى شيئين: إلى دفع الفتنة التي ابتلي بها نظراؤهم من فتنة الدين والدنيا عن نفوسهم، مع قيام المتقضي لها، فإن معهم نفوساً وشياطين، كما مع غيرهم قمع وجود ذلك من نظرائهم يقوى المقتضى عندهم، كما هو الواقع فيقوى الداعي الذي في نفس الإنسان وشيطانه، وما يحصل من الداعي بفعل الغير والنظير، فكم ممن لم يرد خيراً ولا شرًّا حتى رأى غيره، لا سيما إن كان نظيره يفعله ففعله، فإن الناس كأسراب القطا مجبولون على تشبه بعضهم ببعض، ولهذا كان المبتديء بالخير والشر له مثل من تبعه من الأجر والوزر كما قال النبي ﷺ: **«من سن سنة حسنة**

فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة، من غير أن ينقص من أجورهم شيئاً. ومن سن سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة، من غير أن ينقص من أوزارهم شيئاً» وذلك لاشتراكهم في الحقيقة، وأن حكم الشيء حكم نظيره* وشبه الشيء منجذب اليه* فاذا كان هذان داعيين قويين، فكيف إذا انضم إليهما داعيان آخران، وذلك أن كثيراً من أهل المنكر يحبون من يوافقهم عى ما هم فيه، ويبغضون من لا يوافقهم، وهذا ظاهر في الديانات الفاسدة. من موالاة كل قوم لموافقيهم، ومعاداتهم لمخالفيهم، وكذلك في أمور الدنيا والشهوات كثيراً ما يختارون، ويؤثرون من يشاركهم، إما للمعاونة على ذلك، كما في المتغلبين من أهل الرياسات وقطاع الطريق ونحوهم، وإما بالموافقة كما في المجتمعين على شرب الخمر فإنهم يختارون أن يشرب كل من حضر عندهم، وإما لكراهتهم امتيازه عنهم بالخير إما حسداً له على ذلك، لئلا يعلو عليهم بذلك ويحمد دونهم، وإما لئلا يكون له عليهم حجة، وإما لخوفهم من معاقبته لهم بنفسه، أو بمن يرفع ذلك إليهم ولئلا يكونوا تحت منته وخطره ونحو ذلك من الأسباب.

قال الله تعالى: **﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّن بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّاراً حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم مِّن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ﴾** [البقرة: ١٠٩].

وقال تعالى في المنافقين: **﴿وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً﴾** [النساء: ٨٩].

وقال عثمان بن عفان رضي الله عنه: ودت الزانية لو زني النساء كلهن.

والمشاركة قد يختارونها في نفس الفجور: كالاشتراك في الشرب، والكذب والاعتقاد الفاسد، وقد يختارونها في النوع: كالزاني الذي يود أن غيره يزني، والسارق الذي يود أن غيره يسرق أيضاً لكن في غير العين التي زنى بها أو سرقها.

وأما الداعي الثاني فقد يأمرون الشخص بمشاركتِهم فيما هم عليه من المنكر،

فإن شاركهم وإلا عادوه وآذوه على وجه ينتهي إلى حد الإكراه، أو لا ينتهي إلى حد الإكراه، ثم إن هؤلاء الذين يختارون مشاركة الغير لهم في قبيح فعلهم، أو يأمرونه بذلك ويستعينون به على ما يريدونه متى شاركهم وعاونهم، وأطاعهم انتقصوه واستخفوا به وجعلوا ذلك حجة عليه في أمور أخرى، وإن لم يشاركهم عادوه وآذوه، وهذه حال غالب الظالمين القادرين.

وهذا الموجود في المنكر نظيره في المعروف، وأبلغ منه كما قال - تعالى-: ﴿**وَالَّذِيْنَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبّاً لِلّهِ**﴾ [البقرة: ١٦٥]، فإن داعي الخير أقوى، فإن الإنسان فيه داع يدعوه إلى الإيمان والعلم والصدق، والعدل، وأداء الأمانة، فإذا وجد من يعمل مثل ذلك صار له داع آخر، لاسيما إذا كان نظيره، لاسيما مع المنافسة وهذا محمود حسن، فإن وجد من يحب موافقته على ذلك، ومشاركته له من المؤمنين والصالحين، ويبغضه إذا لم يفعل صار له داع ثالث، فإذا أمروه بذلك ووالوه على ذلك، وعادوه وعاقبوه على تركه صار له داع رابع، ولهذا يؤمر المؤمنون أن يقابلوا السيئات بضدها من الحسنات، كما يقابل الطبيب المرض بضده، فيؤمر المؤمن بأن يصلح نفسه، وذلك بشيئين بفعل الحسنات وترك السيئات، مع وجود ما ينفي الحسنات، ويقتضي السيئات، وهذه أربعة أنواع، ويؤمر أيضاً بإصلاح غيره بهذه الأنواع الأربعة بِحسب قدرته وإمكانه.

قال تعالى: ﴿**وَالْعَصْرِ إِنَّ الإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ إِلَّا الَّذِيْنَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ**﴾ [العصر].

وروي عن الشافعي رضي الله عنه أنه قال لو فكر الناس كلهم في سورة والعصر لكفتهم، وهو كما قال، فإن الله تعالى أخبر أن جميع الناس خاسرون إلا من كان في نفسه مؤمناً صالحاً ومع غيره موصياً بالحق موصياً بالصبر.

وإذا عظمت المحنة كان ذلك للمؤمن الصالح سبباً لعلو الدرجة وعظيم الأجر، كما سئل النبي ﷺ أي الناس أشد بلاء قال: «**الأنبياء ثم الصالحون ثم**

الأمثل فالأمثل، يبتلى الرجل على حسب دينه، فإن كان دينه صلابة زيد في بلائه، وإن كان في دينه رقة خفف عنه، ولا يزال البلاء بالمؤمن حتى يمشي على وجه الأرض، وليس عليه خطيئة» وحينئذ فيحتاج من الصبر ما لا يحتاج الى غيره، وذلك هو سبب الإمامة في الدين كما قال تعالى: **﴿وَجَعَلْنَاهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُوْنَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوْقِنُوْنَ﴾** [السجدة: ٢٤].

فلا بد من الصبر على فعل الحسن المأمور به وترك السيىء المحظور، ويدخل في ذلك الصبر على الأذى، وعلى ما يقال، والصبر على ما يصيبه من المكاره، والصبر عن البطر عند النعم، وغير ذلك من أنواع الصبر.

ولا يمكن العبد أن يصبر إن لم يكن له ما يطمئن به ويتنعم به ويغتذي به وهو اليقين.

كما في الحديث الذي رواه أبو بكر الصديق رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: **«يا أيها الناس سلوا الله اليقين والعافية، فإنه لم يعط أحد بعد اليقين خيراً من العافية، فسلوهما الله»**.

وكذلك إذا أمر غيره بحسن أو أحب موافقته على ذلك، أو نهى غيره عن شيء، فيحتاج أن يحسن إلى ذلك الغير إحساناً يحصل به مقصوده من حصول المحبوب، واندفاع المكروه فإن النفوس لا تصبر على المر إلا بنوع من الحلو لا يمكن غير ذلك، ولهذا أمر الله تعالى بتأليف القلوب حتى جعل للمؤلفة قلوبهم نصيباً في الصدقات.

وقال - تعالى- لنبيه ﷺ: **﴿خُذِّ العَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأعرِضْ عَنِ الْجَاهِلِيْنَ﴾** [الأعراف: ١٩٩].

وقال تعلى: **﴿وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ وَتَوَاصَوْا بِالْمَرْحَمَةِ﴾** [البلد: ١٧]، فلا بد أن يصبر وأن يرحم، وهذا هو الشجاعة والكرم.

ولهذا يقرن الله بين الصلاة والزكاة تارة وهي الإحسان إلى الخلق وبينهما وبين

الصبر تارة ولا بد من الثلاثة الصلاة والزكاة والصبر لا تقوم مصلحة المؤمنين إلا بذلك في صلاح نفوسهم وإصلاح غيرهم لا سيما كلما قويت الفتنة والمحبة، فالحاجة إلى ذلك تكون أشد فالحاجة إلى السماحة والصبر عامة لجميع بني آدم لا تقوم مصلحة دينهم ولا دنياهم إلا به ولهذا جميعهم يتمادحون بالشجاعة والكرم حتى أن ذلك عامة ما يمدح به الشعراء في شعرهم، وكذلك يتذامون بالبخل والجبن.

والقضايا التي يتفق عليها بنو آدم لا تكون إلا حقًّا كاتفاقهم على مدح الصدق والعدل، وذم الكذب والظلم وقد قال النبي ﷺ لما سأله الأعراب حتى اضطروه إلى سمرة فتعلقت بردائه فالتفت اليهم وقال: «**والذي نفسي بيده لو أن عندي عدد هذه العضاه نعماً لقسمته عليكم، ثم لا تجدوني بخيلًا ولا جباناً ولا كذوباً**».

لكن يتنوع ذلك بتنوع المقاصد والصفات، فإنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرىء ما نوى.

ولهذا جاء الكتاب والسنة بذم البخل والجبن ومدح الشجاعة والسماحة في سبيله دون ما ليس في سبيله فقال النبي ﷺ: «**شر ما في المرء شح هالع وجبن خالع**».

وقال: «**من سيدكم يا بني سلمة**»؟ ـ فقالوا الجد بن قيس على أنا نزنّه بالبخل فقال ـ **وأي داء أدوأ من البخل**».

وفي رواية: «**إن السيد لا يكون بخيلًا، بل سيدكم الأبيض الجعد البراء بن معرور**».

وكذلك في الصحيح قول جابر بن عبد الله لأبي بكر الصديق رضى الله عنهما: إما أن تعطيني، وإما أن تبخل عني. فقال: تقول وإما أن تبخل عني، وأي داء أدوأ من البخل؟ فجعل البخل من أعظم الأمراض.

وفي صحيح مسلم عن سلمان بن ربيعة قال قال عمر قسم النبي ﷺ قسماً

فقلت يا رسول الله والله لغير هؤلاء أحق به منهم فقال إنهم: «**خيروني بين أن يسألوني بالفحش وبين أن يبخلوني ولست بباخل**» يقول: إنهم يسألوني مسألة لا تصلح فإن أعطيتهم وإلا قالوا هو بخيل، فقد خيروني بين أمرين مكروهين لا يتركوني من أحدهما الفاحشة والتبخيل، والتبخيل أشد فادفع الأشد بإعطائهم.

والبخل جنس تحته أنواع كبائر وغير كبائر قال تعالى: ﴿**وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يبخلون بِمَا آتَاهُمُ اللهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْراً لَّهُمْ بلْ هو شَرٌّ لَّهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامةِ**﴾ [آل عمران: ١٨٠].

وقال: ﴿**وَاعْبُدُوا اللهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً وَّبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً**﴾ إلى قوله: ﴿**إِنَّ اللهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُوراً الَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ**﴾ [النساء: ٣٦، ٣٧].

وقال تعالى: ﴿**وَمَا مَنَعَهُمْ أَنْ تُقْبَلَ مِنْهُم نَفَقَاتُهُمْ إِلَّا أَنَّهُمْ كَفَروا بِاللهِ وَبِرَسولِهِ وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا وَهُم كُسَالَى وَلَا يُنْفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَارِهُونَ**﴾ [التوبة: ٥٤] وقال: ﴿**فَلَمَّا آتَاهُمْ مِنْ فَضْلِهِ بَخِلُوا بِهِ وَتَوَلَّوا وَهُمّ مُعْرِضُونَ فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقاً فِي قُلُوبِهِمْ إِلَىٰ يَوْمِ يَلْقَوْنَه**﴾ [التوبة ٧٦ـ ٧٧].

وقال: ﴿**وَمَنْ يَبْخَلْ فَإِنَّمَا يَبْخَلُ عَنْ نَفْسِهِ**﴾ [محمد: ٣٨] وقال: ﴿**فَوَيْلٌ لِلْمُصَلّيْنَ الّذين هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُوْنَ الّذِيْنَ هُمْ يُرآءونَ وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُوْنَ**﴾ [الماعون: ٤ – ٧) وقال: ﴿**والّذِيْنَ يَكنِزُوْنَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَها فِيْ سَبِيلِ اللهِ فَبَشّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَليْمْ يَومَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِيْ نَارِ جَهَنَّمّ فتكوٰى بِهَا جِبَاهَهم وَجُنوبُهُمْ وَظُهُوْرُهُمْ**﴾ [التوبة: ٣٤ـ ٣٥] الآية

وما في القرآن من الأمر بالإتياء والإعطاء وذم من ترك ذلك كله ذم للبخل.

وكذلك ذمه للجبنِ كثير مثل قوله: ﴿**وَمَنْ يُوَلِهِمْ يَوْمِئِذٍ دُبُرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفَاً لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزَاً إِلَىٰ فِئَةٍ فَقَدْ بَآءَ بِغَضَبٍ نَ اللهِ وَمَأْوَاهُ جهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ**﴾ [الأنفال: ١٦].

وقوله عن المنافقين ﴿وَيَحْلِفُونَ بِاللهِ إِنَّهُمْ لَمِنْكُمْ وَمَاهُمْ مِنْكُمْ وَلٰكِنَّهُمْ قَوْمٌ يَفْرَقُونَ لَوْ يَجِدُونَ مَلْجَأً أَوْ مَغَارَاتٍ أَوْ مُدَّخَلاً لَوَلَّوْا إِلَيْهِ وَهُمْ يَجْمَحُونَ﴾ [التوبة: ٥٦ـ ٥٧] وقوله: ﴿فَإِذَا أُنْزِلَتْ سُورَةٌ مُحكَمَةٌ وَذُكِرَ فِيهَا الْقِتَالُ رَأَيْتَ الَّذِيْنَ فِيْ قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يَنْظُرُوْنَ إِلَيْكَ نَظَرَ الْمَغْشِيِّ عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ﴾ [محمد: ٢٠] وقوله: (أَلَمْ تَرَ إِلَىٰ الَّذِيْنَ قِيْلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وأَقِيْمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهُمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيْقٌ مِنهُم يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشِيَّةِ اللهِ أو أَشَدَّ خَشْيَةِ وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ لَوْلَا أَخَّرْتَنَا إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيْبٍ قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيْلٌ وَالأَخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنْ اتَّقَى وَلَا تُظْلَمُوْنَ فَتِيْلاً﴾ [النساء: ٧٧].

وما في القرآن من الحض على الجهاد والترغيب فيه وذم الناكلين عنه، والتاركين له كله ذم للجبن

ولما كان صلاح بني آدم لا يتم في دينهم ودنياهم إلا بالشجاعة والكرم بين سبحانه أن من تولى عن الجهاد بنفسه أبدل الله به من يقوم بذلك فقال: ﴿يا أَيُّهَا الَّذِيْنَ آمَنُوا مَالَكُمْ إِذَا قِيْلَ لَكُمْ انْفِرُوا فِي سَبِيْلِ اللهِ اثَّاقَلْتُمْ إِلَىٰ الأَرْضِ أَرَضِيْتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الآخِرَةَ فَمَا مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنيا فِيْ الآخِرَةِ إِلَّا قَلِيْلٌ * إِلَّا تَنْفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَباً أَلِيْماً وَيَسْتَبْدِلْ قَوْماً غَيْرَكُمْ وَلَا تَضُرُوْهُ شَيْئَاً وَاللهِ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيْرٌ﴾ [التوبة: ٣٨ـ ٣٩].

وقال تعالى: ﴿هَا أَنْتُمْ هٰؤُلَآءِ تُدْعَوْنَ لِتُنْفِقُوا فِيْ سَبِيْلِ اللهِ فَمِنْكُمْ مَنْ يَبْخَلُ وَمَنْ يَبْخَلُ فَإِنَّمَا يَبْخَلُ عَن نَفْسِهِ وَاللهِ الْغَنِيّ وَأَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ وَإِنْ تَتَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْماً غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَالَكُمْ﴾ [محمد: ٣٨].

وبالشجاعة والكرم في سبيل الله فضل السابقين فقال: ﴿لَا يَسْتَوِيْ مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أولٰئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الْذِيْنِ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدُ وَقَاتِلُوا وَكَلّاً وَعَدَ اللهُ الْحُسْنَىٰ﴾ [الحديد: ١٠].

وقد ذكر الجهاد بالنفس والمال في سبيله ومدحه في غير آية من كتابه وذلك

هو الشجاعة والسماحة في طاعته سبحانه فقال: **﴿كَمْ مِنْ فِئَةٍ قَلِيْلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيْرَةً بِإِذْنِ اللهِ واللهُ مَعَ الصَّابِرِيْنَ﴾** [البقرة: ٢٤٩].

وقال تعالى: **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِيْنَ آمِنُوا إِذَا لَقَيْتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذكُرُوا اللهَ كَثِيْراً لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ * وأَطِيْعُوا اللهِ وَرَسُولِهِ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيْحُكُمْ وَاصْبِرُوْا إِنَّ اللهَ مَعَ الصَّابِرِيْنَ﴾** [الأنفال: ٤٥ـ ٤٦].

والشجاعة ليست هي قوة البدن فقد يكون الرجل قوي البدن ضعيف القلب، إنما هي قوة القلب وثباته، فإن القتال مداره على قوة البدن وصنعته للقتال، وعلى قوة القلب وخبرته به والمحمود منهما ما كان بعلم ومعرفة دون التهور الذي لا يفكر صاحبه ولا يميز بين المحمود والمذموم ولهذا كان القوي الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب حتى يفعل ما يصلح فأما المغلوب حين غضبه فليس بشجاع ولا شديد.

وقد تقدم أن جماع ذلك هو الصبر فإنه لا بد منه، والصبر: صبران، صبر عند الغضبِ، وصبر عند المصيبة. كما قال الحسن: ما تجرع عبد جرعة أعظم من جرعة حلم عند الغضب وجرعة صبر عند المصيبة.

وذلك لأن أصل ذلك هو الصبر على المؤلم، وهذا هو الشجاع الشديد الذي يصبر على المؤلم. والمؤلم إن كان مما يمكن دفعه أثار الغضب، وإن كان مما لا يمكن دفعه أثار الحزن، ولهذا يحمر الوجه عند الغضب لثوران الدم عند استشعار القدرة، ويصفر عند الحزن لغور الدم عند استشعار العجز.

ولهذا جمع النبي ﷺ في الحديث الصحيح الذي رواه مسلم عن ابن مسعود قال النبي ﷺ: «**ما تعدون الرقوب فيكم؟** قالوا: الرقوب الذي لا يولد له.» قال: «**ليس ذلك بالرقوب، لكن الرقوب الرجل الذي لم يقدم من ولده شيئاً**» ثم قال: «**ما تعدون الصُّرعَة فيكم**»؟ ـ قلنا: الذي لا تصرعه الرجال ـ فقال: «**ليس بذلك ولكن الصرعة الذي يملك نفسه عند الغضب**».

فذكر ما يتضمن الصبر عند المصيبة والصبر عند الغضب قال الله - تعالى- في المصيبة: ﴿**وَبَشّر الصَّابِرِينَ الَّذينَ إذَا أَصَابَتْهُم مُّصِيبَةٌ قالوا إنَّا لله وَإنَّا إليهِ رَاجِعُونَ**﴾ [البقرة: ١٥٥، ١٥٦] الآية.

وقال - تعالى - في الغضب: ﴿**وَمَا يُلقَّاهَا إلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلقَّاهَا إلَّا ذُوْ حَظٍّ عَظِيمٍ**﴾ [فصلت: ٤٥].

وهذا الجمع بين صبر المصيبة وصبر الغضب نظير الجمع بين صبر النعمة كما في قوله تعالى: ﴿**ولئن أذَقْنا ٱلإنسَانَ مِنَّا رَحمَةً نَزَعْنَاهَا مِنْهُ إنَّهُ لَيَؤُوْسٌ كَفُوْرٌ* وَلَئِنْ أذَقْنَاه نَعْمَاءَ بَعْدَ ضَرَّآءَ مَسَّتْهُ لَيقُولَنَّ ذَهَبَ السَّيِئَاتُ عَنّي إنَّه لَفَرِحٌ فَخُورٌ* إلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وأجْرٌكبِيرٌ**﴾ [هود: ٩- ١١] وقال: ﴿**لِكَيْلَا تَأْسَوا علَى مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا بِما آتَاكُمْ**﴾ [الحديد: ٢٣].

وبهذا وصف كعب بن زهير من وصفه من الصحابة المهاجرين حيث قال

لايفرحون إذا نالت سيوفهم* قوماً وليسوا مجازيعاً إذا نيلوا

وكذلك قال حسان بن ثابت في صفة الأنصار

لا فخر إن هم أصابوا من عدوهم* وإن أصيبوا فلا خور ولا هلع

وقال بعض العرب في صفة النبي ﷺ يَغْلِبُ فلا يبطر، ويُغْلَبُ فلا يضجر.

ولما كان الشيطان يدعو الناس عند هذين النوعين إلى تعدي الحدود بقلوبهم وأصواتهم وأيديهم نهى النبي ﷺ عن ذلك فقال لما قيل له وقد بكى لما رأى إبراهيم في النزع: أتبكي أو لم تنه عن البكاء؟ فقال «**إنما نهيت عن صوتين أحمقين فاجرين: صوت عند نعمة: لهو، ولعب، ومزامير شيطان، وصوت عند مصيبة: لطم خدود، وشق جيوب، ودعا بدعوى الجاهلية**» فجمع بين الصوتين.

وأما نهيه عن ذلك في المصائب فمثل قوله ﷺ: «**ليس منا من لطم الحدود، وشق الجيوب، ودعا بدعوى الجاهلية**» وقال: «**أنا بريء من: الحالقة، والصالقة، والشاقة**» وقال: «**ما كان من العين والقلب فمن الله، وما كان من اليد واللسان فمن**

الشيطان» وقال: **«إن الله لا يؤاخذ على دمع العين ولا حزن القلب، ولكن يعذب بهذا أو يرحم** ـ وأشار إلى لسانه وقال ـ **«من ينح عليه فإنه يعذب بما نيح عليه»** واشترط على النساء في البيعة أن لا ينحن وقال: **«إن النائحة إذا لم تتب قبل موتها، فإنها تلبس يوم القيامة درعاً من جرب وسربالاً من قطران»** وقال في الغلبة والمصائب والفرح: **«إن الله كتب الإحسان على كل شيء، فإذا قتلتم فإحسنوا القتلة، وإذا ذبحتم فإحسنوا الذبحة، وليحدّ أحدكم شفرته، وليرح ذبيحته»** وقال: **«إن أعفّ الناسِ قتلةً أهل الإيمان»** وقال: **«لا تمثلوا ولا تغدروا ولا تقتلوا وليداً»** إلى غير ذلك مما أمر به في الجهاد من العدل وترك العدوان اتباعاً لقوله تعالى: **﴿وَلَا يَجْرِمنكم شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾** [المآئدة: ٨].

ولقوله تعالى: **﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيْلِ اللهِ الَّذِيْنَ يُقَاتِلُوْنَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللهَ لَا يُحبُّ الْمُعْتَدِيْنَ﴾** [البقرة: ١٩٥].

ونهى عن لباس الحرير وتختم الذهب والشرب في آنية الذهب والفضة، وإطالة الثياب إلى غير ذلك من أنواع السرف والخيلاء في النعم، وذم الذين يستحلون الخز والحرير والخمر والمعازف، وجعل فيهم الخسف والمسخ وقد قال الله تعالى: **﴿إِنَّ اللهَ لَا يُحبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالاً فَخُوْراً﴾** [النساء: ٣٦] وقال عن قارون: **﴿إِذْ قَالَ لَهُ قَوْمُهُ لَا تَفْرَحْ إِنَّ اللهَ لَا يُحِبُّ الْفَرِحِيْنَ﴾** [القصص: ٧٦] وهذه الأمور الثلاثة مع الصبر عن الاعتداء في الشهوة هي جوامع هذا الباب وذلك أن الإنسان بين ما يحبه ويشتهيه وبين ما يبغضه ويكرهه، فهو يطالب الأول بمحتبه وشهوته ويدفع الثاني ببغضه ونفرته، واذا حصل الأول أو اندفع الثاني، أوجب له فرحاً وسروراً، وإن حصل الثاني، أو اندفع الأول حصل له حزن، فهو محتاج عند المحبة والشهوة، أن يصبر عن عدوانهما، وعند الغضب والنفرة أن يصبر عن عداونهما، وعند الفرح أن يصبر عن عدوانه وعند المصيبة أن يصير عن الجزع منها، فالنبي ﷺ ذكر الصوتين الأحمقين الفاجرين: الصوت الذي يوجب الاعتداء في الفرح حتى يصير الإنسان فرحاً فخوراً، والصوت الذي يوجب الجزع.

وأما الصوت الذي يثير الغضب لله كالأصوات التي تقال في الجهاد من الأشعار المنشدة فتلك لم تكن بآلات، وكذلك أصوات الشهوة في الفرح، فرخص منها فيما وردت به السنة من الضرب بالدف في الأعراس، والأفراح للنساء والصبيان وعامة الأشعار التي تنشد بالأصوات لتحريك النفوس هي من هذه الأقسام الأربعة وهي التشبيب وأشعار الغضب والحمية وهي الحماسة والهجاء، وأشعار المصائب كالمراثي، وأشعار النعم والفرح وهي المدائح والشعراء جرت عادتهم أن يمشوا مع الطبع كما قال الله تعالى: **﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّهُمْ فِي كُلِّ وَادٍ يَهِيمُونَ وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ﴾** [الشعراء: ٢٢٥ـ ٢٢٦] ولهذا أخبر أنهم يتبعهم الغاوون، والغاوي هو الذي يتبع هواه بغير علم، وهذا هو الغي وهو خلاف الرشد، كما أن الضال الذي لا يعلم مصلحته هو خلاف المهتدي.

قال الله سبحانه وتعالى: **﴿وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ﴾** [النجم: ١ـ ٢] ولهذا قال النبي ﷺ: **«عليكم بسنتي، وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي»** فلهذا تجدهم يمدحون جنس الشجاعة وجنس السماحة إذ كان عدم هذين مذموماً على الإطلاق وأما وجودهما فيه تحصل مقاصد النفوس على الإطلاق، لكن العاقبة في ذلك للمتقين، وأما غير المتقين فلهم عاجلة لا عاقبة، والعاقبة وإن كانت في الآخرة فتكون في الدنيا أيضاً كما قال تعالى لما ذكر قصة نوح ونجاته بالسفينة **﴿قيل يا نوح اهبط بسلام منا وبركات عليك وعلى أمم ممن معك وأمم سنمتعهم ثم يمسهم منا عذاب أليم﴾** إلى قوله: **﴿فَاصْبِرْ إِنَّ الْعَاقِبَةَ لِلْمُتَّقِينَ﴾** [هود: ٤٨ـ ٤٩] وقال: **﴿فَمَنِ اعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾** [البقرة: ١٩٤].

والفرقان أن يحمد من ذلك ما حمده الله ورسوله، فإن الله تعالى هو الذي حمده زين وذمه شين دون غيره من الشعراء والخطباء وغيرهم ولهذا لما قال القائل من بني تميم النبي ﷺ «إن حمدي زين وذمي شين» قال له ذاك الله.

ولله سبحانه حمد الشجاعة والسماحة في سبيله كما في الصحيح عن أبي موسى قال: قيل يا رسول الله: الرجل يقاتل شجاعة ويقاتل حمية ويقاتل رياء فأي ذلك في سبيل الله؟ فقال: «**من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله**»، وقد قال سبحانه: ﴿**وَقَاتِلُوهُم حَتَّى لَا تَكُوْنَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّيْنُ كُلُّهُ لِلهِ**﴾ [الأنفال: ٣٩] وذلك أن هذا هو المقصود الذي خلق الخلق له كما قال تعالى: ﴿**وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُوْنِ**﴾ [الذاريات: ٥٦] فكل ما كان لأجل الغاية التي خلق لها الخلق كان محموداً عند الله وهو الذي يبقى لصاحبه وهذه الأعمال الصالحات، ولهذا كان الناس أربعة أصناف.

من يعمل لله بشجاعة وسماحة، فهؤلاء هم المؤمنون المستحقون للجنة.

ومن يعمل لغير الله بشجاعة وسماحة فهذا ينتفع بذلك في الدنيا وليس له في الآخرة من خلاق.

ومن يعمل لله لكن لا بشجاعة ولا سماحة، فهذا فيه من النفاق ونقص الإيمان بقدر ذلك.

ومن لا يعمل لله وليس ففيه شجاعة ولا سماحة، فهذا ليس له دنيا ولا آخرة.

فهذه الأخلاق والأفعال يحتاج إليها المؤمن عموماً وخصوصاً في أوقات المحن والفتن الشديدة، فانهم يحتاجون إلى صلاح نفوسهم ودفع الذنوب عن نفوسهم عند المقتضى للمتعة عندهم، ويحتاجون أيضاً الى أمر غيرهم ونهيه بحسب قدرتهم، وكل من هذين الأمرين فيه من الصعوبة ما فيه، وإن كان يسيراً على من يسره الله عليه، وهذا لأن الله أمر المؤمنين بالإيمان والعمل الصالح، وأمرهم بدعوة الناس وجهادهم على الإيمان والعمل الصالح، كما قال الله تعالى: ﴿**وَلَيَنصُرَنَّ اللهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللهَ لَقَوِيٌّ عَزِيْزٌ الَّذِيْنَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ في الْأَرضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلهِ عَاقِبَةُ الْأُمُوْرِ**﴾ [الحج: ٤٠ـ ٤١].

وكما قال: ﴿**إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِيْنَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ**﴾ [غافر: ٥١] وكما قال: ﴿**كَتَبَ اللهُ لأَغْلِبَن أَنَا وَرُسُلِيْ إِنَّ اللهَ قَوِيٌّ عَزِيْزٌ**﴾ [المجادلة: ٢١] وكما قال: ﴿**وَإِنَّ جُنْدَنَالَهُمُ الْغَالِبُوْنَ**﴾ [الصافات: ١٧٣].

ولما كان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والجهاد في سبيل الله من الابتلاء والمحن ما يعرض به المرء للفتنة صار في الناس من يتعلل لترك ما وجب عليه من ذلك بأنه يطلب السلامة من الفتنة، كما قال عن المنافقين: ﴿**وَمِنْهُمْ مَّنْ يَقُولُ ائْذَنْ لِّيْ وَلَا تَفْتِنِّي ألا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوْا**﴾ [التوبة: ٤٩] الآية.

وقد ذكر في التفسير أنها نزلت في الجد بن قيس لما أمره النبي ﷺ بالتجهز لغزو الروم وأظنه قال: «**هل لك في نساء بني الأصفر**» فقال: يا رسول الله إني رجل لا أصبر على النساء، وإني أخاف الفتنة بنساء بني الأصفر، فائذن لي ولا تفتني. وهذا الجد هو الذي تخلف عن بيعة الرضوان تحت الشجرة واستتر بجمل أحمر وجاء فيه الحديث «**إن كلهم مغفور له إلا صاحب الجمل الأحمر**» فأنزل الله تعالى فيه: ﴿**وَمِنْهُمْ مَّنْ يَّقُولُ ائْذَنْ لِّيْ وَلا تَفْتِنِّيْ أَلَا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوْا**﴾ [التوبة: ٤٩].

يقول: إنه طلب القعود ليسلم من فتنة النساء فلا يفتتن بهن فيحتاج إلى الاحتراز من المحظور ومجاهدة نفسه عنه فيتعذب بذلك، أو يواقعه فيأثم، فإن من رأى الصور الجميلة وأحبها، فإن لم يتمكن منها إما لتحريم الشارع وإما للعجز عنها يعذب قلبه، وإن قدر عليها وفعل المحظور هلك، وفي الحلال من ذلك من معالجة النساء ما فيه بلاء فهذا وجه قوله ولا تفتني قال الله تعالى: ﴿**ألا في الفتنة سقطوا**﴾ يقول نفس إعراضه عن الجهاد الواجب ونكوله عنه وضعف إيمانه ومرض قلبه الذي زين له ترك الجهاد فتنة عظيمة قد سقط فيها، فكيف بطلب التخلص من فتنة صغيرة لم تصبه بوقوعه في فتنة عظيمة قد أصابته والله يقول: ﴿**وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُوْنَ الدِّيْنُ كُلُّهُ لِلهِ**﴾ [الأنفال: ٣٩].

فمن ترك القتال الذي أمر الله به لئلا تكون فتنة، فهو في الفتنة ساقط بما وقع فيه من ريب قلبه ومرض فؤاده، وتركه ما أمر الله به من الجهاد.

فتدبر هذا فإن هذا مقام خطر فإن الناس هنا ثلاثة أقسام.

قسم يأمرون ينهون ويقاتلون طلباً لإزالة الفتنة التي زعموا، ويكون فعلهم ذلك أعظم فتنة كالمعالمين في الفتنة الواقعة بين الأمة.

وأقوام ينكلون عن الأمر والنهي والقتال الذي يكون به الدين كله لله وتكون كلمة الله هي العليا لئلا يفتنوا وهم قد سقطوا في الفتنة، وهذه الفتنة المذكورة في سورة براءة دخل فيها الافتتان بالصور الجميلة فانها سبب نزول الآية، وهذه حال كثير من المتدينين يتركون ما يجب عليهم من أمر ونهي وجهاد يكون به الدين كله لله وتكون كلمة الله هي العليا لئلا يفتنوا بجنس الشهوات، وهم قد وقعوا في الفتنة التي هي أعظم مما زعموا أنهم فروا منه وانما الواجب عليهم القيام بالواجب وترك المحظور، وهما متلازمان وإنما تركوا ذلك لكون نفوسهم لا تطاوعهم إلا على فعلهما جميعاً، أو تركهما جميعاً مثل كثير ممن يحب الرئاسة أو المال وشهوات الغي، فإنه إذا فعل ما وجب عليه من أمر ونهي وجهاد وإمارة ونحو ذلك، فلا بد أن يفعل شيئاً من المحظورات، فالواجب عليه أن ينظر أغلب الأمرين فإن كان المأمور أعظم أجراً من ترك ذلك المحظور لم يترك ذلك لما يخاف أن يقترن به ما هو دونه في المفسدة، وإن كان ترك المحظور أعظم أجراً لم يفوت ذلك برجاء ثواب بفعل واجب يكون دون ذلك، فذلك يكون بما يجتمع له من الأمرين من الحسنات والسيئات، فهذا هذا وتفصيل ذلك يطول.

وكل بشر على وجه الأرض فلا بد له من أمر ونهي ولا بد أن يأمر وينهي حتى لو أنه وحده لكان يأمر نفسه وينهاها إما بمعروف وإما بمنكر، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوْءِ﴾ [يوسف: ٥٣] فإن الأمر هو طلب الفعل وإرادته، والنهي طلب الترك وإرادته ولا بد لكل حي من إرادة وطلب في نفسه يقتضي بهما

فعل نفسه، ويقتضي بهما فعل غيره، إذا أمكن ذلك فإن الإنسان حي يتحرك بإرادته وبنو آدم لا يعيشون إلا باجتماع بعضهم مع بعض، وإذا اجتمع اثنان فصاعداً فلا بد أن يكون بينهما ائتمار بأمر وتناه عن أمر، ولهذا كان أقل الجماعة في الصلاة اثنين كما قيل الاثنان فما فوقهما جماعة، لكن لما كان ذلك اشتراكاً في مجرد الصلاة حصل باثنين أحدهما إمام والآخر مأموم، كما قال النبي ﷺ لملك بن الحويرث وصاحبه إذا كان حضرت الصلاة فأذنا وأقيما وليؤمكما أكبركما وكانا. متقاربين في القراءة.

وأما الأمور العادية ففي السنن أنه ﷺ قال: «**لا يحل لثلاثة يكونون في سفر إلا أمروا عليهم أحدهم**» وإذا كان الأمر والنهي من لوازم وجود بني آدم فمن لم يأمر بالمعروف الذي أمر الله به ورسوله، وينه عن المنكر الذي نهى الله عنه ورسوله، وإلا فلا بد أن يأمر وينهي ويؤمر وينهى إما بما يضاد ذلك، وإما بما يشترك فيه الحق الذي أنزل الله بالباطل الذي لم ينزله الله وإذا اتخذ ذلك ديناً كان ديناً مبتدعاً، وهذا كما أن كل بشر فانه متحرك بإرادته همام حارث، فمن لم تكن نيته صالحة وعمله عملاً صالحاً لوجه الله وإلا كان عملاً فاسداً أو لغير وجه الله وهو الباطل كما قال تعالى: ﴿**إِنَّ سَعْيَكُمْ لَشَتَّى**﴾ [الليل: ٤].

وهذه الأعمال كلها باطلة من جنس أعمال الكفار الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله أضل أعمالهم وقال تعالى: ﴿**وَالَّذِيْنَ كَفَرُوا أَعْمَالُهُم كَسَرَابٍ بِقِيْعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمآنُ مَآءً حَتَّى إِذَا جَآءَهَ لَم يَجده شَيئًا وَوَجَدَ اللهِ عِنْدَهُ فَوفاهُ حِسَابَهُ واللهُ سَرِيْعُ الْحِسَابِ**﴾ [النور: ٣٩] وقال: ﴿**وَقَدِمْنَا إِلىٰ مَا عملوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنثُورًا**﴾ [الفرقان: ٢٣].

وقد أمر الله في كتابه بطاعته وطاعة رسوله وطاعة أولى الأمر من المؤمنين كما قال تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِيْنَ آمنوا أَطِيْعُوا اللهَ وَأَطِيْعُوا الرَّسُوْلَ وَأولي الْأَمْرِ مِنْكُم فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللهِ وَالرَّسُوْلِ إِنْ كُنْتُم تُؤمِنُوْنَ بِاللهِ و الْيَومِ الْآخِرِ ذٰلِكَ**

﴿خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩] وأولوا الأمر أصحاب الأمر وذووه وهم الذين يأمرون الناس، وذلك يشترك فيه أهل اليد والقدرة وأهل العلم والكلام، لهذا كان أولوا الأمر صنفين العلماء والأمراء، فإذا صلحوا صلح الناس وإذا فسدوا فسد الناس، كما قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه للأحمسية لما سألته: ما بقاؤنا على هذا الأمر قال: «ما استقامت لكم أئمتكم» ويدخل فيهم الملوك والمشايخ وأهل الديوان وكل من كان متبوعاً فإنه من أولي الأمر وعلى كل واحد من هؤلاء أن يأمر بما أمر الله به وينهي عما نهى عنه، وعلى كل واحد ممن عليه طاعته أن يطيعه في طاعة الله ولا يطيعه في معصية الله، كما قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه حين تولى أمر المسلمين وخطبهم، فقال في خطبته «**أيها الناس القوي فيكم الضعيف عندي حتى آخذ منه الحق، والضعيف فيكم القوي عندي حتى آخذ له الحق، أطيعوني ما أطعت الله، فإذا عصيت الله فلا طاعة لي عليكم**».

فصل

وإذا كانت جميع الحسنات لا بد فيها من شيئين أن يراد بها وجه الله، وأن تكون موافقة للشريعة، فهذا في الأقوال والأفعال، في الكلام الطيب والعمل الصالح، في الأمور العلمية والأمور العبادية، ولهذا ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ: «إن أول ثلاثة تسجر بهم جهنم: رجل تعلم العلم وعلمه، وقرأ القرآن وأقرأه ليقول الناس هو عالم وقارىء، ورجل قاتل وجاهد ليقول الناس هو شجاع وجريء، ورجل تصدق وأعطى ليقول الناس جواد سخي» فإن هؤلاء الثلاثة الذين يريدون الرياء والسمعة هم بإزاء الثلاثة الذين بعد النبيين من الصديقين والشهداء والصالحين فإن من تعلم العلم الذي بعث الله به رسله وعلمه لوجه الله كان صديقاً ومن قاتل لتكون كلمة الله هي العليا وقتل كان شهيداً ومن تصدق يبتغي بذلك وجه الله كان صالحاً ولهذا يسأل المفرط في ماله الرجعة وقت الموت كما قال ابن

عباس من أعطي مالاً فلم يحج منه ولم يزك سأل الرجعة وقت الموت وقرأ قوله تعالى: ﴿وَأَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلَا أَخَّرْتَنِي إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقَ وَأَكُنْ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ [المنافقون: ١٠].

فهذه الأمور العلمية الكلامية يحتاج المخبر بها أن يكون ما يخبر به عن الله واليوم الآخر، وما كان وما يكون حقاً صواباً وما يأمر به وينهى عنه كما جاءت به الرسل عن الله، فهذا هو الصواب الموافق للسنة والشريعة المتبع لكتاب الله وسنة رسوله، كما أن العبادات التي يتعبد العباد بها إذا كانت مما شرعه الله وأمر الله به ورسوله كانت حقًّا صواباً موافقاً لما بعث الله به رسله، وما لم يكن كذلك من القسمين كان من الباطل والبدع المضلة والجهل، وإن كان يسميه من يسميه علوماً ومعقولات، وعبادات ومجاهدات وأذواقاً ومقامات.

ويحتاج أيضاً أن يؤمر بذلك لأمر الله وينهى عنه لنهي الله، ويخبر بما أخبر الله به لأنه حق وإيمان وهدي كما أخبرت به الرسل.

كما تحتاج العبادة أن يقصد بها وجه الله، فإذا قيل ذلك لاتباع الهوى والحمية أو لإظهار العلم والفضيلة أو لطلب السمعة والرياء كان بمنزلة المقاتل شجاعة وحمية ورياء.

ومن هنا يتبين لك ما وقع فيه كثير من أهل العلم والمقال وأهل العبادة والحال، فكثيراً ما يقول هؤلاء من الأقوال ما هو خلاف الكتاب والسنة ووفاقها، وكثيراً ما يتعبد هؤلاء بعبادات لم يأمر الله بها بل قد نهى عنها، أو ما يتضمن مشروعاً محظوراً، وكثيراً ما يقاتل هؤلاء قتالاً مخالفاً للقتال المأمور به أو متضمناً لمأمور محظور. ثم كل من الأقسام الثلاثة المأمور والمحظور والمشتمل على الأمرين قد يكون لصاحبه نية حسنة وقد يكون متبعاً لهواه وقد يجتمع له هذا وهذا فهذه تسعة أقسام في هذه الأمور، وفي الأموال المنفقة عليها من الأموال السلطانية الفيء وغيره والأموال الموقوفة والأموال الموصى بها والمنذورة وأنواع

العطايا والصدقات والصلات وهذا كله من لبس الحق بالباطل وخلط عمل صالح وآخر سيء.

والسيء من ذلك قد يكون صاحبه مخطئاً أو ناسياً مغفوراً له كالمجتهد المخطىء الذي له أجر وخطأه مغفور له وقد يكون صغيراً مكفراً باجتناب الكبائر، وقد يكون مغفوراً بتوبة، أو بحسنات تمحو السيئات، أو مكفراً بمصائب الدنيا ونحو ذلك.

إلا أن دين الله الذي أنزل به كتبه وبعث به رسله ما تقدم من إرادة الله وحده بالعمل الصالح وهذا هو الإسلام العام الذي لا يقبل الله من أحد غيره قال تعالى: **﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلإِسْلَام دِيْناً فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوِ فِي ٱلآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِيْنَ﴾** [آل عمران: ١٠٥].

وقال تعالى: **﴿شَهِدَ اللهُ أَنَّه لا إِلٰهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلاَئِكَةُ وَأولُوا الْعِلْم قَائِماً بِالْقِسْطِ لَا إِلٰه إِلَّا هُوَ الْعَزِيْزُ الْحَكِيْمُ إِنَّ الدِّيْنَ عِنْدَ اللهِ ٱلإِسْلَامَ﴾** [آل عمران: ١٨- ١٩].

والاسلام يجمع معنيين أحدهما الاستسلام والانقياد فلا يكون متكبراً.

والثاني الإخلاص من قوله تعالى: **﴿وَرَجُلًا سَلَماً لَّرَجُلٍ﴾** [الزمر: ٢٩] فلا يكون مشركاً وهو أن يسلم العبد لله رب العالمين كما قال تعالى: **﴿وَمَنْ يَّرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ إِبْرَاهِيْمَ إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ وَلَقَدِ اصْطَفَيْنَاهُ فِي الدُّنْيَا وَإِنَّهُ فِي ٱلآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِيْنَ* إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمْ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعالَمِيْنِ وَوَصَّى بِهَا إِبْرَاهِيْمُ بَنِيْهِ وَيَعْقُوبُ يَا بَنِيَّ إِنَّ اللهَ اصْطَفَى لَكُمُ الدِّيْنَ فَلَا تَمُوْتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُم مُّسْلِمُوْنَ﴾** [البقرة: ١٣٠- ١٣٢].

وقال تعالى: **﴿قُل إِنَّنِي هَدَانِيْ رَبِّيْ إِلٰى صِرَاطِ مُّسْتَقِيْم دِيْناً قِيماً مِّلَّةَ إِبْرَاهِيْمَ حَنِيْفاً وَّمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِيْنَ* قُلْ إِنَّ صَلَاتِيْ وَنُسُكِيْ وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِيْ لِلهِ رَبِّ الْعَالَمِيْنَ لَا شَرِيْكَ لَهُ وَبِذٰلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِيْنَ﴾** [الأنعام: ١٦١- ١٦٢].

والإسلام يستعمل لازماً معدًى بحرف اللام مثل ما ذكر في هذه الآيات ومثل قوله تعالى: **﴿وَأَنِيبُوا إِلَى رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا لَهُ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ ثُمَّ لَا تُنْصَرُونَ﴾** [الزمر: ٥٤] ومثل قوله تعالى: **﴿قَالَتْ رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي وَأَسْلَمْتُ مَعَ سُلَيْمَانَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾** [النحل: ٤٤] ومثل قوله: **﴿أَفَغَيْرَ دِينِ اللَّهِ يَبْغُونَ وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعاً وَكَرْهاً وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ﴾** [آل عمران: ٨٣] ومثل قوله: **﴿قُلْ أَنَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُنَا وَلَا يَضُرُّنَا وَنُرَدُّ عَلَى أَعْقَابِنَا بَعْدَ إِذْ هَدَانَا اللَّهُ كَالَّذِي اسْتَهْوَتْهُ الشَّيَاطِينُ فِي الْأَرْضِ حَيْرَانَ لَهُ أَصْحَابٌ يَدْعُونَهُ إِلَى الْهُدَى ائْتِنَا قُلْ إِنَّ هُدَى اللَّهِ هُوَ الْهُدَى وَأُمِرْنَا لِنُسْلِمَ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ وَأَنْ أَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَاتَّقُوهُ﴾** [الأنعام: ٧١- ٧٢].

ويستعمل متعدياً مقروناً بالإحسان كقوله تعالى: **﴿وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُوداً أَوْ نَصَارَى تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ* بَلَى مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرُهُ عِنْدَ رَبِّهِ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾** [البقرة: ١١١- ١١٢] وقوله: **﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِيناً مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفاً وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلاً﴾** [النساء: ١٢٥].

فقد أنكر أن يكون دين أحسن من هذا الدين، وهو إسلام الوجه لله مع الإحسان وأخبر أن كل من أسلم وجهه لله وهو محسن فله أجره عند ربه ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون.

أثبت هذه الكلمة الجامعة والقضية العامة ردًّا لما زعم من زعمه أن لا يدخل الجنة الا متهود أو متنصر، وهذان الوصفان وهما إسلام الوجه لله والإحسان هما الأصلان المتقدمان وهما كون العمل خالصاً لله صواباً موافقاً للسنة والشريعة وذلك أن إسلام الوجه لله هو متضمن للقصد والنية لله، كما قال بعضهم:

أستغفر الله ذنباً لست محصيه رب العباد إليه الوجه والعمل

وقد استعمل هنا أربعة ألفاظ إسلام الوجه وإقامة الوجه كقوله تعالى:

﴿**وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ**﴾ [الأعراف: ٣١] وقوله: ﴿**فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّيْنِ حَنِيفاً فِطْرَةَ اللهِ الَّتِيْ فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا**﴾ [الروم: ٣٠].

وتوجيه الوجه كقول الخليل: ﴿**إِنِّيْ وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمٰوَاتِ وَالْأَرْضِ حَنِيْفاً وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِيْنَ**﴾ [الأنعام: ٧٩].

وكذلك كان النبي ﷺ يقول في دعاء الاستفتاح في صلاته: «**وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِيْ فَطَرَ السَّمٰوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيْفاً وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِيْنَ**» وفي الصحيحين عن البراء بن عازب عن النبي ﷺ مما يقول إذا آوى إلي فراشه: (**اللهم أسلمت نفسي إليك، ووجهت وجهي إليك**).

فالوجه يتناول المتوجه والمتوجه اليه ويتناول المتوجه نحوه كما يقال: أي وجه تريد؟ أي: أي وجهة وناحية تقصد، وذلك أنهما متلازمان فحيث توجه الإنسان توجه وجهه، ووجهه مستلزم لتوجهه، وهذا في باطنه وظاهره جميعاً، فهذه أربعة أمور والباطن هو الأصل، والظاهر هو الكمال والشعار فإذا توجه قلبه إلى شيء تبعه وجهه الظاهر فإذا كان العبد قصده ومراده وتوجهه إلى الله فهذا إصلاح إرادته وقصده فإذا كان مع ذلك محسناً فقد اجتمع أن يكون عمله صالحاً ولا يشرك بعبادة ربه أحداً وهو قول عمر رضي الله عنه: اللهم اجعل عملي كله صالحاً واجعله لوجهك خالصاً ولا تجعل لأحد فيه شيئاً.

والعمل الصالح هو الإحسان وهو فعل الحسنات وهو ما أمر الله به والذي أمر الله به هو الذي شرعه الله وهو الموافق لسنة الله وسنة رسوله، فقد أخبر الله تعالى أنه من أخلص قصده لله وكان محسناً في عمله فإنه مستحق للثواب سالم من العقاب، ولهذا كان أئمة السلف يجمعون هذين الأصلين كقول الفضيل بن عياض في قوله تعالى: ﴿**لِيبلوَكُمْ أَيُّكُم أَحْسَنُ عَمَلاً**﴾ قال: أخلصه وأصوبه. فقيل: يا أبا علي. ما أَخلصه وأصوبه؟ فقال: إن العمل إذا كان صواباً ولم يكن خالصاً لم يقبل، وإذا كان خالصاً ولم يكن صواباً لم يقبل حتى يكون خالصاً صواباً،

والخالص أن يكون لله، والصواب أن يكون على السنة.

وقد روى ابن شاهين واللالكائي عن سعيد بن جبير قال: لا يقبل قول وعمل إلا بنية، ولا يقبل قول وعمل ونية إلا بموافقة السنة. ورويا عن الحسن البصري مثله، ولفظه لا يصلح مكان يقبل، وهذا فيه رد على المرجئة الذين يجعلون مجرد القول كافياً، فأخبر أنه لا بد من قول وعمل إذا الإيمان قول وعمل لا بد من هذين، كما قد بسطناه في غير هذا الموضع.

وبينا أن مجرد تصديق القلب واللسان مع البغض والاستكبار لا يكون إيماناً باتفاق المؤمنين، حتى يقترن بالتصديق عمل.

وأصل العمل عمل القلب وهو الحب والتعظيم المنافي للبغض والاستكبار، ثم قالوا: ولا يقبل قول وعمل إلا بنية، وهذا ظاهر فإن القول والعمل إذا لم يكن خالصاً لله تعالى لم يقبله الله تعالى.

ثم قالوا: ولا يقبل قول وعمل ونية إلا بموافقة السنة وهي الشريعة وهي ما أمر الله به ورسوله، لأن القول والعمل والنية الذي لا يكون مسنوناً مشروعاً قد أمر الله به يكون بدعة ليس مما يحبه الله فلا يقبله الله ولا يصلح مثل أعمال المشركين وأهل الكتاب.

ولفظ السنة في كلام السلف يتناول السنة في العبادات وفي الاعتقادات وإن كان كثير ممن صنف في السنة يقصدون الكلام في الاعتقادات، وهذا كقول ابن مسعود وأبي بن كعب وأبي الدرداء رضي الله عنهم اقتصاد في سنة خير من اجتهاد في بدعة، وأمثال ذلك والحمد لله رب العالمين وصلواته على محمد وآله الطاهرين وأصحابه أجمعين.



كتاب

كشف الكربة في وصف حال أهل الغربة

تأليف

الامام العالم الزاهد أبي الفرج عبد الرحمن بن رجب الحنبلي

رحمه الله تعالى

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه كما يحبّ ربنا ويرضى وكما ينبغي لكرم وجهه وعزّ جلاله، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً.

خرّج مسلم في صحيحه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبيّ ﷺ قال «**بدأ**[١] **الإسلام غريباً، وسيعود غريباً كما بدأ، فطوبى للغرباء**».

وخرّجه الإمام أحمد وابن ماجه من حديث ابن مسعود بزيادة في آخره وهي - قيل: يا رسول الله! ومن الغرباء؟، قال: «**النزّاع**[٢]**من القبائل**».

وخرّجه أبو بكر الآجرّى وعنده - قيل: ومن هم يا رسول الله؟ قال: «**الذين يصلحون إذا فسد الناس**».

وخرّجه غيره وعنده قال: «**الذين يفرّون بدينهم من الفتن**».

وخرّجه الترمذي من حديث كثير بن عبد الله المزنيّ عن أبيه عن جدّه عن النبي ﷺ: «**إن الدين بدأ غريباً، وسيرجع غريباً، فطوبى للغرباء: الذين يصلحون ما أفسد الناس من سنّتي**».

وخرّجه الطبراني من حديث جابر عن النبي ﷺ. وفي حديثه، قيل: ومن هم يا رسول الله؟ قال: «**الذين يصلحون حين فساد الناس**».

---

(١) بدأ بالهمزة قال النووي في شرح مسلم: كذا ضبطناه، بدأ بالهمزة من الابتداء اهـ.

(٢) بضمّ النون وفتح الزاي المشددتين

وخرّجه أيضاً من حديث شريك بن سعد بنحوه.

وخرجه الإمام أحمد من حديث سعد بن أبي وقاص عن النبي ﷺ. وفي حديثه: «**فطوبى يومئذ للغرباء إذا فسد الناس**».

وخرّج الإمام أحمد والطبراني من حديث عبد الله بن عمر عن النبي ﷺ قال: «**طوبى للغرباء**» - قلنا ومن الغرباء؟ قال: «**قوم قليل في ناس سوء كثير من يعصيهم أكثر ممن يطيعهم**».

وروي عن عبد الله بن عمر مرفوعاً وموقوفاً في هذا الحديث: قيل ومن الغرباء؟ قال: «**الفرّارون بدينهم، يبعثهم الله تعالى مع عيسى ابن مريم عليه السلام**»

قوله «**بدأ الاسلام غريباً**» يريد به أن الناس كانوا قبل مبعثه على ضلالة عامة كما قال النبي ﷺ في حديث عياض بن حمار[1] الذي خرّجه مسلم: «**إن الله نظر إلى أهل الأرض فمقتهم: عربهم وعجمهم، إلا بقايا من أهل الكتاب**». فلما بعث النبي ﷺ ودعا إلى الإسلام لم يستجب له في أول الأمر إلا الواحد بعد الواحد من كل قبيلة. وكان المستجيب له خائفاً من عشيرته وقبيلته يؤذى غاية الأذى وينال منه وهو صابر على ذلك في الله عز وجل.

وكان المسلمون إذ ذاك مستضعفين يشرّدون كل مشرّد ويهربون بدينهم إلى البلاد النائية، كما هاجروا الى الحبشة مرّتين ثم هاجروا إلى المدينة.

وكان منهم من يعذّب في الله ومنهم من يقتل. فكان الداخلون في الإسلام حينئذ غرباء.

ثم ظهر الإسلام بعد الهجرة الى المدينة وعزَّ، وصار أهله ظاهرين كل الظهور، ودخل الناس بعد ذلك في دين الله أفواجاً، وأكمل الله لهم الدين وأتمّ عليهم النعمة. وتوفي رسول الله ﷺ والأمر على ذلك. وأهل الإسلام على غاية

---

(١) حمار آخره راء

من الاستقامة في دينهم، وهم متعاضدون متناصرون وكانوا على ذلك في زمن أبي بكر وعمر رضي الله عنهما. ثم عمل الشيطان مكائده على المسلمين، وألقى بأسهم بينهم وأفشى فيهم فتنة الشبهات والشهوات، ولم تزل هاتان الفتنتان تتزايدان شيئاً فشيئاً حتى استحكمت مكيدة الشيطان وأطاعه أكثر الخلق.

فمنهم من دخل في طاعته في فتنة الشبهات.

ومنهم من دخل في فتنة الشهوات.

ومنهم من جمع بينهما، وكل ذلك مما أخبر النبي ﷺ بوقوعه، فأما فتنة الشبهات فقد روي عن النبي ﷺ من غير وجه أن أمته ستفترق على أزيد من سبعين فرقة على اختلاف الروايات في عدد الزيادات على السبعين وأن جميع تلك الفرق في النار إلا فرقة واحدة، وهي ما كانت على ما هو عليه وأصحابه ﷺ.

وأما فتنة الشهوات ففي صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ قال: «**كيف أنتم إذا فتحت عليكم خزائن فارس والروم أي قوم أنتم؟**» قال عبد الرحمن بن عوف: نقول كما أمرنا الله! قال: «**أو غير ذلك تتنافسون، ثم تتحاسدون، ثم تتدابرون**»[(١)].

وفي صحيح البخاري عن عمرو بن عوف عن النبي ﷺ قال: «**والله ما الفقر أخشى عليكم، ولكن أخشى عليكم أن تبسط عليكم الدنيا كما بسطت على من كان قبلكم، فتنافسوها كما تنافسوها، فتهلككم كما أهلكتهم**»[(٢)].

وفي الصحيحين من حديث عقبة بن عامر عن النبي ﷺ معناه أيضاً.

ولما فتحت كنوز كسرى على عمر بن الخطاب رضي الله عنه بكى، فقال إن

---

(١) الحديث في مسلم بحذف قوله في أوّله كيف أنتم وزاد في آخره ثمّ تتباغضون أو نحو ذلك ثمّ تنطلقون في مساكين المهاجرين فتجعلون بعضهم على رقاب بعض (أنظر صحيح مسلم صحيفة ٣٨٤ جزء)

(٢) الحديث أخرجه مسلم أيضاً

هذا لم يفتح على قوم قط إلا جعل الله بأسهم بينهم، أو كما قال. وكان النبي ﷺ يخشى على أمته هاتين الفتنتين كما في مسند الإمام أحمد عن أبي برزة[١] عن النبي ﷺ قال: «**إنما أخشى عليكم الشهوات التي في: بطونكم، وفروجكم، ومضلات الفتن**».

في رواية - «**ومضلات الهوى**» فلما دخل أكثر الناس في هاتين الفتنتين أو إحداهما أصبحوا متقاطعين متباغضين بعد أن كانوا إخواناً متحابّين متواصلين. فإن فتنة الشهوات عمّت غالب الخلق ففتنوا بالدنيا وزهوتها وصارت غاية قصدهم، لها يطلبون، وبها يرضون، ولها يغضبون، ولها يوالون، وعليها يعادون، فقطعوا لذلك أرحامهم، وسفكوا دماءهم، وارتكبوا معاصي الله بسبب ذلك.

وأما فتنة الشبهات والأهواء المضلة، فبسببها تفرق أهل القبلة وصاروا شيعاً وكفّر بعضهم بعضاً، وأصبحوا أعداء وفرقاً وأحزاباً بعد أن كانوا إخواناً قلوبهم على قلب رجل واحد فلم ينج من هذه الفرق كلها إلا الفرقة الواحدة الناجية وهم المذكورون في قوله ﷺ «**لا تزال طائفة من أمّتي ظاهرين على الحق لا يضرّهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي أمر الله وهم على ذلك**».

وهم في آخر الزمان الغرباء المذكورون في هذه الأحاديث الذين يصلحون إذا فسد الناس، وهم الذين يصلحون ما أفسد الناس من السنّة، وهم الذين يفرون بدينهم من الفتن، وهم النزّاع من القبائل لأنهم قلوا فلا يوجد في كل قبيلة منهم إلا الواحد والاثنان وقد لا يوجد في بعض القبائل منهم أحدكما كان الداخلون في الإسلام في أول الأمر كذلك. وبهذا فسر الأئمة هذا الحديث.

قال الأوزاعي في قوله ﷺ: «**بدأ الإسلام غريباً، وسيعود غريباً كما بدأ**» أما أنه ما يذهب الإسلام، ولكن يذهب أهل السنة حتى ما يبقى في البلد منهم إلا

---

(١) برزة بفتح الباء الموّحدة وسكون الراء ثمّ زاي

رجل واحد. ولهذا المعنى يوجد في كلام السلف كثيراً مدح السنة ووصفها بالغربة ووصف أهلها بالقلّة. فكان الحسن رحمه الله تعالى يقول لأصحابه: يا أهل السنة ترفقوا رحمكم الله فإنكم من أقل الناس.

وقال يونس بن عبيد: ليس شيء أغرب من السنة وأغرب منها من يعرفها.

وروى عنه أنه قال: أصبح من إذا عرف بالسنة، فعرفها غريباً، وأغرب منه من يعرفها.

وعن سفيان الثوري قال: استوصوا بأهل السنة خيراً فإنهم غرباء. ومراد هؤلاء الأئمة بالسنة طريقة النبي ﷺ التي كان عليها هو وأصحابه السالمة من الشبهات والشهوات.

ولهذا كان الفضيل بن عياض يقول: أهل السنة من عرف ما يدخل في بطنه من حلال. وذلك لأن أكل الحلال من أعظم خصال السنة التي كان عليها النبي ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم، ثم صار في عرف كثير من العلماء المتأخرين من أهل الحديث وغيرهم السنة عبارة عما سلم من الشبهات في الاعتقادات خاصة في مسائل الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر.

وكذلك في مسائل القدر وفضائل الصحابة وصنفوا في هذا العلم تصانيف وسموها كتب السنة. وإنما خصوا هذا العلم باسم السنة لأن خطره عظيم والمخالف فيه على شفا هلكة.

وأما السنة الكاملة فهي الطريقة السالمة من الشبهات والشهوات، كما قال الحسن ويونس بن عبيد وسفيان والفضيل وغيرهم ولهذا وصف أهلها بالغربة في آخر الزمان لقلتهم وغربتهم فيه. ولهذا ورد في بعض الروايات كما سبق في تفسير الغرباء: «**قوم صالحون قليل في قوم سوء كثير، من يعصيهم أكثر ممن يطيعهم**». وفي هذا إشارة إلى قلة عددهم وقلة المستجيبين لهم والقابلين منهم وكثرة المخالفين لهم والعاصين لهم. ولهذا جاء في أحاديث متعددة مدح المتمسك بدينه في آخر الزمان وأنه كالقابض على الجمر وأن للعامل منهم أجر خمسين ممن

قبلهم لأنهم لا يجدون أعواناً في الخير.

وهؤلاء الغرباء قسمان: أحدهما من يصلح نفسه عند فساد الناس. والثاني من يصلح ما أفسد الناس من السنة وهو أعلى القسمين. وهو أفضلهما.

وقد خرّج الطبراني وغيره بإسناد فيه نظر من حديث أبي أمامة عن النبي ﷺ: **«إن لكل شيء إقبالاً وإدباراً، وإن من إقبال هذا الدين ما كنتم عليه من العمي والجهالة وما بعثني الله به. . وإن من إقبال هذا الدين أن تفقه القبيلة بأسرها حتى لا يوجد فيها إلا الفاسق والفاسقان، فهما مقهوران ذليلان، أن تكلما قمعا**[1] **وقهرا واضطهدا، وإن من إدبار هذا الدين أن تجفوا القبيلة بأسرها حتى لا يرى فيها إلا الفقيه والفقيهان، فهما مقهوران ذليلان، إن تكلما فأمرا بالمعروف ونهيا عن المنكر قمعا وقهرا واضطهدا، فهما مقهوران ذليلان لا يجدان على ذلك أعواناً ولا أنصاراً»** فوصف في هذا الحديث المؤمن العالم بالسنة الفقيه في الدين بأنه يكون في آخر الزمان عند فساده مقهوراً ذليلاً لا يجد أعواناً ولا أنصاراً.

وخرّج الطبراني أيضاً بإسناد فيه ضعف عن ابن مسعود عن النبي ﷺ في حديث طويل في ذكر أشراط الساعة قال: **«وإن من أشراطها أن يكون المؤمن في القبيلة أذل من النقد»**[2] والنقد هم الغنم الصغار.

وفي مسند الإمام أحمد عن عبادة بن الصامت أنه قال لرجل من أصحابه: يوشك إن طالت بك الحياة أن ترى الرجل قد قرأ القرآن على لسان محمد ﷺ فأعاده وأبداه وأحلّ حلاله وحرّم حرامه ونزل عند منازله، لا يجوز فيكم إلا كما يجوز الحمار الميّت. ومثله قول ابن مسعود: يأتي على الناس زمان يكون المؤمن

---

(١) الثلاثة الأفعال بالبناء للمفعول وقال في الصحّاح قمعته وأقمعته بمعنى أي قهرته وأذللته فانقمع اهـ.

(٢) النقد بفتح النون والقاف وهو جنس من الغنم قصار الأرجل قباح الوجوه تكون بالبحرين الواحدة نقدة قاله الجوهري

فيه أذلّ من الأمة.

وإنما ذل المؤمن آخر الزمان لغربته بين أهل الفساد من أهل الشبهات والشهوات. فكلهم يكرهه ويؤذيه لمخالفة طريقته لطريقتهم ومقصوده لمقصودهم ومباينته لما هم عليه.

ولما مات داود الطائي قال ابن السمّاك: إن داود نظر بقلبه الى ما بين يديه فأغشى بصر قلبه بصر العيون، فكأنه لم ينظر الى ما أنتم اليه تنظرون، وكأنكم لا تنظرون إلى ما إليه ينظر، فأنتم منه تعجبون وهو منكم يعجب، استوحش منكم أنه كان حيًّا وسط موتى.

ومنهم من كان يكرهه أهله وولده لاستنكار حاله، سمع عمر بن عبد العزيز امرأته مرّة تقول: أراحنا الله منك. قال: آمين.

وقد كان السلف قديماً يصفون المؤمن بالغربة في زمانهم كما سبق مثله عن الحسن والأوزاعي وسفيان وغيرهم.

ومن كلام أحمد بن عاصم الانطاكي وكان من كبار العارفين في زمان أبي سليمان الداراني قال: إني أدركت من الأزمنة زماناً عاد فيه الإسلام غريباً كما بدأ، وعاد وصف الحق فيه غريباً كما بدأ. إن ترغب فيه الى عالم وجدته مفتوناً بحب الدنيا يحب التعظيم والرئاسة. ولن ترغب فيه إلى عابد وجدته جاهلًا في عبادته مخدوعاً صريعاً غدره إبليس. قد صعد به إلى أعلى درجة العبادة وهو جاهل بأدناها فكيف له بأعلاها وسائر ذلك من الرعاع(١) همج عوج(٢) وذئاب مختلسة، وسباع ضارية، وثعالب ضوار. هذا وصف عيون أهل زمانك من حملة العلم والقرآن ودعاة الحكمة. خرّجه أبو نعيم في الحلية. فهذا وصف أهل زمانه فكيف بما حدث بعده من العظائم والدواهي التي لم تخطر بباله ولم تدر في خياله.

---

(١) بفتح الراء كسحاب

(٢) جمع أعوج

وخرّج الطبراني من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «**المتمسك بسنتي عند فساد أمّتي له أجر مائة شهيد**» وخرّج أبو الشيخ الأصبهاني بإسناده عن الحسن قال: لو أن رجلاً من الصدر الأول بعث اليوم ما عرف من الإسلام شيئاً إلا هذه الصلاة. ثم قال: أما والله لئن عاش إلى هذه المنكرات فرأى صاحب بدعة يدعو الى بدعته أو صاحب دنيا يدعو إلى دنياه فعصمه الله عز وجل وقلبه يحن إلى ذلك السلف الصالح فيتبع آثارهم ويستنّ بسنّتهم ويتبع سبيلهم كان له أجر عظيم. وروى ابن المبارك عن الفضيل عن الحسن أنه ذكر الغنيّ المترف الذي له سلطان يأخذ المال ويدعي أنه لا عقاب فيه وذكر المبتدع الضالّ الذي خرج بسيفه على المسلمين وتأوّل ما أنزل الله في الكفار على المسلمين ثم قال: سنتكم والذي لا إله إلا هو بينهما بين الغالي والجافي والمترف والجاهل فاصبروا عليها فإن أهل السنة كانوا أقل الناس الذين لم يأخذوا مع أهل الأتراف في أترافهم، ولا مع أهل البدع في أهوائهم، وصبروا على سنّتهم حتى أتوا ربّهم، فكذلك إن شاء الله فكونوا. ثم قال: واللهِ لو أن رجلاً أدرك هذه المنكرات يقول: هلمّ إليّ، ويقول هذا: هلمّ إليّ، فيقول: لا أريد إلا سنة محمد ﷺ يطلبها، ويسأل عنها إن هذا ليعرض له أجر عظيم فكذلك فكونوا إن شاء الله تعالى.

ومن هذا المعنى ما رواه أبو نعيم وغيره عن كميل[١] بن زياد عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال: الناس ثلاثة عالم ربّاني، ومتعلم على سبيل نجاة، وهمج رعاع أتباع كل ناعق، يميلون مع كل صائح، لم يستضيؤا بنور العلم، ولم يلجأوا الى ركن وثيق. ثم ذكر كلاماً في فضل العلم الى أن قال: ها إن ههنا لعلما جمًّا، وأشار بيده إلى صدره لو أصبت له حملة. بل أصيب لقنا غير مأمون عليه، مستعملاً آلة الدين للدنيا ومستظهراً بنعم الله على عباده وبحججه على أوليائه، أو مقلداً لحملة الحق لا بصيرة في أحنائه[٢] ينقدح الشك في قلبه لأول عارض من

---

(١) كميل مصغر وثقه ابن سعد وابن معين

(٢) أي في صدره

شبهة. ألا لا ذا ولا ذاك أو منهوماً باللذة سلس القياد للشهوة، أو مغرماً بالجمع والادخار. ليسا من رعاة الدين في شيء، أقرب شبها بهما الأنعام السائمة، يموت العلم بموت حامليه، اللهم بلى: لا تخلو الأرض من قائم لله بحجة، إما ظاهراً مشهوراً أو خائفاً مغموراً لئلا تبطل حجج الله وبيناته، وكم ذا وأين؟ أولئك والله الأقلون عدداً والأعظمون قدراً، يحفظ الله بهم حججه وبيناته حتى يودعوها نظراءهم ويزرعونها في قلوب أشباههم. هجم بهم العلم على حقيقة البصيرة، وباشروا روح اليقين، واستلانوا ما استوعره المترفون، وأنسوا بما استوحش منه الجاهلون، وصحبوا الدنيا بأبدان أرواحها متعلقة بالمحل الأعلى. أولئك خلفاء الله في أرضه والدعاة إلى دينه، آه ألا شوقاً إلى رؤيتهم، انصرف إذا شئت.

فقسم أمير المؤمنين رضي الله عنه حملة العلم إلى ثلاثة أقسام: قسم هم أهل الشبهات وهم من لا بصيرة له من حملة العلم ينقدح الشك في قلبه بأول عارض من شبهة، فتأخذه الشبهة فيقع في الحيرة والشكوك ويخرج من ذلك إلى البدع والضلالات.

وقسم هم أهل الشهوات وحظهم نوعان أحدهما من يطلب الدنيا بنفس العلم فيجعل العلم آلة لكسب الدنيا والثاني من همه جمع الدنيا واكتنازها وادخارها وكل هؤلاء ليسوا من رعاة لدين وإنما هم كالأنعام. ولهذا شبّه الله تعالى من حمل التوراة ثم لم يحملها بالحمار الذي يحمل أسفاراً، وشبه عالم السوء الذي انسلخ من آيات الله وأخلد إلى الأرض واتبع هواه بالكلب. والكلب والحمار أخسّ الأنعام وأضلّ سبيلاً.

والقسم الثالث من حملة العلم هم أهله وحملته ورعاته والقائمون بحجج الله وبيناته، وذكر أنهم الأقلون عدداً الأعظمون قدراً، إشارة إلى قلة هذا القسم وغربته من حملة العلم.

وقد قسم الحسن البصري رضي الله عنه حملة القرآن إلى قريب من هذا

التقسيم الذي قسمه علي رضي الله عنه لحملة العلم. قال الحسن قرّاء القرآن ثلاثة أصناف: صنف اتخذوه بضاعة فيتأكلون به، وصنف أقاموا حروفه وضيعوا حدوده واستطالوا به على أهل بلادهم واستندوا به لطلب الولاية. كثر هذا الضرب من حملة القرآن لاكثرهم الله. وضرب عمدوا إلى دواء القرآن فوضعوه على داء قلوبهم فركدوا به في محاريبهم[1] وحنوا به في برانسهم، واستشعروا الخوف وارتدوا الحزن، فأولئك الذين يسقي الله بهم الغيث وينصر بهم على الأعداء. والله لهؤلاء الضرب في حملة القرآن أعز من الكبريت الأحمر بين قراء القرآن. فأخبر أن هذا القسم وهم قراء القرآن جعلوه دواء لقلوبهم فآثر لهم الخوف والحزن أعز من الكبريت الاحمر بين قراء القرآن.

ووصف أمير المؤمنين رضي الله عنه هذا القسم من حملة العلم بصفات.

منها أنه هجم بهم العلم على حقيقة البصيرة. ومعنى ذلك أن العلم دلهم على المقصود الأعظم وهو معرفة الله فخافوه وأحبوه حتى سهل ذلك عليهم كل ما تعسر على غيرهم. فلم يصل إلى ما وصلوا إليه ممن وقف مع الدنيا وزينتها وزهرتها واغترّ بها ولم يباشر قلبه معرفة الله وعظمته وإجلاله. فاستلانوا ما استوعر منه المترفون، فإن المترف الواقف مع شهوات الدنيا ولذتها يصعب عليه ترك لذاتها وشهواتها لأنه لا عوض عنده من لذات الدنيا إذا تركها فهو لا يصبر على تركها. فهؤلاء في قلوبهم العوض الأكبر بما وصلوا إليه من لذة معرفة الله ومحبته وإجلاله كما كان الحسن يقول إذاً أحباء الله هم الذين ورثوا طيب الحياة وذاقوا نعيمها بما وصلوا إليه من مناجاة حبيبهم وبما وجدوا من لذة حبه في قلوبهم من كلام يطول ذكره ههنا في هذا المعنى. وإنما أنس هؤلاء بما استوحش منه

---

(١) جمع محراب قال الفراء: المحاريب صدور المجالس، ومنه سمّي محراب المسجد. والمحراب. الغرفة قاله الجوهري. ولعلّ المعنى الثاني أنسب هنا، وقوله. حنوا كذا بالأصل ولم أعرفها فلتحرر اهـ.

الجاهلون، لأن الجاهلين بالله يستوحشون من ترك الدنيا وشهواتها لأنهم لا يعرفون سواها فهي أنسهم. وهؤلاء يستوحشون من ذلك ويستأنسون بالله وبذكره ومعرفته ومحبته وتلاوة كتابه والجاهلون بالله يستوحشون من ذلك ولا يجدون الأنس به.

ومن صفاتهم التي وصفهم بها أمير المؤمنين علي رضي الله عنه أنهم صحبوا الدنيا بأبدان أرواحها معلقة بالنظر الأعلى، وهذا إشارة إلى أنهم لم يتخذوها وطناً ولا رضوا بها إقامة ولا مسكناً. إنما اتخذوها ممراً ولم يجعلوها مقراً. وجميع الكتب والرسل أوصت بهذا، وقد أخبر الله في كتابه عن مؤمن آل فرعون أنه قال لقومه في وعظه لهم ﴿**يا قوم إنما هذه الحياة الدنيا متاع وإن الآخرة هي دار القرار**﴾ وقال النبي ﷺ لابن عمر: «**كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل**» فكأنك بالدنيا ولم تكن. وبالآخرة ولم تزل. وفي رواية «**وعد نفسك من أهل القبور**». ومن وصايا المسيح المروية عنه عليه السلام أنه قال لأصحابه «**اعبروها ولا تعمروها**». وعنه عليه السلام أنه قال. «**من ذا الذي يبني على موج البحر داراً تلك الدنيا فلا تتخذوها قراراً**». فالمؤمن في الدنيا كالغريب المجتاز ببلدة غير مستوطن فيها فهو يشتاق إلى بلده وهمه الرجوع إليه والتزود بما يوصله في طريقه إلى وطنه، ولا ينافس أهل ذلك البلد المستوطن فيه في عزهم ولا يجزع مما أصابه عندهم من الذل. قال الفضيل بن عياض: المؤمن في الدنيا مهموم حزين همه مرمة جهازه. وقال الحسن: «المؤمن في الدنيا كالغريب لا يجزع من ذلها ولا ينافس في عزها له شأن وللناس شأن» وفي الحقيقة فالمؤمن في الدنيا غريب، لأن أباه لما كان في دار البقاء ثم خرج منها فهمّه الرجوع إلى مسكنه الأوّل، فهو أبداً يحن إلى وطنه الذي أخرج منه، كما يقال: حب الوطن من الإيمان[1] وكما

(١) شاع على ألسنة العامة نسبة هذا إلى النبيّ ﷺ وهو خطأ قال الإمام الزركشي: لم أقف عليه وقال السيّد معين الدين الصفوي: ليس بثابت. وقيل: إنّه من كلام بعض السلف. وقال الحافظ السخاوي: لم أقف عليه اهـ.

قيل

كم منزل في الأرض يألفه الفتى ... وحنينه أبداً لأول منزل

ولبعض شيوخنا(١) في هذا المعنى

فحي على جنات عدن فإنها ... منازلك الأولى وفيها المخيم
ولكننا سبي العدوّ فهل تري ... نعود إلى أوطاننا ونسلم
وقد زعموا أن الغريب إذا نأى ... وشطت به أوطانه فهو مغرم
وأي اغتراب فوق غربتنا التي ... لها أضحت الأعداء فينا تحكم

والمؤمنون في هذا القسم أقسام. منهم من قلبه معلق بالجنة. ومنهم من قلبه معلق عند خالقه وهم العارفون. ولعل أمير المؤمنين رضي الله عنه إنما أشار إلى هذا القسم. فالعارفون أبدانهم في الدنيا وقلوبهم عند المولى. وفي مراسيل الحسن عن النبي ﷺ يرويه عن ربه علامة الطهر أن يكون قلب العبد عندي معلقاً. فإذا كان كذلك لم ينس على كل حال، وإذا كان كذلك مننت عليه بالاشتغال بي كيلا ينساني. فاذا لم ينسني حرَّكت قلبه، فإذا تكلم تكلم بي، وإذا سكت سكت بي فذلك الذي تأتيه المعونة من عندي. وأهل هذا الشأن هم غرباء الغرباء وغربتهم أعز الغربة.

فإن الغربة عند أهل الطريقة غربتان ظاهرة وباطنة.

فالظاهرة غربة أهل الصلاح بين الفساق وغربة الصادقين بين أهل الرياء والنفاق وغربة العلماء بين أهل الجهل وسوء الأخلاق. وغربة علماء الآخرة بين علماء الدنيا الذين سلبوا الخشية والإشفاق. وغربة الزاهدين بين الراغبين فيما ينفد وليس بباق.

---

(١) يريد بذلك ابن القيم الجوزية الإمام العلامة رضيّ الله عنه وهذه الأبيات من قصيدة له ذكرها في أوائل كتاب حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح المطبوع في مصر مع إعلام الموقعين جزء/ ١ صحيفة/ ١١ فانظرها فإنّها نفيسة اهـ.

وأما الغربة الباطنة فغربة الهمة. وهي غربة العارفين بين الخلق كلهم حتى العلماء والعباد والزهاد، فإن أولئكَ واقفون مع علمهم وعبادتهم وزهدهم وهؤلاء واقفون مع معبودهم لا يعرجون بقلوبهم عنه فكان أبو سليمان الداراني يقول في صفتهم وهمتهم غير همة الناس وإرادة الآخرة غير إرادة الناس ودعاؤهم غير دعاء الناس.

وسئل عن أفضل الأعمال فبكى وقال. أن يطلع على قلبك فلا يراك تريد من الدنيا والآخرة غيره.

وقال يحيىٰ بن معاذ: الزاهد غريب الدنيا، والعارف غريب الآخرة. يشير إلى أن الزاهد غريب بين أهل الدنيا، والعارف غريب بين أهل الآخرة لا يعرفه العباد ولا الزهاد. وإنما يعرفه من هو مثله وهمته كهمته. وربما اجتمعت للعارف هذه الغربات كلها أو كثير منها أو بعضها فلا يسأل عن غربته حينئذ. فالعارفون ظاهرون لأهل الدنيا والآخرة. قال يحيى بن معاذ. العابد مشهور والعارف مستور. وربما خفى حال العارف على نفسه لخفاء حالته وإساءة الظن بنفسه. قال إبراهيم بن أدهم ما أرى هذا الأمر إلا في رجل لا يعرف ذلك من نفسه ولا يعرفه الناس. وفي حديث سعد عن النبي ﷺ: «**إن الله يحب العبد الخفي التقي**». وفي حديث معاذ عن النبي ﷺ: «**ان الله يحب من عباده الأخفياء الأتقياء، الذين إذا حضروا لم يعرفوا، وإذا غابوا لم يفقدوا، أولئك أئمة الهدي ومصابيح العلم**».

وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: طوبى لكل عبد لم يعرف الناس ولم تعرفه الناس وعرَّفه الله منه برضوان أولئك مصابيح الهدى تجلى عنهم كل فتنة مظلمة.

وقال: ابن مسعود رضي الله عنه: كونوا جدد القلوب خلقان الثياب[1] مصابيح

(١) جدد بضم الجيم وضم الدال الاولى وفتحها جمع جديد وخلقان بضم الخاء وسكون اللام

الظلام، تخفون على أهل الأرض، وتعرفون في أهل السماء. فهؤلاء أخص أهل الغربة، وهم الفرّارون بدينهم من الفتن، وهم النزاع من القبائل الذين يحشرون مع عيس عليه السلام وهم بين أهل الآخرة أعز من الكبريت الأحمر، فكيف يكون حالهم بين أهل الدنيا وتخفى حالهم غالباً على الفريقين كما قال.

تواريت عن دهري بظل جناحه فعيني تري دهري وليس يراني
ولو تسأل الأيام ما اسمي لما درت وأين مكاني ما عرفن مكاني

ومن ظهر منهم للناس فهو بينهم ببدنه. وقلبه معلق بالنظر الأعلى كما قال أمير المؤمنين رضي الله عنه في وصفهم.

جسمي معي غير أن الروح عندكم فالجسم في غربة والروح في وطن

وكانت رابعة العدوية رحمها الله تعالى تنشد في هذا المعنى

ولقد جعلتك في الفؤاد محدّثي وأبحت جسمي من أراد جلوسي
فالجسم مني للحبيب مؤانس وحبيب قلبي في الفؤاد أنيسي

وأكثرهم لا يقوى على مخالطة الخلق فهو يفر إلى الخلوة ليستأنس بحبيبه. ولهذا كان أكثرهم يطيل الوحدة.

وقيل لبعضهم: ألا تستوحش؟ قال: كيف أستوحش! وهو يقول أنا جليس من ذكرني.

وقال آخر: وهل يستوحش مع الله أحد. وعن بعضهم من من استوحش وحدته فذلك لقلة أنسه بربّه.

وكان يحيى بنُ معاذ كثير العزلة والانفراد فعاتبه أخوه، فقال له: إن كنت من الناس فلا بد لك من الناس. فقال يحيى «إن كنت من الناس فلا بد لك من الله».

وقيل له: إذا هجرت الخلق مع من تعيش؟ قال: مع من هجرتهم له. وأنشد إبراهيم بن أدهم.

هجرت الخلق طرّاً في هواكا وأيتمت العيال لكي أراكا

فلو قطعتني في الحب إربا[١] **لما حن الفؤاد إلى سواك**

وعرتب ابن غزوان على خلوته فقال: إني أصبت راحة قلبي في مجالسة من لديه حاجتي. ولغربتهم من الناس ربما نسب بعضهم إلى الجنون لبعد حاله من أحوال الناس، كما كان أويس يقال ذلك عنه. وكان أبو مسلم الخولاني كثير اللهج[٢] بالذكر لا يفتر لسانه، فقال رجل لجلسائه: أمجنون صاحبكم. قال أبو مسلم: يا ابن أخي لكن هذا دواء الجنون. وفي الحديث عن النبي ﷺ: «**اذكروا الله حتى يقولوا مجنون**».

وقال الحسن في وصفهم: إذا نظر إليهم الجاهل حسبهم مرضى وما بالقوم من مرض، ويقول: قد خولطوا وقد خالط القوم أمر عظيم. هيهات والله مشغول عن دنياكم وفي هذا المعنى قال.

وحرمة الود مالي عنكم عوض وليس لي في سواكم سادتي غرض

وقد شرطت على قوم صحبتهم بأن قلبي لكم من دونهم فرضوا

ومن حديثي بهم قالوا به مرض فقلت لا زال عني ذلك المرض

وفي الحديث أن النبيّ ﷺ أوصى إلى رجل فقال: «**أستحي من الله كما تستحيي من رجلين من صالحي عشيرتك لا يفارقانك**» وفي حديث آخر عنه ﷺ قال: «**أفضل الإيمان أن تعلم أن الله معك حيثما كنت**» وفي حديث آخر أنه سئل ﷺ ما تزكية المرء نفسه قال: «**أن يعلم أن الله معه حيث كان**» وفي حديث آخر عنه ﷺ قال: «**ثلاثة في ظل الله، يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله**» فذكر منهم رجلاً حيث توجه علم أن الله معه وثبت عنه ﷺ أنه سئل عن الإحسان فقال: «**أن**

---

(١) إرباً بكسر الهمزة وسكون الراء قال في اللسان ويقال لكل عضو إرب يقال قطعته إرباً إرباً أي عضواً عضواً اهـ.

(٢) اللهج بفتح اللام والهاء

تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك» ولأبي عبادة[1] في هذا المعنى أبيات حسنة أساء بقولها في مخلوق وقد أصلحت منها أبياتاً حتى استقامت على الطريقة.

كأن رقيباً منك يرعى خواطري وآخر يرعى ناظري ولساني
فما بصرت عيناي بعدك منظراً يسوءك إلا قلت قد رمقاني
ولا بدرت من فيّ بعدك لفظة لغيرك إلا قلت قد سمعاني
ولا خطرت من ذكر غيرك خطرة على القلب إلا عرّجا بعناني
إذا ما تسلى القاعدون عن الهوى بذكر فلان أو كلام فلان
وجدت الذي يسلى سواى يشوقني إلى قربكم حتى أمل مكاني
وإخوان صدق قد سئمت لقاءهم وأغضيت طرفي عنهم ولساني
وما الغض أسلى عنهم غير أنني أراك كما كل الجهات تراني

انتهى آخر ما وجدناه وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم والحمد لله رب العالمين.

---

(١) هو البحتري